

تَيْبَةُ الْمُجَلِبِ
بِمَبَاهِمَاتٍ «صَحِيحٌ مُسَلِّمٌ»

تصنيف

أبي ذر أحمد بن الإمام الحافظ برهان الدين

سبط ابن العجمي

للتوفيق سنة (١٨٨٤هـ) رحمه الله

تحقيق وتعليق

أبي عميرة مشهور بن حسرة آل سلمان



دار الصديقي
للنشر والتوزيع

مكتبة ابي عبيدة
مشهور بن حسن ال سلمان
الرقم ١٤٤٠ - ٣٠ - ٣٠

تَبَيُّنُ الْمَجْلِدِ

بَيِّنَاتٌ صَحِيحٌ مُسْتَمِيمٌ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فائدة عن
صهايا البخاري
الاسئلة الواضحة
١٤٤٠

٢٤٤ فضائل الرسول / ابن الصفا

تَبَيُّنُ الْمَجْلِدِ

تَنْبِيْهِ الْمَعْجَلِيْنَ بِمُبَهَّمَاتٍ «صَحِيْحٌ مُّسَلِّمٌ»

تصنيف

أبي ذر أحمد بن الإمام الحافظ برهان الدين

سبط ابن العجمي

المتوفى سنة (٨٨٤هـ) رحمه الله

تحقيق وتعليق

أبي عبدة مشهور بن حسن آل سامان

دار الصميعي

للنشر والتوزيع

جميع الحقوق محفوظة للناسخ

الطبعة الأولى

١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

دار الصميعي للنشر والتوزيع

هاتف وفاكس: ٤٢٦٢٩٤٥

الرياض - السعودي - شارع السعودي العام

ص.ب: ٤٩٦٧ - الرمز البريدي ١١٤١٢

المملكة العربية السعودية

المقَدِّمَة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا ، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا
هَادِيَ لَهُ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ .

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ

مُسْلِمُونَ ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا

زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ

إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ

أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ .

أَمَّا بَعْدُ :

فَإِنَّ خَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيَ مُحَمَّدٍ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ

بدعة ، وكلُّ بدعةٍ ضلالة ، وكلُّ ضلالةٍ في النار .

أمَّا بعد :

فهذا كتابٌ يُطبع لأول مرة ، ويسدّ فراغاً في المكتبة الإسلامية إذ لم يُطبع في موضوعه « مبهمات صحيح مسلم » مؤلف ، بل ربما لم يكتب فيه مصنّف ، غير هذا الذي قام به أبو ذر ابن برهان الدين سبط ابن العجمي الذي لم يُطبع له - بعد - كتاب غير هذا .

● موضوع الكتاب :

جمع أبو ذر - رحمه الله - في كتابه هذا أسماء الأشخاص والزّواة من الجماعات والآباء والأمهات ، والأبناء والبنات ، والأزواج والزوجات ، والسائلين والسائلات ، والقائلين والقائلات ، والمخبرين والمخبرات ، والأعمام والعَمّات ، والأحوال والحالات ، وكذا الأماكن والسفريات والغزوات ، والمقادير والمكاييل والأوزان ، والأعداد والمدد والعدد ، والأخبار والأحاديث ، وغير ذلك مما وقع مبهماً ولم يعيّن في « صحيح مسلم » .

● منهج المؤلف فيه :

نستطيع أن نلخص منهج المصنّف في هذا الكتاب بما يلي :

أولاً : ذكر فيه المؤلف المبهمات الواقعة في « صحيح مسلم » وبين الاختلاف الواقع بين الرواة والعلماء في تحديدهم ، وذلك بعد أن يذكر عبارة « صحيح مسلم » ، وقد وقع له تصرف وزيادة ونقص في ذلك ، انظر - على سبيل المثال - الأرقام (١٠٣١ ، ١٠٢٥ ، ٦٥٠ ، ٦٣٧ ، ١٠٦٢ ،

١٠٧٣ ، ١٠٧٤ ، ١٠٩١) .

ثانياً : تنوع أسلوب المصنّف في التعيين ، فتارة عين المبهم من غير دليل ولا تفصيل (انظر الأرقام : ٧٠ ، ٧٣ ، ٨٢ ، ٩٦ ، ١٣٣ ، ١٣٧ ، ١٣٩) وتارة ذكر من عين المبهم من العلماء وأهمل دليله ، كما في : رقم (١٠٥) ، وتارة ذكر الدليل فحسب كما في : رقم (٨٥) ، وتارة فصل وذكر الدليل مع من عينه من العلماء الذين سبقوه كما في : رقم (٦٩) .

ثالثاً : أكثر المصنّف في هذا الكتاب من قوله : « لا أعرفه » ، « لا أعرف أحداً من هؤلاء » « لا أعرفهن » وهكذا ، وعين بعض المبهمين في بعض الأحاديث من غير جزم ويقين وإنما ذكرهم على الترجي والتخمين ، كما تراه في الأرقام (١٠١ ، ١٠٧ ، ١٠٨ ، ١٢١ ، ١٢٩) وربما عين بعضاً دون بعض ، انظر الأرقام : (١٥١ ، ١٨٢) ويقع هذا في الجماعات والأقوام ونحو ذلك .

وقد عين بعضهم بناءً على ما في حفظه ، وربما تأكّد من ذلك من خلال المراجعة (انظر : رقم ٩٦٢) .

رابعاً : أحال المصنّف كثيراً على كتابه الذي ألفه عن « صحيح البخاري » ، وذلك في الأحاديث المتفق عليها ، فأكثر من قوله « ذكرتهم في « التوضيح » » ، « كما ذكرته في « التوضيح » » ، وهذا الكتاب غير الذي سمّاه عند : رقم (١٤٥) ، فقال : « وقد ذكرت أوهامه في « التوضيح للأوهام الواقعة في الصحيح » » ، وأحال على الأول في الأرقام : (٢٠ ،

(٦٥ ، ٧٩ ، ٨٠ ، ١٠٠ ، ١٠٩ ، ١٥٥ ، ١٧٥ ، ١٨٢ ، ١٨٦ ، ١٨٧)
 وغيرها ، وربما فصّل في كتابنا هذا ، وأوجز في « التوضيح » ، كما تراه
 برقمي (٤٧٦ ، ٥٨٢) .

خامساً : اعتمد المؤلف في تعيين المبهمات على الباب الحديثي الذي هو
 منهج للإمام مسلم^(١) في « صحيحه » ، واتكأ على ذلك بوجه واضح جلّي ،
 كما تراه في أغلب مادة الكتاب (وانظر الأرقام : ١٠ ، ١٦ ، ٢٦ ، ٣٨ ،
 ٤٥ ، ٤٨ ، ٦٨ ، ٨٠ ، ٨٥ ، ٨٦ ، ١٥٤) وغيرها .

كما أنّه اعتمد على مصادر السنة الأخرى ، كـ « صحيح البخاري » ،
 و « السنن الأربعة » ، و « مسند أحمد » ، و « مسند عبد بن حميد » ، كما
 تراه في الأرقام (٤٦ ، ٤٧ ، ٥٨ ، ٨١ ، ١٢١ ، ١٥٨ ، ١٦٠) وغيرها
 كثير ، وفي بعض الأحيان أطلق ولم يقيد وأبهم ولم يعيّن ، فقال مثلاً في :
 رقم (١٥٨) : « وفي بعض الأجزاء » وقال في رقم (٧٧ ، ١٦٣) : « في
 بعض الطرق » وقال في : رقم (٦٦) : « ورد في رواية » .

واعتمد كثيراً على من كتب في المبهمات ، كالخطيب ، وابن
 بشكوال ، وابن العراقي ، والنووي ، وعبدالغني بن سعيد الأزدي ، وابن
 طاهر المقدسي - ونقل عنه بالواسطة - (انظر رقم (٩١)) واعتمد أيضاً
 على كتب السيرة ، مثل « سيرة ابن سيد الناس » ، و « سيرة ابن هشام » ،

(١) انظر عنه دراستنا المفردة عن الإمام مسلم ومنهجه في « الصحيح » وأثره في علم

الحديث .

و « مغازي الواقدي » ، و « الروض الأنف » ، و « سيرة مُعَلِّطاي » ،
و « الزهر الباسم » .

واعتمد أيضاً على شرح « صحيح مسلم » مثل النووي (انظر الأرقام :
٦٣ ، ٦٥ ، ١١٥ ، ١٦٨) ، والقاضي عياض (انظر : ٨٩ ، ١٦٧) .

واعتمد أيضاً على ما شافهه به أبوه المحدث برهان الدين - رحمه الله
تعالى - أو وجدته بخطه أو في بعض كتبه (انظر الأرقام : ٤٣ ، ٤٤ ، ١٦٢ ،

٢٢٦ ، ٢٧٢ ، ٢٩٣ ، ٤٠١ ، ٥٠٨ ، ٦٣٨ ، ٦٥٢ ، ٦٦٩ ، ٧٧٠ ،
١١٢٠) وعلى مشايخه ولا سيما ابن حجر العسقلاني (انظر الأرقام : ٧٩ ،

٤٤٩ ، ١٠٣٢ ، ١٠٤٦) وقد أبهم بعضهم كما في : رقم (١١٥) ولعله
ابن حجر (انظر تعليقنا على « الفخر المتوالي » للسخاوي : رقم (١٠١)) .

واعتمد على كتب كثيرة كـ « تاريخ ابن أبي خيثمة » ، و « تاريخ
الطبري » ، و « تفسير الثعلبي » ، و « البدر المنير » لابن الملقن ، و « زاد
المعاد » ، و « غريب الحديث » لأبي عبيد ، و « الخمول لابن أبي الدنيا ،
و « التجريد » للذهبي ، و « حياة الحيوان » للدميري . وغيرها كثير^(١) .

سادساً : يوجد في الكتاب فراغات وبياضات ، لعل المصنّف تركها
ليتسنى له الوقوف عليها مع مرور الزمن من خلال البحث والفتش (انظر
الأرقام : ٥٩٧ ، ٥٩٨ ، ٦٠٧ ، ٦١٧ ، ٦٥٥ ، ٧٠٢ ، ٧٤٤ ، ٨٠١ ،
٨٠٧ ، ٨٨٩ ، ٩٣٥ ، ٩٤٧ ، ٩٧٦ ، ٩٩٥ ، ١٠٠٣) وغيرها .

(١) انظرها في فهرس الكتب ، الملحق بآخر الكتاب .

سابعاً : سقط من الكتاب تعيين مبهمات ثلاثة كتب من « صحيح مسلم » ، انظر تعليقنا على : رقم (١١٢٢) ، وفاته في ثنايا الكتاب الوقوف عند مبهماتِ علي شرطه ، انظر : - على سبيل المثال - رقم (٤٤٢) ، (١١٠٤) من (عملنا في التحقيق) .

● أهمية الكتاب وفوائده :

هذا الكتاب مهم جداً ، وله فوائد عديدة ، فهو بالإضافة إلى ما حواه من تعيين المبهمات الواقعة في أهم كتب الحديث وأصحها ، ألا وهو « صحيح مسلم » ، فقد اشتمل على فرائد الفوائد ، وقد تنوعت هذا الفوائد وتعددت ، فشملت التعقبات (انظر الأرقام : ١١٥ ، ١٦٢ ، ٢٧٢ ، ٢٩٨ ، ٣٦٦ ، ٤٧٦ ، ٥٩٨) ، وضمت بيان التصحيفات (انظر رقم : ٩١ ، ٥٦٧) والحكم على الأحاديث (انظر رقم : ٥١) ، وبيان الطرق (انظر رقم : ٥٣) ، وكشف أوهام الرواة (انظر رقم : ١٤٥) ، وضبط أسمائهم^(١) (انظر الأرقام : ١١٥ ، ١٢٨ ، ٣٦٨ ، ٤٥١ ، ٥٥٢ ، ٦٥٧ ، ٦٦٥ ، ٦٦٩ ، ٨٣٩ ، ٩٥٨) وحث فوائد حديثية عن العلماء والمحدثين (انظر رقم : ٥٧) ، وغير ذلك مما تجده في ثنايا هذا الكتاب .

ومن أهمية الكتاب أيضاً : أنه يلقي أنواراً كاشفةً على شرح شيخه الحافظ ابن حجر في « الفتح » من ناحية تاريخية ، وينقل عنه أشياء فاتته ، ويتبين أحياناً أخطاء وقعت فيه للنسّاخ قديماً ، ويراسله في الكلام الذي

(١) وقد يعتمد في ذلك على ما سمعه مشافهة ، انظر رقم (٦٦٩) .

يستشكله ، ولا يخلو ذلك كله من فوائد ، (انظر الأرقام : ٣٤٨ ، ٣٦٨ ، ٤٠١ ، ٤٢٢ ، ٤٤٩ ، ٤٧٦ ، ٥٢٦ ، ٥٦٧ ، ٥٧٠ ، ٥٩٨ ، ٦٣٢ ، ٦٤١ ، ٦٥٠ ، ٦٥٩ ، ٦٨٧ ، ٧٠٤ ، ٧٣٦ ، ٧٦٩ ، ٧٩٧ ، ٧٩٩ ، ٨١٧ ، ٨٨١ ، ٨٨٧ ، ٩١٤ ، ٩٥٦ ، ٩٩١ ، ١٠٣٢ ، ١٠٤٦ ، ١١١٥ ، ١١٢٠ ، ١١٢١) .

ومن أهميته أيضاً : أنه يبين منهجاً لبعض العلماء في كتبهم ، (انظر رقم : ١٩٦ ، ١٩٩) وأنه يتكلم على بعض أصول الكتب (انظر رقم : ١٩٠) وأنه اعتنى ببيان المبهمات التي جعلت بعضهم يحكم على بعض أحاديث « صحيح مسلم » بأنها مقطوعة ، وذلك من خلال نقله عن الرّشيد العطار في « غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في « صحيح مسلم » من الأحاديث المقطوعة » ، انظر الأرقام (٢٧٦ ، ٢٨٥ ، ٦٢٧ ، ٦٣٣ ، ٦٦١ ، ٦٦٩) .

● نسبة الكتاب لمؤلفه :

هذا الكتاب صحيح النسبة لمؤلفه ، فقد ذكره له غير واحد من مترجميه ، مثل : السخاوي في « الضوء اللامع » : (١ / ١٩٩) ، وراغب الطباخ في « إعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء » : (٥ / ٢٨٣) ، والزركلي في « الأعلام » : (١ / ٨٨) ، وغيرهم .

ومما على طرة الكتاب يؤكد صحة هذه النسبة ، وقد قدمنا ما عليه باللفظ ، وصورناه وألحقناه مع الكتاب .

● وصف النسخة الخطية المعتمدة في التحقيق :

اعتمدتُ في تحقيق هذا الكتاب على نسخة خطية محفوظة في المكتبة الحمودية بمدينة حلب ، تحت رقم (٣٤٨) ، وتقع في أربع وأربعين لوحة ، كتب على طرفتها ما نصه :

« كتاب « تنبيه المعلم بمبهمات صحيح مسلم » ، جمع شيخنا الإمام العالم الحافظ العلامة موفق الدين أبي ذر أحمد ابن الشيخ الإمام الحافظ العلامة برهان الدين أبي الوفاء ابن محمد بن خليل سبط ابن العجمي الحلبي تغمده الله بالرحمة والرضوان ، وأسكنه بحبوحه الجنان ، آمين » .
وفي آخره ما نصه :

« واللّه موفق والهادي ، لا إله إلا هو ، عليه توكلتُ وإليه أنيب ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين » .

ولم يذكر اسم ناسخها ، والظاهر من الديباجة السابقة أنّه تلميذ من تلاميذ المصنّف ، لعله أخرج هذا الكتاب من (المسودات) ، فقد ترك فيه صاحبه - كما تقدم - (بياضات) ، ووقعت له فيه أشياء تحتاج إلى مراجعات !

وقد رمز المصنّف - أو النّاسخ - إلى البخاري ب (خ) ، ومسلم ب (م) ، والنّسائي ب (ن) ، والترمذي ب (ت) ، وهكذا ، لكن لم يكن

هذا مطّرداً في جميع الكتاب ، (قتادة كان يثبت هذه الرموز ، وتارة يغض مّاره النظر عنها ، انظر - على سبيل المثال - الأرقام : (٤٦ ، ٤٧ ، ٥٤ ، ٥٨ ،

١٥٧ ، ٢٠٦ ، ٤٤٢ ، ٥٧٦) .

وقع للناسخ - أو المصنّف - تصرّفات كثيرة في عبارة الإمام مسلم في « الصحيح » ، وفيه أخطاء كثيرة أيضاً . ولا أعلم لهذا الكتاب نسخة خطية أخرى ، فقد بحثت - على حسب ما وقع بين يدي - وراسلتُ دور المخطوطات والمراكز العلمية ، فلم أَعثر على شيء ذي بالٍ بخصوص وجود نسخة خطية أخرى من هذا الكتاب ، والله المستعان .

عملي في التحقيق

يتلخص عملي في تحقيق هذا الكتاب بالنقاط التالية :

أولاً : قمتُ بنسخ المخطوط ، وضبطتُ مشكل عبارته ، وقابلتُ عبارة الإمام مسلم على المطبوع من « الصحيح » .

ثانياً : أثبتتُ عبارة « صحيح مسلم » وإن وجد تصرّف من المصنّف أو الناسخ فيها أشرتُ إلى ذلك في المقدمة ، ورقمتُ المبهمات جميعاً برقم متسلسل ، وبيّنتُ موطن كل مبهم في الهامش من « صحيح مسلم » طبعة محمّد فؤاد عبدالباقي رحمه الله تعالى ، ومن شروحه المطبوعة المهمة ، وهي :

- شرح النووي على « صحيح مسلم » ، ورمزتُ لذلك بـ « النووي » ، واعتمدتُ على الطبعة المصريّة ، في (٩ مجلدات ، ١٨ جزء) ، وقد صورتُ مرّات ، وهي أكثر النسخ تداولاً بين يدي طلبة العلم .

- « المعلم بفوائد مسلم » للمازري ، ورمزتُ لذلك بـ « المعلم » ، واعتمدتُ على طبعة دار الغرب في (٣ مجلدات) ، ولا يوجد طبعة غيرها .

- « إكمال إكمال المعلم شرح صحيح مسلم » للأبي المالكي ، ورمزت له ب « الإكمال » ، واعتمدنا على الطبعة المصرية القديمة .
- « فتح الملهم شرح صحيح مسلم » لشبير أحمد العثماني ، ورمزت له ب « فتح الملهم » واعتمدت على الطبعة الباكستانية .
- « تكملة فتح الملهم » لمحمد تقي العثماني ، ورمزت له ب « تكملة الفتح » ، واعتمدت على الطبعة الباكستانية أيضاً .
- « الحل المفهم لصحيح مسلم » من إفادات رشيد أحمد الكنكوهي ، ورمزت له ب « الحل المفهم » ، واعتمدت على الطبعة الهندية .
- « صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط » لابن الصلاح ، ورمزت له ب « الصيانة » ، واعتمدت على طبعة دار المغرب الإسلامي .
- فقد قمت ببيان كل فقرة في كتابنا هذا من هذه الشروح السبعة -
 وآخر أربعة منها ناقصة غير تامة ، ولاحظت أن المصنّف قد نقل من الأول منها ، فإن ظفرت ببيان المبهم فيها ، أشرت لذلك ، بقولي : « وكذا قال النووي » أو نحو ذلك ، ولم أذكر الموطن لأنّي قد بينته سابقاً ، ولم أظفر بشيء مما يخص المبهم ، قلت : لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وهكذا .
- ثالثاً : ولم أقتصر على بيان المبهمات التي تركها المصنّف ، أو التي لم يعرضها على هذه « الشروح » ، ذلك لأنها مختصرة ، ولم يكن ذلك في دائرة اهتمام أصحابها ، ولكي يخدم الكتاب الخدمة اللائقة به ، قمت بما يلي :

رابعاً : وقفت على الأحاديث التي أخرجها البخاري في « صحيحه » وهي موجودة أيضاً في « صحيح مسلم » ، وانتفعت بما بيّنه ابن حجر في « فتح الباري » من هذه المبهمات المشتركة في « الصحيحين » ، ووجدتُ أنّ المصنّف نقل أحياناً عن شرح شيخه ابن حجر ، وقال في أحيان كثيرة « لا أعرفه » ويكون شيخه قد عرفه ، واعتمدتُ على الطبعة السلفية من « فتح الباري » ، ولكي تعم الاستفادة من مواطن البيان فقد قرنت مع الجزء والصفحة من الطبعة المشار إليها أنفاً رقم الحديث في « صحيح البخاري » .

خامساً : تابعتُ المصنّف وابن حجر - على الغالب - في النقل من المصادر التي صرّحوا فيها ، واتكأْتُ على كتب المبهمات ، واستفدتُ من الكتب التالية :

- « غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة » ، لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال ، ورمزتُ له بـ « الغوامض » ، واعتمدتُ على طبعة عالم الكتب ، بتحقيق عز الدين علي السيد ، ومحمّد كمال الدين عز الدين ، واستفدتُ من تعليقاتهما في بعض الأحيان .

- « الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة ، للخطيب البغدادي » ، ورمزتُ له بـ « الأسماء » ، واعتمدتُ على الطبعة المصرية بتحقيق عز الدين علي السيد .

- « إيضاح الإشكال » ، لمحمّد بن طاهر المقدسي ، طبعة المعلا الكويت ، بتحقيق الأخ الدكتور باسم جوابرة ، واستفدتُ من تعليقاته عليه .

- « المستفاد من مبهمات المتن والإسناد » : لولي الدين ابن العراقي ،
طبعة الشيخ حمّاد الأنصاري حفظه الله تعالى ؛ وفيها نقص تبعاً لأصلها
الخطي (نسخة عارف حكمت) بخلاف نسخة برلين ، وقد كدنا أن ننتهي
من إعدادها للنشر إن شاء الله تعالى من عدّة نسخ خطيّة .
واعتمدتُ أيضاً على فصل المبهمات الموجود في آخر « تهذيب الأسماء
واللغات » وكذا على كتابه « الإشارات » الذي اختصر به كتاب الخطيب
البغدادي السابق الذكر ، ترتيب وتهذيب حسن له ، وعلى فصل المبهمات
الموجود في « تلقيح فهوم أهل الأثر » لابن الجوزي ، وكذا على كتب
المبهمات المتعلقة بالقرآن الكريم، واعتمد على عدة كتب، ومن أشهرها اثنان :
أحدهما : « التعريف والإعلام فيما أبهم من الأسماء والأعلام في
القرآن الكريم » ، لأبي القاسم السهيلي .

والآخر : « غرر التبيان في من لم يُسمَّ في القرآن » ، لبدر الدين محمّد
ابن إبراهيم ، المعروف بابن جماعة .

سادساً : ولا أخفي على القارئ الكريم أن هنالك قسماً غير يسير مما هو
موجود في « صحيح مسلم » ولا يوجد في الكتب السابقة جميعاً ، ولذا لا بُدَّ
من جهدٍ زائد على المذكور آنفاً ، وهذا الجهد عسير وطويل ، وهو تتبع طرق
الحديث والنظر فيها حتّى يتسنى للباحث تعيين المبهم المراد ، وهذا ما فعله
الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » ، وحينئذٍ تقر العين ، وينشرح الصدر ،
بخدمة مثل هذا الكتاب ، وقد قُمتُ بشيء من ذلك فتتبعْتُ قسماً غير قليل

مما لم يُعيَّنه المصنّف ، وقال فيه « لا أعرفه » وظفرتُ بشيء ، ولم أفر بأشياء ، ولعل تتبعي لم يكن على الوجه المطلوب ، وتأتي أشياء مما يخص هذا من خلال البحث والفتش ، عسى الله أن ييسرها لنا في طبعة ثانية للكتاب ، وهو الهادي .

سابعاً : ومن الجدير بالذكر : أنه قد فات المصنّف بعض المبهمات ، عدا النقص المتتابع في ثلاثة كتب من « صحيح مسلم » الذي أشرنا إليه في التعليق على : رقم (١١٢٢) ، وقد قمت ببيان ما هو على شرط المصنّف في هذا الكتاب في الهامش مع الكلام عليه ، (انظر الأرقام : ١٥٨ ، ١٩٥ ، ٢٠٣ ، ٢٠٩ ، ٣١٦ ، ٣٦٠ ، ٣٧٦ ، ٤٧٨ ، ٤٤٥ ، ٦٥٣ ، ٨١٣ ، ٨١٦ ، ٩٢٢ ، ١١٠٤) .

ثامناً : وقد ترجّح لي في بعض الأحيان خلاف ما ذهب إليه المصنّف ، وقد ذكرت ذلك مع حجّته ودليله وقد يقع لي تعقب لبعض ما عثرت عليه في كلام العلماء من تعيين للمبهم ، أو خلاف ذلك ، انظر - على سبيل المثال - رقم (٢٦١) والتعليق عليه .

وأخيراً ... الله أسأل أن يرزقني صدقاً وإخلاصاً فيما أقول وأفعل ، وأنّ يُمنّ عليّ بالعلم النَّافع والعمل الصّالح ، وأنا أسأل كلّ من وقف على هذا الكتاب ، ورأى فيه خللاً ، أو ملح فيه ذلك ، أن يُصلحه ، ويرسله لي ، حائزاً بذلك الأجر وجميل الشكر ، فإنّ المهذب قليلٌ ، والكامل عزيز ، بل عديم ، وأنا معترف بالقصور والتقصير ، مقرّ بالتخلف عن هذا المقام الكبير ، على أنّي بذلتُ فيه شيئاً من وسعي ، مستعيناً بتوفيق ربي جل وعلا ، وآخر دعوانا

أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبيِّنا محمد وعلى آله
وصحبه أجمعين .

وكتب

الفقير إلى عفو ربِّه

أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

الأردن - عمان

في أوائل ذي الحجة سنة ١٤١٤ هـ .

كتاب تبيين العلم ببيئات صحيح مسلم

جمع شيخنا الامام العالم الحافظ العلامة موفق الدين

ابو ذر احمد بن الشيخ الامام الحافظ العلامة

برهان الدين ابو الوفاء بن محمد بن خليل

سبط بن العجمي الحلبي رحمه الله

رحمه والرضوان واسكنه

بجوهة الجنان

امين

٥



صورة عن طرة النسخة الخطية المعتمدة في التحقيق

ترجمة المصنف*

أحمد بن إبراهيم بن محمد بن خليل الشيخ موفق الدين أبو ذر ابن الحافظ البرهان أبي الوفا ، الطرابلسي الأصل ثم الحلبي المولد والدار ، الشافعي ، وهو بكنيته أشهر .

ولد في ليلة الجمعة تاسع صفر ثمان عشرة وثمان مئة بحلب ونشأ بها ، فحفظ القرآن وجوّده على أبيه والمنهاجين الفرعي والأصلي وألفيتي الحديث والنحو ، وعرض على العلاء ابن خطيب الناصرية فمن دونه من طلبة أبيه ، وتفقه بالعلاءين : المذكور وابن مكتوب الرحبي والشمس السلامي وبه انتفع فيه وفي العربية وآخرين ، وكذا أخذ العربية عن ابن الأعزازي والشمس الملطي والزين الخزرجي وجماعة ، والعروض عن صدقة ، وعلوم الحديث عن والده وابن حجر العسقلاني وسمع عليهما وعلى غيرهما من شيوخ بلده القادمين إليها . ودخل الشام في توجهه للحج فسمع بها على ابن ناصر الدين وابن الطحّان وابن الفخر المصري وعائشة ابنة ابن الشرايحي ولم يكثربل جل سماعه على أبيه . وأجاز له جماعة باستدعاء صاحب ابن فهد .

* له ترجمة في : « الضوء اللامع » : (١ / ١٩٨) ، أو « نظم العقيان » : (٣٠ - ٣١) و « إعلام النبلاء » : (٥ / ٢٨٢) ، و « رفع الإصر » : (١ / ٥٢) ، و « سيرة الإمام البخاري » : (٢١١ - ٢١٢) ، و « الأعلام » : (١ / ٨٨) ، وغيرها .

« ربحان الزمان » ، (١٥ / ٣٨) .

وتعانى في ابتدائه فنون الأدب فبرع فيها وجمع فيها تصانيف نظماً ونشراً ، ثم أذهبها حسبما أخبر السخاوي عن آخرها . ومن ذلك : « عروس الأفراح فيما يقال في الراح » ، و « عقد الدرر واللال فيما يقال في السلسال » ، و « ستر الحال فيما قيل في الحال » ، و « الهلال المستنير في العذار المستدير » ، و « البدر إذا استنار فيما قيل في العذار » .

وكذا تعانى الشروط ومهر فيها أيضاً بحيث كتب التوقيع بباب ابن خطيب الناصرية ، ثم أعرض أيضاً ولزم الاعتناء بالحديث والفقہ وأفرد مبهمات البخاري^(١) وكذا إعرابه ، بل جمع عليه تعليقا لطيفاً لخصه من الكرمانى والبرماوى وابن حجر وآخر أخصر منه وله « التوضيح للأوهام الواقعة في الصحيح »^(٢) ، و « مبهمات مسلم » ، و « قرة العين في فضل الشيخين والصهرين والسبطين »^(٣) ، و « شرح الشفا والمصايح » لكنه لم يكمل ، و « الذيل على تاريخ ابن خطيب الناصرية » وله « نظم في أسماء من أردفه النبي ﷺ ، زاد فيه على ما جمعه ابن منده^(٤) في كتابه جماعة^(٥) » ، وغير ذلك .

(١) اسمه « التوضيح لمبهمات الجامع الصحيح » منه نسخة في المولوية وأخرى في الأحمدية بحلب .

(٢) ذكره في كتابنا هذا . رقم (٣٦٠) طبع عن دار الكتب العلمية .

(٣) قال في الكشف : أوله : الحمد لله الذي طهر قلوب أهل السنة من الأذناس الخ ، رتبته على ثلاثة عشر فصلاً آخره في ذم الروافض ا هـ ، وهو مخطوط في دار الكتب المصرية ، جازر يالشر .

(٤) وكتابه مطبوع عن دار ابن حزم ، بيروت .

(٥) انظر كتابنا هذا . رقم (٣٦٠) .

المسمى
بـ « تنبيه
المعلم
وهو
مطبوع
تتبعي

وأدمن قراءة « الصحيحين » و « الشفا » خصوصاً بعد وفاة والده وصار متقدماً في لغاتها ومبهماتهما وضبط رجالها لا يشذ عنه من ذلك إلا النادر .
ولمَّا كان الحافظ ابن حجر بحلب لازمه واغتبط به وأحبه لذكائه وخفة روحه حتَّى إنَّه كتب عنه من نظمه [مواليا] :

الطرف أحور حوى رقى غنج نعاس وقد قدَّ القنا أهيف نضر مياس
ريقتك ماء الحيا يا عاطر الأنفاس عذارك الخضر يا زين وأنت الياس
وصدر ابن حجر كتابه لذلك بقوله : « وكان قد ولع بنظم المواليا ،
ووصفه بالإمام موفق الدين ومرة بالفاضل البارع المحدث الأصيل الباهر الذي
ضاهى كنيته في صدق اللهجة ، الماهر الذي ناجى سميَه ففداه بالمهجة ،
الأخير الذي فاق الأول في البصارة والنُّضارة والبهجة ، أمتع الله المسلمين
ببقائه » .

وأذِنَ له في تدريس الحديث وأفاد به في حياة والده ، وراسله بذلك بعد وفاته فقال : « وما التمسهُ أبقاه الله تعالى وأدام النفع به كما نفع بأبيه ، وبلغه من خيرى الدنيا والآخرة ما يرتجيه من الإِذْنِ له بالتدريس في الحديث النبوي ، فقد حصلت بغيته وحقت طلبته ، وأذنت له أن يقرئ علوم الحديث مما عرفه ودريه من « شرح الألفية » لشيخنا حافظ الوقت أبي الفضل [العراقي] ومما تلقه من فوائد والده الحافظ برهان الدين تغمده الله تعالى برحمته ومن غير ذلك مما حصله بالمطالعة واستفاده بالمراجعة ، وكذا غير الشرح المذكور من سائر علوم الحديث وأن يدرس في معاني الحديث كل كتاب قرئ لديه وتقييد ما يعلمه من ذلك إذا قرأه هو وسمع عليه ، وأسأله أن

ينساني من صالح دعواته في مجالس الحديث النبوي ... » إلى آخر كلامه .

وقال السخاوي :

« وقد لقيته بحلب وسمع بقراءتي وسمعت بقراءته ، بل كتبت عنه من نظمه سوى ما تقدّم ما أثبتته في موضع آخر ، وزاد اغتباطه بي وبالغ في الإطراء لفظاً وخطاً ، وكانت كتبه بعد ذلك ترد عليّ بالاستمرار على المحبة وفي بعضها الوصف لشيخنا » .

وقال :

« وكان خيراً شهماً مبجلاً في ناحيته منعزلاً عن بني الدنيا قانعاً باليسير محباً للإنجماع كثير التواضع والإستئناس بالغرباء والإكرام لهم ، شديد التخييل طارحاً للتكلف ذا فضيلة تامة وذكاء مفرط واستحضر جيد خصوصاً لمحايفظه وحرص على صون كتب والده قبل أن يمكن أحداً منها ، بل حسم المادة في ذلك عن كل أحد حتّى لا يتوهم بعض أهل بلده اختصاصه بذلك ، وربما أراها بعض من يثق به بحضرته ومسّه مزيد الأذى من بعض طلبة والده وصرّح فيه بما لا يليق ولم يرع حق أبيه ، ولكن لم يؤثر ذلك في وجاهته » .

قال البقاعي : « وله حافظة عظيمة وملكة في تنميق الكلام وتأديته على

الوجه المستظرف قوية ، مع جودة الذهن وسرعة الجواب والقدرة على استخراج ما في ضميره ، يذاكر بكثير من المبهمات وغريب الحديث » .

قال : « وبيننا مودة وصدّاقة ، وقد تولع بنظم الفنون حتّى برع في

المواليا وأنشدني من نظمه كثيراً ، وساق منه شيئاً ، ووصفه في مواضع آخر بالأديب البارع المفنن ، وقد تصدّى للتحديث والإقراء وانتفع به جماعة من أهل بلده والقادمين عليها ، بل وكتب مع القدماء في الاستدعاءات من حياة أبيه وهلم جراً .

وترجمه ابن فهد ، وكذا وصفه ابن أبي عذبية في أبيه بالإمام العلامة وسمى بعض تصانيفه .

مات في يوم الخميس خامس عشري ذي القعدة سنة أربع وثمانين وثمانين مئة بعد أن اختلط يسيراً وحجب عن الناس ودفن عند أبيه .

قال البقاعي : « إنه مرض في آخر سنة اثنتين وثمانين ثم عوفي من المرض وحصل له اختلاط وفقد بصره ، واستمر به ذلك إلى أثناء سنة أربع وثمانين ، ثم عوفي منه ورجع إليه بصره ثم مات » . قلت : ولم يخلف بعده هناك مثله رحمه الله وإيَّانا . ١ هـ .

قلت : وعن كتبه أيضاً زيادات على كتاب حياة الحيوان وهو مفيد زاد عليه المنامات .

ومنها « تحفة العباد بأدلة الأوراد »^(١) .

ومنها : « كنوز الذهب في تاريخ حلب » مجلدان ، **صُبوح**

وأنشد له السيوطي في « نظم العقبان في أعيان الأعيان » مواليا :

(١) هذا الكتاب في مجلّد ضخم وهو موجود في مكتبة أحمد الصديق الغماري رحمه الله الموضوع في مدرسة في جملة كتبه الموقوفة على هذه المدرسة .

عارضك والخال ذا مسكي وذا ندي واللحظ والقَدَّ ذا خطي وذا هندي
 والشعرَ والفرقُ ذا وصلي وذا صدي والخد والشعر ذا حري وذا بردي
 وأنشد له :

عني تسليت وأسباب الجفا سلَّيت ^{حني} تخليت في قلبي غصص خلَّيت
 قتلي استحلَّيت وقيد الهجر ما حلَّيت ^{في} القلب حلَّيت مرَّي بالوصال حلَّيت
 وله ترجمة في « در الحبب » ومما فيها :

« ومما أخبرني به الشيخ المعمر محمد بن أينبك قيم جامع حلب الأموي
 عن جده أينبك المشهور هو به أنه رأى في منامه عموداً أخضر ممتداً إلى جهة
 السماء صاعداً من بيت الشيخ أبي ذر ، فأتى الشيخ وقص عليه ما رأى فقال
 له : الوقت قريب ، فما مضى قليل من الأيام إلا وتوفي إلى رحمة الله تعالى ،
 قال : « ولما أوصى ولده الشيخ أبو بكر أن يدفن في قبره كشفوا عنه فإذا
 كفنه بحاله » رحمه الله تعالى .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، إِمَامِ الْمُتَّقِينَ ،
وَقَائِدِ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ
الْوَهَّابُ ﴾^(١) ، وَبَعْدُ :

فَهَذَا مُؤَلَّفٌ سَمَّيْتُهُ : « تَنْبِيهُ الْمُعَلِّمِ بِمِهْمَاتِ صَاحِبِ مَسَلَم » جَمَعْتُهُ
بَعْدَ وَفَاةِ وَالِدِي الْحَافِظِ بُرْهَانَ الدِّينِ^(٢) تَعَمُّدُهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ وَأَسْكَنَهُ فِسِيحَ
جَنَّتِهِ ، وَقَدْ كُنْتُ جَمَعْتُ قَبْلَهُ « مِهْمَاتِ الْإِمَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ الْبُخَارِيِّ » بَلَّ
اللَّهُ ثَرَاهُ بِالرَّحْمَةِ وَالرِّضْوَانِ ، وَأَسْكَنَهُ فِسِيحَ الْجِنَانِ .

وَقَدْ كُنْتُ أَرَا جُعُ سَيِّدِي الْوَالِدِ فِي بَعْضِ الْأَمَاكِنِ مِنْهُ ، وَكُنْتُ أَوْدُ
لَوْ قَدَرَ لِي جَمْعُ هَذَا الْمُؤَلَّفِ فِي حَيَاةِ سَيِّدِي الْوَالِدِ ؛ لَكِنْ لَوْ كَانَ حَيًّا مَا

(١) آل عمران : ٨ .

(٢) انظر ترجمته في مقدمة تحقيقنا لكتابه « تذكرة الطالب المعلم فيمن قيل أنه
مخضرم » نشر دار الأثر ، الرياض .

احتجتُ إلى جمعه ، لكن الحوائج مَعْدُوقَةٌ بأوقاتها ، ولقد أحسنَ بعضُهُم^(١) حيثُ يقول :

تجري الرياح بما لا تشتهي^(٢) السفن .

وما أحسن قول بعضهم :

وما كنتُ أرضى أن سلمى بديلةً

يليلي ولكن للضروراتِ أحكام

ولقد كنتُ أستأنسُ بسيدي الوالد في المراجعة في ذلك ، والآن فقد

خلت الديار من عارفٍ بعلم الحديث ، ولقد أحسنَ شفيان بن عُيينة رحمة الله تعالى حيثُ قال^(٣) :

خلت الديار فمُدت غيرَ مُسودِّ

ومن الشقاء تفرّدي بالسؤدد

فَاللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ ، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ .

(١) هو أبو الطيب المتنبي ، والمذكور من مشهور شعره ، وصدر البيت :

ما كلُّ ما يتمنى المرءُ يُدرِكُهُ

وانظر : « العزف المطيب » : (٥٠٩) و « شرح ديوان المتنبي » (٤ / ٣٦٦) للبرقوقي .

(٢) في الأصل « تجري » وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه كما في المصدرين السابقين .

(٣) قلت : ليس البيت لسفيان وإنما كان يتمثل به ، كما قال ابن عبد البر في

« بهجة المجالس » : (٢ / ٦٠٩) ، وانظر أيضاً في هذا هامش « البيان » : (٣ / ٢٧٦) .

ونسب البيت في « البيان » : (٣ / ١٩٦ ، ٢٧٦) ، و « الحيوان » : (٣ / ٨٠)

لحارثة بن بدر .

وفي هامش « الحماسة » : (١ / ٣٤٠) قال : إنه لرجل من خنعم ، ثم قال : =

المقدمة

١ - قوله : (وقد ذُكِرَ عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : أمرنا رسول الله ﷺ أن نُنزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ) .
هذا الحديث رواه عن عائشة ميمون بن أبي شبيب ، واختلف في سماعه منها ، فقال أبو داود : لم يسمع منها ، انتهى .
وسماعه منها ممكن ، فإنه كوفي متقدم ، أدرك المغيرة بن شعبة ، ومات المغيرة قبل عائشة .

= ذكر ياقوت أنه عمرو بن التَّعْمان البياضي يرثي سادات قومه ، وكانوا قد دخلوا حديقةً فاختلفوا فقتل بعضهم بعضاً .

وقد ورد البيت بدون نسبة في « وفيات الأعيان » : (٣ / ٣٥٧) و « عيون الأخبار » : (١ / ٢٦٨) ، و « العقد الفريد » : (٢ / ٢٩٠) .

١ - الصحيح : المقدمة : (١ / ٦) ، الصيانة : (٨٣ - ٨٤) النووي : (١ / ١٩) ،

(٥٥) ، الإكمال : (١ / ١١) ، المعلم : (١ / ١٨٣) ، فتح الملهم : (١ / ١١٩) .

وهذا الحديث أخرجه أبو داود في « السنن » : (٤ / ٢٦١) رقم : (٤٨٤٢) وأبو

الشيخ في « الأمثال » : (٢٤١) وأبو يعلى في « المسند » : (٨ / ٢٤٦) رقم (٤٨٢٦) ،

وابن خزيمة في « الصحيح » ، وأبو نُعيم في « المستخرج » ، والبزار والعسكري في « الأمثال »

كما في « المقاصد الحسنة » : (١٧٩) ، و « إتحاف السادة المتقين » : (٦ / ٢٦٤) =

= والبيهقي في « الأدب » : رقم (٣٢٢ ، ٣٢٣) وغيرهم كلهم من طريق ميمون به .
قال البزار عقبه : « هذا الحديث لا يعلم عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه ، وقد روي
عن عائشة من غير هذا الوجه موقوفاً » .

وقد أعله أبو داود بأن الراوي له عن عائشة - وهو ميمون بن أبي شبيب - لم يدركها
فقال : « ميمون لم يدرك عائشة » وأيده المنذري في « مختصر سنن أبي داود » : رقم
(٤٦٧٥) ، ولم يرتضِ ابن الصلاح هذا التعليل ، فقال في « الصيانة » : (٨٤) - وتبعه
النووي - : « وفيما قاله أبو داود توقّف ونظر . فإنه كوفي متقدم قد أدرك المغيرة بن شعبة ،
ومات المغيرة قبل عائشة رضي الله عنها .

وعند مسلم التعاصر مع إمكان التلاقي كافٍ في ثبوت الإدراك ، فلو ورد عن ميمون
هذا أنه قال : لم ألق عائشة ، أو نحو هذا لاستقام لأبي داود الجزم بعدم إدراكه ، وهيهات
ذلك والله أعلم » .

قلت : ولذا جزم ابن الصلاح في « علوم الحديث » : (ص ٢٧٦) في (النوع الحادي
والأربعون) بصحة هذا الحديث . وجزم قبله الحاكم في آخر النوع السادس عشر من « معرفة
علوم الحديث » : (ص ٤٩) بصحة هذا الحديث ، فقال : « فقد صحّت الرواية عن عائشة
وذكره » .

وكلام المصنّف نحو هذا .

وقد حسّنه السخاوي بشواهد ، فقال بعد إيرادها :
« وبالجملة فحديث عائشة حسن » .

وهذه الشواهد ضعيفة لا تسلم من علل قاذحة ، انظرها في « السلسلة الضعيفة » رقم :
(١٨٩٢ ، ١٨٩٤) ، وقد أعلّ شيخنا هذا الحديث بثلاث علل في تحقيقه الثاني لـ « المشكاة » :
برقم (٤٩٨٩) .

قلت : فيه تدليس حبيب بن أبي ثابت ، وقد عنعن ، والانقطاع الذي أشار إليه أبو
داود ، فقد قال ابن أبي حاتم في « المراسيل » : (٢١٤) لأبيه : « ميمون بن أبي شبيب عن
عائشة متصل ؟ قال : لا » والمخالفة ، فهو - على ما رواه الأكثر - موقوف ، وأشار إلى ذلك
البزار ، والله أعلم .

- ٢ - قوله : (فَأَقْرَأْ عَلَيَّ سُورَةَ وَفَسِّرْ) . لا أَعْرِفُ السُّورَةَ .
- ٣ - قوله : (عُدُّ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا) . الْأَحَادِيثُ لَا أَعْرِفُهَا .
- ٤ - قوله : (فَقَالَ : وَلَدٌ نَاصِحٌ) . لا أَعْرِفُهُ .
- ٥ - قوله : (أُتِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِكِتَابٍ) . لا أَعْرِفُ الْآتِي .
- ٦ - قوله : (رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ) . لا أَعْرِفُهُ .
- ٧ - قوله : (حَدَّثَنِي فُلَانٌ كَيْتٌ وَكَيْتٌ) . لا أَعْرِفُ اسْمَ فُلَانٍ .
- ٨ - قوله : (حَدَّثَنِي بِكَذَا وَكَذَا) . لا أَدْرِي بِمَاذَا حَدَّثَهُ .

-
- ٢ - الصحيح : المقدمة : باب النَّهْيِ عن الحديث بكل ما سمع ... : (١ / ١١) ،
النووي : (١ / ٧٥) ، الإكمال : (١ / ٢٠) ، فتح الملهم : (١ / ١٢٦) .
وقع في الأصل : « اقرأ » وما أثبتناه من « الصحيح » .
 - ٣ - الصحيح : المقدمة : باب النَّهْيِ عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها ... :
(١ / ١٢) ، النووي : (١ / ٨٠) ، الإكمال : (١ / ٢٠) ، فتح الملهم : (١ / ١٢٨) .
 - ٤ - الصحيح : المقدمة : باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها ... :
(١ / ١٣) ، النووي : (١ / ٨٢) ، الإكمال : (١ / ٢٢) ، فتح الملهم : (١ / ١٢٩) ،
الحل المفهم : (١ / ١٥) .

أفاد الشيخ محمَّد زكريا الكاندهلوي في تعليقه على شرح الكنكوهي المسمَّى « الحل
المفهم لصحيح مسلم » أنه ابن أبي ثعلبة .

- ٥ - الصحيح : المقدمة : باب النَّهْيِ عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها ... :
(١ / ١٤) ، النووي : (١ / ٨٣) ، الإكمال : (١ / ٢٣) ، فتح الملهم : (١ / ٢٩) .
- ٦ - الصحيح : المقدمة : باب النَّهْيِ عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها ... :
(١ / ١٤) ، النووي : (١ / ٨٣) ، الإكمال : (١ / ٢٣) ، فتح الملهم : (١ / ١٢٩) .
- ٧ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ١٥) ، النووي :
(١ / ٨٥) ، الإكمال : (١ / ٢٤) . فتح الملهم : (١ / ١٣٠) .
- ٨ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ١٥) ،

٩ - قول سُفيان : (أَخْبَرُونِي عَنْ أَبِي عَقِيلٍ) . لَا أَعْرِفُ مَنْ أَحْبَبَهُ .

١٠ - قوله : (إِنَّ أَبْنَاءَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ) . وَقَعَ عِنْدَ (م) قَبْلَ هَذَا أَنَّهُ

القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر .

١١ - قوله : (سَأَلُوهُ عَنْ شَيْءٍ) . لَا أَعْرِفُ السَّائِلَ وَلَا مَاذَا سُئِلَ .

١٢ - قوله : (سُئِلَ ابْنُ عَوْنٍ) . لَا أَعْرِفُ السَّائِلَ .

١٣ - قوله : (عَنْ حَدِيثٍ لَشَهْرٍ) . لَا أَعْرِفُ الْحَدِيثَ .

١٤ - قوله : (وَأَبَانٌ عَنْ فُلَانٍ) . لَا أَعْرِفُهُ .

= النووي : (١ / ٨٦) ، الإكمال : (١ / ٢٤) ، فتح الملهم : (١ / ١٣٠) .

زاد في « الصحيح » في أوله : « إِنَّ فُلَانًا » .

٩ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ١٦) ، النووي :

(١ / ٩١) ، الإكمال : (١ / ٢٦) ، فتح الملهم : (١ / ١٣١) .

١٠ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ١٦) ،

النووي : (١ / ٩١) ، الإكمال : (١ / ٢٦) ، فتح الملهم : (١ / ١٣٢) .

وقع في الأصل « أنبأ » والمثبت من « الصحيح » .

١١ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ١٦) ،

النووي : (١ / ٩٢) ، الإكمال : (١ / ٢٦) ، فتح الملهم : (١ / ١٣٢) .

١٢ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ١٧) ،

النووي : (١ / ٩٢) ، الإكمال : (١ / ٢٦) ، فتح الملهم : (١ / ١٣٢) .

١٣ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ١٧) ،

النووي : (١ / ٩٢) ، الإكمال : (١ / ٢٦) ، فتح الملهم : (١ / ١٣٢) .

١٤ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ١٨) ،

النووي : (١ / ٩٥) ، الإكمال : (١ / ٢٨) ، فتح الملهم : (١ / ١٣٣) .

- ١٥ - قوله : (يَحْيَى بن فُلانٍ) . لا أَعْرِفُهُ .
- ١٦ - قوله : (أَنَّ الحَارِثَ أَتَاهُمْ) . نقل مسلم قبل ذلك عن الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ قال : وكان كَذَّاباً .
- ١٧ - قوله : (سَمِعَ مَرَّةً الهَمْدَانِيَّ مِنَ الحَارِثِ شَيْئاً) . لا أَعْرِفُ الشَّيْءَ .
- ١٨ - قوله : (قَبْلَ أَنْ يُحَدِّثَ ما أَحَدَثَ) . الَّذِي أَحَدَثَ هو الإِيمان بَرَجْعَةَ علي رضي الله عنه .
- ١٩ - قوله : (سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ جابراً) . لا أَعْرِفُهُ .
- ٢٠ - قوله : (كانت في إِخْوَةِ يُوسُفَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) . ذَكَرْتَهُ فِي

-
- ١٥ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أَنَّ الإِسْنادَ من الدين ... : (١٨ / ١) ،
النووي : (٩٥ / ١) ، الإِكمال : (٢٨ / ١) ، فتح الملهم : (١٣٣ / ١) .
وما بين المعقوفين ساقط من الأَصْل .
- ١٦ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أَنَّ الإِسْنادَ من الدين ... : (١٩ / ١) ،
النووي : (٩٩ / ١) ، الإِكمال : (٣٠ / ١) . فتح الملهم : (١٣٤ / ١) .
- ١٧ - الصحيح : المقدمة : باب أَنَّ الإِسْنادَ من الدين ... : (١٩ / ١) ، النووي :
(٩٩ / ١) ، الإِكمال : (٣٠ / ١) ، فتح الملهم : (١٣٤ / ١) .
- ١٨ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أَنَّ الإِسْنادَ من الدين ... : (٢٠ / ١) ،
النووي : (١٠١ / ١) ، والإِكمال : (٣٠ / ١) ، فتح الملهم : (١٣٥ / ١) ، الحل
المفهم (١٨ / ١) .
- ١٩ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أَنَّ الإِسْنادَ من الدين ... : (٢٠ - ٢١ / ١) ،
الإِكمال : (٣١ / ١) ، النووي : (١٠١ / ١) ، فتح الملهم : (١٣٦ / ١) .
- ٢٠ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أَنَّ الإِسْنادَ من الدين ... : (٢١ / ١) ،
النووي : (١٠٣ / ١) ، الإِكمال : (٣١ / ١) ، فتح الملهم : (١٣٦ / ١) ، المعلم : =

« التوضيح » . (الكتاب رقم ٧٢) : ٧٢ -

٢١ - قوله : (ذَكَرَ أُيُوبُ رَجُلًا) . لا أَعْرِفُهُ .

٢٢ - قوله : (وَذَكَرَ آخَرَ) . لا أَعْرِفُهُ .

٢٣ - قوله : (إِنَّ لِي جَارًا) . لا أَعْرِفُ جَارَ أُيُوبَ .

٢٤ - قوله : (لَقَدْ سَأَلَنِي عَنْ حَدِيثٍ) . لا أَعْرِفُهُ .

٢٥ - قوله : (أَنْ يَحْوِزَهَا إِلَى قَوْلِهِ الْحَبِيثِ) . هو مذهبه في الاعتزال

ياخرج أهل المعاصي من اسم الإيمان .

٢٦ - قوله : (كَانَ رَجُلٌ قَدْ لَزِمَ أُيُوبَ) . لا أَعْرِفُهُ . وأخرج (م)

بعد هذا عن سَلَامَ بن أَبِي مُطِيعٍ قال : « بَلَغَ أُيُوبَ » فَذَكَرَهُ فَلَعَلَّهُ هُوَ سَلَامٌ .

= (١ / ١٨٤) (رقم / ٢١) .

قوله : « عَلَيْهِ السَّلَامُ » زيادة من « الصحيح » .

٢١ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أَنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ٢١) النووي :

(١ / ١٠٤) ، والإكمال : (١ / ٣١) ، فتح الملهم : (١ / ١٣٦) .

٢٢ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أَنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ٢١) ،

النووي : (١ / ١٠٤) ، والإكمال : (١ / ٣١) ، فتح الملهم : (١ / ١٣٦) .

٢٣ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أَنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ٢١) ،

النووي : (١ / ١٠٤) ، والإكمال : (١ / ٣١) ، فتح الملهم : (١ / ١٣٦) .

٢٤ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أَنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ٢١) ،

النووي : (١ / ١٠٤) ، والإكمال : (١ / ٣١) ، فتح الملهم : (١ / ١٣٦) .

٢٥ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أَنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ٢٢) ،

النووي : (١ / ١٠٩) ، والإكمال : (١ / ٣٣) ، فتح الملهم : (١ / ١٣٧) .

٢٦ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أَنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ٢٣) ،

النووي : (١ / ١٠٩) ، والإكمال : (١ / ٣٣) ، فتح الملهم : (١ / ١٣٧) . =

٢٧ - قوله : (إِنَّمَا نَفَرُوا أَوْ نَفَرُوا) . لا أعرف الشاك ، ولم يُعَيِّنْهُ

النُّووي .

٢٨ - قوله : (قِيلَ لِأَيُّوبَ إِنَّ عَمْرُوَ بْنِ عَبِيدٍ) . لا أعرف القائل .

٢٩ - قوله : (حَدَّثْتُ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ عَنْ صَالِحِ الْمُزَيِّ بِحَدِيثٍ) .

لا أعرفه .

٣٠ - قوله : (وَحَدَّثْتُ هَمَّامًا [عَنْ صَالِحِ الْمُزَيِّ] بِحَدِيثٍ) . لا

أعرفه أيضاً .

٣١ - قوله : (لَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثٍ) . لا أعرف

هذا الحديث .

٣٢ - قوله : (حَدِيثُ الْعَطَّارَةِ) . هذا هو حديث ذكره بكماله ابن

= كلمة : « قد » زيدت من « الصحيح » .

٢٧ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (٢٣ / ١) ،

النُّووي : (١١٠ / ١) ، الإكمال : (٣٣ / ١) ، فتح الملهم : (١٣٨ / ١) .

٢٨ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (٢٣ / ١) ،

النُّووي : (١١٠ / ١) ، الإكمال : (٣٣ / ١) ، فتح الملهم : (١٣٨ / ١) .

٢٩ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (٢٣ / ١) ،

النُّووي : (١١١ / ١) ، الإكمال : (٣٣ / ١) ، فتح الملهم : (١٣٨ / ١) .

زيادة : « عن صالح المري » من « الصحيح » .

٣٠ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (٢٣ / ١) ،

النُّووي : (١١١ / ١) ، الإكمال : (٣٣ / ١) ، فتح الملهم : (١٣٨ / ١) .

٣١ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (٢٤ / ١) ،

النُّووي : (١١٢ / ١) ، الإكمال : (٣٤ / ١) ، فتح الملهم : (١٣٩ / ١) .

٣٢ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (٢٤ / ١) ، =

- وَصَّاح . وَالْعَطَّارَةَ قِيلَ : إِنَّهَا هِيَ الْحَوْلَاءُ بِنْتُ ثُوَيْتٍ .
- ٣٣ - قوله : (فَبَلَّغْنَا بَعْدَ أَنَّهُ يَرِي) . لا أدري من بَلَّغَهُ .
- ٣٤ - قوله : (فَقِيلَ [لَهُ] أَيُّ شَيْءٍ هَذَا ؟) . لا أعرفُ القائل .
- ٣٥ - قوله : (سَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ) . لا أعرفُ اسمه .
- ٣٦ - قوله : (فَحَدَّثَ رَجُلٌ عَن رَجُلٍ) . لا أعرفُهُمَا .
- ٣٧ - قوله : (وَسَأَلْتُهُ عَن رَجُلٍ آخَرَ) . لا أعرفُهُ .
- ٣٨ - قوله : (قَالَ زَيْدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي أُنَيْسَةَ - : لَا تَأْخُذُوا عَن أَخِي) . هُوَ يَحْيَى ، وَسَيَّاتِي مُسَمَّى فِي (م) .

-
- = النووي : (١١٣ / ١) ، الإكمال : (٣٤ / ١) ، فتح الملهم : (١٣٩ / ١) .
 وقع في الأصل : « الحولاء بنتُ ثُوَيْب » والصَّوَاب : « ثُوَيْت » بمثنائين .
- ٣٣ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (٢٤ / ١) ،
 النووي : (١١٣ / ١) ، الإكمال : (٣٤ / ١) ، فتح الملهم : (١٣٩ / ١) .
 وقع في الأصل : « وبلغنا » ، والمثبت من « الصحيح » .
- ٣٤ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (٢٥ / ١) ،
 النووي : (١١٤ / ١) ، الإكمال : (٣٥ / ١) ، فتح الملهم : (١٤٠ / ١) .
 كلمة : « له » زيدت من « الصحيح » .
- ٣٥ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (٢٦ / ١) ،
 النووي : (١١٦ / ١) ، الإكمال : (٣٦ / ١) ، فتح الملهم : (١٤١ / ١) .
- ٣٦ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (٢٦ / ١) ،
 النووي : (١١٨ / ١) ، الإكمال : (٣٧ / ١) ، فتح الملهم : (١٤١ / ١) .
- ٣٧ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (٢٦ / ١) ،
 النووي : (١٢٠ / ١) ، الإكمال : (٣٧ / ١) ، فتح الملهم : (١٤٢ / ١) .
- ٣٨ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (٢٧ / ١) ، =

- ٣٩ - قوله : (ذُكِرَ فَرَقْدٌ عِنْدَ أَيُّوبَ) . لا أعرفُ الذَّاكِرَ .
- ٤٠ - قوله : (ذُكِرَ عِنْدَ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) . لا أعرفُ الذَّاكِرَ .
- ٤١ - قوله : (فَكَيْفَ لِيَحْيَى) . لا أعرفُ القائل .
- ٤٢ - قوله : (وَقَدْ تَكَلَّمْتُ بَعْضُ مُنْتَحِلِي الْحَدِيثِ) . أَشَارَ - وَاللَّهُ
- أعلم - إلى شيخ الإسلام البخاري وعلي ابن المديني ، والحقُّ معهما .

= النووي : (١ / ١٢١) ، الإكمال : (١ / ٣٨) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٢) .
 وقع في الأصل : « لا تأخذوا عن أخي زيد بن أبي أنيسة هو يحيى ... » ، والمثبت من
 « الصحيح » ، وكتب ناسخ الأصل بجانب السطر : « أخو صح » . ولم أفهم لها وجهاً
 بالمقارنة مع العبارة المذكورة .

٣٩ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ٢٧) ،
 النووي : (١ / ١٢٢) ، الإكمال : (١ / ٣٨) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٢) ، المعلم :
 (١ / ٨٥) (١ / ٢٧) .

٤٠ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ٢٧) ،
 النووي : (١ / ١٢٢) ، الإكمال : (١ / ٣٨) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٣) .

٤١ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ٢٧) ،
 النووي : (١ / ١٢٢) ، الإكمال : (١ / ٣٨) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٣) .

٤٢ - الصحيح : المقدمة : باب بيان أنَّ الإسناد من الدين ... : (١ / ٢٨) ،
 النووي : (١ / ١٢٧) ، الإكمال : (١ / ٣٩) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٤) ، الحل
 المفهم : (١ / ٢٠) .

اختلف في تعيين المراد على أربعة أقوال ، تكلمنا عليها بإسهاب وتفصيل في دراستنا
 عن الإمام مسلم ومنهجه في الصحيح وأثره في علم الحديث : (ص ٢٣٧ - ٢٤٠ - من
 أصولي) ؛ ولا تخلو المصادر المذكورة من فوائد بشأن تعيين هذا الأمر ؛ وانظر : « النكت على
 كتاب ابن الصلاح » لابن حجر العسقلاني : (٢ / ٥٩٥) .

٤٣ - قوله : (فَيَقَالُ لِمُخْتَرِعِ هَذَا الْقَوْلِ) . سَمِعْتُ وَالِدِي رَحِمَهُ
اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ إِنَّهُ عَلِيُّ ابْنُ الْمَدِينِيِّ .
٤٤ - قوله : (أَوْ لِلذَّابِّ عَنْهُ) . هُوَ الْبَخَارِيُّ ، قَالَهُ وَالِدِي مُشَافِهًا .
٤٥ - قوله : (قَدْ رَوَى عَنْ حُذَيْفَةَ وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ) إِلَى أَنْ قَالَ :
(حَدِيثًا) . أَمَّا حَدِيثُهُ عَنْ حُذَيْفَةَ فَهُوَ قَوْلُهُ : أَخْبَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ بِمَا هُوَ
كَائِنٌ الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ (م) .

وَأَمَّا حَدِيثُهُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو فَهُوَ حَدِيثُ نَفَقَةِ الرَّجُلِ عَلَى
أَهْلِهِ ، أَخْرَجَهُ (م) .

٤٦ - قوله : (وَهَذَا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ وَأَبُو رَافِعِ الصَّائِغِ) إِلَى أَنْ
قَالَ : قَدْ أَسْنَدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ أَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ) .
أَمَّا حَدِيثُ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِيِّ فَهُوَ : كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَبْعَدَ مِنْ
الْمَسْجِدِ مِنْهُ خَرَّجَهُ (م د ق) .

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ عَنْهُ (أَيُّ عَنْ أَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ) فَهُوَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَابْنُ مَاجَةَ ، وَالتَّنْسَائِيُّ ، وَرَوَاهُ

-
- ٤٣ - الصحيح : المقدمة : باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن : (١ / ٣٠) ،
النووي : (١ / ١٣٠) ، الإكمال : (١ / ٤١) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٥) .
٤٤ - الصحيح : المقدمة : باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن : (١ / ٣٠) ،
النووي : (١ / ٣٠) ، الإكمال : (١ / ٤١) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٥) .
٤٥ - الصحيح : المقدمة : باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن : (١ / ٣٣) ،
النووي : (١ / ١٣٧) ، الإكمال : (١ / ٤٤) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٧) .
٤٦ - الصحيح : المقدمة : باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن : (١ / ٣٤) ، =

جماعة من أصحاب المسانيد . وسيأتي الكلام على هذا الرجل .

٤٧ - قوله : (وأَسَدُ أَبُو عَمْرٍو الشَّيبَانِي) إلى أن قال : ... وأبو

مَعْمَرٍ (إلى أن قال : (..... عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي ﷺ

خَبْرَيْنِ) .

أما الخَبْرَانِ اللَّذَانِ أُسْنَدُهُمَا الشَّيبَانِي :

فأحدهما :

جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال : إِنَّهُ أَبَدِعَ ...

وَالْآخَرَ :

جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ بناقةً مَخْطُومَةٌ ... الحديث . أخرجهما (م) .

وأَسَدٌ أَيْضاً عن أبي مسعود حديث : « المُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ » رواه

(ق) وابن حميد في « مسنده » .

وأما حديثاً أبي مَعْمَرٍ :

فأحدهما :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسُحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ . أخرجه (م) .

وَالْآخَرَ :

لَا تُجْزِيءُ صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صُلْبَهُ . رواه (د ت س ق) .

قال (ت) : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

= النووي : (١ / ١٣٨) ، الإكمال : (١ / ٤٤) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٧) .

٤٧ - الصحيح : المقدمة : باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن : (١ / ٣٤) ،

النووي : (١ / ١٣٩) ، الإكمال : (١ / ٤٥) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٧) .

وقع في الأصل : « وأما حديث أبي معشر » وهو خطأ .

- ٤٨ - قوله : (وَأَسْنَدَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ) إِلَى أَنْ قَالَ : (حَدِيثًا)
 الْحَدِيثُ الَّذِي أَسْنَدَهُ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ هُوَ قَوْلُهَا : (لَمَّا مَاتَ أَبُو سَلْمَةَ قَلْتُ :
 غَرِيبٌ) أَخْرَجَهُ (م) .
- ٤٩ - قوله : (وَأَسْنَدَ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ) إِلَى أَنْ قَالَ : (عَنْ أَبِي
 مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَةَ أَحْبَابٍ) هِيَ : (١)
 حَدِيثٌ : إِنَّ الْإِيمَانَ هَا هُنَا .
 وَحَدِيثٌ : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ .
 وَحَدِيثٌ : لَا أَكَاذُ أَدْرِكُ الصَّلَاةَ .
 أَخْرَجَهَا كُلُّهَا (خ م) .
- ٥٠ - قوله : (وَأَسْنَدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى) [إِلَى] أَنْ قَالَ :
 (حَدِيثًا) . الْحَدِيثُ الَّذِي أَسْنَدَهُ عَنْ أَنَسِ هُوَ أَمْرُ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ اصْنَعِي
 طَعَامًا ... الْحَدِيثُ .

٥١ - قوله : (وَأَسْنَدَ رَبِيعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ

- ٤٨ - الصحيح : المقدمة : باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن : (١ / ٣٤) ،
 النووي : (١ / ١٤٠) ، الإكمال : (١ / ٤٥) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٧) .
- ٤٩ - الصحيح : المقدمة : باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن : (١ / ٣٤) ،
 النووي : (١ / ١٤٠) ، الإكمال : (١ / ٤٥) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٧) .
- ٥٠ - الصحيح : المقدمة : باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن : (١ / ٣٤) ،
 النووي : (١ / ١٤٠) ، الإكمال : (١ / ٤٥) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٧) .
 سقط من الأصل : « إلى » .
- ٥١ - الصحيح : المقدمة : باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن : (١ / ٣٥) ،
 النووي : (١ / ١٤١) ، الإكمال : (١ / ٤٥) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٧ - ١٤٨) .

صلى الله عليه وسلم (حديثين) .

- أما أحدهما : فهو في إسلام حُصَيْنِ والدِ عِمْرَانَ ، رواه عَبْدُ فِي « مسنده » و (س) في « اليوم والليلة » بإسنادين صحيحين .
- ٥٢ - قوله : (إذا المُسْلِمَانِ حَمَلَ أَحَدَهُمَا عَلَى أُخِيهِ) . أخرجه (م) وأشارَ إليه (خ) .
- ٥٣ - قوله : (وأَسَدُ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمِ) إلى أن قال : (حديثاً) . هو « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ » . أخرجه (م) في الإيمان من رواية نافع بن جبير، وأخرجه هو و (خ) من رواية سعيد بن أبي سعيد المقبري .
- ٥٤ - قوله : (وأَسَدُ الثُّعْمَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشِ) إلى أن قال : (ثلاثة أحاديث) :

٥٢ - كذا في الأصل ، ولعل الصواب (قوله : وعن أبي بكرة عن النبي ﷺ حديثاً) . الحديث هو : « إذا المسلمان ... » ؛ لأن الأولى هي عبارة مسلم في « صحيحه » : (٣٥ / ١) - وهو في « الإكمال » : (٤٥ / ١) ، « فتح الملهم » : (١٤٨ / ١) - . والحديث أخرجه مسلم عن ربيعي بن حراش ، عن أبي بكرة ، عن النبي ﷺ : (٤ / ٢٢١٤ / الفتن / إذا تواجه المسلمان) ، وهناك سقط آخر وهو قول الإمام مسلم : (وقد سمع ربيعي من علي بن أبي طالب ، وروى عنه) . كما في « الصحيح » . وسقط منه أيضاً تعليق المصنف ، والله أعلم .

٥٣ - الصحيح : المقدمة : باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن : (٣٥ / ١) ، النووي : (١٤١ / ١) ، الإكمال : (٤٥ / ١) ، فتح الملهم : (١٤٨ / ١) . وقع في الأصل : « رافع بن جبير » وهو خطأ . وفيه أيضاً : « فليجلس » وهو خطأ .

٥٤ - الصحيح : المقدمة : باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن : (٣٥ / ١) ،

الأوّل : « فيمن صام يوماً في سبيلِ اللهِ باعدَ اللهُ وجههُ »

الحديث .

الثاني : « إنّ في الجنةِ شجرةَ يسيرِ الرّاكبِ في ظلّها » .

أخرجهما (م) .

الثالث : « إنّ أدنى أهل الجنةِ منزلةً من صرّف اللهُ وجههُ » .

رواه (م) .

٥٥ - قوله : (وأسندَ عطاءُ بن يزيد اللّيثي عن تميم الدّاري عن النّبِيِّ

صلى الله عليه وآله) . هو حديث « الدّين النّصيحة » .

٥٦ - قوله : (وأسندَ سُليمان بن يسار) إلى أن قال : (حديثاً) . هو

حديثُ المُحاقلَة . أخرجهُ (م) .

٥٧ - قوله : (وأسندَ حُميد بن عبد الرّحمن الجَمَيري) إلى أن قال :

(أحاديث) . من هذه الأحاديث :

« أفضلُ الصّيام بعد رمضان شهرُ اللهِ المحرّم » . أخرجهُ (م) . مُنفرداً

= النووي : (١ / ١٤١) ، الإكمال : (١ / ٤٥) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٨) .

وانظر - لزماً - : « النكت على كتاب ابن الصّلاح » لابن حجر : (٢ / ٥٩٧ - ٥٩٨) .

٥٥ - الصحيح : المقدمة : باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن : (١ / ٣٥) ،

النووي : (١ / ١٤٢) ، الإكمال : (١ / ٤٦) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٨) .

٥٦ - الصحيح : المقدمة : باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن : (١ / ٣٥) ،

النووي : (١ / ١٤٣) ، الإكمال : (١ / ٤٦) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٨) .

٥٧ - الصحيح : المقدمة : باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن : (١ / ٣٥) ،

النووي : (١ / ١٤٣) ، الإكمال : (١ / ٤٦) ، فتح الملهم : (١ / ١٤٨) .

به عن (خ) ، وليس لحميد بن عبدالرحمن الحميري عن أبي هريرة في
« الصحيح » غير هذا وليس له عند (خ) في « صحيحه » عن أبي هريرة
شيء . قاله الحميدي .

قاله الحميدي . قاله الحميدي . قاله الحميدي .

قاله الحميدي . قاله الحميدي . قاله الحميدي .

قاله الحميدي . قاله الحميدي . قاله الحميدي .

قاله الحميدي . قاله الحميدي . قاله الحميدي .

قاله الحميدي . قاله الحميدي . قاله الحميدي .

قاله الحميدي . قاله الحميدي . قاله الحميدي .

قاله الحميدي . قاله الحميدي . قاله الحميدي .

قاله الحميدي . قاله الحميدي . قاله الحميدي .

قاله الحميدي . قاله الحميدي . قاله الحميدي .

قاله الحميدي . قاله الحميدي . قاله الحميدي .

كتاب الإيمان

- ٥٨ - قوله : (جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ من أهل نجدٍ) . هو ضِمَام بن ثعلبة . قاله ابن إسحاق والبخاري في « صحيحه » والنسائي وغيرهم . وقيل : أنَّ المذكور في حديث أنس هو ضِمَام وأَنَّهُما قضيتان .
- ٥٩ - قوله : (فجاء رجلٌ من أهل البادية) . هو ضِمَام .

٥٨ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان الصلوات ... : (١١) : (٤٠ / ١) ،
المُعلم : (١٨٨ / ١) رقم (١٣) ، النووي : (١٦٦ / ١) ، الإكمال : (٧٨ / ١) ،
الصيانة : (١٣٦) ، فتح الملهم : (١٧٣ / ١) نقل الأبي أنَّ القاضي عياضاً قال : « سماه
البخاري فقال : جاء ضمام بن ثعلبة السعدي » وتعقبه بقوله : « إنما سُمي البخاري ضماماً في
حديث أنس الآتي وليس الحدِيثان سواء الاختلاف وساقهما ولزيادة الحج في حديث أنس » ،
وقال الديوبندي : « قال ابن عبد البر وابن بطال وعياض ، وابن العربي ، والمنذري وغيرهم : هو
ضمام بن ثعلبة ، وافد بني سعد بن بكر ، والحامل لهم على ذلك إيراد مسلم - رحمه الله -
قَصَبته عقب حديث طلحة ، والحامل ، ولأنَّ في كل منهما أنَّه بدوي وأنَّ كلاً منهما قال في آخر
حديثه « لا أزيد على هذا ولا أنقص ولكن تعقبه القرطبي بأنَّ سياقهما مختلف وأَسْلَتهما متباينة .
قال : « ودعوى أنَّها قصَّة واحدة دعوى فرط وتكلف وشطط من غير ضرورة » ، قال الحافظ في
« مقدِّمة فبح الباري » : « وهو كما قال » ، قلت : ونقله في « فتح الباري » (١٠٦ / ١) وزاد
عليه قوله : « وقَوَّاه بعضهم بأنَّ ابن سعد وابن عبد البر وجماعة لم يذكروا الضمام إلاَّ الأول ،
وهذا غير لازم » وحديث أنس سيرد الشاهد منه في الرقم الآتي . وانظر التعلُّيق عليه .
وقع في الأصل : « إلى النَّبي » والمثبت من « الصحيح » .

٥٩ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان الصَّلوات ... : (١٢) : (٤١ / ١) =

٦٠ - قوله : (أن أعرابياً عَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي سَفَرٍ) . لا أَعْرِفُهُ

ولا السُّفْرَةَ .

= النووي : (١ / ١٧٠) ، الإكمال : (١ / ٨١) ، الصيانة : (١٤٠) ، فتح الملهم : (١ / ١٧٥) قال النووي : « ثم أعلم أن هذا الرجل الذي جاء من أهل البادية اسمه : ضمام ابن ثعلبة . بكسر الضاد المعجمه كذا جاء مسمى في رواية البخاري وغيره » وقال الأبي : « هو ضمام بن ثعلبة البكري » ، وقال ابن الصلاح : « هذا الرجل هو ضمام بن ثعلبة بضاع معجمة مكسورة . وهو من بني سعد بن بكر بن هوازن قبيلة حليمة التي أرضعت سيدنا محمد رسول الله ﷺ » وقال ابن عبد البر في « الاستيعاب : (٢ / ٧٥٢) : « روى حديثه ابن عباس وأبو هريرة وأنس بن مالك ، وطلحة بن عبد الله رضي الله عنهم ، وكلها طرق صحاح . وذكر أن طلحة لم يسمه » قلت : حديث طلحة هو السابق . ونقل المذكور عن ابن عبد البر ابن الصلاح وتعقبه بقوله : « وهذا من ابن عمر حكم بأن النجدي المذكور في حديث طلحة هو ضمام بن ثعلبة ، وفي هذا نظر لأنه إذا لم يسمه طلحة كما اعترف أبو عمر به ، فمن أين له أنه أراد بالرجل الذي لم يسمه » .

قلت : روى البخاري في « الصحيح » كتاب العلم : باب ما جاء في العلم : (١ / ١٤٨ - ١٤٩) رقم (٦٣) والنسائي في « المجتبى » كتاب الصيام : باب وجوب الصيام : (٤ / ١٢٢ - ١٢٣ ، ١٢٤ - ١٢٣) رقم (٢٠٩٢) (٢٠٩٣) حديث أنس ووقع التصريح بأنه ضمام وروى النسائي : (٤ / ١٢٤) رقم (٢٠٩٤) حديث أبي هريرة وأبو داود في « السنن » كتاب الصلاة : باب ما جاء في المشرك يدخل المسجد : (١ / ١٣٢) رقم (٤٨٧) وأبي اسحاق في « السيرة » : (٤ / ١٦٨ - ١٦٩) حديث ابن عباس ووقع فيها التصريح بأنه ضمام .

وانظر : « المستفاد » : (١٠) .

٦٠ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان الإيمان الذي يدخل ... : (١٣) : (١ / ٤٣) ، النووي : (١ / ١٧٢) ، الإكمال : (١ / ٨٣) ، الصيانة : (١٤٢) ، فتح الملهم : (١ / ١٧٦) .

قلت : صرح به ابن قتيبة في « غريب الحديث » : (١ / ٤٥٧) أنه أبو أيوب - صحابي الحديث - ونقله عنه ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ٢٦٣) ، وقال « وغلظه =

٦١ - قوله : (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) . لا أَعْرِفُهُ .

٦٢ - قوله : (أَنْ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِذَا

= بعضهم في ذلك فقال : إنما هو راوي الحديث » وقال الديوبندي : « فحكى ابن قتيبة أن هذا الرجل هو أبو أيوب الراوي نفسه إلا أن رواية مسلم هذه ترده فأبو أيوب لا يقول عن نفسه : « أن أعرابياً » قال ابن حجر : « وفي التغليط نظر ، إذ لا مانع أن ييهم الراوي نفسه لغرض له ولا يقال يبعد لوصفه في رواية أبي هريرة [وهي عند مسلم في الكتاب والباب نفسه : برقم (١٤) بعد (١٥)] التي بعد هذه بكونه أعرابياً ؟؟ نقول : لا مانع من تعدد القصة ، فيكون السائل في حديث أبي أيوب هو نفسه لقوله أن رجلاً ، والسائل في حديث أبي هريرة [عند مسلم بالرقم المذكور آنفاً وهو على شرط المصنّف وقد أهمله بناء على أن المذكور هنا والمذكور في حديث أبي هريرة وقعا في قصة واحدة !!] ، أعرابي آخر قد سمي فيما رواه البغوي وابن السكن ، والطبراني في الكبير ، وأبو مسلم الكجي في « السنن » ... وأفاد أنه رجل من قيس ، يقال له : ابن المنتفق وفيه قوله : « وصف لي رسول الله ﷺ فطلبته فلقيته بعرفات » ثم قال ابن حجر : « وزعم الصيرفي أن اسم ابن المنتفق هذا لقيط بن صبرة ، وافد بني المنتفق » ثم قال : « وقد يؤخذ من هذه الرواية أن السائل في حديث أبي هريرة هو السائل في حديث أبي أيوب لأن سياقة شبيهة بالقصة التي ذكرها أبو هريرة » ، ثم قال : « ووقع نحو هذا السؤال لصخر بن القعقاع الباهلي » وساق متنه وفيه عنه « لقيت النبي ﷺ بين عرفة ومزدلفة » وهو عند الطبراني قال الحافظ : « إسناده حسن » . ومنه يتبين اسم السائل ، وتحديد السفارة ، ولله الحمد والمئة .

٦١ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان الإيمان الذي يدخل ... (١ / ٤٣) ،

المعلم : (١ / ١٩٠) رقم (١٨) ، النووي : (١ / ١٧٣) ، والإكمال : (١ / ٨٤) ،
الصيانة : (١٤٣) ، فتح الملهم : (١ / ١٧٧) .

هو أبو أيوب نفسه ولعل الحادثة تعددت على نحو ما بيّناه في الرقم السابق ، وقد نقل الديوبندي كلام الحافظ ابن حجر السابق مختصراً .

٦٢ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان الإيمان الذي يدخل ... : (١ / ٤٤) ،

النووي : (١ / ١٧٦) ، والإكمال : (١ / ٨٥) ، الصيانة : (١٤٤) ، فتح الملهم :
(١ / ١٧٨) قلت : وقع التصريح بأنه التّعمان عند مسلم نفسه في « الصحيح » : برقم (١٥) =

صَلَّيْتُ) . الظَّاهِرُ أَنَّهُ التُّعْمَانُ بنِ قَوْقَلٍ لِأَنَّهُ سَأَلَ عَنِ هَذَا السُّؤَالِ كَمَا عِنْدَ (م) .

- ٦٣ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ : الْحَجَّ وَصِيَامَ رَمَضَانَ ؟) .
قال الخطيب : هو يزيد بن بشر السكسكي ، وضعفه النووي في « المُبْهِمَاتِ » و « شرح مسلم » .
٦٤ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَابْنَ عُمَرَ أَلَا تَعَزُّو ؟) . لا أَعْرِفُهُ .
٦٥ - قوله : (قَدِيمَ وَفَدُّ عَبْدِ الْقَيْسِ) . ذَكَرْتَهُمْ فِي « التَّوْضِيحِ » .

= بعد (١٦) ، وأبي عوانة في « المسند » : (١ / ٥٥٤) وغيرهما و (قَوْقَلٌ) بقافين ، على وزن (نَوْقَلٌ) . قاله ابن الصَّلَاحِ .

في الأصل : « قال » والمثبت من « الصحيح » .

- ٦٣ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان أركان الإسلام ... : (١ / ٤٥) (١٦) ، المعلم : (١ / ١٨٨) ، رقم (١٤) ، النووي : (١ / ١٧٦) ، والإكمال : (١ / ٨٦) ، الصيانة : (١٤٤) ، فتح الملهم : (١ / ١٧٩) ، قول الخطيب المذكور في « الأسماء المبهمة » : (٣٣٧) ونقله عنه النووي في « شرح مسلم » : (١ / ١٧٩) ، و « الإشارات » (٥٧٤) والأبني والديوبندي ، وابن حجر في « فتح الباري » : (١ / ٥٠) ، والعراقي في « المستفاد » : (١١) . وسكتوا عنه ولم يضعفه النووي كما قال المصنّف !!

- ٦٤ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان أركان الإسلام ... : (١ / ٤٥) ، المعلم : (١ / ١٩١) رقم (٢١) ، النووي : (١ / ١٧٧) ، والإكمال : (١ / ٨٧) ، الصيانة : (١٤٤) ، فتح الملهم : (١ / ١٨١) .

قال الحافظ في « الفتح » : (١ / ٤٩) : « اسم الرجل السائل : مكيم ، ذكره البيهقي » ، وكذا قال الديوبندي .

- ٦٥ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الأمر بالإيمان بالله : (١٧) (١ / ٤٦) ، المعلم : (١ / ١٨٨) ، رقم (١٥) ، النووي : (١ / ١٨١) ، والإكمال : (١ / ٨٩) ، الصيانة : (١٤٨) ، فتح الملهم : (١ / ١٨٢) .

كلام النووي منقول من « التحرير » كما صرح به في « شرح مسلم » ولم يصرح =

به في «الإشارات» ، وقال فيه بعد ذكرهم : « ولم يحفظ اسم باقيهم إلى الآن » . وصرح به السنوسي في «مكمل الإكمال» : (١ / ٨٨) ، وقال الأبيي : « وكان عدد وفد عبد قيس سبعة عشر ، وفيهم الأشج » ، وأفاد أن اسمه (المنذر بن عائد) وبه جزم شراح حديث مسلم ، وجمهور من صنف في الصحابة ، وابن بشكوال في « غوامض الأسماء المبهمة » : (١ / ٨١) رقم (١٠) ، والخطيب في « الأسماء المبهمة » .. : (٤٤٣) وابن طاهر في « إيضاح الإشكال » : رقم (٢١٩) وغيرهم . وقد أسند ابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ، تراجم : رقم (٤٩٢ ، ٥٢٥ ، ٤٩٦) أن الأربعة الأول - عدا عبيدة - كانوا من وفد عبد القيس ووقع أنهم سبعة عشر في « طبقات ابن سعد » : (٥ / ٥٦٤) وفيه : « وقال بعضهم كانوا اثني عشر رجلاً » وفيه ما يشير إلى أنها أكثر من وفادة .

وقال الديوبندي : « يروى أنهم أربعون فيحتمل أن يكون له وفادتان أو الأشراف أربعة عشر والباقي تبع ، وتفصيل أسمائهم يعلم من « الفتح » و « عمدة القاري » .

قلت : ذكر سبعة وبقي سبعة - إن كان عددهم أربعة عشر - هم : أولاً : عُقبة بن جروة ، قال ابن سعد في « الطبقات الكبرى » : (٥ / ٥٦٦) في ترجمته : « كان في الوفد » .

ثانياً : قيس بن التعمان العبدي ، قال العراقي في « المستفاد .. : (ص : ١٢) - وذكر السبعة الذين ذكرهم المصنف - : « قلت : روى الخطيب في « المتفق » في ترجمة (زيد بن علي) بإسناده عن عوف قال : حدثني زيد بن علي أبو القموص ، حدثني أحد الوفد الذين وفدوا على النبي ﷺ من عبد القيس . قال : فإن لم يكن (قيس بن التعمان) فأنا نسيت اسمه » وذكر الحديث ، قال العراقي : « فاستفدنا من تعيينه الثامن ، والله أعلم » !!

قلت : ووقع التصريح باسمه في « سنن أبي داود » : (٣ / ٣٣١) رقم (٣٦٩٥) وذكره ابن حجر في « الفتح » : (١ / ١٣٠) وقال : وذكره الخطيب أيضاً في « المبهمات » !! قلت : لم أعر عليه . والراجح أنه قول في اسم الأشج كما قال الراهرمزي في « المحدث الفاصل » : (٢٧١) - رقم (٢٩) والله أعلم .

ثالثاً : جهم بن قثم : كما سيأتي برقم (٦٩) .

رابعاً : رسيم العبدي كما في « مسند أحمد » : (٣ / ٤٨١) ، و « مسند ابن أبي =

= شيبية .. كما في «الفتح»: (١ / ١٣١) ، وتصحف فيه إلى «الرستم» بالتاء الفوقية والصواب بالياء آخر الحروف و «مصنف ابن أبي شيبة»: (٧ / ١٦٠) رقم (٣٩٩٨) و «المعجم الكبير»: (٥ / ٧٦) و «الآحاد والمثاني»: (٣ / ٣١٣) .
خامساً: جويرية العبد كما في «المعرفة»: لأبي نعيم . قاله الحافظ وفي «غوامض ابن بشكوال»: (١ / ٨٢) رقم (١٠): «جويرية القصري» .

سادساً: الزارع بن عامر: كما عند البخاري في «التاريخ الكبير»: (٥ / ٣١٧) و «الأدب المفرد»: رقم (٩٧٨) وأبي داود في «السنن»: (٤ / ٣٥٧) رقم (٥٢٢٥) ، والبيزار في «المسند»: (٣ / ٢٧٨) رقم (٧٤٦) ، والطبراني في «الكبير»: (٥ / ٣١٧) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»: (٣ / ٣٠٤) وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المهمة»: (١ / ٨٣) رقم (١٠) ، وما ذكر من أن الوفد كانوا أربعة عشر لم يذكر دليhle ! ووقع عند الطبراني في «الكبير»: (٢٠ / ٣٤٥ - ٣٤٦) ، وأبي يعلى في «المسند»: (١٢ / ٢٤٥ - ٢٤٧) رقم (٦٨٥٠) ، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»: (٣ / ٣١٤) رقم (١٦٩٠) ، وابن منده في «المعرفة» كما في «الفتح»: (١ / ١٣١) من حديث مزيدة: «..... فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فتوجه في ذلك الوجه فلقي ثلاثة عشر ركباً ...» فيمكن أن يكون أحد المذكورين كان غير راكب أو مرتدفاً قاله الحافظ !! قلت: الأحسن منه ما قدمناه من أن قيساً هو قول في اسم الأشج ، فيبقى من العدد ثلاثة عشر . وأمّا ما رواه الدولابي في «الكنى»: (١ / ٢٧) من حديث أبي خيرة الصبّاحي: «كنت في الوفد الذين قدموا على رسول الله ﷺ من عبد القيس فكنا أربعين رجلاً ...» فيمكن أن يجمع بينه وبين الرواية الأخرى بأنّ الثلاثة عشر كانوا رؤوس الوفد ، ولهذا كانوا ركبناً ، وكان الباكون أتباعاً .

وقد وقع في جملة من الأخبار ذكر جماعة من وفد عبد القيس زيادة على ما ذكرناه . منهم: أخو الزارع، واسمه مطر ، وابن أخته - ولم يُسم - ، روى ذلك البغوي في «معجمه» ومنهم: مشمرج السعدي . روى حديثه ابن السكن وأنه قدم مع وفد عبد القيس . ومنهم: جابر بن الحارث ، وخزيمة بن عبد بن عمرو ، وهمام بن ربيعة ، وجارية بن جابر ، ذكرهم ابن شاهين في «معجمه» . ومنهم: نوح بن مخلد جد أبي جمرة . وكذا أبو خيرة الصبّاحي ، =

وقال النَّووي هنا في « شرح مسلم » : كانوا أربعة عشر رجلاً : الأشجُّ العَصْرِي رَئِيسَهُمْ وَمَزِيدَةُ بن مالك المَحَارِبِي وَعُبيدَةُ بن هَمَّام المَحَارِبِي وَضَحَّار بن العَبَّاس المُرِّي وَعَمرو بن مَرحوم العَصْرِي وَالْحَارِث بن شَعِيب العَصْرِي وَالْحَارِث بن جُنْدُب بن بني عَائِش وَلَمْ نَعثرْ بَعْدَ طُولِ التَّشَبُّعِ عَلَي أَكْثَرِ مِنْ أَسْمَاءِ هؤُلاءِ ، ثُمَّ ذَكَرَ سَبَبَ وَفودِهِمْ . انتهى .

أقول : وقيل : كانوا أربعين رجلاً .

٦٦ - قوله : (فلا نخلص إليك إلا في شهر الحرام) . هو رجب

كما ورد في رواية . وقال النَّووي : المراد الأشهر الحرم الأربعة .

= قاله ابن حجر في « الفتح » : (١ / ١٣١) .

قلت : وذكر بعضهم وكثيراً من غيرهم ابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » : (٣ / ٢٥٤ وما بعدها) تحت عنوان (ومن ذكر من رجال ربيعة بن نزار) وابن سعد في « الطبقات الكبرى » : (١ / ٣١٤) تحت عنوان (وفود ربيعة عبد القيس) و (٢ / ٥٥٧) تحت عنوان (تسمية من كان بالبحرين من أصحاب رسول الله ﷺ) .

ولمَّا أُطْلِثُ فِي هَذَا الْمَبْهَمِ لِنَقْلِ الْمُصَنِّفِ عَنِ النَّووي أَنَّهُ لَمْ يَظْفَرْ - بَعْدَ طُولِ التَّتَبُّعِ - إِلَّا بِمَا ذَكَرَهُمْ . وانظر « المستفاد » : (١١ - ١٢) .
وقع في الأصل : « ضحار أبو العباس » . والصواب ما أثبتناه ، وضحار بضم ومهملة خفيفة .

وفيه أيضاً : « من بني عيَّاش » ، والصواب ما أثبتناه .

٦٦ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الأمر بالإيمان بالله ... (١٧) (ص ٤٦) ،
النَّووي : (١ / ١٨١) ، والإكمال : (١ / ٨٩) ، الصيانة : (١٤٨) ، فتح الملهم :
(١ / ١٨٢) .

عبارة النَّووي : « إن قولهم : شهر الحرام المراد به جنس الأشهر الحرم ، وهي أربعة أشهر حرم ، كما نص عليه القرآن العزيز ، وتدل عليه الرواية الأخرى بعد هذه : =

٦٧ - قوله : (فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ) . لا أعرفها .

٦٨ - قوله : (حَدَّثَنَا مَنْ لَقِيَ الْوَفْدَ) ، هذا الحديث حَدَّثَ بِهِ قَتَادَةَ

بعد هذا عن أبي نَضْرَةَ عن أبي سعيد .

٦٩ - قوله : (وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ) . هُوَ جَهْمُ بْنُ قُثْمٍ .

قاله ابن بشكوال والخطيب والنووي، ودليله في « تاريخ ابن أبي خيثمة »
وابن عمه لا أعرف اسمه ، والجراحة كانت في ساقه . قاله النووي .

= إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَرَمِ والأشهر الحرم هي ذو القعدة وذو الحجة والحرم ورجب . وقال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ١٣٢) : « المراد بالشهر الحرام الجنس ، فيشمل الأربعة الحرم ، ويؤيده رواية مرّة عند المؤلف في المغازي بلفظ : « إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَرَمِ » ورواية حمّاد بن زيد عنده في المناقب بلفظ : « إِلَّا فِي كُلِّ شَهْرٍ حَرَامٍ » وقيل اللام للعهد ، والمراد شهر رجب ، وفي رواية للبيهقي التصريح به ، وكانت مضر تبالغ في تعظيم شهر رجب ، فلهذا أضيف إليهم في حديث أبي بكره حيث قال : « رَجَبٌ مَضْرٌ » ونص الأبيّ والديوبندي على أنّه رجب .

في الأصل : « ولا نخلص ... حرام) والمثبت من « الصحيح » .

٦٧ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الأمر بالإيمان بالله ... : (١ / ٤٧) ، المعلم :

(١ / ١٩١) رقم (٢٢) ، النووي : (١ / ١٨٦) ، الإكمال : (١ / ٩٢) ، الصيانة :

(١٤٧) ، فتح الملهم : (١ / ١٨٣) ، لم يعين أحد من شراح مسلم المذكورين اسم المرأة ،

ولم يعينه أيضاً ابن حجر في « فتح الباري » ... (١ / ١٣٠) .

٦٨ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الأمر بالإيمان بالله ... : (١ / ٤٨) ،

المعلم : (١ / ١٩١) رقم (٢٠) ، النووي : (١ / ١٨٩) ، الإكمال : (١ / ٩٥) ، فتح

الملهم : (١ / ١٨٤) .

٦٩ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الأمر بالإيمان بالله ... : (١ / ٤٩) ،

المعلم : (١ / ١٨٩) رقم (١٧ / ١٦) ، النووي : (١ / ١٩١) ، الإكمال : (١ / ٩٦) ،

الصيانة : (ص ١٥٥) ، فتح الملهم : (١ / ١٨٥) .

٧٠ - قوله : (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمِّهِ عِنْدَ الْمَوْتِ) : هُوَ أَبُو طَالِبٍ .

٧١ - قوله : (قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ أَذِنْتَ لَنَا فَتَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا) . لَا

أَعْرِفُ أَعْيَانَهُمْ .

٧٢ - قوله : (قَالَ : وَقَالَ مُجَاهِدٌ) . الْقَائِلُ طَلْحَةُ بْنُ مُصْرَفٍ . قَالَهُ

عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنِ سَعِيدٍ .

= قول الخطيب في « الأسماء المبهمة » : (٤٤٣) رقم (٢١٠) ، وقول ابن بشكوال في « غوامض الأسماء المبهمة » : (٦ / ٤٣٢) ، وقول النووي في « شرح مسلم » و « الإشارات » : (٥٥٦) رقم (٩١) . وكذا عيّنه مثل ما عند المصنف : ابن الصّلاح وقال : « بلغنا ذلك عن ابن أبي خيثمة ، وكانت الجراحة في ساقه » والأبيّ والديوبندي . وذكره ابن حجر في « الفتح » : (١ / ١٣٠) وأفاد أنه جهّم في رواية البرّار وابن أبي خيثمة .

٧٠ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الدليل على صحّة إسلام ... : (٢٥)

(١ / ٥٥) ، المعلم : (١ / ١٩٤) رقم (٢٩) ، النووي : (١ / ٢١٦) ، الإكمال : (١ / ١١١) ، فتح الملهم : (١ / ١٩٨) .

أحاديث الباب التي سبقت هذا تدل على أنه أبو طالب ، وقد وردت أحاديث يعتمد عليها الشيعة في نجاة أبي طالب وقد أسهبنا في حصرها ونقدها من الناحية الحديثية في تحقيقنا « التذكرة » للإمام القرطبي ، يسرّ الله إتمامه ونشره ؛ وكذا في تقديمنا لكتاب الشيخ علي القاري « أدلة معتقد أبي حنيفة الأعظم في أبوي الرسول عليه الصّلاة والسّلام » : (ص : ١٧ - ٣٥) ، وانظر : « مسند أبي عوانة » : (١ / ١٤) .

٧١ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الدليل على أنّ من مات على التوحيد ... :

(١ / ٥٦) المعلم : (١ / ١٩٤) رقم (٣٠) ، النووي : (١ / ٢٢٥) ، الإكمال : (١ / ١١٧) ، الصيانة : (١٨١) ، فتح الملهم : (١ / ١٩٩) ولم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، في الأصل : « نبحر » والمثبت من « الصحيح » .

٧٢ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الدليل على أنّ من مات على التوحيد ... :

(١ / ٥٦) (٢٧) ، النووي : (١ / ٢٢٣) ، الصيانة : (١٧٩) ، الإكمال : =

- ٧٣ - قوله : (عن ابن جابر) . هو عبدالرحمن بن يزيد بن جابر .
- ٧٤ - قوله : (في نَفَرٍ) . سُمِّيَ منهم هنا أبو بكر ، وعمر ، وأبو هريرة هو راوي الحديث ، ولا أعرف الباقيين .
- ٧٥ - قوله : (حائطاً للأنصار لبني النَّجَّارِ) . لا أعرف لمن هو .
- ٧٦ - قوله : (فقلتُ لابني اكتبهُ) . لا أعرف ابن أنس .

(١ / ١١٥) ، فتح الملهم : (١ / ١٩٩) .
وكذا قال الأبي والنوي - وعزاه لعبد الغني بن سعيد - والديوبندي . وقال ابن الصَّلاح : « حُكي عن عبدالغني بن سعيد الحافظ أنَّ طلحة بن مُطَرِّف هو الذي حكى ذلك عن مجاهد » .

قلت : ووقع التَّصريح باسمه في رواية أبي عوانة (١ / ٩) .
٧٣ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الدليل على أنَّ من مات على التوحيد ... :
(٢٨) (١ / ٥٧) ، النووي : (١ / ٢٢٦) ، الإكمال : (١ / ١١٧) ، الصيانة : (١٧٢) ، فتح الملهم : (١ / ٢٠٠) .
وكذا قال النووي والديوبندي .

٧٤ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الدليل على أنَّ من مات على التوحيد ... :
(٣١) (١ / ٥٩) ، النووي : (١ / ٢٣٤) ، الإكمال : (١ / ١٢٢) ، فتح الملهم : (١ / ٢٠٣) .

المذكورون مستون في الحديث نفسه ، ولم يتعرض أحد من الشراح المذكورين لتتبع أسمائهم .

٧٥ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الدليل على أنَّ من مات على التوحيد ... :
(٣١) (١ / ٥٩ - ٦٠) ، النووي : (١ / ٢٣٤) ، الإكمال : (١ / ١٢٢) ، الصيانة : (١٨٨) ، فتح الملهم : (١ / ٢٠٣) أفاد الأبي نقلاً عن صاحب « التحرير » أنَّ اسم صاحب الحائط جارية ، وضعَّفه ابن الصَّلاح ، والنووي ، وحكاها الديوبندي .

٧٦ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الدليل على أنَّ من مات على التوحيد ... :
(٣٣) (١ / ٦٢) ، النووي : (١ / ٢٤٤) ، الإكمال : (١ / ١٢٨) ، فتح الملهم : (٢٠٨) .

٧٧ - قوله : (سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَعِظُ أَحَاهُ) . لا أَعْرِفُهُمَا لَكِنِ الْوَاعِظُ أَنْصَارِي كَمَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ .

٧٨ - قوله : (كُنْتُ عِنْدَ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ فِي رَهْطٍ) . مِنْهُمْ أَبُو قَتَادَةَ كَمَا فِي (م) ، وَبُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ ، وَأَبُو السَّوَّارِ ، وَاسْمُهُ : حَسَّانُ بْنُ حُرَيْثٍ ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ حُجَيْرِ بْنِ الرَّبِيعِ الْعَدَوِيِّ مِنْهُمْ ، فَإِنَّهُ رَوَى الْحَدِيثَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ .

= لم يعيته أحد من الشراح المذكورين : ولأنس أولاد كثير ، اشتهر منهم بالرواية خمسة ، ذكرهم مسلم في « الطبقات » : (رقم ١٨٦٣ - ١٨٦٧ - بتحقيقي) ، فلعن المذكور واحد منهم ؛ وهم : الضمر ، وموسى ، وثمامة ، وعمر ، وأبو عمير .

٧٧ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان عدد شعب الإيمان ... : (٣٦) (١ / ٦٣) ، المعلم : (١ / ١٩٦) رقم (٣٤) ، النووي : (٢ / ٦) ، الإكمال : (١ / ١٣٣) ، فتح الملهم : (١ / ٢١٢) .

لم يعيتهما أحد من الشراح المذكورين ، وقال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٣٤) « ولم أعرف اسم هذين الرجلين : الواعظ وأخيه » ونحوه فيه : (١٠ / ٥٢٢) أيضاً . وقع في الأصل « اللواعظ أيضاً رأى » وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه .

٧٨ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان عدد شعب الإيمان ... : (١ / ٦٤) ، النووي : (٢ / ٧) ، الصيانة (١٩٩) ، الإكمال : (١ / ١٣٣) ، فتح الملهم : (٢١٢) . أفاد النووي أن الرهط ما دون العشرة من الرجال خاصة لا يكون فيهم امرأة ، ولم يتعرض هو ولا غيره من الشراح المذكورين إلى تعيينهم ، وما ذكره المصنف استنباط مما أورده مسلم في « صحيحه » من ألفاظ طرق الحديث .

و (أبو السَّوَّارِ) بفتح السين وتشديد الواو . واسمه (حَسَّانُ بْنُ حُرَيْثٍ) كما في « التاريخ الكبير » : (٢ / ١ / ٣٠) ، و « الكنى » للدولابي (١ / ٢٠١) ، و « الأنساب » : (٨ / ٤١٠) .

و (حُجَيْرِ) الحاء مهملة في أوله مضمومة وراء مهملة في آخره ، كما في « الإكمال » : =

٧٩ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ : أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟) .

تَكَلَّمْتُ عَلَيْهِ فِي « التَّوْضِيحِ » ، وَقَالَ شَيْخُنَا فِي « شَرْحِ (خ) » : السَّائِلُ أَبُو ذَرٍّ .

٨٠ - قوله : (إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ ؟) .

وَرَدَ فِي (م) بَعْدَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ : (قَالَ : قُلْتُ : يَا

رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ؟) . انْتَهَى ، وَانظُرْ « التَّوْضِيحَ » .

(٣٩٢ / ٢) ، و « المغني » : (٧٢) ، و « الأنساب » : (٤١٤ / ٨) ، و « الجرح

والتعديل » : (٢٩٠ / ٢ / ١) .

٧٩ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان تفاصيل الإسلام ... : (٣٩)

(٦٥ / ١) ، النووي : (٩ / ٢) ، الإكمال : (١٣٥ / ١) ، فتح الملهم : (٢١٤ / ١) .

لَمْ يَعْنِهِ أَحَدٌ مِنَ الشَّرَاحِ الْمَذْكُورِينَ ، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (٥٦ / ١) :

« لَمْ أَعْرِفْ اسْمَهُ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ أَبُو ذَرٍّ ، وَفِي ابْنِ حَبَّانَ : أَنَّهُ هَانِيٌّ بْنُ يَزِيدَ وَالِدِ شَرِيحٍ ، سَأَلَ

عَنْ مَعْنَى ذَلِكَ ، فَأُجِيبَ بِنَحْوِ ذَلِكَ » وَفِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » .. : « أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ » وَلَيْسَ

« قَالَ » كَمَا فِي الْأَصْلِ الْخَطِّيِّ .

٨٠ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان تفاصيل الإسلام ... : (٤٠) (٦٥ / ١)

النووي : (١٠ / ٢) ، الإكمال : (١٣٧ / ١) ، فتح الملهم : (٢١٥ / ١) .

لَمْ يَعْنِهِ أَحَدٌ مِنَ الشَّرَاحِ الْمَذْكُورِينَ . وَوَقَعَ فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » : (٦٦ / ١) رَقْمَ

(٤٢) بَعْدَ (٦٦) : « عَنْ أَبِي مُوسَى : قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ؟ » ،

وَوَقَعَ فِي « صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ » : كِتَابُ الْإِيمَانِ : بَابُ أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ؟ : (٥٤ / ١) رَقْمَ

(١١) : « عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ » .

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (٥٥ / ١) : « رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ

وَأَبُو يَعْلَى فِي « مُسْنَدَيْهِمَا » عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَحْيَى - شَيْخِ الْبُخَارِيِّ - بِإِسْنَادِهِ هَذَا بِلَفْظِ :

« قُلْنَا » : وَرَوَاهُ ابْنُ مَنْدَةَ مِنْ طَرِيقِ حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْغَسَّانِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَحْيَى هَذَا بِلَفْظِ

« قُلْتُ » فَتَعَيَّنَ أَنَّهُ السَّائِلُ ، وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ : أَرَادَ أَنَّهُ وَإِيَّاهُمْ ، وَقَدْ سَأَلَ هَذَا السُّؤَالَ أَيْضًا

أَبُو ذَرٍّ ، رَوَاهُ ابْنُ حَبَّانَ . وَعَمِيرُ بْنُ قَتَادَةَ ، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ » .

٨١ - قوله : (فَمَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ ، فَقَالَ : الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ) . هذا لا
أَعْرِفُهُ ، وفي صحيح (خ) أن أبا سعيد الخدري هو الذي أنكر عليه وأخذ
بشؤبه .

٨٢ - قوله : (لَمَّا أُدْعِيَ زِيَادٌ) . الذي ادَّعاهُ هو معاوية رضي الله
عنه .

٨٣ - قوله : (فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزَلَةٌ) . لا أَعْرِفُهَا .

٨١ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان كون النهي عن المنكر ... : (٤٩)
(١ / ٦٩) ، النووي : (٢ / ٢١) ، الإكمال : (١٥٣) ، فتح الملهم : (١ / ٢٢٥) .
أفاد النووي والأبيُّ أنه جاء في الحديث الآخر الذي اتفق البخاري ومسلم على إخراجه
في باب صلاة العيد ، أن أبا سعيد هو الذي جذب بيد مروان حين رآه يصعد المنبر ، وكان
جاءاً معاً ، فردَّ عليه مروان بمثل ما رد هنا على الرجل ، فيحتمل أنهما قضيتان : أحدهما لأبي
سعيد . والأخرى للرجل بحضرة أبي سعيد . ورجح الأبيُّ أنهما قضيتان ، وهذا الذي
استظهره ابن حجر في « الفتح » : (٢ / ٤٥٠) ، وقال في تعيين اسم الرجل المذكور هنا :
« فيحتمل أن يكون هو أبا مسعود الأنصاري الذي وقع في رواية عبد الرزاق أنه كان معهما
ويحتمل أن تكون القصَّة تعددت » ثم أخذ في سرد الأدلَّة .

٨٢ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان حال أيمان من رغب عن أبيه ... :
(٦٣) (١ / ٨٠) ، النووي : (٢ / ٥١) ، الصيانة : (٢٤١) ، الإكمال : (١ / ١٧٣) ،
فتح الملهم : (١ / ٢٣٦) ، قال ابن الصلاح : « وشاهدته بخط الحافظ أبي عامر العبدوي :
« ادَّعي » بالفتح على أن « زياداً » هو الفاعل للدعوة ، وزياد هذا هو المعروف بزياد بن أبي
سفيان . ويقال فيه : زياد ابن أبيه ، وزياد ابن أمه . ادعاه معاوية بن أبي سفيان وألحقه بأبيه أبي
سفيان ، وكان قبل ذلك يعرف بزياد بن عُبيد الثقفي ، وكان أخوا أبي بكره نُفيع بن الحارث
لأمِّه ، وكذا عند الأبيِّ والنووي والديوبندي . ووجهة القول الأول أن زياداً لما وافق معاوية
فكانه هو ادعى ، وانظر لزماماً : « فتح الباري » : (١٢ / ٥٤) .

٨٣ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات ... =

٨٤ - قوله : (اعتزَل الشَّيْطَانُ) . هو إبليس .

٨٥ - قوله : (سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟) . السَّائِلُ :

هو أبو ذرٍّ ودليله في (خ م) وقد سألَ عبد الله بن مسعودٍ هذا السؤالَ فأجابهُ
عليه بغيرِ هذا الجواب كما في (م) .

٨٦ - قوله : (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الذَّنْبِ

= (٧٩) (١ / ٨٦) والمعلم : (١ / ٢٠١) رقم (٤٧) ، النووي : (٢ / ٦٥)

و الإكمال : (١ / ١٨٥) ، الصيانة : (٢٥٧) ، فتح الملهم : (١ / ٢٤٣) .

أفاد الديوبندي نقلاً عن « شرح المشكاة » للقاري أنها صحابية أنصارية ولم يعينها ؛

وانظر - لزماً - : رقم (٣٤٨) وتعليقنا عليه .

٨٤ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان أطلاق على ترك الصلاة ... : (٨١)

(١ / ٨٧) ، المعلم : (١ / ٢٠٢) رقم (٤٨) ، النووي : (٢ / ٦٩) ، الإكمال :

(١ / ١٨٧) ، الصيانة : (٢٦٠) ، فتح الملهم : (١ / ٢٤٥) .

قال الأبي : « والأظهر في الشيطان أنه إبليس » وأشار إليه باقي الشراح المذكورين .

٨٥ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال :

(٨٣) (١ / ٨٨) ، النووي : (٢ / ٧٢) ، الإكمال : (١ / ١٩٠) ، الصيانة : (٣٦٥) ،

فتح الملهم : (١ / ٢٤٨) السائل هو أبو ذر ووقع التصريح به في « صحيح البخاري » :

كتاب العتق : باب أي الرقاب أفضل ؟ : (٥ / ١٤٨) ، رقم (٢٥١٨) « صحيح مسلم » :

في الكتاب والباب نفسه : (١ / ٧٩) رقم (٨٤) بعد (١٣٦) ، « مسند أبي عوانة » :

(١ / ٦٣) . وأبهم في رواية في « صحيح البخاري » : كتاب الإيمان : باب من قال إن الإيمان

هو العمل : (١ / ٧٧) رقم (٢٦) ، قال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٧٨) : « أبهم

السائل وهو أبو ذر الغفاري : وحديثه في العتق » قلت : وكذا عنه الأبي .

أمَّا سؤال ابن مسعود ؛ فعند مسلم في « الصحيح » أيضاً : (١ / ٨٩) رقم (٨٥)

بعد (١٣٧) ، وأبي عوانة في « المسند » : (١ / ٦٣ - ٦٤) ، وغيرهما .

٨٦ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب كون الشرك أقبح الذنوب ... : (١ / ٩١) ،

المعلم : (١ / ٢٠٢) رقم (٥٠) ، النووي : (٢ / ٨٠) ، الصيانة : (٢٧٠) ، الإكمال :

أَكْبَرُ) . وَقَع قَبْلَ هَذَا عِنْدَ مُسْلِمٍ أَنَّ السَّائِلَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ .

٨٧ - قوله : (سئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ) . لا أعرف السائل .

٨٨ - قوله : (قالوا : [يا رسول الله] وهل يشتم الرجل والديه ؟) .

لا أعرف القائلين .

٨٩ - قوله : (قال رجل إن الرجل يحب) . قيل : هو عقبته بن عامر

= (١ / ١٩٥) ، فتح الملهم : (١ / ٢٥٠) .

ووقع عند البخاري في « الصحيح » وفي مواطن عدة ، أن السائل ابن مسعود ، انظر منه

الأرقام (٤٤٧٧ ، ٤٧٦١ ، ٦٠٠١ ، ٦٨١١ ، ٦٨٦١ ، ٧٥٢٠ ، ٧٥٣٢) .

٨٧ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان الكبائر وأكبرها ... : (١ / ٩٢) ، النووي :

(٢ / ٨٢) ، الإكمال : (١ / ٩٧) ، الصيانة : (٢٧١) ، فتح الملهم : (١ / ٢٥٤) .

لم يعيته أحد من الشراح المذكورين . ووقع التصريح بأنه أنس بن مالك في رواية عند

البخاري في « الصحيح » : كتاب الديات ، وعند ابن منده في « الأيمان » والنقاش في كتاب

« القضاة » . راجع « فتح الباري » : (١٠ / ٤١٢) .

٨٨ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان الكبائر وأكبرها ... : (١ / ٩٢) ،

النووي : (٢ / ٨٣) ، والإكمال : (١ / ١٩٩) ، فتح الملهم : (١ / ٢٥٥) .

ثم يعيتم أحد من الشراح المذكورين .

وقع في الأصل « قالوا وهل » والمثبت من « الصحيح » .

٨٩ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب تحريم الكبر ... : (١ / ٩٣) ، النووي :

(٢ / ٨٩ ، ٩٢) ، الإكمال : (١ / ٢٠٠) ، الصيانة : (٢٧٣ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠) ، فتح

الملهم : (١ / ٢٥٦) .

لم يخرج ما ذكره المصنف عن كلام النووي ، وأسند ذلك ابن بشكوال في « غوامض

الأسماء المبهمة » : (٤ / ٢٧٦) رقم (٧٨) ، والخطيب في « الأسماء المبهمة » : (ص :

٣٦٩) رقم (١٨١) . وقال ابن الصلاح بعد أن أورد لفظ أبي عبيد في « غريب الحديث » :

(١ / ٣١٦) ، وفيه أن المبهم (مالك بن مارة) : « فبين الحديثين من التفاوت ما يتمكن معه

احتمال كون الرجل المذكور في الحديث الذي أورده مسلم ، غير مالك هذا ، ومثل هذا =

الجُهَنِّي، وقيل : مالك بن مُرارة الرَّهَاطِيّ ، قاله عياض ، وأشار إليه ابن عبد البر وذكره أبو عبيد في « غريب الحديث » . وقال ابن بُشْكُوَال : هو أبو ريحانة واسمه شَمْعُون ، وقيل : ربيعة بن عامر، وقيل : سَوَاد بن عمرو . ذكره ابن السِّكَن ، وقيل : مُعَاذ بن جبل ، ذكره ابن أبي الدنيا في كتاب « الخمول » وقيل : عبد الله بن عمرو بن العاص، وقيل : حُرَيْم بن فَاتِك الأَسَدِيّ [وقع ذكره في حديث الحُشَنِيّ] كما في رواية مُحَمَّد بن قاسم عنه .

= يقع فيما أُلف في بيان الأسماء المبهمة مما ينبنى على الحسبان والتوهم .
وقال الأبيّ : « هو مالك بن مُرارة » وقال : « فذكر الحافظ ابن بشكوال في اسم الرجل أقوالاً كثيرة وقيل : هو عبد الله بن عمرو بن العاص » وقال الديوبندي : « قال في « الفتح » هو سواد بن عمرو الأنصاري رضي الله عنه » .

قلت : ووقع التصريح بأنه معاذ في رواية بسند ضعيف عند ابن أبي الدنيا في « التواضع والخمول » : رقم (٢١٩) وقد أورد الحافظ ابن حجر في ترجمة المذكورين في « الإصابة » أخباراً تدل على أنهم هم السائلون ولعلّ هذا يؤكد ما قاله ابن الصّلاح .
وما بين المعقوفين أثبتناه من المصادر ، وسقط من الأصل ، و « شَمْعُون » بالعين المهملة والشين معجمة فيها ، قاله النووي ، قلت : وقيل بالعين المعجمة : قاله السخاوي في « الفخر المتوالي » : برقم (٧٥ / بتحقيقي) ، وانظر « المؤلف والمختلف » : (٣ / ١٣٢٣) للدارقطني .

قلت : وقول القاضي عياض في « إكمال المعلم » : (١ / ق ٧٢ / أ) ، وإشارة ابن عبد البر في « الاستيعاب » : رقم (١٣٥٨) ، وانظر ضبط (مُرارة) ، و (الرَّهَاطِي) عند ابن الصّلاح في « الصبابة » و « المشتبه » : (١ / ٣٢٤) و « توضيح المشتبه » : (٢ / ق ٧٣) ، و « مشتبه النسبة » : (٣٠) و « الصحاح » : (٦ / ٣٦٦) ، و « الأنساب » : (٦ / ١٩٣) .
وقع في الأصل : « شَمْعُون » ! بسين مهملة وعين معجمة ، وفيه أيضاً : « حرم بن فاتك ... » !!

٩٠ - قوله : (أتى النبي ﷺ رجلاً فقال : يا رسول الله ! ما الموجبتان ؟) . لا أعرفه .

٩١ - قوله : (فأدرکت رجلاً) . هو مرداس بن نهيك ، قاله ابن بشكوال . وجزم به ابن القيم في « الهدي » ، وذكره الطبري ، ويقال : مرداس ابن عمرو بن نهيك . وقال ابن طاهر : هو مرداس بن عمّر (كذا) الفدكي انتهى . نقله عنه الحافظ ولي الدين العراقي ، والظاهر أنه تحريف من الكاتب ، وإنما هو ابن عمرو بالواو في آخره ، وهذا الرجل يُقال فيه : مرداس ابن عمرو ، ويقال : مرداس بن نهيك ، قاله الذهبي في « التجريد » .

٩٠ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب من مات لا يشرك بالله ... : (٩٣) (١ / ٩٤) ، النووي : (٢ / ٩٣) ، الإكمال : (١ / ٢٠٢) ، الصيانة : (٢٧٧) ، فتح الملهم : (١ / ٢٥٨) .
لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين .

٩١ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب تحريم قتل الكافر ... : (٩٦) (١ / ٩٦) ، النووي : (٢ / ٩٩) ، الإكمال : (١ / ٢٠٧) ، فتح الملهم : (١ / ٢٦٠) .
قال الأبي : « ذكر الزمخشري وغيره أنّ الرجل هو مرداس بن نهيك من أهل فدك » قلت : وبه جزم ابن بشكوال في « غوامض الأسماء المبهمة » : (١١ / ٧٤١) رقم (٢٦٤) ، والخطيب في « الأسماء المبهمة » : (ص ٤٥٧) رقم (٢١٤) وأسند ذلك ، وأسند ذلك أيضاً : ابن جرير في « التفسير » : (٥ / ٢٢٣ - ٢٢٤) ، وابن إسحق في « المغازي » كما في « سيرة ابن هشام » : (٤ / ٢٠٤) ، والثعلبي وعبد بن حميد ، وابن أبي عاصم في « البديات » كما في « فتح الباري » : (٨ / ٢٥٨ - ٢٥٩) و (١٢ / ١٩٥) ، وبه جزم ابن القيم في « زاد المعاد » : (٣ / ٣٦١) .

وقال ابن طاهر في « إيضاح الإشكال » : رقم (١٣٩) : « اسمه مرداس بن عمرو الكندي » ففيه (عمرو) بفتح العين . على الصواب و (الكندي) وليس (الفدكي) كما نقل عنه المصنف ، ونقله هكذا - كما فعل المصنف - الذهبي في « التجريد » : (٢ / ٦٨) رقم =

- ٩٢ - قوله : (قَالَ رَجُلٌ : أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ) . لا أعرف اسمه .
 ٩٣ - قوله : (وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ) . لا أعرف الأنصاري .

(٧٤٨) ، وقال : « هو الذي قتله أسامة ، وهو يتشهد » .
 قلت : وجزم باسم القاتل وأنه (أسامة) البخاري في « صحيحه » : كتاب المغازي :
 (٥١٧ / ٧) ، وكتاب الديات : (١٢ / ١٩١) .
 وأخرج البخاري في « صحيحه » : كتاب الديات : (١٢ / ١٨٧) ، والبزّار والطبراني
 في « الكبير » والدارقطني في « الأفراد » ، والضياء في « المختارة » - كما في « فتح القدير »
 للشوكاني : (١ / ٥٠٢) ، و « فتح الباري » : (١٢ / ١٩٠) - وابن جرير في « التفسير » :
 (٥ / ٢٢٥) ، والخطيب في « الأسماء المبهمة » : (٤٥٧) . كلهم عن ابن عباس وفيها
 تسمية القاتل (المقداد بن مسعود) .

وأخرج أحمد في « المسند » : (٦ / ١١) ، والطبراني كما في « المجمع » : (٧ / ٨) ،
 وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » : (٤ / ٤٤٣) ، والواقدي في « المغازي » :
 (٢ / ٧٩٧) ، وابن إسحاق كما في « سيرة ابن هشام » : (٤ / ٣٠٢) ، وابن جرير في
 « التفسير » : (٥ / ٢٢٢) ، من حديث عبدالله بن حدرد الأسلمي . وفيه تسمية القاتل
 (حكم بن لحامة الليثي) ، والمقتول (عامر بن الأحيط) . وانظر « المستفاد » و « تفسير
 الكشاف » : (١ / ٢٩١) ، و « البحر المحيط » : (٣ / ٣٢٨) ، و « تفسير أبي السعود » :
 (١ / ٣٧٣) عند الآية (٩٤) من سورة (النساء) ، و « هدي الساري » : (٣١٧) .
 ويظهر أن القصّة تعددت . وهذا ما رجحه ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ٢٥٩)
 و (١٢ / ١٩٥) ، ورجح النووي في « الإشارات » : (ص ٥٥١) ، رقم (٧٤) : أن القاتل
 أسامة !! والمقتول (مرداس بن نهيك) .

٩٢ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب تحريم قتل الكافر بعد ... : (٩٦) (١ / ٩٦ / ٩٧) ،
 النووي : (٢ / ١٠٠) ، الإكمال : (١ / ٢٠٩) ، فتح الملهم : (١ / ٢٦٠) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
 ٩٣ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب تحريم قتل الكافر بعد ... : (٩٧ / ١) ،
 النووي : (١ / ١٠٠) ، الإكمال : (١ / ٢٠٩) ، فتح الملهم : (١ / ٢٦١) .
 قال ابن حجر في « الفتح » : (١٢ / ١٩٥) : « لم أقف على اسم الأنصاري =

- ٩٤ - قوله : (رَجُلًا مِنْهُمْ) . تقدّم أعلاه .
- ٩٥ - قوله : (فَبَعَثَ رَسُولًا إِلَيْهِمْ) . لا أعرفه .
- ٩٦ - قوله : (إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) . هم الحُرَقَات من جُهَيْنَةَ .
- ٩٧ - قوله : (فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) . تقدّم أعلاه الاختلاف فيه .
- ٩٨ - قوله : (وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا) . لا أعرفهُمَا .

= المذكور في هذه القصة « وقال في « هدي الساري » : (٣٠٧) : « لم أعرف اسم الأنصاري ، ويحتمل أن يكون أبا الدرداء ، ففي « تفسير عبدالرحمن بن زيد » ما يرشد إليه » .

٩٤ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب تحريم قتل الكافر بعد ... : (١ / ٩٧) ، النووي : (١ / ١٠٠) ، الإكمال : (١ / ٢٠٩) ، فتح الملهم : (١ / ٢٦١) .

تقدم برقم (٩١) .

٩٥ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب تحريم قتل الكافر بعد ... : (١ / ٩٧) (١ / ٩٧) ، النووي : (١ / ١٠٠) ، الإكمال : (١ / ٢٠٩) ، فتح الملهم : (١ / ٢٦١) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٩٦ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب تحريم قتل الكافر بعد ... : (١ / ٩٧) (١ / ٩٧) ، النووي : (١ / ١٠١) ، الإكمال : (١ / ٢١٠) ، فتح الملهم : (١ / ٢٦١) .

كذا وقع مصرحاً به في « الصحيحين » ، وكتب التفسير والتبويب والمبهمات ، راجع المصادر المذكورة عند رقم (٩١) ، ووقع في « مسند أبي عوانة » : (١ / ٦٨) : « غزونا أهل بيت من جُهَيْنَةَ » .

في الأصل « الحُرَقَات » بضم ففتح ، وهو وَجْه ، والمثبت من « الصحيح » .

٩٧ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب تحريم قتل الكافر بعد ... : (١ / ٩٧) (١ / ٩٧) ، النووي : (١ / ١٠١) ، الإكمال : (١ / ٢١٠) ، فتح الملهم : (١ / ٢٦١) .

تقدم برقم (٩١) . وهو عين المقتول الذي قتله أسامة أو المقداد ، على الخلاف المتقدم

هناك .

وقع في الأصل « رجلاً » وهو خطأ .

٩٨ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب تحريم قتل الكافر بعد ... : (١ / ٩٧) (١ / ٩٨) =

٩٩ - قوله : (يا صَاحِبِ الطَّعَامِ) . لا أعرف اسمه .
١٠٠ - قوله : (وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ) . ذَكَرْتُهَا فِي

« التَّوْضِيحِ » .
١٠١ - قوله : (فَصَاحَتْ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ) . لَعَلَّهَا زَوْجَتَهُ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ
بِنْتُ أَبِي دَوْمَةَ ، لِأَنَّ فِي (م) بَعْدَ هَذَا الْحَدِيثِ (وَأَقْبَلَتْ امْرَأَتَهُ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ
تَصْبِيحُ بَرْنَةَ) فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

= النووي : (١٠١ / ١) ، الإكمال : (٢١٠ / ١) ، فتح الملهم : (٢٦١ / ١) .
لم يعينهما أحد من الشراح المذكورين .

٩٩ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب قول النَّبِيِّ ﷺ : « مِنْ غَشْنَا فَلَيْسَ مِنَّا » ... :
(١٠٢ / ١) (٩٩ / ١) ، المعلم : (٢٠٥ / ١) رقم (٥٩) ، النووي : (١٠٩ / ٢) ،
الإكمال : (٢١١ / ١) ، فتح الملهم : (٢٦٢ / ١) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

١٠٠ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب تحريم ضرب الحدود ... : (١٠٤ / ١)
(١٠٠ / ١) ، المعلم : (٢٠٤ / ١) رقم (٥٥) ، النووي : (١١٠ / ٢) ، الإكمال :
(٢١٢ / ١) ، فتح الملهم : (٢٦٢ / ١) .

لم يعينها أحد من الشراح المذكورين ، ولكن تصحف المتن في « شرح النووي » إلى
« حجر امرأته ! والصُّوَابُ « حجر امرأة من أهله » وكذا في « صحيح البخاري » :
(١٦٥ / ٣) رقم (١٢٩٦) ، ولعلها الآتية برقم (١٠١) .
وقع في الأصل : « ورأيت ... حجرة » وكلاهما خطأ .

١٠١ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب تحريم ضرب الحدود ... : (١٠٤ / ١)
(١٠٠ / ١) ، النووي : (١١٠ / ٢) ، الإكمال : (٢١٢ / ١) ، فتح الملهم : (٢٦٢ / ١) .
قوله : « وَأَقْبَلَتْ امْرَأَتَهُ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ ... » في « صحيح مسلم » : (١٠٠ / ١) ، وهو
يبعد احتمال كون المرأة المذكورة في الحديث السابق هي (أم عبدالله) ، قال ابن حجر في
« الفتح » : (١٦٥ / ٣) رقم (١٢٩٦) : « ولأبي نُعَيْمٍ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ عَلَى مُسْلِمٍ » =

- ١٠٢ - قوله : (إِنَّ رَجُلًا يَتُّمُّ الْحَدِيثَ) . لا أَعْرِفُهُ .
- ١٠٣ - قوله : (إِلَى الْأَمِيرِ) . فِي صَحِيحِ (خ) فِي (كِتَابِ الْأَدَبِ)
 مِنْ حَدِيثِ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ : (أَنَّ رَجُلًا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عُثْمَانَ) .
- ١٠٤ - قوله : (فَقِيلَ لِحَدِيْفَةَ) . لا أَعْرِفُ الْقَائِلَ .
- ١٠٥ - قوله : (فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يُدْعَى بِالْإِسْلَامِ) . هُوَ قُرْمَانٌ ذَكَرَهُ
 الْخَطِيبُ ، وَتَبِعَهُ النَّوَوِيُّ ، قَالَ الْخَطِيبُ : وَكَانَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ .

= مِنْ طَرِيقِ رُبْعِي قَالَ : أُغْمِي عَلَى أَبِي مُوسَى فَصَاحَتْ أَمْرَاتُهُ بِنْتُ أَبِي دُومَةَ فَحَصَلْنَا عَلَى أَنَّهَا
 أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بِنْتُ أَبِي دُومَةَ ، وَأَفَادَ عَمْرُ بْنُ شُبَّةٍ فِي « تَارِيخِ الْبَصْرَةِ » أَنَّ اسْمَهَا (صَفِيَّةُ بِنْتُ
 دُمُونِ) ، وَأَنَّهَا وَالِدَةُ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى « قُلْتُ : وَفِي « مَسْنَدِ أَبِي عَوَانَةَ » : (١ / ٥٦) :
 « فَبَكَتْ عَلَيْهِ ابْنَةُ الدُّومِيِّ أُمُّ أَبِي بَرْدَةَ » .
 فِي الْأَصْلِ : « اقْتَلَتِ امْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ » ! وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

- ١٠٢ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْإِيمَانِ : بَابُ بَيَانِ غُلْظِ تَحْرِيمِ النَّمِيمَةِ ... : (١٠٥)
 (١ / ١٠١) ، الْمَعْلَمُ : (١ / ٢٠٤) رَقْمُ (٥٦) ، النَّوَوِيُّ : (٢ / ١١٢) ، الْإِكْمَالُ :
 (١ / ٢١٣) ، فَتْحُ الْمُلْهِمِ : (١ / ٢٦٣) .
 لَمْ يَعْنِهِ أَحَدٌ مِنَ الشَّرَاحِ الْمَذْكُورِينَ ، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (١٠ / ٤٧٣) :
 « وَلَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهِ » .

- ١٠٣ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْإِيمَانِ : بَابُ بَيَانِ غُلْظِ تَحْرِيمِ النَّمِيمَةِ ... : (١ / ١٠١) ،
 النَّوَوِيُّ : (٢ / ١١٢) ، الْإِكْمَالُ : (١ / ٢١٣) ، فَتْحُ الْمُلْهِمِ : (١ / ٢٦٣) .
 وَكَذَا قَالَ الدِّيُوبَنْدِيُّ ، وَرَوَايَةُ الْبَخَارِيِّ فِي « الصَّحِيحِ » : كِتَابُ الْأَدَبِ : بَابُ مَا يَكْرَهُ
 مِنَ النَّمِيمَةِ : (١٠ / ٤٧٢) رَقْمُ (٦٠٥٦) .
 ١٠٤ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْإِيمَانِ : بَابُ بَيَانِ غُلْظِ تَحْرِيمِ النَّمِيمَةِ : (١ / ١٠١) ،
 النَّوَوِيُّ : (٢ / ١١٣) ، الْإِكْمَالُ : (١ / ٢١٤) ، فَتْحُ الْمُلْهِمِ : (١ / ٢٦٣) .
 لَمْ يَعْنِهِ أَحَدٌ مِنَ الشَّرَاحِ الْمَذْكُورِينَ .
 ١٠٥ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْإِيمَانِ : بَابُ غُلْظِ تَحْرِيمِ قَتْلِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ ... : =

١٠٦ - قوله : (فَكَأَدَ بَعْضَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَرْتَابَ) . لا أَعْرِفُهُ وَلَا أَعْرِفُهُمْ .

١٠٧ - قوله : (إِذَا قِيلَ أَنَّهُ لَمْ يَمُتْ) . لَعَلَّهُ أَكْثَمُ مِنَ الْجَوْنِ .

(١١١) = (١٠٥ / ١) ، الإكمال : (٢٢٠ / ١ - ٢٢٢) ، النووي : (١٢٢ / ٢) ، فتح الملهم : (٢٦٧ / ١) .

وعينه بقرمان جمع . وبعضهم أسند ذلك ، مثل الخطيب في « الأسماء المبهمة » : (ص ٢٧٦) رقم (١٣٥) ، وابن بشكوال في « غوامض الأسماء المبهمة » : (٥ / ٣٣٢) رقم (٩٨) ، وابن إسحاق في « السيرة » كما في « سيرة ابن هشام » : (٣ / ٧١) ، والواقدي في « مغازيه » : (١ / ٢٢٣ - ٢٢٤) ، وكذا قال الأبي والنووي في « الإشارات » : (ص ٥٥٩) رقم (١٠٣) ، وابن حجر في « الفتح » : (٧ / ٤٧٢) ، وابن القيم في « زاد المعاد » : (٣ / ٢١٢) ، وابن سيد الناس في « عيون الأثر » : (١٦) ، وابن عبد البر في « الدرر » : (١٦١) ، والعراقي في « المستفاد » : (٧٩) . وذكر ابن هشام في « السيرة » : (٣ / ٩٩ - ١٠٠) جماعة ممن قتلهم قرمان ، وهذا يدل على بلائه الحسن .

وقع في الأصل : « الرجل من يدعي الإسلام » وهو خطأ .
١٠٦ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ... : (١١١) (١ / ١٠٥) ، الإكمال : (١ / ٢٢٠) ، النووي : (٢ / ١٢٢) ، فتح الملهم : (١ / ٢٦٧) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
وقع في الأصل : « فكان » وهو خطأ .
١٠٧ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ... : (١١١) (١ / ١٠٥) ، النووي : (٢ / ١٢٢) ، الإكمال : (١ / ٢٢٠) ، فتح الملهم : (١ / ٢٦٧) .

صرح به الطبراني في رواية أخرجهما في « المعجم الكبير » : (١ / ٢٩٦ - ٢٩٧) .
وإسنادها حسن ، كما في « المجموع » : (٧ / ٢١٤) ، وانظر « فتح الباري » : (٧ / ٤٧٢) .
في الأصل : « قتل فإنه » ، والمثبت من « الصحيح » .

- ١٠٨ - قوله : (فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ) . لعله أكتثم بن الجون . ✓
- ١٠٩ - قوله : (ثُمَّ أَمَرَ بِلَالاً فَنَادَى فِي النَّاسِ) كَذَا فِي (خ م) وَفِي
غيرهما : أَنَّ الْمُنَادِي بِلَالٌ ، وَقَدْ أَوْضَحْتَهُ فِي « التَّوْضِيحِ » .
- ١١٠ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ [مِنْ الْقَوْمِ] أَنَا صَاحِبُهُ) . هُوَ أَكْثَمُ بْنُ
الْجَوْنِ ، وَيُقَالُ : ابْنُ أَبِي الْجَوْنِ .

- ١٠٨ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ... : (١١١)
(ص ١٠٥) ، النووي : (١٢٢ / ٢) ، الإكمال : (٢٢٠ / ١) ، فتح الملهم : (٢٦٧ / ١) .
ووقع التصريح به رواية الطبراني المشار إليها في الرقم السابق ، ونقلها الحافظ في
« الفتح » : (٤٧٣ / ٧) .
- ١٠٩ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ... : (١١١)
(١ / ١٠٦) ، المعلم : (١ / ٢٠٥) رقم (٦١) ، النووي : (٢ / ١٢٢) ، الإكمال :
(١ / ٢٢٠) ، فتح الملهم : (١ / ٢٦٧) .
وقع التصريح به في « صحيح مسلم » كتاب القدر : باب العمل بالخواتيم :
(١٠ / ٤٩٨ - ٤٩٩) رقم (٦٦٠٦) ، ومسلم في الكتاب والباب نفسه : (١ / ١٠٦)
رقم (١١١) بعد (١٧٨) وكذا قال الأبي .
قال ابن حجر في « فتح الباري » : (٧ / ٤٧٤ - ٤٧٥) : « المنادي بذلك بلال ،
ووقع عند مسلم في رواية : « قم يا ابن الخطأب ! وعند البيهقي أن المنادي بذلك عبدالرحمن
ابن عوف . ويجمع بأنهم نادوا جميعاً في جهات مختلفة » وانظر : « مسند أبي عوانة » :
(١ / ٤٨) .
في الأصل : « فأذن » والمثبت من « الصحيح » .
- ١١٠ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ... : (١١٢)
(١ / ١٠٦) ، النووي : (٢ / ١٢٢) ، الإكمال : (١ / ٢٢٠) ، فتح الملهم : (١ / ٢٦٧) .
وكذا قال الديوبندي يظهر ذلك من سياق رواية الطبراني المشار إليها عند رقم (١٠٧) ،
ولذا قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » : (٧ / ٤٧٣) : « وهذا الرجل هو أكتثم بن أبي
الجون ، كما سيظهر من سياق حديثه » وانظر في ضبط (الجون) : « المؤلف والمختلف » : =

- ١١١ - قوله : (إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ) . لا أَعْرِفُهُ .
- ١١٢ - قوله : (أَقْبَلَ نَفْرًا) . لا أَعْرِفُهُمْ .
- ١١٣ - قوله : (فَقَالُوا : فُلَانٌ شَهِيدٌ وَفُلَانٌ شَهِيدٌ) . لا أَعْرِفُهُمَا .
- ١١٤ - قوله : (حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا : فُلَانٌ شَهِيدٌ) . لا أَعْرِفُهُ .
- ١١٥ - قوله : (وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدٌ لَهُ) . هو مِدْعَمٌ وهو بكسر

= (١ / ٤٩٧) للدارقطني والتعليق عليه . وما بين المعقوفين سقط من الأصل ، واستدركته من « صحيح مسلم » .

- ١١١ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ... : (١١٣)
 (١ / ١٠٧) ، النووي : (٢ / ١٢٤) ، الإكمال : (١ / ٢٢٢) ، فتح الملهم :
 (١ / ٢٦٨) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

- ١١٢ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب غلظ تحريم الغلول ... : (١١٤) (١ / ١٠٧) ،
 النووي : (٢ / ١٢٧) ، الإكمال : (١ / ٢٢٣) ، فتح الملهم : (١ / ٢٦٨) .
 في الأصل : « قتل نفرًا » !! وهو خطأ والصواب ما أثبتناه . ولم يعينهم أحد من الشراح
 المذكورين .

- ١١٣ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب غلظ تحريم الغلول ... : (١١٤)
 (١ / ١٠٧) ، النووي : (٢ / ١٢٧) ، الإكمال : (١ / ٢٢٣) ، فتح الملهم :
 (١ / ٢٦٨) .

لم يعينهما أحد من الشراح المذكورين .

- ١١٤ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب غلظ تحريم الغلول ... : (١١٤)
 (١ / ١٠٧) ، المعلم : (١ / ٢٠٧) رقم (٦٦) ، النووي : (٢ / ١٢٧) ، الإكمال :
 (١ / ٢٢٣) ، فتح الملهم : (١ / ٢٦٨) .

قال الأبي : « فسره في الآتي بأنه عبد رسول الله ﷺ » .

وانظر تعليقتنا على رقم (١١٥) .

- ١١٥ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب غلظ تحريم الغلول ... : (١١٥) (١ / ١٠٨) =

= النووي : (١٢٩ / ٢) ، الإكمال : (٢٢٤ / ١) ، فتح الملهم : (٢٦٨ / ١) .
قال النووي : « اسمه : (مِدْعَم) - بكسر الميم وإسكان الدال وفتح العين المهملتين -
كذا جاء مصرحاً به في الموطأ » في هذا الحديث بعينه . قال القاضي عياض - رحمه الله - :
« وقيل إنه غير مِدْعَم . قال : وورد في حديث مثل هذا : اسمه (كركرة) ذكره البخاري .
هذا كلام القاضي ، (كركرة) . فتح الكاف الأولى وكسرهما وأما الثانية فمكسورة فيها » .
وقال الأبي : « عينه في « الموطأ » بأنه مِدْعَم عبد رسول الله ﷺ ، وقيل : غير مِدْعَم ،
وجاء في حديث أن اسمه (كركرة) ذكره البخاري » وضبط مِدْعَم بمثل ما قال المصنّف ،
وقال في ضبط (كركرة) : « وفي الكاف الأولى من (كركرة) الفتح والكسر ، وليس في
الثانية ! الكسر » .

قلت : وتابعه النووي في « شرح مسلم » عليه !! وقال في « تهذيب الأسماء
واللغات » : (١ / ٢٨) و « الإشارات » : (ص ٥٧٥) رقم (١٧٤) : « وبكسر الكافين ،
وقيل : بفتحها » .

ورواية البخاري التي صرح فيها بأنه (كركرة) في « صحيحه » كتاب الجهاد : باب
القليل من الغلول : (٦ / ١٨٧) رقم : (٣٠٧٤) . وقال عقبه :
« قال ابن سلام : كركرة يعني بفتح الكاف وهو مضبوط كذا » .
وقال الديوبندي : « لعله كركرة » وضبطه مثلما قال النووي !!
وعينه أيضاً : عبد الرزاق في رواية له في « المصنّف » : (٥ / ٢٤٥) رقم (٩٥٠٤) ،
والخطيب في « الأسماء المبهمة » : (ص ٢٨٠) رقم (١٣٨) .
وانظر : « الفخر المتوالي » رقم (١٠١ - بتحقيقي) .

وأما (مِدْعَم) فقد وقع التصريح به في « صحيح البخاري » : كتاب المغازي : باب غزوة
خيبر : (٧ / ٤٨٧ - ٤٨٨) رقم (٤٢٣٤) و « موطأ مالك » : (٢ / ٤٥٩) ، و « طبقات
ابن سعد » : (١ / ٤٩٨) ، و « سنن أبي داود » : (٢ / ٦٢) ، و « مسند أبي عوانة » :
(١ / ٥٠) ، و « الأسماء المبهمة » : (ص ٢٨٩) رقم (١٤٣) ، و « تجريد التمهيد » : (٢٣) ،
و « البداية والنهاية » : (٤ / ١٢) (٥ / ٣١٩) ، و « الكامل في التاريخ » : (٢ / ١٥٠) ،
و « نهاية الأرب » : (١٧ / ٢٦٨) ، و « الإشارات » : (ص ٥٩٠) رقم (٢٣٤) .
= وضبطه النووي في « تهذيب الأسماء واللغات » : (٢ / ٥٨١) ، والبكري في

الميم وإسكان الدال وفتح العين المهملتين كذا ضبطه النووي في « شرح مسلم » .

ودليله في « الموطأ » وقيل : إنه غيره، وورد في حديث مثل هذا أنه كَرِكْرَةٌ ، وضبط النووي كركرة هذا : بفتح الكاف الأولى ، وكسرهما ، وأما الثانية فمكسورة فيها انتهى .

وقال صاحب « المطالع » أنه بكسر الكافين ، وفتحهما ، قال : وهو الأكثر .

وكذا قاله النووي في « المبهمات » ، وهنا خالف ، قال بعض مشايخي : وما قاله النووي هنا فيه نظر .

✓ ١١٦ - قوله : (فُرْمِي بِسَهْمٍ) . لا أعرف الرامي .

✓ ١١٧ - قوله : (فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكِ) . لا أعرفه .

= « تاريخ الحميس » : (١٢٩ / ٢) ، وابن حجر في « الفتح » : (٤٨٩ / ٧) ، وانظر « المستفاد » : (٨١) .

في الأصل : « وضبطه النووي » والصواب ما أثبتناه .

١١٦ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب غلظ تحريم الغلول ... : (١١٥)

(١٠٨ / ١) ، النووي : (١٢٩ / ٢) ، الإكمال : (٢٢٤ / ١) ، فتح الملهم : (٢٦٨ / ١) .

جاء في رواية البخاري : « إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ » و (العائر)

أي : لا يدري من رمى به ، وقيل : هو الحائد عن قصده . ولم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

١١٧ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب غلظ تحريم الغلول ... : (١١٥)

(١٠٨ / ١) ، النووي : (١٢٩ / ٢) ، الإكمال : (٢٢٤ / ١) ، فتح الملهم :

(٢٦٩ / ١) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين . وقال الحافظ في « الفتح » : (٤٨٩ / ٧) : « لم

أقف على اسمه » .

١١٨ - قوله : (وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ) . لا أَعْرِفُهُ .
١١٩ - قوله : (قَالَ أَنَاسٌ [لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ] : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ أَخَذُ
بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؟) . عبد الله بن مسعود منهم كما يأتي بعده من
حديثه (قال : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ) .

١٢٠ - قوله : (فَجَعَلَ ابْنُهُ يَقُولُ يَا أَبَتَاهُ !) . هو عبد الله .
١٢١ - قوله : (أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا ؟) . بَشَّرَهُ عَلَيْهِ

١١٨ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر ... : (١١٦)
(١ / ١٠٩) ، النووي : (١٣٠) ، الإكمال : (١ / ٢٢٤) ، فتح الملهم : (١ / ٢٦٩) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

١١٩ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب هل يؤخذ بأعمال الجاهلية ... : (١٢٠)
(١ / ١١١) ، المعلم : (١ / ٢٠٦) رقم (٦٣) ، النووي : (٢ / ١٣٥) ، الإكمال :
(١ / ٢٢٨) ، فتح الملهم : (١ / ٢٧٢) .

رواية عبد الله بن مسعود في « صحيح مسلم » : برقم (١٩٠) ، و « مسند أبي عوانة » :
(١ / ٧١) . ولفظ رواية البخاري : « قال رجل : يا رسول الله أنؤاخذ ... » وهي في : كتاب
استتابة المرتدين : باب إثم من أشرك بالله : (١٢ / ٢٦٥) رقم (٦٩٢١) ، قال الحافظ في
« الفتح » : (١٢ / ٢٦٦) : « ولم أقف على اسمه » .

ولم يعينهم أحد من الشراح المذكورين .
سقط من الأصل : « لرسول الله ﷺ » .
١٢٠ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب كون الإسلام يهدم ما قبله ... : (١٢١)
(١ / ١١٢) ، النووي : (٢ / ١٣٧) ، الإكمال : (١ / ٢٢٩) ، فتح الملهم :
(١ / ٢٧٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وما قاله المصنّف محتمل وله وجه قوي ، والله
أعلم .

١٢١ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب كون الإسلام يهدم ما قبله ... : (١٢١) =

الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ مِنْهَا (أَنَّ النَّاسَ أَسْلَمُوا وَأَمَنَ هُوَ) ، وَبَأَنَّهُ (مِنْ صَالِحِي قَرِيشٍ) وَهُمَا حَدِيثَانِ رَوَاهُمَا (ت) فَيَحْتَمَلُ أَنَّهُ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ ذَلِكَ .

١٢٢ - قوله : (إِنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشُّرْكِ) . عُرفَ مِنْهُمْ وَحِشْيُ بْنُ حَرْبٍ .

= (١١٢ / ١) ، النووي : (١٣٧ / ٢) ، الإكمال : (١ / ٢٢٩) ، فتح الملهم : (١ / ٢٧٢) .

شهادة النبي ﷺ له بالإيمان جاءت أيضاً بلفظ « ابنا العاص مؤمنان : عمرو وهشام » أخرجه أحمد في « المسند » : (٢ / ٣٠٤ ، ٣٢٧ ، ٣٥٣) وابن سعد في « الطبقات الكبرى » : (٤ / ١٩١) ، والحاكم في « المستدرک » : (٣ / ٢٤٠ ، ٢٥٢) ، وابن عساکر في « تاریخ دمشق » : (١٣ / ٢٥٢ / ١) من طرق عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة أبي هريرة به وإسناده حسن .

وله شاهد عند ابن سعد في « الطبقات الكبرى » : (٤ / ١٩٢) عن عمرو بن حُكَّام عن شعبة عن عمرو بن دينار عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمته .

وهذا سند حسن في الشواهد لأن ابن حكام يكتب حديثه على ضعفه للاستشهاد وأما لفظ المصنّف فعند الترمذي في « الجامع » : (٥ / ٦٨٧) رقم (٣٨٤٤) وإسناده ضعيف . وأما الحديث الثاني : « عمرو بن العاص من صالحى قريش » فأخرجه أحمد في « المسند » : (١ / ١٦١) ، والترمذي في « الجامع » : (٥ / ٦٨٨) رقم (٣٨٤٥) ، وابن عساکر في « تاریخ دمشق » : (١٣ / ٢٥٣ / ٢) ، بإسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع لأن ابن أبي مائة لم يدرك طلحة .

١٢٢ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب كون الإسلام يهدم ما قبله : (١٢٢) (١ / ١١٣) ، المعلم : (١ / ٢٠٧) رقم (٦٤) ، النووي : (٢ / ١٣٩) ، والإكمال : (١ / ٢٣١) ، فتح الملهم : (١ / ٢٧٢) .

قال الديوبندي : « وفي بعض الروايات الصحيحة قال ابن عباس : لما أنزلت التي في سورة الفرقان . قال مشركوا مكة ... » قلت : هذه الرواية عند البخاري في « الصحيح » وابن جرير =

١٢٣ - قوله : (لُقمان لابنه) . هو قاثان وقيل : مشكور ، وقال
النُّوري هنا : قيل اسمه : أنعم .

١٢٤ - قوله : (جاء ناسٌ من أصحابِ النبيِّ ﷺ) . إلى أن قال :
(إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا) . لا أَعْرِفُهُمْ .

= في « التفسير » : (١٩ / ٤٢) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ٥٥٠) : « في رواية الطبراني وجه آخر عن ابن
عبَّاس ، أنَّ السائل عن ذلك هو وحش بن حرب قاتل حمزة ... » وقال : « روى ابن إسحاق
في « السيرة » قال : حدَّثني نافع عن ابن عمر عن عمر ، قال : أتعدتُ أنا وعياش من أبي ربيعة
وهشام بن العاص أن نهاجر إلى المدينة فذكر الحديث في قصَّتهم ورجوع رفيقه فنزلت ﴿ قل يا
عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم ﴾ الآية ، قال : فكتبت بها إلى هشام » .

١٢٣ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب صدق الإيمان وإخلاصه : (١٢٤) ،
(١ / ١١٤ - ١١٥) ، المعلم : (١ / ٢٠٧) رقم (٦٥) ، النووي : (٢ / ١٤٣ ، ١٤٤) ،
الإكمال : (١ / ٢٣٣) ، فتح الملهم : (١ / ٢٧٥) .

قال النووي : « وأما ابن لقمان الذي قال له : « لا تشرك بالله » فقيل : اسمه : (تاران)
في قول الطبري والقنبي ، وقد قيل فيه غير ذلك » !! كذا في مطبوعه بالتاء (المثناة الفوقية)
ونقله عنه ابن حجر في « الفتح » : (٦ / ٤٦٦) (باران) وقال : « بموحدة وراء مهملة »
وقيل فيه بالذال في أوَّله « وزاد : « وقيل اسمه : أنعم ، وقيل شكور وقيل : بابلي » وقال
القرطبي في « تفسيره » : (١٤ / ٦٢) : « اسم ابنه تاران في قول الطبري والقنبي . وقال
الكلبي : مشكم ، وقيل : أنعم ، حكاه النقَّاش » ، وما عند السيوطي في « التحبير » :
(٤٠٢) ، و « مفحّمات الأقران » ، وابن جماعة في « غرر التبيان في من لم يسمَّ في
القرآن » : رقم (١١٤٥) ، لا يخرج عن الأقوال المذكورة ، ولم أر في المصادر المذكورة
(قاثان) ، ولعلها تصحفت على ناسخ الأصل من « تاران » .

ووقع في الأصل : « مشكور » بزيادة ميم في أوَّله ، كما يظهر من الرسم .

١٢٤ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان الوسوسة ... : (١٣٢) (١ / ١١٩) ،
المعلم : (١ / ٢٠٩) رقم (٦٩) ، النووي : (٢ / ١٥٣) ، الإكمال : (١ / ٢٣٨) ، فتح
الملهم : (١ / ٢٨٠) .

- ١٢٥ - قوله : (سئل النبي ﷺ عن الوسوسة) . لا أعرفه .
 ١٢٦ - قوله : (إذا جاءني ناس من الأعراب) . لا أعرفهم .
 ١٢٧ - قوله : (فقال [له] رجل وإن كان شيئاً يسيراً ؟) . الرجل هو

= لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، إلا أن الطريق التي أوردتها مسلم عقب هذا الحديث - ولم يسق لفظها - جاء فيها : « جاء رجل إلى النبي ﷺ ... » فهو واحد وليس جماعة ، كما عند أبي عوانة في « المسند » : (١ / ٧٩) .

وقال العراقي في « المستفاد » : (ص ١٣) : « هو أبو هريرة ، كما رواه النسائي في « عمل اليوم والليلة » مبهماً ومبتيئاً ، ورواه أبو داود مبهماً فقط » .

قلت : لم يبيته النسائي في « عمل اليوم والليلة » (ص ٤١٨ وما بعدها) في باب (الوسوسة) ، وفيه وفي « سنن أبي داود » : كتاب الأدب : باب في رد الوسوسة : (٤ / ٣٢٩ - ٣٣٠) رقم (٥١١١ ، ٥١١٢) ما يدل على أنهم جماعة ، وعلى أن السائل واحد ، ولعل إقرارهم يجمعهم مع القائل .

وقع في الأصل : « رسول الله » والمثبت من « الصحيح » .

١٢٥ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان الوسوسة ... : (١٣٣) (١ / ١١٩) ، النووي : (٢ / ١٥٣) ، الإكمال : (١ / ٢٣٨) ، فتح الملهم : (١ / ٢٨٠) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، قلت : جاء في رواية أبي عوانة في « المسند » : (١ / ٨٩) : عن عبدالله - أي ابن مسعود - قال : « سألت رسول الله ﷺ ... » فتبين أنه عبدالله بن مسعود .

وفي الأصل : « الوسوه » والتصويب من « صحيح مسلم » . (١٢٥)

١٢٦ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان الوسوسة ... : (ص ١٢١) ، النووي : (٢ / ١٥٥) ، الإكمال : (١ / ٢٤٠) ، فتح الملهم : (١ / ٢٨١) .

في الأصل : « حتى جاء ناس .. » !! والتصويب من « صحيح مسلم » .
 وفي رواية عند أبي عوانة في « المسند » : (١ / ٨١ - ٨٢) : وقال أبو هريرة : « فقد سألتني عنها رجلان ، وهذا الثالث » ولم يعينهم أحد من الشراح المذكورين .

١٢٧ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب وعيد من اقتطع حق مسلم ... : (١٣٧) (١ / ١٢٢) ، المعلم : (١ / ١٣) رقم (٧٥) ، النووي : (٢ / ١٥٧) ، الإكمال : =

محمد بن كعب الأنصاري .

ودليله : عند بقي بن مخلد، ومحمد حمزة عليه الذهبي ، فالصحيح عنده أنه تابعي .

١٢٨ - قوله : (كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ أَرْضَ) . هو الجفشيش بالجيم ، وقيل بالحاء ، وقيل بالخاء المعجمة .

= (١ / ٢٤١) ، فتح الملهم : (٢٨٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وقد عينه بمحمد بن كعب : البغوي والبارودي ، وابن السكن ، وابن شاهين ، وابن منده ، وغيرهم في « الصحابة » قاله ابن حجر في « الإصابة » : (٣ / ٣٨٢ - ٣٨٣) .

أما محمد بن كعب ، فترجم له الذهبي في « التجريد » : (٢ / ٦١) رقم (٦٦٩) وقال : « يقال له حجة ، وهو وهم » وعلامة تحمير الذهبي عليه يدل على أنه تابعي عنده ، وقال أبو نعيم عقب الحديث - فيما نقل ابن حجر - : « ذكر كلام محمد بن كعب في هذا الحديث وهم ، وقد رواه الوليد بن كثير عن محمد بن كعب أنه سمع أخاه عبدالله بن كعب عن أبي أمامة » قلت : حديث الوليد عند مسلم في « صحيحه » وقد وقفت على ما يدل على أن لكعب بن مالك ولدين اسم كل منهما محمد » ونقل ذلك عن المزي في « تهذيب الكمال » وقال : « وهي فائدة جليّة ترد على أبي نعيم ، يقوى بها حديث عكرمة ، ... » . سقط من الأصل : « له » .

١٢٨ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب وعيد من اقتطع حق مسلم ... : (١٣٨) (١ / ١٢٣) ، النووي : (٢ / ١٥٨) ، الإكمال : (١ / ٢٤٢) ، فتح الملهم : (١ / ٢٨٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وفي رواية في « صحيح البخاري » : كتاب الأيمان والتذور : باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ ... ﴾ : (١١ / ٥٥٨) رقم (٦٦٧٧) : « كانت لي بئر في أرض ابن عمّ لي ... » وفي رواية : « كان بيني وبين رجل من اليهود أرض .. » ولا منافاة بين قوله « ابن عم لي » . وبين قوله « من اليهود » لأن جماعة من اليمن كانوا تهودوا لما غلب يوسف ذو نواس على اليمن ، فطرد عنها الحبشة ، فجاء الإسلام =

١٢٩ - قوله : (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى حَضْرَمَوْتَ) . لا أَعْرِفُهُ ولا الكندي .

ويحتمل أن يكون الكندي امرؤ القيس ، وأن يكون الحضرمي هو ربيعة

ابن عبدان .

١٣٠ - قوله : (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال : يا رسول الله !

أرأيت إن جاء رجُلٌ) . لا أَعْرِفُهُ .

= وهم على ذلك .

قال ابن طاهر في « إيضاح الإشكال » : رقم (١٥٦) : « الرجل الذي خاصم الأشعث في الأرض ، اسمه معدان أبو الخير ، ويقال : جَفَشِشَ » قلت : صرَّحَ بأنَّه (جَفَشِشَ) في رواية عند ابن منده كما في « الإصابة » : رقم (١ / ٤٩١) والطبراني في « الكبير » : (٨١١١) وقال في « الإصابة » : (١ / ٤٩١) : « قال الكلبي وابن سعد : اسمه معدان بن الأسود بن معد يكر ب ن ثمامة بن الأسود » وقال في « الفتح » : (٥ / ٣٣) : « اسمه معدان ، ولقبه جَفَشِشِش - بوزن فعليل » وقال في « الفتح » : (١١ / ٥٦٠) أيضاً : « اسم ابن عمه المذكور (الحفشش) بن معدان بن معد يكر ب ، وأنَّه لقب ، واسمه : جرير وقيل : معدان ، حكاه ابن طاهر ، والمعروف أنَّه اسمه ، وكنيته أبو الخير » .

١٢٩ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب وعيد من اقتطع حق مسلم ... : (١٣٩)

(١ / ١٢٣) ، المعلم : (١ / ٢١١) رقم (٧٠) ، النووي : (٢ / ١٥٩) ، الإكمال :

(١ / ٢٤٢ - ٢٤٦) ، فتح الملهم : (١ / ٢٨٣) .

قال مسلم في الرواية عقب هذه : رقم (٢٢٤) : « وهو امرؤ القيس بن عابس الكندي

وخصمه : ربيعة بن عبدان » ثم قال : « قال إسحاق : ربيعة بن عبدان » أي الرواة اختلفوا في ضبطه ، راجع الشروح المذكورة .

ووقع التصريح بأنَّه امرؤ القيس في رواية عند أحمد والنسائي ، راجع « فتح الباري » :

(١١ / ٥٦٠ - ٥٦١) . وفيه ترجيح أنَّ المذكور هنا والمذكور قبله متغايران .

١٣٠ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الدليل على أنَّ من أخذ مال غيره ... :

(١٤٠) (١ / ١٢٤) ، النووي : (٢ / ١٦٣) ، الإكمال : (١ / ٢٤٦) ، فتح الملهم :

(١ / ٢٨٣) .

١٣١ - قوله : (فَمَا كُنْتُ لِأُبَايِعَ [مِنْكُمْ] إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا) . لا
أَعْرِفُهُمَا .

١٣٢ - قوله : (فَقَالَ قَوْمٌ : نَحْنُ سَمِعْنَاهُ) . في صحيح [(خ)] شيء
يدلُّ على أَنَّ مِنْهُمْ حذيفة .

١٣٣ - قوله : (أَعْطِ فُلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ) . هُوَ جُعَيْلُ بْنُ سُرَاقَةَ .

= أفاد الديوبندي أَنَّهُ مخارق بن سليم ، قلت . وقع ذلك في رواية عند النَّسَائِيِّ في
« المجتبى » : (٧ / ١١٣ - ١١٤) رقم (٤٠٨١) ، وانظر : « تحفة الأشراف » :
(٨ / ٣٦٦ - ٣٦٧) رقم (١١٢٤٢) .

١٣١ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب استحقاق الوالي الغاش ... : (١٤٣)
(١ / ١٢٧) ، النووي : (٢ / ١٧٠) ، الإكمال : (١ / ٢٥٠) ، فتح الملهم : (١ / ٢٨٧) .
قال الحافظ في « الفتح » (١١ / ٣٣٤) : « يحتمل أن يكون ذكره بهذا اللفظ
ويحتمل أن يكون سَمَى اثنين من المشهورين بالأمانة إذ ذاك فأبهمهما الراوي . والمعنى لستُ
أثِقُ بأحدٍ آتمنه على بيع ولا شراءٍ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا » وكذا قال الديوبندي ، وانظر : « الفتح »
أيضاً : (١٣ / ٤٠) .

في الأصل : « أتابع إِلَّا فُلَانًا ... » !!

١٣٢ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان أَنَّ الإسلام بدأ غريباً ... : (١٤٤)
(١ / ١٢٨) ، المعلم : (١ / ٢١٤) رقم (٧٨) ، النووي : (٢ / ١٧٠) ، الإكمال :
(١ / ٢٥٠) ، فتح الملهم : (١ / ٢٨٧) .

في الخبر نفسه ما يدل على أَنَّ حذيفة منهم ، وفي « مسند البزار » ما يدل على أَنَّ
عثمان بن مظعون منهم ، وفي « معجم الطبراني » ما يدل على أَنَّ أبا ذر منهم ، وانظر : « فتح
الباري » : (٦ / ٦٠٦ - ٦٠٧) ، ولم يعينهم أحد من الشراح المذكورين .
سقط من الأصل : « خ » .

١٣٣ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب تألف قلب من يخالف على إيمانه ... :
(١٥٠) (١ / ١٣٢) ، النووي : (٢ / ١٨٠) ، والإكمال : (١ / ٢٥٧) ، فتح الملهم :
= (١ / ٢٩١) .

١٣٤ - قوله : (أعطى [رسول الله ﷺ] رهطاً) . لا أعرف أحداً منهم .

١٣٥ - قوله : (لأجبتُ الداعي) . لا أعرفه .

= في الأصل فوق (ابن) لا وفوق (سراقه) إلى ، أي : لم يقع ذلك في سماع الناسخ أو مقابلته .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٨٠) : « الرجل المتروك اسمه مجعيل بن سراقه الصَّخْرِيّ ، سماه الواقدي في « المغازي » : [(٣ / ٩٤٨)] ، وكذا قال الديوبندي . قلت : وصرَّح به ابن هشام في « سيرته » : (٢ / ٤٩٦) ، وابن عبد البر في « الاستيعاب » : (٢٤٥ ، ٢٧٤) ، وابن الأثير في « أسد الغابة » : (١ / ٣٣٨) وابن حجر في « الإصابة » : (١ / ٤٩٠) .

وأسنده في طريق ابن إسحاق : الدارقطني في « المؤتلف والمختلف » : (١ / ٤٥٦) و (٤٥٧) ، وقال : « قال غير ابن إسحاق هو جعال بن سراقه ، بالألف » .

١٣٤ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب تألف قلب من يخالف على إيمانه ... : (١ / ١٣٣) ، المعلم : (١ / ٢١٣) رقم (٧٢) ، النووي : (٢ / ١٨٢) ، والإكمال : (١ / ٢٥٧) ، فتح الملهم : (١ / ٢٩٢) .

(أعطى) من هامش الأصل ، وما بين المعقوفتين سقط منه ، وأثبتته من « صحيح مسلم » . ولم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، وفي خبر ابن إسحاق - المشار إليه في الرقم السابق : « يا رسول الله ! أعطيت عُيَيْنَةَ والأقرع ، مئة مئة ... » فهم من الرهط وهو عدد من الرجال من ثلاثة إلى عشرة .

قاله ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٧٩) ومثله عند الديوبندي . ويظهر أنَّ المصنف أراد اللفظ الوارد في الفقرة رقم (٢٣٧) فإنَّه بلفظ : « أُعْطِيَ رَهْطاً » .

١٣٥ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب زيادة طمأنينة القلب ... : (١٥١) (١ / ١٣٣) ، المعلم : (١ / ٢١٣) رقم (٧٣ ، ٧٤) ، النووي : (٢ / ١٨٣ - ١٨٥) ، الإكمال : (١ / ٢٦٠) ، فتح الملهم : (١ / ٢٩٤) .

قال النووي : « والمراد بالداعي : رسول الملك الذي أخبر الله سبحانه وتعالى أنه قال : =

١٣٦ - قوله : (رأيت رجلاً من أهل خراسان) . لا أعرفه .
١٣٧ - قوله : (وإمامكم منكم) . هو المهدي محمد بن عبد الله

الحسيني .

= ﴿ ائتوني به فلما جاءه الرسول قال ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة ... ﴾ ، وعنه
الديوبندي . ومثله في « فتح الباري » : (٦ / ٤١٣) .

قلت : وفي « تفسير القرطبي » : (٨ / ٢٠٦ - ٢٠٧) ما يدل عليه . ولم يعين أحد
من المذكورين اسمه ، ولم يرد له ذكر في « التعريف » للسهيلى ، ولا في « الغرر » لابن جماعة .
١٣٦ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب وجوب الإيمان برسالة ... : (١٥٤)
(١ / ١٣٤) ، النووي : (٢ / ١٨٧) ، الإكمال : (١ / ١٦٣) ، فتح الملهم :
(١ / ٢٩٧) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

١٣٧ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان نزول عيسى ابن مريم ... : (١ / ١٣٦) ،
النووي : (٢ / ١٩٣) ، الإكمال : (١ / ٢٦٨) ، فتح الملهم : (١ / ٣٠٢) .

قال الأبيّ : « قلت : قال ابن العربي : وقيل يعني بـ (منكم) من قريش ، وقيل : يعني
الإمام المهدي الآتي في آخر الزمان » قلت : لا تناقض بينهما فالمهدي حسيني قرشي من ولد
فاطمة كما صرحت به النصوص . ونقل الأبيّ عن ابن العربي قوله : « وما قيل إنّه المهدي بن
أبي جعفر المنصور لا يصح ، فإنّه وإن وافق اسمه اسمه واسم أبيه فليس من ولد فاطمة ،
وإنما هو المهدي الآتي في آخر الزمان » ، وما في « فتح الباري » : (٦ / ٤٩٣ - ٤٩٤) يؤيد
المذكور هنا ، ونقل الديوبندي كلام ابن حجر وزاد عليه كلاماً للكشميري في « فيض الباري » :
(٤ / ٤٤ - ٤٧) ، ووقع التصريح بأنّه المهدي في رواية أخرجه أبو عمرو الداني في « سننه »
كما في « الحاوي » للسيوطي في رسالة « العزف الزدي » (٢ / ٨١) وأبو نعيم . قال محمد
حبيب الله الشنقيطي في « الجواب المقنع المحرر في الرد على من طغى وتجبّر بدعوى أنه عيسى أو
المهدي المنتظر » : (٣٥) في تفسير اللفظة التي ذكرها المصنّف : « والذي عليه المحدثون أنّ
هذا الإمام المشار له في « الصحيحين » هو المهدي المنتظر ، لحمل الأحاديث المصرحة به على
غيرها ، كما هو الأصل المعروف ، وصرّح به أبو نعيم » ، وانظر (ص ٥١ - ٥٢) منه .

- ١٣٨ - قوله : (فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ) . هو المهدي .
 ١٣٩ - قوله : (فَجَاءَهُ الْمَلِكُ) . هو جبريلُ .
 ١٤٠ - قوله : (وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الْوَحْيِ) . كانت سنتين ونصف سنة كما قال السهيلي ، وذكرت فيها في « التَّوْضِيحِ » [شيئاً عن « تاريخ أحمد » و « الزَّهْرُ الْبَاسِمُ » لِمُغْلَطَايَ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تُرَاجِعَهُ] .

١٣٨ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان نزول عيسى ابن مريم ... : (١٣٧ / ١)
 (١٥٦) ، النووي : (١٩٣ / ٢) ، الإكمال : (٢٦٨ / ٢) ، فتح الملهم : (٣٠٣ / ١) .
 قال الديوبندي : « هو إمام المسلمين المهدي الموعود المسعود » .

١٣٩ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بدء الوحي ... : (١٦٠) (١٤٠ / ١) ،
 النووي : (١٩٩ / ٢) ، الإكمال : (٢٧٦ / ٢) ، فتح الملهم : (٣٠٩ / ١) .

وقع التصريح بأنه جبريل عليه السلام في كثير من الروايات . انظرها في « فتح الباري » : (١ / ٢٣ - ٢٤) و (٨ / ٧١٧) - وفيه : « هو جبريل كما جزم به السهيلي ، وكأنه أخذه من كلام ورقة المذكور في حديث الباب » - و (١٢ / ٣٥١ - ٣٥٢) رقم (٦٩٨٢) و (١٢ / ٣٦٠) . أثر ابن سعد .

وفي « طرح التثريب » : (٤ / ١٨٧) : « هو جبريل هنا بلا خلاف » .
 ١٤٠ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب بدء الوحي ... : (١٦١) (١٤٣ / ١) ،
 النووي : (٢ / ٢٠٥) ، الإكمال : (٢ / ٣٠٠) ، فتح الملهم : (١ / ٣١٥) المعلم : (١ / ٢١٩ / ٩٤) .

ما بين المعقوفين من هامش الأصل . وأمامه « صح » .
 قال الأبي : « لم يقع في الحديث بيان كم فتر ، وفي بعض الأحاديث أنه فتر سنتين ونصفاً » ، وقال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٢٧) : « وقع في « تاريخ أحمد بن حنبل » عن الشعبي أن مدة فترة الوحي كانت ثلاث سنين . وبه جزم ابن إسحاق » ثم قال : « وليس المراد بفترة الوحي المقدرة بثلاث سنين - وهي بين نزول ﴿ اقرأ ﴾ و ﴿ يا أيها المدثر ﴾ عدم مجيء جبريل إليه ، بل تأخر نزول القرآن فقط » ، ثم أخذ في مناقشة مدة الفتور على ما حددها السهيلي وأنه اعتمد في ذلك على أثر لا يثبت ، وأسهب في ذلك بكلام علمي =

١٤١ - قوله : (فاستفتح جبريل) . خازن السماء الدنيا هو إسماعيل
وخزان البواقي لا أعرفهم .

١٤٢ - قوله : (فشرح عن صدري) . الذي شرحه هو جبريل .

= دقيق ، فانظره ، وراجع : « الفتح » : (١٢ / ٣٦٠) وفيه عن أثر لابن عباس عند ابن سعد
- أنها كانت أياماً - : (٨ / ٧٢١) ، وتعرض في تفسير سورة الضحى : (٨ / ٧١٠) إلى
مدة فتور الوحي ، وفي « صحيح البخاري » : رقم (٤٥٩٠) ما يدل على أنها كانت ليلتين أو
ثلاثة إلا أن ابن حجر قال : « والحق أن الفترة المذكورة في سبب نزول (والضحى) غير الفترة
المذكورة في ابتداء الوحي فإن تلك دامت أياماً وهذه لم تكن إلا ليلتين أو ثلاثاً » .

ونقل الديوبندي بعض ما عند ابن حجر في موطن واحد فقط ، ولم يذكر تحقيقه ، وفصل
محمد صادق عرجون في كتابه « محمّد رسول الله » : (١ / ٤٠١) في ردّ كلام السهيلي ،
وقال في تحديد المدة : « مدة فترة الوحي في الاحتمال القريب الراجح أقل من أن تبلغ شهراً » !!
ولا يحتمل المقام البسط ، وفيما ذكرته غنية للباحث ، فإنه يستطيع من خلاله أن يمسك
بمقدمات التحقيق في تعيين هذا .

١٤١ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الإسراء ... : (١٦٢) (١ / ١٤٥) ،
المعلم : (١ / ٢١٩) رقم (٩٦) ، النووي : (٢ / ٢١٣) ، الإكمال : (١ / ٣٠٧) ، فتح
الملهم : (١ / ٣١٨) .

تنظر رسالة السيوطي « الحبائك في أخبار الملائك » وكتاب « العظمة » لأبي الشيخ ،
فلعل فيهما ما يفيد في تعيين خزان السماوات ، ولم يرد ذلك في الأحاديث المشهورة .
وقال الديوبندي : « وفي حديث أبي سعيد في ذكر الأنبياء عند البيهقي : إلى باب من
أبواب السماء ، يقال له : باب الحفظة وعليه ملك يقال له إسماعيل ، وتحت يده اثنا عشر ألف
ملك » قلت : نقله من « فتح الباري » : (٧ / ٢٠٩) ؛ فإنه كثير الاعتماد عليه في مثل هذه
الفوائد .

١٤٢ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الإسراء ... : (١ / ١٤٧) ، النووي :
(٢ / ٢١٥) ، الإكمال : (١ / ٣١١) ، فتح الملهم : (١ / ٣٢٢) .

نقل الديوبندي ذلك عن القاضي عياض في « الشفا » ، وذكر عن السهيلي قوله : « لما
كانت زمزم هزمت جبريل روح القدس لأم إسماعيل جد النبي ﷺ ؛ ناسب أن يغسل بمائها عند =

١٤٣ - قوله : (وَجَاءَ الْغِلْمَانُ) . لا أَعْرِفُهُمْ . رواية - ١٣١ .

١٤٤ - قوله : (يَسْعَوْنَ إِلَى أُمَّه) . هي حليلة .

١٤٥ - قوله : (جَاءَهُ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ) . لا أعرف أسماءهم ، ويحتمل أن

يكون منهم جبريل وميكائيل ، وهو من حديث شريك .
وَقَدْ ذَكَرْتُ أَوْهَامَهُ فِي « التَّوْضِيحِ لِلأَوْهَامِ الْوَاقِعَةِ فِي الصَّحِيحِ » .

= دخول حضرة القدس ومناجاته « وانظر : « فتح الباري » : (٧ / ٢٠٤ - ٢٠٥)
و « مجمع الزوائد » : (١ / ٦٥) .

وورد التصريح باسمه في « صحيح البخاري » : (١٣ / ٤٧٨) رقم (٧٥١٧)
و « مسند أبي عوانة » : (١ / ١٢٥) وغيرهما .

١٤٣ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الإسراء ... : (١ / ١٤٧) ، النووي :
(٢ / ٢١٦) ، الإكمال : (١ / ٣١٣) ، فتح الملهم : (١ / ٣٢٣) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، وقد ظفرت منهم بابن حليلة ، جاء في
بعض روايات الحديث : وقالت حليلة : « إِذْ أَنَا أَخُوهُ يَشْتَدُّ ، فَقَالَ لِي وَلأَيِّهِ : ذَاكَ أَخِي
القرشي قد أخذه ... » وابنة لها تسمى (الشيماء) واسمها (جدامة بنت الحارث) ، وجاء
عند عبدالرزاق أنها هي التي جاءت بخبر شق الصدر لأُمها حليلة ، وانظر : « الإصابة » :
(٣ / ٩ - ١٠) ، و « السيرة لابن هشام » : (١ / ١٦١) ، و « الخصائص الكبرى » :
(١ / ٥٨) .

١٤٤ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الإسراء ... : (١ / ١٤٧) ، النووي :
(٢ / ٢١٦) ، الإكمال : (١ / ٣١٣) ، فتح الملهم : (١ / ٣٢٣) .

قال الديوبندي : « يريد أنس بأمه مرضعته حليلة رضي الله عنها » قلت : فسُرت في
الرواية نفسها بأنها (ظرّه) وهي المرضعة ، كما قال النووي ، وقد صرح باسمها في بعض
الروايات ، انظر « صحيح السيرة النبوية » : (١ / ١٥٥) .

١٤٥ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الإسراء ... : (١ / ١٤٨) ، النووي :
(٢ / ٢١٧) ، الإكمال : (١ / ٣١٤) ، فتح الملهم : (١ / ٣٢٣) ، المعلم : (١ / ٢٢٠)

رقم (٩٧) . =

١٤٦ - قوله : (وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ) . هُمَا السَّلْسَبِيلُ وَالْكَوْثَرُ .

١٤٧ - قوله : (فَقِيلَ : أَصِيبَتْ) . يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْقَائِلَ جَبْرِيلَ .

= جاء التصريح بتسمية جبريل وميكائيل في رواية ميمون بن سيّاه عن أنس عند الطبراني ، قاله ابن حجر في « الفتح » : (١٣ / ٤٨٠) وعنه الديوبندي . وانظر : « الفتح » : (٧ / ٢٠٦) ففيه التصريح بهما في رواية عند أبي سعيد في « شرف المصطفى » وفي « مسند أبي عوانة » : (١ / ١٢٦) التصريح بأنه جبريل .

أما أخطاء شريك فقد أنكرها عليه جماعة منهم ، الخطابي ، وابن حزم ، وعبدالحق ، والقاضي عياض في « الشفاء » : (٢ / ٣٤٣) ، والنووي في « شرح مسلم » : (٢ / ٢٠٩) وابن القيم في « الهدي » : (٢ / ٤٩) ، وابن حجر في « فتح الباري » : (١٣ / ٤٨٤ - ٤٨٥ ، ٤٨٠) ، وغيرهم .

وقد تصرف فيه الإمام مسلم تصرفاً أجاد فيه ، فأشار إلى حديثه ولم يسق لفظه ، وانظر تفصيل ذلك في كتابنا « الإمام مسلم وأثره في علم الحديث » .

١٤٦ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الإسراء ... : (١٦٤) (ص ١٥٠) ، النووي : (٢ / ٢٢٤) ، الإكمال : (١ / ٣١٨) ، فتح الملهم : (١ / ٣٢٨) . قال الأبي : « هما السلسبيل والكوثر » ونقله النووي وابن حجر في « الفتح » : (٧ / ٢١٤) عن مقاتل .

ووقع التصريح بالكوثر في رواية عند البخاري في « الصحيح » : (١٣ / ٤٧٨) رقم (٧٥١٧) وأبي عوانة في « المسند » : (١ / ١٣٦) ، وغيرهما .

١٤٧ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الإسراء ... : (١٦٤) (ص ١٥١) ، المعلم : (١ / ٢٢٢) رقم (١٠٢) ، النووي : (٢ / ٢٢٥) ، الإكمال : (١ / ٣١٩) ، فتح الملهم : (١ / ٣٢٨) .

لم يعيّن أحد من الشراح المذكورين . وهو جبريل جزماً كما جاء مصرحاً به في « صحيح مسلم » : (١ / ١٤٥) رقم (١٦٢) بعد (٢٥٩) ، وانظر : « فتح الباري » : (٧ / ٢١٥) و « مسند أبي عوانة » (١ / ١٢٦) .

في الأصل : « أُصِيبَ » وهو خطأ ، والتصويب من « الصحيح » .

١٤٨ - قوله : (مُتَّكِبًا عَلَى رَجُلَيْنِ) . لا أَعْرِفُهُمَا .

١٤٩ - قوله : (فَقَالُوا : الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ) . وَكَذَا قَوْلُهُ : (قَالُوا : هَذَا

الْمَسِيحُ الدَّجَالُ) . لا أَعْرِفُ الْقَائِلِينَ ، وَلَعَلَّهُمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ .

١٥٠ - قوله : (ابْنُ قَطْنِ) . هُوَ عَبْدُ الْعَزْزِيِّ .

١٤٨ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال ... :

(١٦٩) (١٥٤ / ١) ، النووي : (٢ / ٢٣٣) ، الإكمال : (١ / ٣٢٣) ، فتح الملهم :

(١ / ٣٣٢) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٦ / ٤٨٦) : « لم أقف على اسميهما » .

وقال الديوبندي : « الظاهر أن المراد بهما من يعاونه على باطله من أمراءه ، كما أن المراد

من الرجلين الأولين من يساعدان المسيح على حقه ولعلمهما المهدي والخضر من أصحابه » !!

قلت : قاله بناءً على حياة الخضر والمحققون من العلماء على موته والله أعلم .

١٤٩ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب ذكر المسيح بن مريم والمسيح الدجال ... :

(١٦٩) (١٥٥ / ١) ، المعلم : (١ / ٢٢٢) رقم (١٠٤ ، ١٠٥) ، النووي :

(٢ / ٢٣٣) ، الإكمال : (١ / ٣٢٣) ، فتح الملهم : (١ / ٣٣٢) .

أفاد الديوبندي أنهم الطائفون أو الملائكة الحاقون .

ذكر المصنف الرواية الواردة بالفقرة رقم (٢٧٤) ، والمعنى مذكور في الرواية الأولى

بلفظ مقارب .

١٥٠ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال ... :

(١٥٦ / ١) ، المعلم : (١ / ٢٢٢) رقم (١٠٣) ، النووي : (٢ / ٢٣٦) ، الإكمال :

(١ / ٣٢٤) ، فتح الملهم : (١ / ٣٣٣) .

قال الأبي : « وفي البخاري أن ابن قطن كان كافراً » قلت : في « صحيح البخاري » :

كتاب أحاديث الأنبياء باب قول الله ﴿ واذكر في الكتاب مريم ... ﴾ : (٦ / ٤٧٧) رقم

(٣٤٤١) : « وأقرب الناس شهماً ابن قطن . قال الزهري : رجل من خزاعة هلك في

الجاهلية » .

وقال ابن حجر في « الفتح » : (٦ / ٤٨٨) : « قلت : ابن المصطلق وأمه هالة =

١٥١ - قوله : (لَمَّا كَذَّبْتَنِي فُرَيْش) رَأْسُ الْمُكَذِّبِينَ أَبُو جَهْلٍ - لَعْنَةُ
اللَّهِ تَعَالَى - وَالْمُكَذِّبُونَ لَهُ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ هُمْ جَمَاعَةٌ ، أَعْرَفَ مِنْهُمْ :
الْمُطْعِمُ ابْنُ عَدِيِّ ، وَأَبَا جَهْلٍ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةَ قَالَهُ ابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ فِي
« السيرة » .

١٥٢ - قوله : (قَالَ قَائِلٌ : يَا مُحَمَّدُ هَذَا مَالِكٌ) . لَعْنَةُ جَبْرِيلَ ، وَفِي
« تفسیر الثعلبي » ما يُرشدُ إليه .

= بنت خويلد ، أفاده الدماطي ، قال : وقال ذلك أيضاً عن أكنم بن أبي الجون ... » .
١٥١ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال ... :
(١٧٠) (١٥٦ / ١) ، النووي : (٢ / ٢٣٧) ، الإكمال : (١ / ٣٢٤) ، فتح الملهم :
(١ / ٣٣٣) .

تكذيب أبي جهل . جاء مسنداً عند أحمد : (١ / ٣٠٩) . وفيه عن لسانه : « هيا
معشر بني كعب بن لؤي » حتى قال « فانتفضت إليه المجالس وجاءوا حتى جلسوا إليهما ،
قال : حدث قومك بما حدثتني » .. فمن بين مُصَفِّقٍ ، ومن بين واطئع يده على رأسه ؛
متعجباً للكذب » ، وإسناده حسن .

قال الهيثمي في « المجمع » : (١ / ٦٥) : « رواه أحمد والبزار والطبراني في « الكبير »
و « الأوسط » ، ورجال أحمد رجال الصحيح » .

وتكذيب مطعم بن عدي عند أبي يعلى من مسند أبي هانئ قاله ابن حجر في « الفتح » :
(٨ / ٣٩٢) ، وما ذكره المصنّف عند ابن سيد الناس في « عيون الأثر » : (١ / ١٧٥) وفيه
زيادة على المكذبين « عمرو بن هشام » وانظر : « الوفا بأحوال المصطفى » : (١ / ٢٢٣) .
في الأصل : « كذّبي » والتصويب من « صحيح مسلم » .

١٥٢ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال ... :
(١٧٢) (١٥٧ / ١) ، النووي : (٢ / ٢٣٨) ، الإكمال : (١ / ٣٢٥) ، فتح الملهم :
(١ / ٣٣٤) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ووقع التصريح بأنّه جبريل في بعض الروايات ،
راجع : « فتح الباري » : (٧ / ٢١٧) .

١٥٣ - قوله : (أمسيك عليك زوجك) . هي زينب بنت جحش .

١٥٤ - قوله : (إن ناساً قالوا لرسول الله ﷺ [يا رسول الله] هل

نرى ربنا ؟) . عُرف منهم : أبو سعيد الخدري ، ودليله في (خ) في (كتاب

التوحيد) ، وكذا عند (م) بعد هذا .

١٥٣ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب معنى قول الله عز وجل : ﴿ ولقد رآه ... ﴾ :

(١٦٠ / ١) ، المعلم : (٢٢٣ / ١) رقم (١٠٧) ، النووي : (٣ / ١٠) ، الإكمال :

(٣٢٩ / ١) ، فتح الملهم : (١ / ٣٤٠) .

وكذا قال الأبي ، والديوندي ، والشهيلي في « التعريف والإعلام » : (١٤٠) ،

والسيوطي في « التعبير » : (٤٠٢) ، وابن جماعة في « غرر التبيان » : رقم (١٢٠٤) ،

قلت : صرح باسمهما في رواية عند البخاري في « الصحيح » : (٨ / ٥٢٣) رقم (٤٨٨٧)

ومسلم في « الصحيح » : (٩ / ٢٢٧ - ٢٢٨ / شرح النووي) ، وأحمد في « المسند »

(٣ / ١٥٠ ، ١٩٥) وغيرهم .

١٥٤ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب معرفة الطريق الرؤية ... : (١٨٢)

(١٦٣ / ١) ، المعلم : (٢٢٥ / ١) رقم (١١٠ / ١١٢) ، النووي : (٣ / ١٧) ،

والإكمال : (١ / ٣٣٦) ، فتح الملهم : (١ / ٣٤٣) .

في « صحيح البخاري » كتاب التوحيد . باب قول الله تعالى ﴿ وجوه يومئذ ناضرة ... ﴾ :

(١٣ / ٤٢٠ - ٤٢١) رقم (٧٤٣٩) و « صحيح مسلم » : (١ / ١٧١) ، و « التصديق » :

رقم (٣٢ ، ٣٣) للآجري ، و « مسند أبي عوانة » : (١٦٦١١) عن أبي سعيد قال : « قلنا : يا

رسول الله : هل نرى ربنا يوم القيامة ... » .

قلت : ومنهم أبو هريرة كما في رواية عند الترمذي في « الجامع » : (٤ / ٦٨٥) رقم

(٢٥٤٩) والآجري في « التصديق بالنظر إلى الله تعالى في الآخرة » : رقم (٣١) وأبي

عوانة في « المسند » : (١ / ١٦٣) .

ومنهم أبو زر بن العقبلي كما عند أحمد في « المسند » : (٤ / ١١) ، وأبي داود في

« السنن » : رقم (٤٧٣١) ، وابن ماجه في « السنن » رقم (١٨٠) ، والطيالسي في « المسند » :

رقم : (٢٨٤٠ - التحفة) ، وابن خزيمة في « التوحيد » : (١٧٨ - ١٧٩) ، وابن أبي =

١٥٥ - قوله : (وَيَبْقَى رَجُلٌ مُقْبِلٌ) . هُوَ هَتَّاد ، وَأَمَعْنَتْ الْكَلَامَ عَلَيْهِ
في « التَّوْضِيح » وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولاً الْجَنَّةَ .
١٥٦ - قوله : (أَدْنَى مُؤَدِّنٌ) . لَا أَعْرِفُهُ .

= عاصم في « السُّنَّة » : (١ / ٢٠٠) ، وَالْأَجْرِيُّ فِي « التَّصْدِيق » : رَقْم (٣٧ ، ٣٨) .
سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ » .
١٥٥ - الصَّحِيح : كِتَابُ الْإِيمَانِ : بَابُ مَعْرِفَةِ طَرِيقِ الرَّؤْيَةِ : (١٨٢) (١ / ١٦٥) ،
الْمَعْلَم : (١ / ٢٢٦) رَقْم (١١٤ ، ١١٥) ، النَّوَوِيُّ : (٣ / ٢٣) ، الْإِكْمَالُ : (١ / ٣٤٠) ،
فَتْحُ الْمَلْهَم : (١ / ٣٥) .

قال الديوبندي : « وردت أحاديث في آخر أهل الجنة دخولاً فيها ، وآخر أهل النار
خروجاً منها . وفي سياقها نوع تفاوت . فأشار ابن جريرة إلى المغايرة بين آخر من يخرج من النار
بعد أن يدخلها حقيقة ، وبين آخر من يبقى ماراً على الصراط ، فيكون التعبير بأنه خرج من النار
بطريق المجاز لأنه أصابه من حرها وكرهها ما يشارك به بعض من دخلها » .

قلت : ذكر ابن حجر في « الفتح » : (١١ / ٤٥٨ - ٤٥٩) الأحاديث التي فيها ذكر
لآخر الناس خروجاً من النار ، وذكر صفات لحملة منهم ، انظرها في « مسند البزار » : رقم
(٧٦) أيضاً .

ولم يحدد إلا اسم اثنين أحدهما : رجل من جهنمة . وورد فيه حديث « عند جهنمة الخير
اليقين » وعزاه للدارقطني في « غرائب مالك » وفيه عبد الملك بن الحكم ، وهو وإو .
والآخر : هناد . قال : « وحكى السهيلي أن اسمه هناد » ، ثم قال : « وجوز غيره أن
يكون أحد الاسمين لأحد المذكورين ، والآخر للآخر » .

قلت : وخبر جهنمة أخرجه الميانشي في كتاب « الاختيار » له في « الملح من الأخبار
والآثار » والدارقطني ، والخطيب في « رواة مالك » ، والعقيلي في « الضعفاء الكبير » ، قال
الدارقطني : « هذا الحديث باطل ، وجامع ضعيف » .

وانظر : « التذكرة » للقرطبي : (٩١ - ٩٢) : « باب ذكر آخر من يخرج من النار
وآخر من يدخل الجنة ، وفي تعيينه وتعيين قبيلته واسمه » وتعلقنا عليه .
في الأصل كلمة مشتبهة ، صوابها : « أمعنث » أي أطلت واستقصيت .

١٥٦ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب معرفة طريق الرؤية ... : (١٨٣) (١ / ١٦٧) =

١٥٧ - قوله : (يُسألُ عن الوُرودِ) . لا أعرف السائل .

١٥٨ - قوله : (وَقَعْتُ ساجِداً) . هذه السَّجْدَةُ قَدْرُ جَمْعَةٍ كما في

« مسند أحمد » وفي بعض الأجزاء : أن هذه السَّجْدَةَ مقدار سبعين سنة كل

يومٍ بعشر سنين .

= النووي : (٢٦ / ٣) ، الإكمال : (٣٤١ / ١) ، فتح الملهم : (٣٥٢ / ١) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين !! وجاء في حديث ابن مسعود : « إِنَّ اللَّهَ تبارك وتعالى يجمع الأمم ، فينزل عزَّ وجلَّ عن عرشه إلى كرسيه - وكرسيه وسع السموات والأرض - فيقول لهم : أترضون أن تتولى كلُّ أمةٍ منكم ما تولَّوا في الدنيا ... » أخرجه الطبراني في « الكبير » : (٤١٦ / ٩) رقم (٩٧٦٣ ، ٩٧٦٤) ، والآجري في « التصديق بالنظر إلى الله تعالى في الآخرة » : رقم (٤٢) وفي « مجمع الزوائد » : (٣٤٣ / ١) : « رواه كلُّه الطبراني من طرق ورجال أحدها رجال الصحيح ، غير أبي خالد الدالاني وهو ثقة » فدلَّ هذا الحديث على أنَّ ربَّ العزة - سبحانه - هو الذي يناديهم ، ولعلَّ كلام المؤذن هنا يسبق كلام ربَّ العزة لخلقِه .

١٥٧ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ... : (١٩١)
(١٧٧ / ١) ، النووي : (٤٧ / ٣) ، الإكمال : (٣٥١ / ١) ، فتح الملهم : (٣٥٩ / ١) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، قلت : هو أبو سمية ، صرح به ابن ماجه في « التفسير » كما في « التهذيب » : (١٣٢ / ١٢) ، وأحمد في « المسند » : (٣٢٨ / ٣ - ٣٢٩) وابن عبد البر في « التمهيد » : (٣٥٥ / ٦) .

ولفظ أحمد : « عن أبي سمية : اختلفنا ههنا في الورد ، فقال بعضنا : لا يدخلها مؤمن ، وقال بعضنا يدخلونها جميعاً ثم ينجي الله الذين اتقوا ، خلقت جابر بن عبد الله ، فقلت : إنا اختلفنا في ذلك الورد ... » ولفظ ابن عبد البر : « عن أبي سمية أنه سأل جابر بن عبد الله عن الورد » . وفي « تفسير ابن جرير » : (١١٣ / ١٦) : « عن أبي الزبير قال : سألت جابر بن عبد الله ... » فلعلَّ السؤال تكرر منهما .

في الأصل : « فسأل » والتصويب من « الصحيح » .

١٥٨ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ... : (١٩٣) =

١٥٩ - قوله : (أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [يوماً] بلحم) . الآتي بهذا اللحم هو أبو هريرة كما في (م) .

= (١ / ١٨١) ، النووي : (٣ / ٥٧) ، الإكمال : (١ / ٣٥٨) ، فتح الملهم : (١ / ٣٦٤) .

في الحديث بعد المذكور عند المصنّف : « فيدعني ما شاء الله » وهذه المدة جاء التصريح بأنّها جمعة عند أحمد في « المسند » : رقم (١٥ - ط أحمد شاكر) ، وأبي عوانة في « المسند » : (١ / ١٧٥ - ١٧٨) ، والمروزي في « المسند » : رقم (١٥) ، وأبي يعلى في « المسند » : (١ / ٥٦ - ٥٩) ، والبزار في « البحر الزخار » : (١ / ١٤٩ - ١٥١) رقم (٧٦) ، وابن أبي عاصم في « السنّة » رقم (٨١٢) ، والدولابي في « الكنى والأسماء » : (١٥٥ - ١٥٦) ، وابن حبان في « الصحيح » : رقم (٢٩٨٥ - موارد) ، وابن خزيمة في « التوحيد » : (٣١٠ - ٣١١) وذكرها ابن حجر في « الفتح » : (١١ / ٤٣٧) ، وعنه الديوبندي .

(تنمّة) جاء في الحديث عند مسلم في « صحيحه » أنّه يقع ساجداً ويدعو الله ما شاء مرتين ، ومقدار الثانية هي أيضاً قدر جمعة ، وفيه أيضاً ، قوله : (فيقال : يا محمد : ارفع رأسك) .

والقائل مبهم على شرط المصنّف ، وقد فاتته التنبيه عليه وهو جبريل ، لأنّ في بعض الروايات : « فأوحى الله إليّ جبريل أن اذهب إليّ محمّد فقل له ارفع رأسك » ، فعلى هذا : فالعنى يقول لي على لسان جبريل ، قاله ابن حجر في « الفتح » : (١١ / ٤٣٧) .

١٥٩ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب أدنى أهل الجنّة منزلة فيها ... : (١٩٤) (١ / ١٨٤) ، المعلم : (١ / ٢٢٩) رقم (١٢٨) ، النووي : (٣ / ٦٥) ، الإكمال : (١ / ٣٦٢) ، فتح الملهم : (١ / ٣٦٧) .

وقع التصريح بأنّه أبو هريرة في « صحيح مسلم » في الكتاب والباب نفسه : (١ / ١٨٦) رقم (٣٢٨) ، ولم ينص أحد من الشراح المذكورين على تعيينه بناءً على معرفته وشهرته ، والله أعلم .

سقط من الأصل : « يوماً » .

١٦٠ - قوله : (وَلَمْ يَذْكُرْ [لَهُ] ذَنْباً) . في (س) الكبير : « إني
عُبدتُ من دُونِ اللَّهِ » وفي « مسند أحمد » : « إني اتَّخِذْتُ إِلَهًا مِنْ دُونِ
اللَّهِ » ، وَهُوَ فِي (ت) أيضاً .

١٦١ - قوله : (فَيَقُولُ الْحَازِنُ) . لَعَلَّهُ رِضْوَانُ .

١٦٠ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ... : (١٩٤)
(١ / ١٨٥) ، النووي : (٣ / ٦٨) ، والإكمال : (١ / ٣٦٤) ، فتح الملهم : (١ / ٣٦٨) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، والحديث عند النسائي في « السنن الكبرى » : كتاب
التفسير : (١ / ٦٤٨) رقم (٣٠٦) ، وكتاب الوليمة : (ق ٩٧ / ب) ، وكما في « تحفة
الأشراف » : (١٠ / ٤٥٠ - ٤٥١) رقم (١٤٩٢٧) ، والترمذي في « الجامع » : أبواب
الأطعمة : باب ما جاء في أي اللحم كان أحب إلى رسول الله ﷺ : (٤ / ٢٧٧) رقم (١٨٣٧)
- مختصراً) وأبواب صفة القيامة : باب ما جاء في الشفاعة : (٤ / ٦٢٢ - ٦٢٤) رقم
(٢٤٣٤) وأحمد في « المسند » : (٢ / ٤٣٥) وابن خزيمة في « التوحيد » (٢٤٢) وأبي عوانة
في « المسند » (١ / ١٧١) من حديث أبي هريرة وأصله في « صحيح البخاري » رقم
(٣٣٤٠ ، ٣٣٦١ ، ٤٧١٢) كلهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وليس في ألفاظه ما
أشار إليه المصنف ألبتة .

وما أشار إليه في حديث أبي سعيد عند ابن خزيمة والترمذي بلفظ « إني عبدت من دون
الله » ومن حديث ابن عباس عند أحمد والنسائي بلفظ « إني اتخذت إلهاً من دون الله » ،
راجع : « إتحاف السادة المتقين » : (١٠ / ٤٩٢ - ٤٩٣) ، وجاء في لفظ ابن أبي عاصم في
« السنة » رقم (٨١٣) من حديث أبي بكر على لسان عيسى عليه السلام : « لست هناك ،
ولست بذاك فأين الفعلة ؟ » وجاء في لفظ عند ابن خزيمة في « التوحيد » : (٢٥٣ - ٢٥٤)
من حديث أنس على لسانه أيضاً : « إني لست هناك ، ولو كان متاع قد ختم عليه ، كان
يقدر على ما في الوعاء ، حتى يفض الحاتم » ، سقط من الأصل : « له » .

١٦١ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب في قول النبي ﷺ أنا أول الناس يشفع ... :
(١ / ١٨٨) ، النووي : (٣ / ٧٣) ، الإكمال : (١ / ٣٦٧) ، فتح الملهم :
(١ / ٣٧٠) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وقال الزبيدي في « شرح الإحياء » : =

١٦٢ - قوله : (أَنْ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيْنَ أَبِي) . هو : أبو رَزِينِ الْعَقِيلِيِّ ، ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ ، وَقِيلَ : حُصَيْنُ بْنُ عُبَيْدٍ ؛ وَالِدُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، ذَكَرَهُ ابْنُ رِشْدِينَ .

= (١٠ / ٥٢٧) « فِي » تَفْسِيرِ الْخَازِنِ « وَتَعْيِينِهِ مَا نَصَّهُ : « أَيُّ الْمَوْكَلِ بِحِفْظِ الْجَنَّةِ » وَهُمْ كَثِيرُونَ وَمَقْدَمُهُمْ رِضْوَانُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ » .

١٦٢ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْإِيمَانِ : بَابُ بَيَانِ أَنَّ مِنْ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ فَهُوَ ... : (٢٠٣) (١ / ١٩١) ، النَّوَوِيُّ : (٣ / ٧٩) ، الْإِكْمَالُ : (١ / ٣٦٩) ، فَتْحُ الْمَلْهَمِ : (١ / ٣٧٢) .

لَمْ يَعْينَهُ أَحَدٌ مِنَ الشَّرَاحِ الْمَذْكُورِينَ ، وَأَسْنَدُ ابْنِ بَشْكَوَالٍ فِي « غَوَامِضِ الْأَسْمَاءِ الْمُبْهِمَةِ » : (٦ / ٤٠٠ - ٤٠١) رَقْمٌ (١٢٥) أَنَّ الْمُنْتَفِقَ هُوَ الَّذِي فِي النَّارِ ، وَقَالَ قَبْلَ ذَلِكَ : « الرَّجُلُ السَّائِلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ هُوَ أَبُو رَزِينِ لَقِيَطُ بْنُ الْمُنْتَفِقِ بْنِ عَامِرِ الْعَقِيلِيِّ » وَأَسْنَدٌ أَيْضًا أَنَّ أَبَا رَزِينٍ سَأَلَ عَنْ أُمِّهِ ، وَهِيَ رِوَايَةُ أَحْمَدَ فِي « الْمَسْنَدِ » : (٤ / ١١ ، ١٤) ، وَالْجَوْرِقَانِيُّ فِي « الْأَبَاطِيلِ » : (١ / ٢٣٢) ، وَقَالَ : « هَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ » ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ : « وَقِيلَ هُوَ حُصَيْنُ بْنُ عُبَيْدٍ ، أَبُو عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ » وَأَسْنَدُهُ أَيْضًا الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » : (٤ / ٣٢ ، ٣٣) رَقْمٌ (٣٥٥٢) (٣٥٥٣) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « الْأَحَادِثِ الْمَثَانِي » : (٤ / ٣٢٤) رَقْمٌ (٢٣٥٦) .

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » : (١ / ١١٧) « رَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ » !! قُلْتُ : فِيهِ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَيْسَ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِ ، رَوَى لَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي « الْمَرَاثِلِ » ، وَهُوَ مُسْتَوْرٌ ، فَالْحَدِيثُ ضَعِيفٌ .

وَقَدْ وَرَدَ أَيْضًا أَنَّ ابْنَ مَلِيكَةَ الْجَعْفِيَّانِ سَأَلَا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أُمِّهِمَا ، كَمَا عِنْدَ أَحْمَدَ فِي « الْمَسْنَدِ » : (١ / ٣٩٨) وَ (٣ / ٤٧٨) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » : (١٠ / ٩٨ - ٩٩) رَقْمٌ (١٠٠١٧ ، ١٠٠١٨) ، وَالبَزَّازُ فِي « الْمَسْنَدِ » : (٤ / ١٧٥) رَقْمٌ (٣٤٧٨ - زَوَائِدُهُ) ، وَالْحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » : (٤ / ٣٦٤) ، وَابْنُ شَاهِينَ فِي « النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ » : رَقْمٌ (٦٥٥) ، وَالْجَوْرِقَانِيُّ فِي « الْأَبَاطِيلِ » : (١ / ٢٣١) ، وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ بِمَجْمُوعِ طَرَفِهِ ، كَمَا يَبَيِّنُهُ فِي تَعْلِيقِي عَلَى « أُدْلَةٍ مَعْتَقَدِ أَبِي حَنِيفَةَ فِي أَبِي النَّبِيِّ ﷺ : (ص ٧١ وَمَا بَعْدَهَا) =

وفي « مسند الإمام أحمد » : أن أبا رزين هذا سأل عن أمه ، وفيه نظرٌ لأنَّ والد أبي رزين عامر بن صبرة أسلم ، والحُصين والد عمران ذكره غير واحدٍ في الصحابة .

كذا رأيتُه بخطِّ والدي الحافظ بُرهان الدِّين، واعتراضُ والدي بأنَّ حُصيناً أسلم ليس باعتراض ، لأنَّ السائل هو حُصين عن أبيه ، لا عمران عن حُصين ، ثمَّ ظَهَرَ لي أنَّ والدي رحمه الله تعالى لم يَعْتَرِضْ بحُصين ، وإنما اعترضَ بوالد أبي رزين وذكر أنَّ الحُصين جُملة مُستأنفة لا عطفاً على ما تقدَّم .

١٦٣ - قوله : (إلى رَضْمَةٍ من جَبَلٍ) . هذا الجبل هو الصِّفا ، كما

= وابنا مليكة هما : سلمة بن يزيد ، ويزيد بن يزيد ، على ما حكاه الجورقاني ، وقال ابن حجر في « الإصابة » : (٢ / ٦٩) هما سلمة بن يزيد وأخوه لأُمِّه قيس بن سلمة بن شراحيل . أمَّا إسلام والد أبي رزين ، فقد جاء في خبر أخرجه أبو داود في « السنن » : رقم (١٨١٠) ، والنسائي في « المجتبى » : (٥ / ١١٧) ، والترمذي في « الجامع » : رقم (٩٣٠) ، وابن ماجه في « السنن » : رقم (٢٩٠٦) ، وأحمد في « المسند » : (٤ / ١٠ - ١٢) ، وابن خزيمة في « الصحيح » : (٤ / ٣٤٥ - ٣٤٦) ، والطيالسي في « المسند » : رقم (١٠٩١) ، والطحاوي في « المشكل » : (٣ / ٢٢١) ، والدارقطني في « السنن » : (٢ / ١٨٣) ، وابن الجارود في « المنتقى » : رقم (٥٠٠) ، والحاكم في « المستدرک » : (١ / ٤٨١) ، وابن جرير في « التفسير » : (٢ / ١٢٣) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » : (٤ / ٣٢٩) ، وابن بشكوال في « المبهمات » : رقم (١٧٣) ، وإسناده صحيح . قال الترمذي : « حسن صحيح » وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي !! قلت : فيه الثَّعْمان بن سالم ، لم يخرج له البخاري ، فهو على شرط مسلم وحده .

قوله : « وذكر أنَّ الحُصين ... » كذا في الأصل .

١٦٣ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب قوله تعالى : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ ... ﴾ :

في بعض الطُّرُق .
١٦٤ - قوله : (يا بَنِي فُلانٍ ! ، يا بَنِي فُلانٍ ! ، يا بَنِي فُلانٍ !) . هُم :
بنو مُرَّة بن كَعْب ، وبنو عبد شمس ، وبنو كعب بن لُؤي ، كما في بعض
طُّرُق الحديث .

١٦٥ - [قوله] : (إِنَّ أَهْوَْنَ أَهْلِ النَّارِ عَذاباً) . هُوَ أَبُو طالِب ، وفي
« الزَّهْر الباسم » عن كتاب « السُّنَن » لأبي علي ابن الأشعث أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
قال : « أَهْوَْنَ النَّاسِ عَذاباً عَمِّي وابنِ مُجَدَّعان » .

= (٢٠٧) (١ / ١٩٣) ، المعلم : (٢٣٠ / ١) رقم (١٣٢ ، ١٣٣) ، النووي :
(٣ / ٨١) ، الإكمال : (١ / ٣٧٤) ، فتح الملهم : (١ / ٣٧٤) .
في الأصل : « رحمة » وهو خطأ ! وجاء التصريح بالصُّفا في رواية في « صحيح
مسلم » في الكتاب والباب نفسه : رقم (٢٠٨) وغيره .

١٦٤ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب في قوله تعالى : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ ... ﴾ :
(٢٠٨) (١ / ١٩٤) ، النووي : (٣ / ٨٣) ، الإكمال : (١ / ٣٧٤) ، فتح الملهم :
(١ / ٣٧٤) .

جاء التصريح بهم في رواية عند مسلم في « صحيحه » في الكتاب والباب نفسه : رقم
(٣٤٨) ، ولم يُشِرْ إليهم أحد من الشراح المذكورين ، ووقع في الأصل « يا ابن فلان » !! في
المواطن الثلاثة . وهو خطأ .

١٦٥ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب أَهْوَْنَ أَهْلِ النَّارِ عَذاباً ... : (١ / ١٩٦)
رقم (٢١٣) ، النووي : (٣ / ٨٥ - ٨٦) : الإكمال : (١ / ٣٧٥) ، وفتح الملهم
(١ / ٣٧٥) .

وقد جاء التنصيص على أبي طالب في أكثر من حديث ، وبعضها في « الصحيحين » ،
انظر « السلسلة الصحيحة » : رقم (٥٤ ، ٥٥ ، ١٦٨٠) و « المشكاة » ، الفصل الأول من
باب صفة النَّارِ وأهلها : (٣ / ١٥٧٨ وما بعدها) رقم (٥٦٦٨) و « فتح الباري » :
(٧ / ١٩٤) و « إتحاف السادة المتقين » : (١٠ / ٥١٢ - ٥١٣) .
وما بين المعقوفين سقط من الأصل .

١٦٦ - قوله : (قُلْتُ : يا رسول الله ! ابنُ جُعدان) . هو عبد الله من بني تميم بن مرة ، أقرباء عائشة .

١٦٧ - قوله : (إنَّ آلَ أبي فلانٍ) . المُكنى هنا هو الحكم بن أبي العاص ، قاله عياض .

١٦٦ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الدليل على أنَّ من مات على الكفر لا ينفعه عمل ... : (٢١٤) (١ / ١٩٦) ، النووي : (٣ / ٨٦) ، الإكمال : (١ / ٣٧٦) ، فتح الملهم : (١ / ٣٧٦) .

قال النووي وعنه الديوبندي : « كان ابن جُعدان كثير الإطعام . وكان اتخذ للضيفان جفنة يُرقي إليها بسلم ، وكان من بني تميم بن مرة أقرباء عائشة رضي الله عنها ، وكان من رؤساء قريش ، واسمه : عبد الله » .

وقال الأبي عن : « كان من فخذ عائشة من بني تميم » وذكر طرفاً ماتعاً من أخباره ، وكذلك فعل ابن قتيبة في « عيون الأخبار » : (١ / ٤٥٨ ، ٣ / ٢٩١) وغيره .

١٦٧ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب موالة المؤمنين ... : (٢١٥) (١ / ١٩٧) ، النووي : (٣ / ٨٧ ، ٨٨) ، الإكمال : (١ / ٣٧٧) ، فتح الملهم : (١ / ٣٧٧) .

في مطبوع « صحيح مسلم » : « إنَّ آلَ أبي يعني فلاناً » .
قال الأبي : « إنَّ آلَ أبي فلان » كذا للسمرقندي ، ولغيره : « أن آلَ أبي يعني فلاناً » كناية عن قوم كره الراوي تسميتهم ، لما يقع من نفوس ذراريهم المؤمنين ، وقيل : إن المكنى عنه هو الحكم بن أبي العاص ، وقال : « وقع في أصل كتاب مسلم مواضع فلان بياض لم يكتب فيه شيء » .

وقال النووي : « قال القاضي عياض رضي الله عنه : « قيل إنَّ المكنى عنه ههنا هو الحكم بن أبي العاص » .

قال الحافظ في « الفتح » : (١٠ / ٤١٩ - ٤٢٠) : تعليقاً على ما وقع في « صحيح البخاري » : كتاب الأدب : باب ثبُلُ الرحم ببلالها : رقم (٥٩٩٠) : « إنَّ آلَ أبي - قال عمرو - [هو ابن عباس شيخ البخاري] في كتاب محمد بن جعفر : بياض - ليسوا ... » ما نصّه : « كذا للأكثر بحذف ما يضاف إلى أداة الكنية وأثبتته المستملي في روايته ، لكن كنى عنه فقال : « آلَ أبي فلان » وكذا هو في روايتي مسلم والإسماعيلي ، وذكر القرطبي أنه وقع =

١٦٨ - قوله : (فقال رجلٌ يا رسول الله ! ادعُ الله ...) إلى أن قال :

= في أصل مسلم موضع (فلان) بياض . ثم كتب بعض الناس فيه (فلان) على سبيل الاصطلاح ، و فلان كناية عن اسم علم ، ولهذا وقع لبعض رواته « إن آل أبي يعني فلان » ول بعضهم « إن آل أبي فلان » بالحزم ثم نقل عن « الجمع بين الصحيحين » لعبد الحق الإشبيلي في ضبط كلمة (بياض) ما نصّه : « إن الصواب في ضبط هذه الكلمة بالرفع ، أي : وقع في كتاب محمد بن جعفر موضع أبيض ، يعني : بغير كتابة ، وفهم منه بعضهم أنه الاسم المكنى عنه في الرواية ، فقرأه بالجرّ على أنه في كتاب محمد بن جعفر أن آل أبي بياض ، وهو فهم سيء من فهمه ؛ لأنه لا يعرف في العرب قبيلة يقال لها : (آل أبي بياض) ! . فضلاً عن قريش وسياق الحديث مشعر بأنهم من قبيلة النبي ﷺ . وهي قريش ، بل فيه إشعار بأنهم أخص من ذلك لقوله : « إن لهم رحماً » وأبعد من حملة على (بني بياضة) - وهم بطن من الأنصار - لما فيه من التغيير أو الترخيم على رأي . ولا يناسب السياق أيضاً » انتهى .

ونقل عن ابن دقيق العيد قوله : « كذا وقع مبهماً في السياق ، وحملة بعضهم على بني أمية ، ولا يستقيم مع قوله « آل أبي » ، فلو كان (آل بني) لأمكن ، ولا يصح تقدير (آل أبي العاص) لأنهم أخص من بني أمية . والعام لا يفسر بالخاص » قال : « قلت : لعل مراد القائل أنه أطلق العام وأراد الخاص ، وقد وقع في رواية وهب بن حفص التي أشرت إليها « إن آل بني » ، لكن وهب لا يعتمد عليه ، وجزم الدمياطي في « حواشيه » بأنه آل أبي العاص بن أمية ثم قال ابن دقيق العيد ، إنه رأى في كلام ابن العربي في هذا شيئاً يراجع منه « وقال : « قلت : قال أبو بكر بن العربي في « سراج المريدين » : كان في أصل حديث عمر بن العاص « إن آل أبي طالب » فغير « آل أبي فلان » ، كذا جزم به ، وتعقبه بعض الناس ، وبالغ في التشنيع عليه ونسبه إلى التحامل على آل أبي طالب ، ولم يُصب هذا المنكرُ ، فإن هذه الرواية التي أشار إليها ابن العربي موجودة في « مستخرج أبي نُعيم » .. عن عمرو بن العاص رفعه : « إن لبني أبي طالب رحماً أبلها ببلالها » ، وقد أخرج الإسماعيلي من هذا الوجه أيضاً ، لكن أبهم لفظ « طالب » وكأنّ الحامل لمن أبهم هذا الموضوع ظنهم أنّ ذلك يقتضي نقصاً في آل أبي طالب ، وليس كما توهموه ... » وفصل في ذلك ولخصّ الديوبندي كلامه ، وآثرنا نقله بتمامه لأهميته والله الموفق .

١٦٨ - الصحيح : كتاب الإيمان : باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة ... :

(١ / ١٩٧) ، النووي : (٣ / ٨٩) ، الإكمال : (١ / ٣٧٧) ، فتح الملهم : (١ / ٣٧٨) . =

(ثُمَّ قَامَ آخِرُ) . الثَّانِي هُوَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَهُ الْخَطِيبُ . قَالَ النَّوَوِيُّ فِي
« شَرْحِ (م) » : « فَإِنْ صَحَّ هَذَا بَطَلَ قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مُنَافِقٌ » وَالْأَوَّلُ هُوَ :
عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ .

= الأول هو عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ الْأَسَدِيُّ ، كَمَا وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِهِ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي
« صَحِيحِهِ » : كِتَابُ الرِّقَاقِ : بَابُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفَ بَغِيرٍ حِسَابًا : (١١ / ٤٠٦)
رَقْم (٥٦٤٢) ، وَمُسْلِمٌ فِي « صَحِيحِهِ » فِي الْكِتَابِ وَالْبَابِ نَفْسَهُ : بِرَقْم (٣٦٩) .
أَمَّا الثَّانِي : فَقَدْ وَصَفَ فِي « صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ » : رَقْم (٦٥٤٢) وَ « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » : بِرَقْم
(٣٦٩) بِأَنَّهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . وَفِي الْبَزَّارِ - كَمَا فِي « الْفَتْحِ » : (١١ / ٤١٢) - بِأَنَّهُ
رَجُلٌ مِنْ خِيَارِ الْمُهَاجِرِينَ . وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ، مَعَ كَوْنِهِ مُخَالَفًا لِرَوَايَةِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ مِنْ
الْأَنْصَارِ .

قال النووي : « وقد ذكر الخطيب البغدادي في كتابه « الأسماء المبهمة » : [ص ١٠٦
رقم (٥٨)] أنه يقال : إن هذا الرجل هو سعد بن عبادة رضي الله عنه . فإن صحَّ هذا بطل
قول من زعم أنه منافق » ونحوه عند الأبي .
قلت : حديث الخطيب مرسل . وفيه أبو حذيفة إسحاق بن بشر البخاري ، وهو ضعيف
ومع ضعفه وإرساله يستبعد من جهة جلاله سعد بن عبادة . فإن كان محفوظاً فعله آخر باسم
سيد الخزرج واسم أبيه ونسبته . فإن في الصحابة كذلك آخر ، له في « مسند بقي » حديث
واحد ، وفي الصحابة (سعد بن عمارة الأنصاري) فلعل اسم أبيه تحرف ! قاله الحافظ في
« الفتح » : (١١ / ٤١٢) ، وانظر : « هدي الساري » : (ص ٣٢٨) ، وقد تكلم ابن حجر
على نفاق المذكور بكلام علمي دقيق ، فانظره .

كتاب الطهارة

- ١٦٩ - قوله : (قال : وعنده رجال من أصحاب رسول الله ﷺ) .
 [لا] أعرف أحداً منهم ، ويحتمل أن يكون منهم : عمرو بن سعيد بن العاص ، إذ في (م) قبل هذا حديث من حديثه [ما] يرشد إليه .
 ١٧٠ - قوله : (تعجل قوم عند العصر) . لا أعرف أحداً منهم ،
 وعبدالله بن عمرو بن العاص ليس منهم ؛ لأن في حديثه : (فانتبهنا إليهم) .
 ١٧١ - قوله : (أن النبي ﷺ رأى رجلاً لم يغسل عقبه) . لا أعرفه .

- ١٦٩ - الصحيح : كتاب الطهارة : باب فضل الوضوء والصلاة عقبه ... : (٢٣٠)
 (٢٠٧ / ١) ، المعلم : (٢٣٣ / ١) رقم (١٤٠) ، النووي : (٣ / ١١٤) ، الإكمال :
 (١٥ / ٢) ، فتح الملهم : (١ / ٣٩٦) .

ما بين المعقوفتين سقط من الأصل . ولم يعينهم أحد من الشراح المذكورين .
 ولد (عمرو بن سعيد بن العاص) . ذكر عند مسلم في « الصحيح » : رقم (٢٢٨) ،
 ولكن ليس ما يدل على أنه من المذكورين . وتصحّف في الأصل إلى (عمر) !

- ١٧٠ - الصحيح : كتاب الطهارة : باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما ... : (٤١)
 (٢١٤ / ١) ، النووي : (٣ / ١٢٨) ، الإكمال : (٢ / ٢٣) ، فتح الملهم : (١ / ٤٠٥) .
 لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، ولا الحافظ في « فتح الباري » : (١ / ٢٦٥) -
 (٢٦٦) .

في الأصل : « فعجل » والتصويب من « الصحيح » ، وما بعد قوله « لأن » غير واضح .
 ١٧١ - الصحيح : كتاب الطهارة : باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما ... : (٢٤٢) =

- ١٧٢ - قوله : (أخبرني عُمَرُ بن الحَطَّاب أَن رَجُلًا تَوَضَّأَ) . لا أَعْرِفُهُ .
 ١٧٣ - قوله : (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى المَقْبِرَةَ) . لَعَلَّهَا البَقِيعُ .
 ١٧٤ - قوله : (عن سَلْمَانَ قَالَ : قِيلَ :) . وردَ في رواية (م) أَنَّ
 المُشْرِكِينَ قالوا لَهُ ذلك .

١٧٥ - قوله : (وَتَبِعَهُ غُلامٌ مَعَهُ مِيسْأَةٌ) . لعله هو الغُلامُ الَّذِي كان

= (٢١٤ / ١) ، النووي : (٣ / ١٣١) ، الإكمال : (٢ / ٢٣) ، فتح الملهم :
 (٤٠٥ / ١) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
 ١٧٢ - الصحيح : كتاب الطَّهارة : باب وجوب استيعاب جميع أجزاء ... : (٢٤٣)
 (١ / ٢١٥) ، المعلم : (١ / ٢٣٤) رقم (١٤٤) ، النووي : (٣ / ١٣٢) ، الإكمال :
 (٢ / ٢٣) ، فتح الملهم : (١ / ٤٠٦) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
 ١٧٣ - الصحيح : كتاب الطَّهارة : باب استحباب إطالة الغُرَّة ... : (٢٤٩)
 (١ / ٢١٨) ، المعلم : (١ / ٢٣٥) رقم (١٤٦ ، ١٤٧) ، النووي : (٣ / ١٣٧) ،
 الإكمال : (٢ / ٢٧) ، فتح الملهم : (١ / ٤١٣) .

قال الديوبندي : « الظَّاهر أَنَّها مقبرة البقيع » .
 ١٧٤ - الصحيح : كتاب الطَّهارة : باب الاستطابة ... : رقم (٢٦٢) (١ / ٢٢٣) ،
 المعلم : (١ / ٢٤٠) رقم (١٥٥) ، النووي : (٣ / ١٥٢) ، الإكمال : (٢ / ٤٢) ، فتح
 الملهم : (١ / ٤٢٣) .

وقال النووي جاء في « صحيح مسلم » عقب هذه الرواية : « عن سلمان قال : قال لنا المشركون ... »
 وقال الديوبندي : « والقائلون هم المشركون » .
 (١ / ٢٧٠) ،
 ١٧٥ - الصحيح : كتاب الطَّهارة : باب الاستنجاء بالماء من التبرز ... : (٢٧٠)
 (١ / ٢٢٧) ، النووي : (٣ / ١٦٢) ، الإكمال : (٢ / ٤٥) ، فتح الملهم : (١ / ٤٢٨) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين . وروى البخاري في « صحيحه » : برقم (١٥٠) =

يحملُ الإداوة له عليه السَّلام مع أنسٍ ، كما في (خ) ، وهذا الغُلام أمعنثُ
الكلامَ عليه في « التوضيح » . (٢١٧) (١٥٢) (٥١٠) عن أنس : « كان النَّبِيُّ ﷺ إذا خرج لحاجة أجيء

١٧٦ - قوله : (فقيل :) . لا أعرف القائل لجريير .

= (١٥١) (١٥٢) (٢١٧) (٥١٠) عن أنس : « كان النَّبِيُّ ﷺ إذا خرج لحاجة أجيء
أنا وغُلام معنا إداوةً من ماء » وفي رواية « تبعتهُ أنا وغلام منا » وذكر قبل ذلك أنثراً لأنبي
الدرداء معلقاً بصيغة الجزم : « أليس فيكم صاحب الثعلين والظهور والوساد » قال ابن حجر في
« الفتح » : (٢٥٢ / ١) : « وإيراد المصنّف لحديث أنس مع هذا الطرف من حديث أبي
الدرداء يشعر إشعاراً قوياً بأنَّ الغلام المذكور في حديث أنس هو ابن مسعود » .

ويحتمل أن يكون : أبا هريرة أو جابراً . وقد ورد ذلك في بعض الآثار فأخرج أبو داود
في « السنن » : رقم (٤٥) عن أبي هريرة قال : « كان النَّبِيُّ ﷺ إذا أتى الخلاء أتيتُهُ بماء في
نور ... » فيحتمل أن يفسر به الغلام المذكور في حديث أنس ، وكذلك أخرج البخاري في
« صحيحه » من حديث أبي هريرة أنه كان يحمل مع النَّبِيِّ ﷺ الإداوة لوضوئه وحاجته ، وقد
وصف هذا الغلام في « صحيح مسلم » في هذا الحديث بالصغر فيبعد لذلك أن يكون ابن
مسعود ، وعند مسلم أيضاً في آخر الكتاب من حديث جابر الطويل : أن النَّبِيَّ ﷺ انطلق
لحاجته فأتبعه جابر بإداوة « فيحتمل أن يفسر به المبهم ، لا سيما وهو أنصاري ، والله أعلم .
وانظر - لزماً - : « انتقاض الاعتراض » : (١٦٨ / ١ - ١٦٩) لابن حجر و « عمدة

القاري » : (٢٩٢ / ٢) .

١٧٦ - الصحيح : كتاب الطهارة : باب المسح على الخفين ... : (٢٧٢)
(٢٢٨ / ١) ، المعلم : (٢٣٨ / ١) رقم (١٥٢) ، النووي : (١٦٤ / ٣) ، الإكمال :
(٤٦ / ٢) ، فتح الملهم : (٤٣٠ / ١) .

القائل هو همام بن الحارث ، كما عند الطبراني في « الكبير » : (٣٤٢ / ٢) رقم
(٢٤٢٨) ففيه : « فقلت - أي همام - له : أتفعل هذا وقد بليت ؟ » وصرح به ابن حجر في
« الفتح » : (٤٩٤ / ١) والديوندي .

وفي « صحيح مسلم » : « فقيل : تفعل هذا » .

١٧٧ - قوله : (فأنتهى إلى شِبَاطَةِ قَوْمٍ) . لا أعرِفُهُم .
١٧٨ - قوله : (كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ) . هَذَا السَّفَرُ : الظَّاهِرُ
أَنَّهُ إِلَى تَبُوكَ ، بِدَلِيلِ رَوَايَةِ (م) بَعْدَ هَذَا : أَنَّهُ ﷺ فِي هَذَا السَّفَرِ صَلَّى خَلْفَ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ .

١٧٩ - قوله : (أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ) . هُوَ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ ،
وَكَذَلِكَ رَأَيْتُهُ فِي « حَيَاةِ الْحَيَوَانَ » لِلدَّمِيرِيِّ .

١٧٧ - الصحيح : كِتَابُ الطَّهَارَةِ : بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ ... : (٢٧٣)
(١ / ٢٢٨) ، النُّوْيُ : (٣ / ١٦٥) ، الْإِكْمَالُ : (٢ / ٤٧) ، فَتْحُ الْمُلْهِمِ : (١ / ٤٣١) .
قَالَ الدِّيُونَدِيُّ : « وَقَدْ وَقَعَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ حَدِيثِ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ » .

١٧٨ - الصحيح : كِتَابُ الطَّهَارَةِ : بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ ... : (١ / ٢٢٩) ،
النُّوْيُ : (٣ / ١٦٩) ، الْإِكْمَالُ : (٢ / ٥١) ، فَتْحُ الْمُلْهِمِ : (١ / ٤٣٣) .

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (١ / ٣٠٧) : « وَفِي الْمَغَازِي - أَي : مِنْ « صَحِيحِ
الْبُخَارِيِّ » أَنَّهُ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ عَلَى تَرَدُّدٍ فِي ذَلِكَ مِنْ رَوَاتِهِ ، وَلِمَالِكٍ [فِي الْمَوْطَأِ :
(١ / ٥٧ - ٥٨)] ، وَأَحْمَدُ : [فِي مَسْنَدِهِ : (٣ / ٢٩٣) وَ (٤ / ٢٤٤ ، ٢٤٧ ، ٢٤٩) ،
(٢٥١)] ، وَأَبِي دَاوُدَ فِي « السُّنَنِ » : [(١ / ٨١ - ٨٢)] مِنْ طَرِيقِ عَبَادِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عُرْوَةَ
ابْنِ الْمَغِيرَةِ أَنَّهُ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بِلَا تَرَدُّدٍ . وَأَنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ » .
وَلِخُصِّصَ كَلَامَهُ الدِّيُونَدِيُّ .

١٧٩ - الصحيح : كِتَابُ الطَّهَارَةِ : بَابُ وَجُوبِ غَسْلِ الْبَوْلِ وَغَيْرِهِ مِنَ النُّجَاسَاتِ إِذَا
حَصَلَتْ فِي الْمَسْجِدِ ... : (٢٨٤) (١ / ٢٣٦) ، الْمَعْلَمُ : (١ / ٢٤٢) رَقْمُ (١٥٨) ،
النُّوْيُ : (٣ / ١٩٠) ، الْإِكْمَالُ : (٢ / ٦٣) ، فَتْحُ الْمُلْهِمِ : (١ / ٤٤٨) .

فِي الْهَامِشِ عِنْدَ (ذُو الْخُوَيْصِرَةِ) : « اسْمُهُ زَهَيْرُ بْنُ حَرْقُوسٍ » !! انْتَهَى ؛ وَقَعَ فِي
الْأَصْلِ « حُصَيْنٍ » وَهُوَ خَطَأً . وَالصَّوَابُ : « حَرْقُوسُ بْنُ زَهَيْرٍ » كَمَا فِي كِتَابِ الصَّحَابَةِ . وَقَدْ
وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ فِي « الصَّحَابَةِ » وَأَبِي زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيِّ فِي
« جَمْعِ مَسْنَدِ ابْنِ إِسْحَاقٍ » وَهُوَ مَرْسَلٌ ، وَفِي إِسْنَادِهِ مَبْهُمٌ .

وقال العلامة عز الدين الحاضري عن « أمالي أحمد بن فارس » أنه عُيِّنة

ابن حِصْن .
١٨٠ - قوله : (فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ) . لا أَعْرِفُهُ ، أو لا أَعْرِفُهُمْ .

= وحكى أبو بكر التاريخي عن عبدالله بن نافع المدني أنه الأقرع بن حابس التميمي .
ونقل عن أبي الحسين بن فارس أنه عيينة بن حصين ، قاله الحافظ ابن حجر في « الفتح » :
(١ / ٣٢٣ ، ٣٢٤) .

وفي رواية الدارقطني في « السنن » : (١ / ١٣٢) أن الأعرابي هذا هو السائل : « متى
الساعة ؟ » ، قال ابن العربي : « فين أن البائل في المسجد هو السائل عن الساعة ، المشهود له
بالجئة » وفي رواية الدارقطني (المعلى المالكي) وهو مجهول ، وراجع « تخريج الأحاديث
الضعاف من سنن الدارقطني » : رقم (٧٩ ، ٨٠) للغساني .

قال الزرقاني في « شرح الموطأ » : (١ / ١٣٠) - وعنه الديوبندي - : « وتوقف
الحافظ ولي الدين في أنه ذو الخويصرة اليماني ، فقال : كيف يستقيم ذلك وذو الخويصرة
منافق ؟ وهذا مسلم ، حسن الإسلام ، لرواية ابن ماجه وابن حبان ... » .

قلت : وفي « طرح الشريب » : (٢ / ١٣٦) . « ولم أر من صنف في المبهمات سئى
هذا الأعرابي » ، وقال ابن الملقن في « البدر المنير » : (٢ / ٢٩٨) تحت عنوان (فائدة مهمة
يرحل إليها) : « وهي أن الذي بال في المسجد ، ما اسمه ؟ وليعلم أنه ذو الخويصرة اليماني ،
كذا ساقه بإسناده أبو موسى الأصبهاني في كتابه « معرفة الصحابة » ولا أعلم أحداً ذكره في
المبهمات ، وهو أحد ما يُستدرك عليهم ويستفاد » . والمسجد الذي بال فيه هو المسجد النبوي ،
كما قال الزرقاني وابن حجر في « الفتح » : (١ / ٣٢٣) رقم (٢١٩) .

١٨٠ - الصحيح : كتاب الطهارة : باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا
حصلت في المسجد : (٢٨٥) (١ / ٢٣٦) ، النووي : (٣ / ١٩١) ، الإكمال :
(٢ / ٦٧) ، فتح الملهم : (١ / ٤٤٨) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وفي رواية البخاري : رقم (٢٢٠) : « فتناوله
الناس » ، وأيضاً رقم (٦١٢٨) : « فثار إليه الناس » ، ولم يعينهم ابن حجر في « الفتح » :
(١ / ٣٢٣ و ١٠ / ٥٢٦) أيضاً .

- ١٨١ - قوله : (فَأَمَرَ رَجُلًا مِّنَ الْقَوْمِ) . لا أَعْرِفُهُ .
- ١٨٢ - قوله : (فَأُتِيَ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيْهِ) . الَّذِينَ بِالْوَا عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ ،
أَعْرَفَ مِنْهُمْ : عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ ، وَالْحَسَنَ ، وَالْحُسَيْنَ ، وَسَلِيمَانَ [بْنَ]
هَشَامٍ ، وَابْنَ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتُ مِحْصَنٍ ، فَهُوَ شَائِعٌ بَيْنَهُمْ ، وَقَدْ بَالَتَ عَلَيْهِ بِنْتُ
أَيْضًا ؛ كَمَا ذَكَرْتُهُ فِي « التَّوْضِيحِ » .
- ١٨٣ - قوله : (أَنَّهَا أَتَتْ [رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] بِابْنٍ لَهَا) إِلَى أَنْ قَالَتْ :

- ١٨١ - الصحيح : كتاب الطَّهارة : باب وجوب غسل البول وغيره ... : (٢٨٥)
(٢٣٧ / ١) ، النووي : (١٩٣ / ٣) ، الإكمال : (٦٧ / ٢) ، فتح الملهم : (٤٥٠ / ١) .
لم يعيته أحدٌ من المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » ، وانظر ما مضى .
- ١٨٢ - الصحيح : كتاب الطَّهارة : باب حكم بول الطفل ... : (٢٨٦)
(٢٣٧ / ١) ، النووي : (١٩٣ / ٣) ، الإكمال : (٦٨ / ٢) ، فتح الملهم : (٤٥٠ / ١) ،
المعلم : (٢٤٣ / ١) رقم (١٥٦) .
- المذكورون عند الديوبندي خلا الرابع منهم .
- بول ابن أم قيس وارد في رواية عند البخاري في « الصحيح » : (٣٢٦ / ١) رقم
(٢٢٣ ، ٥٦٩٣) ، وفي « صحيح مسلم » بعد هذه : برقم (٢٨٧) وبول الحسن والحسين
وارد عند الطبراني في « الأوسط » بإسناد حسن ، ونحوه عند أحمد ، ورواه الطحاوي ، وفيه :
« فجيء بالحسن . ولم يتردد » ، وكذلك عند الطبراني .
- وبول عبد الله بن الزبير وارد عند الدارقطني ، ورجح ابن حجر في « الفتح » : (٣٢٦ / ١)
الأول ، ورجح العيني في « عمدة القاري » : (١٢٩ / ٣) الأخير .
- وحكاية الزرقاني في « شرح الموطأ » : (١٢٧ / ١ - ١٢٨) وزاد : « وقيل المراد به
سليمان بن هشام ، حكاية الزركشي » .

- ووقع « هاشم » في الأصل وسقط منه ما بين المعقوفين .
وانظر - لزماً - : « انتقاض الاعتراض » : (٢٣٩ / ١) .
- ١٨٣ - الصحيح : كتاب الطَّهارة : باب حكم بول الطفل ... : (٢٨٧) =

(فَبَالَ) . هذا الابنُ لا أعرِفُهُ . سَمِعْتُ دَلِمَسًا رَوَى قَائِمًا مَلَهُ نَائِبًا : رَوَى

١٨٤ - قوله : (أَنْ رَجُلًا نَزَلَ بِعَائِشَةَ) . هو عبد الله بن شهاب

الْحَوْلَانِي ؛ كما صرَّحَ بِهِ [م] فِي رَوَايَةٍ بَعْدَ هَذَا . (٧٨١ - ٧٨٢)

١٨٥ - قوله : (فَرَأَتْنِي جَارِيَةً لِعَائِشَةَ) . لا أعرِفُهَا .

١٨٦ - قوله : (عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ [إِلَى] النَّبِيِّ ﷺ) .

= (٢٣٨ / ١) ، النُّوْي : (١٩٤ / ٣) ، الإِكْمَال : (٦٨ / ٢) ، فَتْحُ الْمُلْهِم :

(٤٥٠ / ١) .

قال الديوبندي : « مات ابنها في عهد النَّبِيِّ ﷺ وهو صغير ، كما رواه التَّسَائِي وَلَمْ أَقِفْ عَلَى تَسْمِيَتِهِ » وَبِحُرُوفِهِ فِي « فَتْحِ الْبَارِي » : (١ / ٣٢٦) وَعِنْدَهُ أَيْضًا الزَّرْقَانِي فِي « شَرْحِ الْمَوْطَأِ » : (١ / ١٢٨) وَمَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ .

١٨٤ - الصَّحِيح : كِتَابُ الطَّهَّارَةِ : بَابُ حُكْمِ الْمَنِيِّ ... : (٢٨٨) (١ / ٢٣٨) ،

الْمُعَلَّم : (١ / ٢٤٤) رَقْم (١٦٠) ، النُّوْي : (٣ / ١٩٦) ، الإِكْمَال : (٢ / ٦٩) ، فَتْحُ

الْمُلْهِم : (١ / ٤٥٢) .

وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِهِ فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » : الْكِتَابُ وَالْبَابُ نَفْسُهُ : رَقْم (٢٩٠) بَعْدَ

(١٠٩) وَلَمْ يَعْنِهِ أَحَدٌ مِنَ الشَّرَاحِ الْمَذْكُورِينَ . وَفِي الْأَصْلِ « عَائِشَةُ !! »

١٨٥ - الصَّحِيح : كِتَابُ الطَّهَّارَةِ : بَابُ حُكْمِ الْمَنِيِّ ... : (٢٩٠) (١ / ٢٣٩) ،

النُّوْي : (٣ / ١٩٧) ، الإِكْمَال : (٢ / ٧١) ، فَتْحُ الْمُلْهِم : (١ / ٤٥٤) .

لَمْ يَعْنِيهَا أَحَدٌ مِنَ الشَّرَاحِ الْمَذْكُورِينَ .

١٨٦ - الصَّحِيح : كِتَابُ الطَّهَّارَةِ : بَابُ نَجَاسَةِ الدَّمِ وَكَيْفِيَةِ غَسَلِهِ ... : (٢٩١)

(١ / ٢٤٠) ، النُّوْي : (٣ / ١٩٩) ، الإِكْمَال : (٢ / ٧١) ، فَتْحُ الْمُلْهِم : (١ / ٤٥٤) ،

الْمُعَلَّم : (١ / ٢٤٤) رَقْم (١٦١) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٣٣١) : « وَقَعَ فِي رَوَايَةِ الشَّافِعِيِّ عَنْ سَفِيَّانِ بْنِ

عَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ أَسْمَاءَ هِيَ السَّائِلَةُ ، وَأَغْرَبَ النَّوْيُ فَضَعَّفَ هَذِهِ الرُّوَايَةَ بِلا

دَلِيلٍ ، وَهِيَ صَحِيحَةُ الْإِسْنَادِ لَا عِلَّةَ لَهَا ، وَلَا يُبْعَدُ فِي أَنْ يَبْهَمَ الرَّوَايَةَ اسْمَ نَفْسِهِ » وَعِنْدَهُ

الديوبندي .

قيل : إِنَّ هذه المرأة هي أسماء ، وتعقبه ابن الملقن في تخريج أحاديث الرّافعي « البدر المنير » ، وأمعتُ الكلامَ عليها في « التّوضيح » .
١٨٧ - قوله : (مرّ رسولُ اللهِ ﷺ على قبرين) لا أعرفُ أصحابهما ، وما وَقَعَ في « التّذكرة » لا يصح ، والذي جاء بالقضيب ذكرته في « التّوضيح » .

= وقال ابن الملقن في « خلاصة البدر المنير » : (١٧ / ١) رقم (٣٠) : « والعجب من النووي كيف يقول . إِنَّ الشّافعي روى في « الأم » أَنَّ أسماء هي السّائلة بسند ضعيف ! وهو كما مر . لكنّه تبع ابن الصّلاح في ذلك .
وانظر « نصب الرّاية » : (٢٠٧ / ١) و « التلخيص الحبير » : (٣٥ / ١) و « الخلافيات » للبيهقي : (١٢٨ / ١ - بتعليقنا) .
وليس عند ابن الملقن في « البدر المنير » : (٢٧١ / ٢ - ٢٧٢) ما نقله عنه المصنّف ، ففيه بعد كلام « وما يتعجب أيضاً : إنكار جماعات على صاحب « المهذب » حيث روى أَنَّ أسماء هي السّائلة . وغلطوه في ذلك ، وقد بان غلطهم بفضل الله وقوته » .
نعم ، في الكتاب : (٢٧٤ / ١) ما يفيد أنّها أم قيس بنت محسن ، وقد نصص على تعيينها في « مسند أحمد » : (٣٥٥ / ٦) ، و « سنن أبي داود » : رقم (٣٦٣) ، و « سنن النسائي » : (١٥٤ / ١ ، ١٩٦) ، و « سنن ابن ماجه » : (٢٠٦ / ١) رقم (٦٢٨) ، و « صحيح ابن خزيمة » : (١٤١ / ١) رقم (٢٧٧) . وفيه : (٢٧٥ / ١) : « يمكن أن أسماء سألت عن ذلك ، وسأل غيرها أيضاً ، فيكونا قصّتين ، فترجع كل رواية إلى سؤال » .
سقط من الأصل : « إلى » .

١٨٧ - الصحيح : كتاب الطّهارة : باب الدليل على نجاسة البول ... : (٢٩٢)
(٢٤٠ / ١) ، النووي : (٢٠٠ / ٣) ، الإكمال : (٧٢ / ٢) ، فتح الملهم : (٤٥٥ / ١) ،
المعلم : (٢٤٤ / ١) رقم (١٦٢) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين وجاء في « التذكرة » : (١٧٥) للقرطبي : « ذكر بعض أصحابنا - فيما نقل إلينا عنه - أَنَّ القبر الذي غرس عليه النبي ﷺ العسيب هو قبر سعد ابن معاذ ، وهذا باطل » .
قلت ووجه بطلانه أَنَّ النبي ﷺ حضر دفن سعد بن معاذ ، كما ثبت في الحديث =

كتاب الحيض

١٨٨ - قوله : (فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ) . لا أعرف أحداً من

هؤلاء .

١٨٩ - قوله : (كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَاءِهِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ) . نساءؤه اللاتي

= الصحيح ، وانظر تعليقنا على « التذكرة » .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٣٢٠ / ١) - « لم يعرف اسم المقبورين ولا أحدهما والظاهر أن ذلك كان على عمد من الرواة لقصد الستر عليهما ، وهو عمل مستحسن » ثم بين أن المقبورين مسلمان دفنا في البقيع ، وعنه الديوبندي .

١٨٨ - الصحيح : كتاب الحيض : باب جواز غسل الحائض رأس زوجها ... :

(٣٠٢) (٢٤٦ / ١) ، النووي : (٢١١ / ٣) ، الإكمال : (٨٠ / ٢) ، فتح الملهم :

(٤٦٠ / ١) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، وقال ابن جرير في « تفسيره » : (٣٨١ / ٢) :

« وقيل : إنَّ السائل الذي سأل رسول الله ﷺ عن ذلك كان ثابت بن الدحداح الأنصاري »

هو السائل ، وكان معه غيره بالنص القرعاني ، والحديث النبوي ، والله أعلم .

١٨٩ - الصحيح : كتاب الحيض : باب جواز نوم الجنب ... : (٣٠٩) (٢٤٩ / ١) ،

المعلم : (٢٤٨ / ١) رقم (١٦٧) ، النووي : (٢١٧ / ٣) ، الإكمال : (٨٥ / ٢) ، فتح

الملهم : (٤٦٥ / ١) .

قال الأبي : « في « الصحيح » : أنه كان ﷺ يطوف عليهن وهن تسع في ساعة .

قلت : ذكرهن مسلم في كتابه « الطبقات » : (٢١١ / ١ - ٢١٢) رقم (٥١٠) -

(٥١٨) في (تسمية النساء اللاتي رُوئْنَ عن رسول الله ﷺ من أهل المدينة) وقال قبل سردهن : =

توفي عنهن تسع - وزَيْنب بنت خزيمة توفيت في حياته ، وخديجة توفيت بمكة - وهن : عائشة، وحفصة، وشفية، وسودة بنت زمعة، وزَيْنب بنت جحش، وجويرية بنت الحارث، وميمونة، وأم حبيبة بنت أبي سفيان، وأم سلمة هند بنت أبي أمية المخزومية ، رضي الله عنهن .

١٩٠ - قوله : (سألت امرأة رسول الله ﷺ) . هذا السؤال : صدر

من جماعة من الصحابيات ، منهن : أم سليم كما في (مسلم) قبل هذا ، وخولة بنت حكيم أخرجه (ق) ، وفي سنده علي بن زيد بن جعدان ، كذا قاله ابن الملقن .

= « أولهن أزواجه التسع ، أمهات المؤمنين اللاتي بقين بعده ﷺ » وانظر تعليقنا عليه .
أما زينب فقد توفيت سنة خمس من الهجرة . راجع : « الاستيعاب » : (٤ / ١٨٥٣) و « تاريخ يعقوبي » : (٢ / ٨٤) و « وسيلة الإسلام بالنبي عليه الصلاة والسلام » : (٥٦) و « المبتدأ أو المبعث والمغازي » : (٢٤١ - لابن إسحاق) .
وذكرهن الديوبندي أيضاً ، ونقل عن ابن العربي أنه هذه واقعة حجة الوداع قبل الإحرام .

١٩٠ - الصحيح : كتاب الحيض : باب وجوب الغسل على المرأة ... : (٣١٢)
(١ / ٢٥٠) ، المعلم : (١ / ٢٤٩) رقم (١٦٨ ، ١٦٩) ، النووي : (٣ / ٢٢٣) ،
الإكمال : (٢ / ٨٧) ، فتح الملهم : (١ / ٤١٦) .
سؤال أم سليم عند مسلم في « صحيحه » بعد هذا : برقم (٣١٣) بعد (٣٢) وقبله :
رقم (٣١٠) بعد (٢٩) و : (٣١١) بعد (٣٠) كما قال المصنف ، لكن قال الأبي : « قيل كذا في أكثر النسخ وفي بعضها : أم سلمة والأم الصواب لأن أم سليم هي السائلة والرادة عليها في هذا الحديث أم سلمة والرادة عليها في الآخر عائشة ، ... » وهذا ما صوّبه النووي .
وقال الديوبندي : « وقد سألت عن هذه المسألة أيضاً خولة بنت حكيم عند أحمد والتسائي وابن ماجه وسهالة بنت سهيل عند الطبراني . وبشرة بنت صفوان عند ابن أبي شيبة » .
قلت : هذا كلام الحافظ في « فتح الباري » : (١ / ٣٨٨) و « التلخيص الحبير » =

وهذا الحديث ليس في أصلنا بآبن ماجه ، وهو أصلٌ مُعْتَمَدٌ ، وقد عزاهُ ابن القيم في « معالم المُوقَّعين » إلى « مسند أحمد » وعزاه المزني أيضاً إلى (ق س) كلاهما في الطهارة ؛ ولعله سقط من أصلنا .
وئسرة بنت صفوان ، وحجته في « مسند ابن أبي شيبة » .
وسهلة بنت شهيل ، رواه الطبراني في « الأوسط » ، وفي سنده ابن لهيعة .

١٩١ - قوله : (فَجَاءَ حَبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ) . لا أعرف اسمه . وقال الدميمري في « حياة الحيوان » : « وفي (خ) قريب من هذا وأن اليهودي هو عبدالله بن سلام » انتهى . فينظر هذا الكلام :
١٩٢ - قوله : (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَيْ بِمَنْدِيلٍ) . الآتية به هي : ميمونة ، كما في (خ) .

= (١٣٦ / ١) .

قوله : « معالم الموقعين » كذا في الأصل ، والمعروف : « إغلام ... » .
١٩١ - الصحيح : كتاب الحيض : باب بيان صفة مني الرجل ... : (٣١٥)
(٢٥٢ / ١) ، النووي : (٢٢٦ / ٣) ، الإكمال : (٩٠ / ٢) ، فتح الملهم : (٤٦٧ / ١) .
في الأصل : « من أحبباء يهود » والمثبت من « الصحيح » ؛ ولم يعيته أحد من الشراح المذكورين .

١٩٢ - الصحيح : كتاب الحيض : باب صفة غسل الجنابة ... : (٢٥٥ / ١) ،
النووي : (٢٣٢ / ٣) ، الإكمال : (٩٤ / ٢) ، فتح الملهم : (٤٧٠ / ١) . المعلم :
(٢٥١ / ١) رقم (١٧١) .

وقد ورد التصريح بأنها ميمونة في « صحيح البخاري » : كتاب الغسل : باب من أفرغ يمينه على شماله في الغسل : (٣٧٥ / ١) رقم (٢٦٦) .
وانظر : « فتح الباري » : (٣٧٢ / ١) .

١٩٣ - قوله : (أنا وأخوها من الرضاعة) . قيل : هو : عبد الله بن يزيد .

١٩٤ - قوله : (قال : وقد كان كبير) . قائل هذا : هو : أبو ريحانة .

١٩٥ - قوله : (فقال بعض القوم) . لا أعرفه .

١٩٣ - الصحيح : كتاب الحيض : باب القدر المستحب من الماء ... : (٢٥٦ / ١) ،
النووي : (٤ / ٤) ، الإكمال : (٩٥ / ٢) ، فتح الملهم : (٤٧ / ١) .
فصل ابن حجر في « الفتح » : (٣٦٥ / ١) رقم (٢٥١) الكلام على هذا المبهم ،
فقال : « زعم الداودي أنه عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، وقال غيره هو أخوها لأُمها وهو
الطفيل بن عبد الله ولا يصح واحد منهما ، لما روى مسلم من طريق معاذ ، والنسائي من طريق
خالد بن الحارث ، وأبو عوانة من طريق يزيد بن هارون كلهم عن شعبة في هذا الحديث أنه
أخوها من الرضاعة ، وقال النووي وجماعة أنه عبد الله بن يزيد ، معتمدين على ما وقع في
« صحيح مسلم » في الجنائز عن أبي قلابة ، عن عبد الله بن يزيد ، رضيع عائشة عنها ، فذكر
حديثاً غير هذا ، ولم يتعين عندي أنه المراد هنا لأن لها أخاً آخر من الرضاعة وهو كثير بن عبيد
رضيع عائشة روى عنها أيضاً ، وحديثه في « الأدب المفرد » للبخاري ، و « سنن أبي داود » من
طريق ابنه سعيد بن كثير عنه . وعبد الله بن يزيد بصري ، وكثير بن عبيد كوفي ، فيحتمل أن
يكون المبهم هنا أحدهما ويحتمل أن يكون غيرهما ، والله أعلم .

١٩٤ - الصحيح : كتاب الحيض : باب القدر المستحب من الماء ... : (٢٥٨ / ١) ،
النووي : (٨ / ٤) ، الإكمال : (٩٧ / ٤) ، فتح الملهم : (٤٧٤ / ١) .

قال الديوبندي : « القائل هو أبو ريحانة ، والذي كبر هو سفينة » .

١٩٥ - الصحيح : كتاب الحيض : باب استحباب إفاضة الماء على الرأس ... : (٣٢٧)
(١ / ٢٥٨) ، النووي : (٩ / ٤) ، الإكمال : (٩٧ / ٢) ، فتح الملهم : (٤٧٤ / ١) .

في « صحيح مسلم » بعد هذا : « أن وفد ثقيف سألوا » فهم المرادون بـ « بعض القوم »
هنا ، وهذا ما فهمه ابن حجر في « الفتح » : (٣٦٧ / ١) رقم (٢٥٤) .

وفات المصنف مبهم آخر ، ففي سياق مسلم :

« فقال بعض القوم : أما أنا ، فإني أغسل رأسي كذا وكذا » .

١٩٦ - قوله : (أَنَّ وَفَدَ ثَقِيفَ) . هم : عبدُ يالِيلَ بن عمرو ، قاله ابن إسحاق . وقال موسى بن عُقْبَةَ ، وابنُ الكلبي ، وأبو عبيدة : هو مسعود بن يالِيلَ ، وَضَبَّ عَلَيْهِ الذَّهَبِيُّ فِي « التَّجْرِيدِ » فَهُوَ غَلَطٌ عِنْدَهُ . وَالْحَكْمُ بْنُ عَمْرٍو وَشُرْحَيْلُ بْنُ غَيْلَانَ ، وَعِثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ ، وَأَوْسُ بْنُ عَوْفٍ ، وَثُمَيْرُ بْنُ خَرَشَةَ .
١٩٧ - قوله : (بَلَغَ عَائِشَةُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو) . لَا أَعْرِفُ مِنْ بَلَّغِهَا .

= والتحديد الوارد في الحديث نفسه « ثلاثاً » يدل على أنَّ المراد بـ « كذا وكذا » أكثر من ذلك ، أفاده ابن حجر .

١٩٦ - الصحيح : كتاب الحيض : باب استحباب إفاضة الماء ... : (٣٢٨)
(٢٥٩ / ١) ، النووي : (١٠ / ٤) ، الإكمال : (٩٧ / ٢) ، فتح الملهم : (٤٧٤ / ١) .
ذكرهم الواقدي في « مغازيه » : (٩٦٣ / ٣) ، وقال بعد ذكرهم : « ويقال : إنَّ الوفد كانوا بضعة عشر رجلاً ، فيهم سفيان بن عبد الله » .

وأخرج ابن شبة في « تاريخ المدينة » : (٥٠١ / ٢) خبراً عن ابن شهاب ، فيه : « أقبل وفد ثقيف - بعد قتل عروة بن مسعود - بضعة عشر رجلاً هم أشراف ثقيف ، فيهم : كنانة بن عبد ياليل ، وهو رأسهم يومئذ ، وفيهم عثمان بن أبي العاص بن بشر وهو أصغر الوفد » ، وفيه ما يدل على أنَّ سفيان بن عبد الله منهم .

وفيه أيضاً : (٥٠٨ / ٢) وما بعدها) ما يدل على أنَّ أوس بن حذيفة وعطية السعدي منهم ، وأنَّهم كانوا من بني مالك وبني سعد بن بكر .

وفي « التجريد » للذهبي : (٣٦٠ / ١) رقم (٣٨٢٧) : « عبد ياليل بن عمرو بن عمير الثقفي من أشراف قومه ، كان في وفد ثقيف ، كذا قال ابن إسحاق ، وقال موسى بن عقبة وابن الكلبي وأبو عبيدة : مسعود بن عبد ياليل » .

وانظر : « سيرة ابن هشام » : (١٤١ / ٤ - ١٤٤) .

١٩٧ - الصحيح : كتاب الحيض : باب حكم ضفائر المغتسلة ... : (٣٣١)
(٢٦٠ / ١) ، النووي : (١٢ / ٤) ، الإكمال : (٩٨ / ٢) ، فتح الملهم : (٤٧٥ / ١) .
ولم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولم أظفر بتعيينه من خلال النظر في روايات إسحاق بن راهويه ، والنسائي ، وابن خزيمة ، وابن الأعرابي ، والبيهقي للحديث ، ولم يشر =

١٩٨ - قوله : (سَأَلَتْ امْرَأَةُ النَّبِيِّ ﷺ كَيْفَ تَغْتَسِلُ) . السَّائِلَةُ هِيَ

أَسْمَاءُ سَمَّاهَا (م) فِي « صَحِيحِهِ » بَعْدَ هَذَا .

١٩٩ - قوله : (وَفِي حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ زِيَادَةٌ حَرْفٍ تَرَكْنَا ذِكْرَهُ) .

هَذَا الْحَرْفُ هُوَ : (اغْسَلِي عَنْكَ الدَّمَ وَتَوَضَّئِي) ذَكَرَ هَذِهِ الزِّيَادَةَ (س) وَغَيْرَهُ

وَأَسْقَطَهَا (م) لِأَنَّهَا مِمَّا انْفَرَدَ بِهِ حَمَّادٌ .

= لذلك الزركشي في « الإجابة » (١٠٠) .

١٩٨ - الصحيح : كتاب الحيض : باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض ... :

(٣٣٢) ، (٢٦٠ / ١) ، المعلم : (٢٥٢ / ١) ، رقم (١٧٢) ، النووي : (٤ / ١٣) ،

الإكمال : (٩٨ / ٢) ، فتح الملهم : (٤٧٥ / ١) .

تكلم ابن حجر في « الفتح » : (٤١٥ / ١) رقم (٣١٤) ، بكلام مفصل على هذه

المرأة ، فقال : « زاد في رواية وهيب « من الأنصار » وسماها مسلم في رواية أبي الأحوص عن

إبراهيم بن مهاجر أسماء بنت شكل - بالشين المعجمة والكاف المفتوحين ثم اللام - ، ولم

يسم أباهما في رواية غندر عن شعبة عن إبراهيم ، وروى الخطيب في « المبهمات » من طريق

يحيى بن سعيد عن شعبة هذا الحديث فقال : أسماء بنت يزيد بن السكن - بالمهملة والنون -

الأنصارية التي يقال لها خطيبة النساء ، وتبعه ابن الجوزي في « التلخيص » والدمياطي وزاد أن

الذي وقع في مسلم تصحيف لأنه ليس في الأنصار من يقال له شكل ، وهو رد للرواية الثابتة

بغير دليل ، وقد يحتمل أن يكون شكل لقباً لا اسماً ، والمشهور في « المسانيد » و « الجوامع »

في هذا الحديث أسماء بنت شكل كما في « مسلم » ، أو أسماء لغير نسب كما في « أبي

داود » ، وكذا في « مستخرج أبي نعيم » من الطريق التي أخرجها منها الخطيب ، وحكى النووي

في « شرح مسلم » الوجهين بغير ترجيح والله أعلم .

وانظر : « الأسماء » (رقم ١٥) و « المستفاد » : (١٦) .

١٩٩ - الصحيح : كتاب الحيض : باب المستحاضة وغسلها وصلاتها ... : (٣٣٣)

(١ / ٢٦٢ - ٢٦٣) ، النووي : (٤ / ١٧) : الإكمال : (٢ / ١٠٢) ، فتح الملهم :

(١ / ٤٧٧) .

وقول المصنف انفرد بهذه الزيادة حماد غير صحيح ، وقد تابع فيه النسائي ، فقال النسائي =

٢٠٠ - قوله : (أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ) . سَمَّاهَا (م) مُعَاذَةً .

٢٠١ - قوله : (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ) . هُو :

عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ، صَرَّحَ بِهِ (م) .

= فِي « الْمُجْتَبَى » : (١ / ١٨٥ - ١٨٦) رَقْم (٣٦٤) وَأُورِدَ هَذِهِ الزِّيَادَةُ : « قَدْ رَوَى هَذَا

الْحَدِيثَ غَيْرَ وَاحِدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ « وَتَوْضِيحٌ » غَيْرَ حَمَّادٍ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ » .

قُلْتُ : قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (١ / ٤٠٩) رَقْم (٣٠٦) :

« رَوَاهُ النَّسَائِيُّ ، مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ وَادَّعَى أَنَّ حَمَاداً تَفَرَّدَ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ ،

وَأَوْماً مُسْلِمٌ أَيْضاً إِلَى ذَلِكَ ، وَليْسَ كَذَلِكَ ، فَقَدْ رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ

وَالشَّرَّاحُ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَلِيمٍ كِلَاهِمَا عَنْ هِشَامٍ » .

وَانظُرْ « فَتْحَ الْبَارِيِّ » أَيْضاً : (١ / ٣٣٢) رَقْم (٢٢٨) « كَلَامِيَّاتٌ » لِلسَّيْفِيِّ

سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ : « قَوْلُهُ » وَهِيَ زِيَادَةٌ لَا بَدَّ مِنْهَا .

وَوَقَعَ فِي الْأَصْلِ : « اغْتَسَلِي » وَ « ذَكَرَهُ هَذِهِ » وَ « بِهَا » وَكُلُّهَا خَطَأٌ ، وَالصُّوَابُ مَا أُثْبِتْنَاهُ .

وَلَمْ نَنْقُلْ حَدِيثَ مُسْلِمٍ ؛ لِأَنَّ الْمُصَنِّفَ لَمْ يَرِدْهُ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ كَلَامَ مُسْلِمٍ فِي تَرْكِ الزِّيَادَةِ .

٢٠٠ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْحَيْضِ : بَابُ وَجُوبِ قِضَاءِ الصُّومِ عَلَى الْحَائِضِ دُونَ

الصَّلَاةِ ... : (٣٣٥) بَعْدَ (٦٧) (١ / ٢٦٥) ، النَّوَوِيُّ : (٤ / ٢٧) ، الْإِكْمَالُ :

(١٠٤ / ٢) .

بَيَّنَّ شُعْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ قِتَادَةَ أَنَّهَا هِيَ مُعَاذَةُ الرَّاوِيَةِ ، أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ ،

وَكَذَا لِمُسْلِمٍ بَعْدَ هَذِهِ الرَّاوِيَةِ فِي الْكِتَابِ وَالْبَابِ نَفْسَهُ : رَقْم (٦٨ ، ٦٩) مِنْ طَرِيقِ عَاصِمٍ

وَيَزِيدٍ .

وَانظُرْ : « فَتْحَ الْبَارِيِّ » : (١ / ٤٢١ - ٤٢٢) رَقْم (٣٢١) وَ « الْمُسْتَفَادُ » (١٦) .

٢٠١ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْحَيْضِ : بَابُ انْحَاءِ « الْمَاءِ مِنَ الْمَاءِ » ... : (٣٤٥)

(١ / ٢٧٠) ، النَّوَوِيُّ : (٤ / ٣٧) ، الْإِكْمَالُ : (٢ / ١١٠) ، فَتْحُ الْمَلْهَمِ : (١ / ٤٨٥) .

بَيَّنَّ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (١ / ٢٨٤) رَقْم (١٨٠) هَذَا الْمَبْهَمَ ، وَرَجَّحَ مَا ذَكَرَهُ

الْمُصَنِّفُ ، فَقَالَ :

« هَذَا الْأَنْصَارِيُّ سَمَاهُ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَتِهِ مِنْ طَرِيقِ أُخْرَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ « عِثْبَانَ » ، وَهُوَ

بِكَسْرِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْمَثْنَاءِ ثُمَّ مَوْحِدَةٌ خَفِيفَةٌ ، وَلَفْظُهُ مِنْ رِوَايَةِ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَعْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ =

- ٢٠٢ - قوله : (شَعْبُهَا الْأَرْبَع) . هِيَ الْيَدَانِ وَالرَّجْلَانِ ، وَقِيلَ :
الرَّجْلَانِ وَالْفَخْذَانِ ، وَقِيلَ : الرَّجْلَانِ وَالشُّفْرَانِ ، وَقِيلَ : شُعْبُ الْفَرْجِ الْأَرْبَعِ .
٢٠٣ - قوله : (إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ) . لَعَلَّهُ

عَتَبَانَ .

= ابن أبي سعيد عن أبيه قال : « خرجت مع رسول الله ﷺ إلى قباء ، حتى إذا كنا في بني سالم وقف رسول الله ﷺ على باب عتبان فخرج يجزر إزاره ، فقال رسول الله ﷺ : أعجلنا الرجل » فذكر الحديث بمعناه ، وعتبان المذكور هو ابن مالك الأنصاري كما نسبه بقي بن مخلد في روايته لهذا الحديث من هذا الوجه ، ووقع في رواية في « صحيح أبي عوانة » أنه ابن عتبان ، والأول أصح ، ورواه ابن إسحاق في « المغازي » عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه عن جده ، لكنه قال : « فهتف برجل من أصحابه يقال له صالح » ، فإن حمل على تعدد الواقعة ؛ وإلا فطريق مسلم أصح ، وقد وقعت القصة أيضاً لرافع بن خديج وغيره ، أخرجه أحمد وغيره ، ولكن الأقرب في تفسير المبهم الذي في البخاري أنه عتبان ، والله أعلم .
وانظر « المستفاد » : (١٥) .

٢٠٢ - الصحيح : كتاب الحيض : باب نسخ « الماء من الماء » ... : (٣٤٨)
(١ / ٢٧١) ، المعلم : (١ / ٢٥٤) رقم (١٧٨) ، النووي : (٤ / ٣٩) ، الإكمال :
(٢ / ١١١) ، فتح الملهم : (١ / ٤٨٥) .
المذكور عند شراح البخاري ، واختار الأول ابن دقيق العيد ، ورجح القاضي عياض الأخير ، وانظر : « فتح الباري » : (١ / ٣٩٥) رقم (٢٩١) .

٢٠٣ - الصحيح : كتاب الحيض : باب نسخ « الماء من الماء » ... : (٣٥٠)
(١ / ٢٧٢) ، المعلم : (١ / ٢٥٤) رقم (١٨٠) .
النووي : (٤ / ٤٢) ، الإكمال : (٢ / ١١٣) ، فتح الملهم : (١ / ٤٨٦) .
لم يعثه أحد من المذكورين ، وما قاله المصنف محتمل .
وفات المصنف ، ما أخرجه مسلم في « الصحيح » : كتاب الطهارة : باب نسخ الوضوء
مما مست النار : (١ / ٢٧٤) رقم (٣٥٥) .
بعد (٩٣) : « فدُعي إلى الصلاة » .

٢٠٤ - قوله : (فَأَتَيْتُ بِهِدِيَّةً) . لا أعرفُ الآتي بها .

٢٠٥ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَوَضَّأُ ... ؟) . لا

أَعْرِفُهُ .

٢٠٦ - قوله : (سُكِّيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ) . الشَّاكِي : هُوَ :

= قلت : بيّن النسائي من حديث أم سلمة أنّ الذي دعاه إلى الصلاة هو بلال ، وكذا في « فتح الملهم » : (١ / ٤٨٩) .

٢٠٤ - الصحيح : كتاب الحيض : باب نسخ الوضوء مما مست النار ... : (٣٥٩)
(١ / ٢٧٥) ، النووي : (٤ / ٤٧) ، الإكمال : (٢ / ١١٤) ، فتح الملهم :
(١ / ٤٨٩) ، لم يعيته أحد من المذكورين .

٢٠٥ - الصحيح : كتاب الحيض : باب الوضوء من لحوم الإبل ... : (٣٦٠)
(١ / ٢٧٥) ، النووي : (٤ / ٤٨) ، الإكمال : (٢ / ١١٥) ، فتح الملهم : (١ / ٤٨٩) .
لم يعينه أحد من المذكورين .

وقع في الأصل : « النبي ... أنتوضأ » والتصويب من « الصحيح » .
٢٠٦ - الصحيح : كتاب الحيض : باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك :
(١ / ٢٧٦) ، النووي : (٤ / ٤٩) ، الإكمال : (٢ / ١١٦) ، فتح الملهم :
(١ / ٤٩٠) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٢٣٧) رقم (١٣٧) ما نصه : « أنه شكّا ، كذا في روايتنا شكّا بألف ومقتضاه أن الراوي هو الشاكي ، وصرح بذلك ابن خزيمة عن عبد الجبار ابن العلاء عن سفيان ، ولفظه : عن عمه عبد الله بن زيد قال : سألت رسول الله ﷺ عن الرجل ، ووقع في بعض الروايات « سُكِّيَ » بضم أوله على البناء للمفعول ، وعلى هذا فالهاء في أنّه ضمير الشأن . ووقع في مسلم « سُكِّيَ » بالضمّ أيضاً كما ضبطه النووي . وقال : لم يسمّ الشاكي ، قال : وجاء في رواية البخاري أنّه الراوي . قال : ولا ينبغي أن يتوهم من هذا أنّ « سُكِّيَ » بالفتح هي في رواية مسلم ، وإنما نبهت على هذا لأنّ بعض الناس قال أنّه لم يظهر له كلام النووي » .

ونحوه عند شراح مسلم .

في الأصل : « رسول الله » والمثبت من « الصحيح » .

عبدالله بن زيد الراوي ، كما في « البخاري » .

٢٠٧ - قوله : (تُصَدِّقُ عَلَى مَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةَ) . لا أعرفها .

٢٠٨ - قوله : (أَنْ دَاجِنَةٌ كَانَتْ لِبَعْضِ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) .

الظاهر أنها ميمونة .

٢٠٧ - الصحيح : كتاب الحيض : باب طهارة جلود الميتة بالدباغ ... : (٣٦٣)

(١ / ٢٧٦) ، المعلم : (١ / ٢٥٤) رقم (١٨١) ، النووي : (٤ / ٥١) ، الإكمال :

(٢ / ١١٧) ، فتح الملهم : (١ / ٤٩١) .

لم يعينها أحد من المذكورين ، وقال ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ٣٥٦) رقم

(١٤٩٢) : « ولم أقف على اسم هذه المولاة » ، قلت : وسيأتي التصديق في الفقرة اللاحقة .

٢٠٨ - الصحيح : كتاب الحيض : باب طهارة جلود الميتة بالدباغ ... : (٣٦٤)

(١ / ٢٧٧) ، المعلم : (١ / ٢٥٥) رقم (١٨١) ، النووي : (٤ / ٥٢) ، الإكمال :

(٢ / ١١٨) ، فتح الملهم : (١ / ٤٩٢) .

قلت : وقع التصريح بأنها ميمونة في « سنن النسائي » : (٧ / ١٧٢) ، وأحمد في

« المسند » : (٦ / ٣٢٩) بإسناد صحيح .

ولذا قال ابن الملقن في « البدر المنير » : (٢ / ٣٨٣) :

« والظاهر أن المبهم في هذه الرواية ما هو مفسر في رواية أحمد والنسائي » .

ووقع في « صحيح البخاري » : (١١ / ٥٦٩) رقم (٦٦٨٦) وغيره ، « عن سودة

قالت : ماتت لنا شاة ... » ، قال ابن الملقن عقب كلامه السابق : (٢ / ٣٨٤) .

« نعم ، سيأتي قريباً أن سودة - رضي الله عنها - وقع لها مثل هذا ، فتوقفت في هذا

الظاهر » .

ثم قال : « ومن الفوائد المهمات ، أنه جاء في رواية صحيحه لاشك ولا ارتياب في

صحة سندها وثقة روايتها أن النبي ﷺ كان هو المعطي الشاة ميمونة ، وتكون هذه الرواية

مفسرة لرواية « الصحيحين » المتقدمة ، فإنها وردت مبنية للمفعول ، حيث قال : (تُصَدِّقُ) ،

وهي : ما رواه النسائي في « سننه » : [(٧ / ١٧٢)] من حديث مالك عن ابن شهاب عن

عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال : مر رسول الله ﷺ بشاة ميتة كان هو أعطها مولاة

لميمونة زوج النبي ﷺ ... » ، وانظر « تليح فهم أهل الأثر » : (٦٨٣) .

٢٠٩ - قوله : (خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ) . فَقَدْ

الْقِلَادَةَ كَانَ فِي الْأَبْوَاءِ ، قَالَ ابْنُ بَشْكُوَال .

٢٠٩ - الصحيح : كتاب الحيض : باب التيمم ... : (٣٦٧) (١ / ٢٧٩) ،
النووي : (٥٨ / ٤) ، الإكمال : (١١٩ / ٢) ، فتح الملهم : (٤٩٣ / ١) ، المعلم :
(٢٥٦ / ١) رقم (١٨٢) ، الغوامض : (رقم ١١١) .

فصل ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٤٣٢ - ٤٣٣) رقم (٣٣٤) الكلام على تعيين

هذه السفارة ، فقال :

« قال ابن عبد البر في « التمهيد » : يقال إنَّه كان ما كان في غزاة بني المصطلق ، وجزم
بذلك في « الاستذكار » وسبقه إلى ذلك ابن سعد وابن حبان . وغزاة بني المصطلق هي غزوة
المريسيع ، وفيها وقعت قصَّة الإفك لعائشة ، وكان ابتداء ذلك بسبب وقوع عقدها أيضاً ، فإن
كان ما جزموا به ثابتاً حمل على أنَّه سقط منها في تلك السفارة مرتين لاختلاف القصَّتين كما
هو مبين في سياقهما ، واستبعد بعض شيوخنا ذلك قال : لأنَّ المريسيع من ناحية مكَّة بين قديد
والساحل ، وهذه القصَّة كانت من ناحية خيبر لقولها في الحديث « حتى إذا كنَّا بالبيداء أو
بذات الجيش » وهما بين المدينة وخيبر كما جزم به النووي . قلت : وما جزم به مخالف لما جزم
به ابن التين فإنَّه قال : البيداء هي ذو الحليفة بالقرب من المدينة من طريق مكَّة ، قال : وذات
الجيش وراء ذي الحليفة . وقال أبو عبيد البكري في « معجمه » : البيداء أدنى إلى مكَّة من ذي
الحليفة . ثمَّ ساق حديث عائشة هذا . ثمَّ ساق حديث ابن عمر قال « بيذاؤكم هذه التي
تكذبون فيها ، ما أهل رسول الله ﷺ إلَّا من عند المسجد » الحديث . قال : والبيداء هو
الشرف الذي قدام ذي الحليفة في طريق مكَّة . وقال أيضاً : ذات الجيش من المدينة على بريد ،
قال : وبينها وبين العقيق سبعة أميال ، والعقيق من طريق مكَّة لا من طريق خيبر ، فاستقام ما قال
ابن التين . ويؤيده ما رواه الحميدي في « مسنده » عن سفيان قال حدَّثنا هشام بن عروة عن أبيه
في هذا الحديث فقال فيه « أنَّ القلادة سقطت ليلة الأبواء » والأبواء بين مكَّة والمدينة . وفي رواية
علي بن مسهر في الحديث عن هشام قال : « وكان ذلك المكان يقال له الصلصل » رواه
جعفر الفريابي في « كتاب الطَّهارة » له وابن عبد البر من طريقه ، والصلصل بمهملتين مضمومتين
ولامين الأولى ساكنة بين الصَّادين قال البكري : هو جبل عند ذي الحليفة ، كذا ذكره في حرف
الصاد المهملة ، وهم مغلطى في فهم كلامه فزعم أنَّه ضبطه بالضاد المعجمة ، وقلَّده في =

٢١٠ - قوله : (فَأَرْسَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ) . عُرِفَ

= ذلك بعض الشراح ، وتصرف فيه فزاده وهماً على وهم ، وعرف من تضافر هذه الروايات تصويب ما قاله ابن التين ، واعتمد بعضهم في تعدد السفر على رواية للطبراني صريحة في ذلك ، والله أعلم .

وهذه القلادة استعارتها عائشة من أختها أسماء فضاعت ، وأضافتها إلى عائشة لكونها في يدها وتصرفها ، وإلى أسماء لكونها ملكها لتصريح عائشة في رواية عروة - وهي في « صحيح البخاري » - بأنها استعارتها منها .

ووقع في رواية لعمار في « سنن أبي داود » : رقم (٣٢٠) أن العقد المذكور كان من جزع - خرز - ظفار - مدينة باليمن - وهذان الأمران على شرط المصنف ، وقد فاته تعيينهما ، والله الموفق .

وفي الأصل جملة : « في بعض أسفاره » مطموسة ، استظهرناها بناء على ثبوتها في « الصحيح » .

وكتب الناسخ في هامش الأصل : قوله : « كان في الأبواء » ، الأبواء هو جبل بين مكة والمدينة ، ويقال لها : « ودان » ، كانت في صفر سنة ، واستعمل على المدينة سعد بن عبادة ، يعترض عبراً لقريش ، فغاب خمسة عشر يوماً ، ولم يلق كيداً ، ووادع بني ضمرة « انتهى .

٢١٠ - الصحيح : كتاب الحيض : باب التيمم ... : (١ / ٢٧٩) ، النووي :

(٤ / ٥٩) ، الإكمال : (٢ / ١٢٠) ، فتح الملهم : (١ / ٤٩٤) .

وقع التصريح باسم أسيد في رواية أبي داود في « السنن » : (١ / ٨٦) رقم (٣١٧) والنسائي في « المجتبى » : (١ / ٣٣) .

ونصص الحميدي في « مسنده » : رقم (١٦٥) : على أنهما كانا رجلين ، فقال : « فأرسل رسول الله ﷺ رجلين من المسلمين في طلبها » ويظهر من ذلك تعارض مع ما في « صحيح مسلم » في هذا الوطن ، وهو مرفوع بما ذكره ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٤٣٥) في آخر شرحه لحديث : رقم (٣٣٤) ، وعنه الديوبندي ، فانظره إن شئت الاستزادة .

ولم يرد عند ابن بشكوال في « الغوامض » : (٥ / ٣٦٤) رقم (١١١) ، ولا في رواية أبي داود ذكر للزبير ، كما قال المصنف .

في الأصل : « أرسل » ، والمثبت من « الصحيح » ، وكلمة : « بشكوال » غير واضحة .

منهم : أسيد بن حُضير ، والزُّبير بن العوّام ، والشَّاهد لذلك عندَ (أبي داود)

- من رواية ابن داسة - قاله ابن بشكوال .

٢١١ - قوله : (أَنْ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ) . لا أَعْرِفُهُ .

٢١٢ - قوله : (فَلَقِيَهُ رَجُلٌ) . لا أَعْرِفُهُ .

٢١٣ - قوله : (أَنْ رَجُلًا مَرَّ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبُوءُ) . لا أَعْرِفُهُ .

٢١٤ - قوله : (فَقُرِّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ) لا أَعْرِفُ مَنْ قَرَّبَهُ .

٢١١ - الصحيح : كتاب الحديث : باب التيمم ... : (٢٨٠ / ١) ، النووي :

(٦٢ / ٤) ، الإكمال : (١٢٣ / ٢) ، فتح الملهم : (٤٩٦ / ١) ، المعلم : (٢٥٧ / ١)

رقم (١٨٣) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٤٤٣ / ١) رقم (٣٣٨) : « لم أقف على تسميته ،

وفي رواية الطبراني أنه من أهل البادية » .

٢١٢ - الصحيح : كتاب الحيض : باب التيمم ... : (٣٦٩) (٢٨١ / ١) ،

النووي : (٦٤ / ٤) ، الإكمال : (١٢٤ / ٢) ، فتح الملهم : (٤٩٧ / ١) .

قلت : هو أبو الجهيم الراوي ، بيته الشافعي في روايته لهذا الحديث من طريق أبي

الحويرث عن الأعرج ، قاله ابن حجر في « الفتح » : (٤٤٢ / ١) رقم (٣٣٧) وعنه

الديوبندي .

٢١٣ - الصحيح : كتاب الحيض : باب التيمم ... : (٣٧٠) (٢٨١ / ١) ،

النووي : (٦٥ / ٤) ، الإكمال : (١٢٥ / ٢) ، فتح الملهم : (٤٩٨ / ١) .

قيل هو المهاجر بن قنفذ ، كما رواه أبو داود وغيره من حديث المهاجر نفسه ، قاله

الديوبندي .

٢١٤ - الصحيح : كتاب الحيض : باب جواز أكل المحدث الطعام ... : (٢٨٣ / ١) ،

المعلم : (٢٥٨ / ١) رقم (١٨٦) ، النووي : (٧٠ / ٤) ، الإكمال : (١٦٢ / ٢) ، فتح

الملهم : (٤٩٩ / ١) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

والكلام في الأصل غير مستبين ، وقد أثبتناه من « الصحيح » .

٢١٥ - قوله : (قِيلَ لَهُ : إِنَّكَ لَمْ تَوْضَأْ ؟) . لا أعرف القائل .

٢١٦ - قوله : (وَالنَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِي رَجُلًا) . لا أعرفه .

٢١٥ - الصحيح : كتاب الحيض : باب جواز أكل المحدث الطعام ... : (١ / ٢٨٣) ،

النووي : (٤ / ٧٠) ، الإكمال : (٢ / ١٢٦) ، فتح الملهم : (١ / ٤٩٩) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

وفي الأصل : « تتوضأ » والمثبت من « الصحيح » .

٢١٦ - الصحيح : كتاب الحيض : باب الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض

الوضوء ... : (١ / ٢٨٤) ، المعلم : (١ / ٢٥٨) رقم (١٨٧) ، النووي : (٤ / ٧٢) ،

الإكمال : (٢ / ١٢٨) ، فتح الملهم : (١ / ٥٠٠) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٢ / ١٢٤) رقم (٦٤٢) : « لم أقف على اسم هذا

الرجل ، وذكر بعض الشراح أنه كان كبيراً في قومه فأراد أن يتألفه على الإسلام ، ولم أقف

على مستند ذلك . قيل : ويحتمل أن يكون ملكاً من الملائكة جاء بوحي من الله عز وجل ، ولا

يخفى بُعد هذا الاحتمال » .

ولم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

كتاب الصلاة

- ٢١٧ - قوله : (فقال بعضهم : اتخذوا ناقوساً) . يُنظر « التوضيح » .
- ٢١٨ - قوله : (وابنُ أمِّ مكتوم) : اسمه : عبدالله ، وقيل : عمرو ، واسمُ أمِّه : عاتكة .
- ٢١٩ - قوله : (فسمع رجلاً يقول : الله أكبر) . لا أعرفه .

- ٢١٧ - الصحيح : كتاب الصلاة : باب بدء الأذان ... : (٣٧٧) (١ / ٢٨٥) ، النووي : (٤ / ٧٥) ، الإكمال : (٢ / ١٣١) ، فتح الملهم : (٢ / ٢) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (٢ / ٨٠) رقم (٦٠٤) : « لم يقع لي تعيين المتكلمين في ذلك » .
- ٢١٨ - الصحيح : كتاب الصلاة : باب استحباب اتخاذ مؤذنين ... : (٣٨٠)
(١ / ٢٨٧) ، النووي : (٤ / ٨٢) ، الإكمال : (٢ / ١٣٥) ، فتح الملهم : (٢ / ٧) .
انظر : « الطبقات » للإمام مسلم : رقم (٣٤) وتعليقنا عليه .
- ٢١٩ - الصحيح : كتاب الصلاة : باب الإمساك عن الإغارة ... : (٣٨٢)
(١ / ٢٨٨) ، المعلم : (١ / ٢٥٩) رقم (١٨٨) ، النووي : (٤ / ٨٤) ، الإكمال : (٢ / ١٣٦) ، فتح الملهم : (٢ / ٧) .
عند أحمد في « المسند » من حديث ابن مسعود : « فابتدرناه فإذا هو صاحب ماشية أدركته الصلاة فنأدى بها » وفي حديث أبي جحيفة عند البزار « أن رسول الله ﷺ كان في سفر فسمع مؤذناً يقول : ... » .

٢٢٠ - قوله : (عَنْ عَمِّهِ) . هو عيسى بن طلحة ، كما سيأتي في

(م) .

٢٢١ - قوله : (فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ) . لا أَعْرِفُهُ .

٢٢٢ - قوله : (قَالَ سُلَيْمَانُ : فَسَأَلْتُهُ) . الْمَسْئُولُ هُوَ : طلحة بن

نافع ، أبو سُفْيَانَ .

٢٢٣ - قوله : (وَمَعِيَ غُلَامٌ لَنَا) . لا أَعْرِفُ اسْمَهُ ، وَكَذَا (صَاحِبُ

لَنَا) لا أَعْرِفُهُ .

٢٢٤ - قوله : (فَقِيلَ لِأَبِي هَرِيرَةَ) . لا أَعْرِفُ الْقَائِلَ .

٢٢٠ - الصحيح : كتاب الصَّلَاة : باب فضل الأذان وهرب ... : (٣٨٧)

(٢٩٠ / ١) ، المعلم : (٢٦٠ / ١) رقم (١٩١) ، النووي : (٨٩ / ٤) ، الإكمال :

(١٣٩ / ٢) ، فتح الملهم : (٩ / ٢) .

قوله : « سيأتي » هذا ما استظهرناه من الأصل ، ويؤيده أن مسلماً سئاه في الرواية التي

بعدها ، وكذا قال بعض المذكورين .

٢٢١ - الصحيح : كتاب الصَّلَاة : باب فضل الأذان وهرب ... : (٣٨٧)

(٢٩٠ / ١) ، النووي : (٨٩ / ٤) ، الإكمال : (١٤٠ / ٢) ، فتح الملهم : (٩ / ٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٢٢٢ - الصحيح : كتاب الصَّلَاة : باب فضل الأذان وهرب ... : (٣٨٨)

(٢٩٠ / ١) ، النووي : (٩٠ / ٤) ، الإكمال : (١٤٢ / ٢) ، فتح الملهم : (١٠ / ٢) .

السياق يشهد لما ذكره المصنف ، وقد نصص على ذلك النووي وغيره .

٢٢٣ - الصحيح : كتاب الصَّلَاة : باب فضل الأذان وهرب ... : (٢٩١ / ١) ،

النووي : (٩١ / ٤) ، الإكمال : (١٤٢ / ٢) ، فتح الملهم : (١٠ / ٢) .

لم يعينه أحد من المذكورين .

٢٢٤ - الصحيح : كتاب الصَّلَاة : باب وجوب قراءة الفاتحة ... : (٣٩٥)

(٢٩٦ / ١) ، المعلم : (٢٦٣ / ١) رقم (١٩٦) ، الإكمال : (١٤٩ / ٢) ، فتح الملهم =

- ٢٢٥ - قوله : (فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنَّ لَمْ أُرِدْ) . لا أَعْرِفُهُ .
 ٢٢٦ - قوله : (فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى) . هو خَلَاد بن رافع الزُّرْقِي ، قاله
 ابنُ بشكوال في « مُبْهِمَاتِهِ » ، وَظَنَّ أَنَّ لَهُ مُسْتَنْدَأً فِي (ابن أبي شَيْبَةَ) .
 ٢٢٧ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا ، وَلَمْ أُرِدْ بِهَا إِلَّا الْحَيْرَ) . لا أَعْرِفُهُ .

- (٢ / ٢٩) =
 القائل هو أبو السائب مولى بني عبدالله بن هشام بن زهرة ، كما في « الموطأ » وهو
 أنصاري مدني ثقة تابعي ، يقال اسمه : عبدالله بن السائب ، كما في « شرح الموطأ » .
 وما ورد عند مسلم فيما بعد يشهد له ، وورد في « مسند أبي عوانة » : (٢٨ / ١) ما
 يدل على أنه عبدالرحمن أبو العلاء ، والله أعلم .
 ٢٢٥ - الصحيح : كتاب الصَّلَاة : باب وجوب قراءة الفاتحة ... : (١ / ٢٩٧) ،
 النووي : (٤ / ١٠٥) ، الإكمال : (٢ / ١٥٢) ، فتح الملهم : (٢ / ٣١) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
 ٢٢٦ - الصحيح : كتاب الصَّلَاة : باب وجوب قراءة الفاتحة : ... : (٣٩٧)
 (١ / ٢٩٨) ، النووي : (٤ / ١٠٦) ، الإكمال : (٢ / ١٥٣) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٢) .
 ذكره ابن بشكوال في « الغوامض » : (١١ / ٥٨٣) رقم (١٩٦) ، وأسنده من
 طريق ابن أبي شيبَةَ بلفظ : « أَنْ خَلَادًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ » .
 ونصَّ عليه ابن حجر في « الفتح » : (٢ / ٢٧٧ ، ٢٧٨) رقم (٧٩٣) ، و « هدي
 السَّارِي » : (٢٦٤) ، والعراقي في « المستفاد » : (٢١) ، والشوكاني في « النيل » :
 (٢ / ٢٩٤) والصنعاني في « سبل السَّلام » : (١ / ٢١٢) وغيرهم .
 في الأَصْل : « مُسْتَنْدَأٌ » وهو خطأ .
 ٢٢٧ - الصحيح : كتاب الصَّلَاة : باب نهى المأموم عن جهره ... : (٣٩٨)
 (١ / ٢٩٨) ، المعلم : (١ / ٢٦٤) رقم (١٩٨) ، الإكمال : (٢ / ١٥٥) ، فتح
 الملهم : (٢ / ٣٤) .
 لم يعينه أحد من الشُّرَاحِ المذكورين .

٢٢٨ - قوله : (عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ وَمَوْلَى لَهُمْ) . لم يعرفه سيدي
الوالد رحمه الله .

٢٢٩ - قوله : (السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ) . في (ق) السَّلَامُ عَلَى جَبْرِيلَ
وميكائيل .

٢٣٠ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ) . لا أَعْرِفُهُ .

٢٢٨ - الصحيح : كتاب الصَّلَاة : باب وضع يده اليمنى على اليسرى ... : (٤٠١)

(٣٠١ / ١) ، النووي : (١١٤ / ٤) ، الإكمال : (١٥٧ / ٢) ، فتح الملهم : (٣٩ / ٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين : ولم يذكره المزي في قسم المهمات في آخر
« تهذيب الكمال » : (٦٤ / ٣٥) وقد قال « هذا الفصل فيه طول ولم نكتبه ها هنا على
طريق الاستقصاء بل اقتصرنا منه على من عرفنا اسمه وما يجري مجراه » وذكره مبهماً هكذا
من غير تعيين أيضاً ابن منجويه في « رجال صحيح مسلم » : (٤٠٦ / ٢) رقم (٢١٧٤) .

٢٢٩ - الصحيح : كتاب الصَّلَاة : باب التَّشْهَد فِي الصَّلَاةِ ... : (٤٠٢)

(٣٠١ / ١) ، النووي : (١١٦ / ٤) ، الإكمال : (١٥٩ / ٢) ، فتح الملهم : (٤٠ / ٢) .

وفي « صحيح البخاري » : (٣١١ / ١) رقم (٨٣١) : « السَّلَامُ عَلَى جَبْرِيلَ
وميكائيل ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ » وكذا في « مسند أبي عوانة » : (٢٢٩ / ٢) ، فجبriel
وميكائيل منصوص عليهما في « الصحيح » ، وجاء تفصيل في المراد بـ « فُلَانٍ وَفُلَانٍ » .

ففي رواية عبد الله بن نمير عن الأعمش عن ابن ماجه في « السنن » : (٢٩٠ / ١) رقم
(٨٩٩) : « السَّلَامُ عَلَى جَبْرِائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَعَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ يَعْنُونَ الْمَلَائِكَةَ » .

وللإسماعيلي من رواية علي بن مسهر : « فَنَعَدُّ الْمَلَائِكَةَ » ومثله للسراج من رواية محمد
ابن فضيل عن الأعمش بلفظ « فَنَعَدُّ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَا شَاءَ اللَّهُ » .

فاقتصار المصنف على : « سنن ابن ماجه » قصور ، فالتعيين نفسه وارد في « صحيح
البخاري » .

٢٣٠ - الصحيح : كتاب الصَّلَاة : باب التَّشْهَد فِي الصَّلَاةِ ... : (٤٠٤)

(٣٠٣ / ١) ، المعلم : (٢٦٥ / ١) رقم (٢٠٠) ، النووي : (١١٩ / ٤) ، الإكمال :

(١٦١ / ٢) ، فتح الملهم : (٤٣ / ٢) .

٢٣١ - قوله : (ما أجمعوا عليه) . قال شيخ الإسلام البلقيني في
« محاسن الاصطلاح » : « قيل : المراد ما ، ما أجمع عليه هؤلاء الأربعة :
أحمد بن حنبل ، وسعيد بن منصور ، ويحيى بن يحيى وعثمان بن أبي
شيبه » .

٢٣٢ - قوله : (سَقَطَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَرَسٍ) . لا أَعْرِفُهُ بِعَيْنِهِ .

= لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
وكلمة : « القوم » مطموسة في الأصل ، فأثبتناها من « الصحيح » .
٢٣١ - الصحيح : كتاب الصلاة : باب التشهد في الصلاة ... : (١ / ٣٠٤) ،
النووي : (٤ / ١٢٢) ، الإكمال : (٢ / ١٦٣) ، فتح الملهم : (٢ / ٤٤) .
قول البلقيني في « محاسن الاصطلاح » : (٩١) ، وعنه المصنف والسيوطي في
« تدريب الراوي » : (١ / ٩٨) . أما في « الديباج » : (ق ٤ / ب) فقال : « أراد إجماع
أربعة من الحفاظ خاصة » ولم يُبين أسماءهم .
وتحصّل لي من خلال البحث والتحري أنّ هنالك أقوالاً ثلاثة أُخرى ، هي :
(١) - مشايخه عامة ، أفاده الديوبندي والدهلوي في « حجة الله البالغة » :
(١ / ٢٨٢) ، والكوثري في تعليقه على « شروط الأئمة الستة » : (١٣) والكاندهلوي في
تعليقه على « الحل المفهم لصحيح مسلم » : (٧٣) .
(٢) - أربعة من مشايخه خاصة ، هم : أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان . وابن حنبل وابن
معين . كذا نقله الديوبندي ولم يعزه لأحد .
(٣) - أئمة الحديث وإن كانوا من غير مشايخه ، نصّ عليه المياجي في « مالا يسع
المحدث جهله » : (٢٧) ، وعبارة مسلم مشكلة ، ووضحت وجه ذلك في كتاب مفرد لي
عن مسلم وجهوده في الحديث .

كلمة : « عليه » غير واضحة في موضعين من الأصل .
٢٣٢ - الصحيح : كتاب الصلاة : باب ائتمام المأموم بالإمام ... : (٤١١)
(١ / ٣٠٨) ، النووي : (٤ / ١٣) ، الإكمال : (٢ / ١٦٨) ، فتح الملهم : (٢ / ٥٣) . =

وله عليه السلام سبعة أفراس متفق عليها ، قال الشاعر :

والخيلُ سَكَبَتْ حَيْفٌ سَبْحَةٌ ظَرَبْتُ

لِزَاوٍ مُرْتَجِزٍ وَرَدَّ لَهَا أَسْرَارُ

٢٣٣ - قوله : (فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعُودُونَهُ) . ذَكَرْتُ مِنْ عَرَفْتَهُ مِنْهُمْ فِي « التَّوْضِيحِ » ، وَفِي (م) مِنْهُمْ : جَابِرٌ ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ .

٢٣٤ - قوله : (فَاتَاهُ الرَّسُولُ) . هُوَ : بِلَالٌ ، وَيُنْظَرُ « التَّوْضِيحُ » .

= ووقع هذا الفرس مبهماً في « صحيح البخاري » : رقم (٨٠٥ ، ١١١٤) ، ولم يتكلم على تعيينه - على خلاف عادته - ابن حجر في « الفتح » : (٢ / ٢٩٢ ، ٥٨٥) . وانظر في أفراسه صلى الله عليه وسلم وبيان أسمائها وكيفية تملك رسول الله صلى الله عليه وسلم لها في « العجالة السنينة » (٢٦٢ - ٢٦٣) .

في الأصل جملة : « عن فرس » مطموسة ، وقد أثبتناها من « الصحيح » . وبيت الشعر غير واضح في الأصل ، وقد أصلحناه من « القاموس » ، و « لسان العرب » ، و « تهذيب الأسماء واللغات » ، ومن « تاريخ الطبري » ، و « الكامل » ، و « التراتيب الإدارية » . ولحيف بالحاء المهملة - وبهذا صرح ناسخ الأصل - ، ويجوز أيضاً بالمعجمة .

٢٣٣ - الصحيح : كتاب الصلاة : باب ائتمام المأموم بالإمام ... : (٤١٢) (١ / ٣٠٩) ، المعلم : (١ / ٢٦٦) رقم (٢٠٤) ، النووي : (٤ / ١٣٢) ، الإكمال : (٢ / ١٦٨) ، فتح الملهم : (٢ / ٥٦) .

أمَّا ذكر جابر وأبي بكر وأنس ، ففي « صحيح مسلم » : (١ / ٣٠٨ - ٣٠٩) ، تصريح بأنهم عادوه وصلَّى بهم صلى الله عليه وسلم ، وللأخير تصريح في « صحيح البخاري » أيضاً : رقم (١١١٤) .

جملة : « عليه ناس من أصحابه » غير واضحة في الأصل ، وقد أثبتناها من « الصحيح » . ٢٣٤ - الصحيح : كتاب الصلاة : باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر ... =

٢٣٥ - قوله : (فَاسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ) . تَقَدَّمَ .

٢٣٦ - قوله : (فَجَاءَ الْمُؤَدُّنُ) . هو : بلال ، كما في رواية .

٢٣٧ - قال ابن شهاب : (وَقَدْ رَأَيْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يُسَبِّحُونَ

وَيُشِيرُونَ)

٢٣٨ - قوله : (يَا فُلَانُ) . لا أَعْرِفُهُ .

= (٤١٨) (٣١٢ / ١) ، المعلم : (٢٦٥ / ١) رقم (٢٠٣) ، النووي : (١٣٧ / ٤) ،

الإكمال : (١٧١ / ٢) ، فتح الملهم : (٥٧ / ٢) .

قال ابن حجر في «الفتح» : (١٦٨ / ٢) رقم (٦٨٤) :

«أخرجه أحمد وأبو داود وابن حبان من رواية حماد فبين الفاعل وأن ذلك كان بأمر النبي ﷺ ، ولفظه : «فقال لبلال إن حضرت العصر ولم أتك فمر أبا بكر فليصل بالناس ، فلما حضرت العصر أذن بلال ...» .

٢٣٥ - الصحيح : كتاب الصلاة : باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر .. :

(٣١٢ / ١) ، النووي : (١٣٨ / ٤) ، الإكمال : (١٧٣ / ٢) ، فتح الملهم : (٥٨ / ٢) .

تقدم برقم (١٨٩) ، وذكر ابن سعد بإسناد صحيح عن الزهري أن فاطمة هي التي خاطبت أمهات المؤمنين بذلك ، فقالت لهن : إنه يشق عليه الاختلاف ، أفاده ابن حجر .

٢٣٦ - الصحيح : كتاب الصلاة : باب تقدم الجماعة من يصلي بهم ... : (٤٢١)

(٣١٦ / ١) ، النووي : (١٤٥ / ٤) ، الإكمال : (١٧٦ / ٢) ، فتح الملهم : (٦١ / ٢) .

تقدم برقم (٢٣٤) : وانظر «المستفاد» : (٢١) .

٢٣٧ - كتاب الصلاة : باب تسييح الرجل وتصفيق المرأة ... : (٤٢٢) (٣١٩ / ١) ،

النووي : (١٤٨ / ٤) ، الإكمال : (١٧٨ / ٢) ، فتح الملهم : (٦٢ / ٢) .

في الأصل : «الزهري» والمثبت من «الصحيح» ، ووقع في الأصل : «يسيمون» ! وهو خطأ .

ولم يرد في الأصل تعليق للمصنف على قول الزهري ، وبيان ما فيه من الميهم ، ولم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٢٣٨ - الصحيح : كتاب الصلاة : باب الأمر بتحسين الصلاة ... : (٤٢٣) =

٢٣٩ - قوله : (فقال قائل : [يا معشر النساء ! لا ترفعن رؤوسكن]) .

لا أعرف القائل .

٢٤٠ - قوله : (فقال ابنُ لعبدالله بن عمر) هو : بلال ، كما في (م) ، وسيأتي في (م) أيضاً أنه واقد .

٢٤١ - قوله : (في طائفة من أصحابه) . ذكرته في « التوضيح » .

(٣١٩ / ١) ، المعلم : (٢٦٦ / ١) رقم (٢٠٨) ، النووي : (١٤٩ / ٤) ، الإكمال : (١٧٨ / ٢) ، فتح الملهم : (٦٢ / ٢) . لم يعينه أحد من المذكورين .

٢٣٩ - الصحيح : كتاب الصلاة : باب أمر النساء المصليات وراء الرجال أن لا يرفعن ... : (٤٤١) (٣٢٦ / ١) ، النووي : (١٦٠ / ٤) ، الإكمال : (١٨٦ / ٢) ، فتح الملهم : (٦٨ / ٢) .

في رواية في « صحيح البخاري » : رقم (٣٦٢) : « وقال للنساء » قال الكرمانى : « فاعل قال هو النبي ﷺ » كذا جزم به وقد وقع في رواية الكشميهني « ويقال للنساء » وفي رواية وكيع : « فقال قائل : يا معشر النساء ! » ، فكأن النبي ﷺ أمر من يقول لهن ذلك ، ويغلب على الظن أنه بلال ، قاله ابن حجر في « الفتح » : (٤٧٣ / ١) . سقط من الأصل : « يا معشر النساء » وقد أثبتناها من « الصحيح » .

٢٤٠ - الصحيح : كتاب الصلاة : باب خروج النساء إلى المسجد ... : (٤٤٢) بعد (١٣٨) (٣٢٧ / ١) ، المعلم : (٢٦٨ / ١) رقم (٢١٢) ، النووي : (١٦٢ / ٤) ، الإكمال : (١٨٨ / ٢) ، فتح الملهم : (٦٩ / ٢) .

ورد تعيينه بـ « بلال بن عبدالله » في رواية في « صحيح مسلم » في الكتاب والباب نفسه : برقم (١٣٥) بعد (٤٤٢) . وبواقده : برقم (١٣٩) بعد (٤٤٢) ، ورجح ابن حجر في « الفتح » : (٣٤٨ / ٢) رقم (٨٦٥) أنه بلال ، واحتمل تعدد القصة ، ولم يذكر ابن الجوزي في « التلخيص » : (٦٣٥) إلا بلالاً .

٢٤١ - الصحيح : كتاب الصلاة : باب الجهر بالقراءة في الصبح ... : (٤٤٩) (٣٣١ / ١) ، المعلم : (٢٦٨ / ١) رقم (٢١٤) ، النووي : (١٦٧ / ٤) ، الإكمال : =

وَأَنَّهُ لَمْ يُعْرِفْ أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ إِلَّا زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ؛ عَلَى قَوْلِ ابْنِ سَعْدٍ ، وَذَكَرَتْ هَؤُلَاءِ الْجَنُّ ، وَعَدَدَهُمْ ؛ وَمِنْ أَيْنَ كَانُوا .
 وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ ؛ الَّذِي فِي الْوَضُوءِ بِالنَّبِيدِ ، وَأَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ حَاضِرًا مَعَهُ لَيْلَةَ الْجَنِّ ، فَهُوَ حَدِيثٌ فِي (د ت ق) فَضْعِيفٌ بِاتِّفَاقِ الْمُحَدِّثِينَ ؛ وَحَدِيثٌ (م) يَرُدُّهُ .
 ٢٤٢ - قَوْلُهُ : (آذَنْتُهُ بِهِمْ شَجْرَةَ) . كَانَتْ سَمْرَةَ كَمَا فِي (د) .

(٢ / ١٩٠) ، فَتَحَ الْمَلْهُمُ : (٢ / ٧٢) .
 ذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا خَرَجَ إِلَى الطَّائِفِ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَّا زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، وَهَذَا مُشْكَلٌ ، فَقَدْ وَرَدَ هُنَا إِنَّهُ انْطَلَقَ فِي طَائِفَةِ مَنْ أَصْحَابِهِ ، فَفَعَلَهَا كَانَتْ وَجْهَةً أُخْرَى ، وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بِأَنَّهُ لَمَّا رَجَعَ لَاقَاهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ فَوَاقَفَهُ ؛ أَفَادَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » أَنَّهُ : (٨ / ٦٧٠) رَقْمٌ (٤٩٢١) .
 قُلْتُ : وَذَكَرَ خُرُوجَ ابْنِ مَسْعُودٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ رَاوِيًا ، وَقَدْ خَرَجَتْهَا بِإِسْهَابٍ فِي تَعْلِيقِي عَلَى « الْخُلَافِيَّاتِ » لِلْبَيْهَقِيِّ : (١ / ١٨٠) وَمَا بَعْدَهَا) ، وَقَدْ وَرَدَ التَّنْصِيحُ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَعَلْقَمَةَ - بِأَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَكُنْ حَاضِرًا مَعَهُ ﷺ ، وَجَمَعَ بَعْضُهُمْ بَيْنَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ بِأَنَّهُ ﷺ كَانَ مَعَهُ وَلَكِنَّهُ خَطَّ عَلَيْهِ وَتَرَكَهُ ، وَهُوَ جَمْعٌ حَسَنٌ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ لَيْلَةَ الْجَنِّ ، وَإِنَّمَا صَحِبَهُ لِيَرِيهِ آثَارَ الْجَنِّ وَأَثَارَ نِيرَانِهِمْ ، وَهَذَا مَا صَرَحَ بِهِ عَلْقَمَةُ نَفْسَهُ ، وَهُوَ مَا مَالَ إِلَيْهِ الْحَاكِمُ وَتَبِعَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الدَّلَائِلِ » (٢ / ٢٢٨ - ٢٣٣) بَحْثًا لَا تَقْلِيدًا . وَقَدْ ذَكَرَ الْبَطْلِيُّوسِي فِي « التَّنْبِيهِ عَلَى الْأَسْبَابِ الَّتِي أَوْجَبَتْ الْاِخْتِلَافَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ » : (ص ١٩٤ - ١٩٥) ، أَنَّهُ جَاءَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ : « لَمْ يَشْهَدْهُ أَحَدٌ غَيْرِي » وَهَذَا قَرِيبٌ ، لَوْ ثَبِتَ بِهِ نَقْلٌ ، وَلَكِنْ دَعْوَى مُجْرَدَةٌ تَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ حَدِيثُ النَّبِيدِ ضَعِيفٌ ، وَيَبْتَئُ ضَعْفُهُ بِمَا لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ فِي تَحْقِيقِي لـ « الْخُلَافِيَّاتِ » لِلْبَيْهَقِيِّ مَسْأَلَةٌ : رَقْمٌ (٢) .

٢٤٢ - كِتَابُ الصَّلَاةِ : بَابُ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ ... : (٤٥٠) بَعْدَ (١٥٣)
 (١ / ٣٣٣) ، النُّووي : (٤ / ١٧١) ، الإِكْمَالُ : (٢ / ١٩٤) ، فَتَحَ الْمَلْهُمُ : (٢ / ٧٧) .
 قَالَ الدِّيَوْبَنْدِيُّ : « وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ : سَمْرَةَ » .
 فِي الْأَصْلِ : « آذَنْتُ » وَالصُّوَابُ مَا أُثْبِتَاهُ مِنْ « الصَّحِيحِ » .

٢٤٣ - قوله : (فأنحرف رجُلٌ) . قال الخطيبُ - وكذلك النووي - :

أنه - حرام يعنيان بالراء المهملة - ابن ملحان ، خال أنس بن مالك ، زاد النووي أن [في] (د) تسميته بحزم بن أبي كعب ، زاد ابنُ بشكوال : وقيل : سُليم ، وساق له شاهداً .

قال الذهبي في « التجريد » : « سُليم الأنصاري السلمي ؛ قُتِلَ يوم أُحُدٍ ، وقيل : يوم الخندق » . قال : « وهو الذي استَطَوَلَ صلاة مُعَاذٍ ؛ وفارقه على الصحيح » .

٢٤٤ - قوله : (جاء رجُلٌ إلى رسولِ اللهِ ﷺ) . ذكرته في « التوضيح » وكذا :

٢٤٣ - الصحيح : كتاب الصلاة : باب قراءة العشاء : (٤٦٥) (٣٣٩ / ١) ، النووي : (١٨١ / ٤) ، الإكمال : (١٩٩ / ٢) ، فتح الملهم : (٨٤ / ٢) . وانظر الأقوال المذكورة ومستندها في « الأسماء » : (٥٠) رقم (٢٨) ، و « الإشارات » : (٤٦) ، و « الغوامض » : (٣١٥) رقم (٩١) ، و « تلقيح فهم أهل الأثر » : (٦٣٦) ، و « المستفاد » : (١٩) ، و « فتح الباري » : (١٩٣ / ٢ - ١٩٤) رقم (٧٠١) ، و « التلخيص الحبير » : (٥٩١ / ١) ، و « نيل الأوطار » : (١٦٤ / ٣) . وكلام الذهبي في « التجريد » : (٢٣٦ / ١) رقم (٢٤٦٩) . ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق .

٢٤٤ - الصحيح : كتاب الصلاة : باب أمر الأئمة بتخفيف ... : (٤٦٦) (٣٤٠ / ١) ، المعلم : (٢٦٨ / ١) رقم (٢١٥) ، النووي : (١٨٤ / ٤) ، الإكمال : (٢٠٠ / ٢) ، فتح الملهم : (٨٥ / ٢) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١٩٨ / ٢) رقم (٧٠٢) : « لم أقف على اسمه ، ووهم من زعم أنه حزم بن أبي كعب لأن قصته كانت مع معاذ لا مع أبي كعب » وانظر « الفتح » أيضاً : (١٣٨ / ١٣) رقم (٧١٥٩) .

٢٤٥ - قوله : (من أجلِ فلانٍ ممَّا يُطيلُ بنا) .

٢٤٦ - قوله : (إنِّي أجدُّ في نفسي شيئاً) . هو : الوسوسة ، ويبيِّنُه

(م) بعد هذا .

٢٤٧ - قوله : (غَلَبَ على الكوفةِ رجلٌ) . هو : مطر بن ناجية .

٢٤٨ - قوله : (حدَّثنا أبان وغيره) . لا أعرفُه .

٢٤٩ - قوله : (سئِلَ في غزوةِ تبوكَ) . لا أعرف السائل ، وفي (م)

٢٤٥ - الصحيح : كتاب الصلوة : باب أمر الأئمة بتخفيف ... : (٤٦٦)

(٣٤٠ / ١) ، النووي : (١٨٤ / ٤) ، الإكمال : (٢٠٠ / ٢) ، فتح الملهم : (٨٥ / ٢) .

وهم ابن حجر في « الفتح » : (١٣٨ / ١٣) رقم (٧١٥٩) من زعم أنه معاذ بن

جبل ، وأفاد أنه غير مسمي .

في الأصل « يطول » والمثبت من « الصحيح » .

٢٤٦ - الصحيح : كتاب الصلوة : باب أمر الأئمة بتخفيف ... : (٤٦٨)

(٣٤١ / ١) ، النووي : (١٨٥ / ٤) ، الإكمال : (٢٠١ / ٢) ، فتح الملهم : (٨٦ / ٢) .

قال النووي : « يحتمل أنه أراد الخوف من حصول شيء من الكبر والإعجاب له بتقدّمه

على الناس ... ويحتمل أنه أراد الوسوسة في الصلوة ، فإنه كان موسوساً ، ولا يصلح للإمامة

الموسوس ، فقد ذكر مسلم في « الصحيح » بعد هذا عن عثمان بن أبي العاص هذا قال :

قلت : يا رسول الله ! إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها عليّ ، فقال رسول

الله ﷺ : ذاك شيطان يقال له خنزب ... » .

٢٤٧ - الصحيح : كتاب الصلوة : باب اعتدال أركان الصلوة ... : (٣٤٣ / ١) ،

النووي : (١٨٨ / ٤) ، الإكمال : (٢٠٢ / ٢) ، فتح الملهم : (٨٧ / ٢) .

قلت : سماه مسلم في الرواية التالية : (٣٤٤ / ١) .

في الأصل : « على أهل ... » والمثبت من « الصحيح » .

٢٤٨ - الصحيح : كتاب الصلوة : باب متابعة الإمام ، والعمل بعده ... : (٣٤٥ / ١) ،

النووي : (١٩١ / ٤) ، الإكمال : (٢٠٣ / ٢) ، فتح الملهم : (٨٩ / ٢) .

هم كوفيون ، كما وقع التصريح به في الرواية التالية .

٢٤٩ - الصحيح : كتاب الصلوة : باب سترة المصلّي ... : (٣٥٩ / ١) ، النووي : =

قبل هذا ما يُرشدُ إلى أنه : طلحة ؛ والدُ موسى .
٢٥٠ - قوله : (ثُمَّ رُكِّزَتْ لَهُ عَنزَةٌ) . الرَّائِزُ هو : بلالٌ ، كما في

(م) بعد هذا .

٢٥١ - قوله : (أَنَا وَصَاحِبٌ لِي نَتَذَاكُرُ حَدِيثًا) . لا أَعْرِفُ صاحبه .

٢٥٢ - قوله : (جَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ) . قيلَ : هو : داود

ابن مروان ، قاله ابنُ الجوزي في « التَّلْفِيحِ » وَتَعَقَّبْتُ هذا في « التَّوْضِيحِ » ،
وَذَكَرْتُ قَوْلًا غَيْرَهُ .

= (٢١٧ / ٤) ، الإكمال : (٢١٧ / ٢) ، فتح الملهم : (١٠٣ / ٢) .
قلت : ما عند مسلم في « الصحيح » (١ / ٣٥٨) رقم (٢٤٢) ما يدل على أنَّ
السائل طلحة ، كما قال المصنّف .

٢٥٠ - الصحيح : كتاب الصَّلَاة : باب سترة المصلي ... : (١ / ٣٦٠) ، النووي :

(٤ / ٢١٩) ، الإكمال : (٢ / ٢١٨) ، فتح الملهم : (٢ / ١٠٥) .

في « صحيح مسلم » : (١ / ٣٦٠) رقم (٥٠٣) بعد (٢٥٠) عن أبي جحيفة :
« ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أُخْرِجَ عَنزَةً فَرَكْرَهَا » .

ووقع التصريح به أيضاً في « صحيح البخاري » : (١ / ٤٨٥ - الفتح) رقم (٣٧٦) .

٢٥١ - الصحيح : كتاب الصَّلَاة : باب منع المار بين يدي المصلي ... : (١ / ٣٦٢) ،

النووي : (٤ / ٢٢٣) ، الإكمال : (٢ / ٢٢٠) ، فتح الملهم : (٢ / ١٠٧) .

ولم يعينه أحد من المذكورين .

٢٥٢ - الصحيح : كتاب الصَّلَاة : باب منع المار بين يدي المصلي ... : (١ / ٣٦٢) ،

النووي : (٤ / ٢٢٣) ، الإكمال : (٢ / ٢٢٠) ، فتح الملهم : (٢ / ١٠٧) .

كلام ابن الجوزي في « التَّلْفِيحِ » : (٦٣٩) هذا نصُّه : « اسم المار بين يدي أبي

سعيد : داود بن مروان بن الحكم » ، وقد تكلم الحافظ ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٥٨٢ -

٥٨٣) رقم (٥٠٩) على هذا المبهم بكلام متين ، وهذا لفظه :

« وقع في « كتاب الصَّلَاة » لأبي نُعَيْمٍ أَنَّهُ الْوَلِيدُ بْنُ عَقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ ، أَخْرَجَهُ عَنْ =

٢٥٣ - قوله : (أَنْ سَائِلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ

الْوَّاحِدِ) . هُوَ : ثُوبَان ، قَالَهُ شَمْسُ الْأُئِمَّةِ السَّرْحَسِيِّ .

= عبدالله بن عامر الأسلمي عن زيد بن أسلم قال : « بينما أبو سعيد قائم يصلي في المسجد فأقبل الوليد بن عقبة بن أبي معيط فأراد أن يمر بين يديه ، فدفعه ، فأبى إلا أن يمر بين يديه فدفعه » هذا آخر ما أورده من هذه القصة . وفي تفسير الذي وقع في « الصحيح » بأنه الوليد هذا نظر ، لأن فيه أنه دخل على مروان ، زاد الإسماعيلي « ومروان يومئذ على المدينة » أه . ومروان إنما كان أميراً على المدينة في خلافة معاوية ، ولم يكن الوليد حينئذ بالمدينة لأنه لما قتل عثمان تحول إلى الجزيرة فسكنها حتى مات في خلافة معاوية ، ولم يحضر شيئاً من الحروب التي كانت بين علي ومن خالفه . وأيضاً فلم يكن الوليد يومئذ شاباً بل كان في عشر الخمسين فلعله كان فيه : فأقبل ابن للوليد بن عقبة ، فيتجه . وروى عبدالرزاق حديث الباب عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عبدالرحمن بن أبي سعيد عن أبيه فقال فيه « إذ جاء شاب » ولم يسمه أيضاً . وعن معمر عن زيد بن أسلم وقال فيه : « فذهب ذو قرابة لمروان » . ومن طريق أبي العلاء فيه عن أبي سعيد فقال فيه : « مر رجل بين يديه من بني مروان » . وللتسائي من وجه آخر « فمر ابن لمروان » وسماه عبدالرزاق من طريق سليمان بن موسى « داود بن مروان » ولفظه « أراد داود بن مروان أن يمر بين يدي أبي سعيد ومروان يومئذ أمير المدينة » فذكر الحديث ، وبذلك جزم ابن الجوزي ومن تبعه في تسمية المبهم الذي في « الصحيح » بأنه داود بن مروان ، وفيه نظر لأن فيه أنه من بني أبي معيط ، وليس مروان من بنيه ، بل أبو معيط ابن عم والد مروان ، لأنه أبو معيط بن أبي عمرو بن أمية ، ووالد مروان هو الحكم بن أبي العاص بن أمية ، وليست أم داود ولا أم مروان ، ولا أم الحكم من ولد أبي معيط ، فيحتمل أن يكون داود نسب إلى أبي معيط من جهة الرضاعة أو لكون جدّه لأمه عثمان بن عفان كان أختاً للوليد بن عقبة بن أبي معيط لأمه فنسب داود إليه مجازاً وفيه بعد ، والأقرب أن تكون الواقعة تعددت لأبي سعيد مع غير واحد ، ففي « مصنف ابن أبي شيبة » من وجه آخر عن أبي سعيد في هذه القصة : « فأراد عبدالرحمن بن الحارث بن هشام أن يمر بين يديه » الحديث ، وعبدالرحمن مخزومي ما له من أبي معيط نسبة . والله أعلم .

وانظر : « المستفاد » : (٢٠) .

٢٥٣ - الصحيح : كتاب الصلاة : باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه ... :

كتاب المساجد ومواضع الصلاة

- ٢٥٤ - قوله : (وَذَكَرَ خَصْلَةً أُخْرَى) . رواها (س) من رواية أبي مالك . الزاوي هنا في (م) قال : (وَأُوتِيَتْ هَذِهِ الْآيَاتِ مِنْ خَوَاتِمِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ ، وَلَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي ، وَلَا يُعْطَاهُنَّ أَحَدٌ بَعْدِي) .
- ٢٥٥ - قوله : (فَقَالَ : يَا بَنِي النَّجَارِ ! ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ) . ذُكِرَ لِمَنْ

= (٥١٥) (٣٦٧ / ١) ، النووي : (٢٣٠ / ٤) ، الإكمال : (٢٢٣ / ٢) ، فتح الملهم : (١١٢ / ٢) .

تعيين السرخسي للمبهم بأنه ثوبان وقع في كتابه « المبسوط » : (٣٣ / ١) ، وقال ابن حجر في « الفتح » : (٤٧٠ / ١) رقم (٣٥٨) : « لم أقف على اسمه ، لكن ذكر شمس الأئمة السرخسي الحنفي في كتابه « المبسوط » أن السائل ثوبان » .

٢٥٤ - الصحيح : كتاب المساجد ومواضع الصلاة ... : (٥٢٢) (٣٧١ / ١) ، المعلم : (٢٧١ / ١) رقم (٢٢٥) ، النووي : (٤ / ٥) ، الإكمال : (٢٢٧ / ٢) ، فتح الملهم : (١١٦ / ٢) .

قلت : ذكرت هذه الخصلة في « مسند أحمد » : (٣٨٣ / ٥) و « مسند الطيالسي » : (٥٦) ، و « فضائل القرآن » للنسائي : (٧٩) ، و « السنن الكبرى » للبيهقي : (٢١٣ / ١) و « الشريعة » للأجري : (٤٩٨ ، ٤٩٩) وغيرها ، وانظر « السلسلة الصحيحة » : (٤٧١ / ٣) ، وقد وردت هذه الخصلة في غير حديث ، انظرها في « موسوعة فضائل سور وآيات القرآن » : (١٧٧ - ١٨٥) .

٢٥٥ - الصحيح : كتاب المساجد : باب ابتناء مسجد النبي ﷺ ... : (٥٢٤) =

كَانَ الْمَسْجِدُ فِي « التَّوْضِيحِ » .

٢٥٦ - قوله : (فَانطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ) . ذَكَرْتَهُ فِي « التَّوْضِيحِ » ،
وَهُوَ الْمُرَادُ فِي قَوْلِهِ : (إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ) . قَالَ ابْنُ بَشْكُوَالِ : الْمُخَيَّرُ لِأَهْلِ
قُبَاءٍ ؛ هُوَ : عَبَّادُ بْنُ بَشِيرِ الْأَشْهَلِيِّ ، وَسَاقَ لَهُ شَاهِدًا ، وَسَيَأْتِي فِي : (فَمَرَّ رَجُلٌ
مِنْ [بَنِي] سَلِيمَةَ) .

٢٥٧ - قوله : (إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ) . لَا أَعْرِفُهُ .

= (١ / ٣٧٣) ، المعلم : (١ / ٢٧٢) رقم (٢٢٦) ، الإكمال : (٢ / ٢٢٨) ، فتح
الملمه : (٢ / ١١٧) .

كَانَتْ أَرْضُ الْمَسْجِدِ لِيَتِيمِينَ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ ، وَكَانَتْ أَوْلًا حَائِطًا ثُمَّ خَرِبَتْ فَصَارَتْ
مَرْدِيًّا ، وَالْيَتِيمَانِ هُمَا سَهْلٌ وَسَهِيلٌ ابْنَا رَافِعِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مِنْ بَنِي النَّجَّارِ كَانَا فِي حَجَرِ
أَسْعَدِ بْنِ زُرَّارَةَ ، وَقِيلَ : مَعَاذُ بْنُ عَفْرَاءَ ، أَفَادَهُ الدِّيُونَنْدِيُّ .
فِي الْأَصْلِ : « يَا بَنِي » وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ .

٢٥٦ - الصحيح : كتاب المساجد : باب تحويل القبلة ... : (١ / ٣٧٤) ،
النووي : (٥ / ١٠) ، المعلم : (١ / ٢٧٢) رقم (٢٢٧) ، الإكمال : (٢ / ٢٣١) ، فتح
الملمه : (٢ / ١٢٠) .

قَوْلُهُ « إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ » وَارِدَ فِي الْحَدِيثِ الثَّلَاثِيِّ : رَقْمُ (٥٢٦) بَعْدَ (١٣) ، وَقَدْ عَيَّنَهُ
بِعَبَّادِ بْنِ بَشِيرِ جَمَاعَةٌ ، انظُرْ : « الْغَوَامِضُ » : (٣ / ٢٣٣) رَقْمُ (٥٩) ، وَ« إِيْضَاحُ
الْإِشْكَالِ » : رَقْمُ (١٣٥) ، وَ« الْمُسْتَفَادُ » : (٢٠) ، وَ« فَتْحُ الْبَارِيِّ » : (١ / ٥٠٣) رَقْمُ
(٣٩٩) ، وَ« تَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ » : (١ / ١٥٥) ، وَ« نَيْلُ الْأَوْطَارِ » : (٢ / ١٨٧) ، وَكَذَا
عَيْنُهُ بَعْضُ شَرَاخِ « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » .

وَقَدْ وَرَدَ مَنْصُوصًا عَلَيْهِ فِي رِوَايَةِ لِلطَّبْرَانِيِّ فِي « الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ » : (٢٤ / ٢٠٧) ،
وَانظُرْ : « مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ » : (٢ / ١٤) .

٢٥٧ - الصحيح : كتاب المساجد : باب تحريم الكلام في الصلاة ... : (٥٣٧)
(١ / ٣٨١) ، المعلم : (١ / ٢٧٤) رقم (٢٣١) ، النووي : (٥ / ٢٠) ، الإكمال : =

٢٥٨ - قوله : (كَانَ نَبِيِّي مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يُخْطُ) . هُوَ إِدْرِيسٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

٢٥٩ - قوله : (وَكَانَتْ لِي جَارِيَةً) . لَا أَعْرِفُهَا .

٢٦٠ - قوله : (بَعَثَنِي فِي سَفَرٍ) . هُوَ : غَزْوَةُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ ، كَمَا فِي

(م) .

= (٢ / ٢٣٨) ، فتح الملهم : (٢ / ١٢٦) .

لم يعينه أحد من المذكورين .

٢٥٨ - الصحيح : كتاب المساجد : باب تحريم الكلام في الصلاة ... : (٥٣٧)

(١ / ٣٨٢) ، النووي : (٥ / ٢٣) ، الإكمال : (٢ / ٢٣٩) ، فتح الملهم : (٢ / ١٣٥) .

كذا قال الأبي في « الإكمال » وحاجي خليفة في « كشف الظنون » (١ / ٩١٢) ،

واقصروا عليه .

وذكره الزبيدي في « إتحاف السادة المثقين » : (٩ / ١١٨) وصاحب « فتح الملهم » :

وذكرنا معه قولاً آخر ، وهو « دانيال » .

وذكره ابن رشد (ت ٥٢٠ هـ) في « الرد على من ذهب إلى تصحيح علم الغيب من

جهة الخط » : (ص ٣٠ - بتحقيقي) وزاد « ويقال : إبراهيم على نبينا وعليهما السلام ﴿ فنظر

نظرة في النجوم * فقال إني سقيم ﴾ [الصافات : ٨٨ ، ٨٩] معناه : في الخط » إلا أنه قال

في الرسالة نفسها (ص ٥٢) : عن تأويل الآية : « لأهل العلم بالتأويل في ذلك غير ما تأويل

واحد ، تركت ذكرها اختصاراً ، ولا من قال منهم : معناه الخط ، وإن قيل ؛ فقد دللنا على

خطئه » وانظر تعليقنا على الرسالة المذكورة : (ص ٣٠) ، وسيأتي برقم (٩٣٢) .

٢٥٩ - الصحيح : كتاب المساجد : باب تحريم الكلام في الصلاة ... : (٥٣٧)

(١ / ٣٨٢) ، النووي : (٥ / ٢٣) ، الإكمال : (٢ / ٢٣٩) ، فتح الملهم : (٢ / ١٣٥) .

لم يعيتها أحد من المذكورين .

ووقع في الأصل : « له » والمثبت من « الصحيح » .

٢٦٠ - هذا ما استظهرته ، والعبارة في الأصل هكذا : يعني في عبضه هو غزوة بن بني

المصطلق كما في (م) .

وأظن أن المصنف تصرف بعبارة مسلم ، ثم تصحفت على ناسخ الأصل .

وعبارة مسلم (بعثني لحاجة ، ثم أدركته وهو يسير) . (١ / ٣٨٣) رقم (٥٤٠) =

٢٦١ - قوله : (إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِّنَ الْجِنِّ) . لَعَلَّهُ : إبليس ، بدليل رواية :
(إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إبليس) .

٢٦٢ - قوله : (أَنْ نَفَرًا جَاءُوا إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ) . لا أعرف أحدًا
منهم .

٢٦٣ - قوله : (إِلَى امْرَأَةٍ) . سَمَّاهَا بَعْضُهُمْ : عُلاَثَةُ ، - وهو
تصحيْفٌ من فُلانة - . وَسَمَّاهَا بَعْضُهُمْ عَائِشَةَ .

= بعد (٣٦) .
ويظهر أنَّ نظر النَّاسِ انتقل إلى كلمة « عفريتاً » في الحديث الذي بعده فَخَلَطَ ، وَاللَّهُ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ .
وتعيين السفارة وارد فيه : (٣٨٣ / ١) رقم (٥٤٠) بعد (٣٧) ففيه « وهو منطلق
إلى بني المصطلق » .

٢٦١ - الصحيح : كتاب المساجد : باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصَّلَاة ... :
(٥٤١) (٣٨٤ / ١) ، النووي : (٢٨ / ٥) ، الإكمال : (٣٤٣ / ٢) ، فتح الملهم :
(١٣٨ / ٢) .

رواية (إن عدو الله إبليس) واردة في الكتاب والباب نفسه : رقم (٥٤٢) ، وكلام
المصنّف هنا أدق وأصح من كلام ابن حجر في « الفتح » : (٨٠ / ٣) رقم (١٢١٠) :
« .. وهو ظاهر في أنَّ المراد بالشيطان في هذه الرواية غير إبليس كبير الشياطين » !! .

٢٦٢ - الصحيح : كتاب المساجد : باب جواز الخطوة والخطوتين في الصَّلَاة ... :
(٥٤٤) (٣٨٦ / ١) ، المعلم : (٢٧٦ / ١) رقم (٢٣٥) ، النووي : (٣٤ / ٥) ،
الإكمال : (٢٤٦ / ٢) ، فتح الملهم : (١٤١ / ٢) .

في « صحيح البخاري » : رقم (٩١٧) : « إِنَّ رَجَالًا أَتَوْا سَهِيلَ بْنَ سَعْدٍ » قال ابن
حجر في « الفتح » : (٣٩٧ / ٢) : « لم أف على أسمائهم » .

٢٦٣ - الصحيح : كتاب المساجد : باب جواز الخطوة والخطوتين في الصَّلَاة ... :
(٥٤٤) (٣٨٦ / ١) ، النووي : (٣٤ / ٥) ، الإكمال : (٢٤٦ / ٢) ، فتح الملهم : =

٢٦٤ - قوله : (غَلَامِكِ النَّجَّار) . اسمه : ميناء ، وقيل : غير ذلك ، ذكرته في « التَّوضِيح » .

(٢ / ١٤١) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٤٨٦ - ٤٨٧) رقم (٣٧٧) :
« وَأُمُّ الْمَرْأَةِ فَلَا يَعْرِفُ اسْمَهَا لَكِنَّهَا أَنْصَارِيَّةٌ ، وَنَقَلَ ابْنُ التَّيْنِ عَنْ مَالِكٍ : أَنَّ النَّجَّارَ كَانَ مَوْلَى لِسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ ، فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ فِي الْأَصْلِ مَوْلَى امْرَأَتِهِ وَنَسَبَ إِلَيْهِ مَجَازاً ، وَاسْمُ امْرَأَتِهِ فَكَيْهَةٌ بِنْتُ عَبِيدِ بْنِ دَلِيمٍ ، وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّهِ ، أَسْلَمَتْ وَبَايَعَتْ ، فَيَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ هِيَ الْمُرَادَةُ .
لَكِنْ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ فِي « مَسْنَدِهِ » عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ فَقَالَ : مَوْلَى لِبْنِي بِيَاضَةَ . وَأُمًّا مَا وَقَعَ فِي « الدَّلَائِلِ » لِأَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ نَقْلًا عَنْ جَعْفَرِ الْمَسْتَغْفَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي أَسْمَاءِ النِّسَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ عُلَاثَةُ بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَبِالْمَثَلَةِ ، ثُمَّ سَاقَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : وَفِيهِ أُرْسِلَ إِلَى عُلَاثَةَ امْرَأَةً قَدْ سَمَّاهَا سَهْلًا ، فَقَدْ قَالَ أَبُو مُوسَى : صَحَّفَ فِيهِ جَعْفَرٌ أَوْ شَيْخُهُ ، وَإِنَّمَا هُوَ « فِلَانَةٌ » انْتَهَى . وَوَقَعَ عِنْدَ الْكِرْمَانِيِّ قَيْلٌ : اسْمُهَا عَائِشَةُ ، وَأَظَنَّهُ صَحَّفَ الْمُصَحِّفُ ، وَلَوْ ذَكَرَ مُسْتَنَدَهُ فِي ذَلِكَ لَكَانَ أَوْلَى . ثُمَّ وَجَدْتُ فِي « الْأَوْسَطِ » لِلطَّبْرَانِيِّ ، مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصْلِي إِلَى سَارِيَةِ فِي الْمَسْجِدِ وَيَخْطُبُ إِلَيْهَا وَيَعْتَمِدُ عَلَيْهَا ، فَأَمَرَتْ عَائِشَةُ فَصَنَعَتْ لَهُ مِنْبَرَهُ هَذَا ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَاسْنَادَهُ ضَعِيفًا . وَلَوْ صَحَّ لَمَا دَلَّ عَلَى أَنَّ عَائِشَةَ هِيَ الْمُرَادَةُ فِي حَدِيثِ سَهْلٍ هَذَا إِلَّا بَتَّعْسَفٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ » .

٢٦٤ - الصحيح : كتاب المساجد : باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة ... : (٥٤٤) (١ / ٣٨٦) ، النووي : (٥ / ٣٤) ، الإكمال : (٢ / ٢٤٦) ، فتح الملهم : (٢ / ١٤١) .

تكلم على هذا ابن حجر في « الفتح » : (٢ / ٣٩٨ - ٣٩٩) رقم (٩١٧) فأجاد وأفاد ، وهذا نص كلامه :

« سَمَّاهُ عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ فِيمَا أَخْرَجَهُ قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ وَأَبُو سَعْدٍ فِي « شَرْفِ الْمُصْطَفَى » جَمِيعًا مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ بَكِيرٍ عَنْ ابْنِ لَهْبَعَةَ حَدَّثَنِي عِمَارَةُ بْنُ غَزِيَةَ عَنْهُ وَلَفْظُهُ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى خَشْبَةِ ، فَلَمَّا كَثُرَ النَّاسُ قِيلَ لَهُ : لَوْ كُنْتَ جَعَلْتَ مِنْبَرًا .
قَالَ وَكَانَ بِالْمَدِينَةِ نَجَّارٌ وَاحِدٌ يُقَالُ لَهُ مَيْمُونٌ » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ مِنْ رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَ هَذَا السِّيَاقِ وَلَكِنْ لَمْ يَسْمِهِ ، وَفِي الطَّبْرَانِيِّ مِنْ =

= طريق أبي عبد الله الغفاري « سمعت سهل بن سعد يقول : كنت جالساً مع خال لي من الأنصار . فقال له النبي ﷺ : اخرج إلى الغابة وأتني من خشبها فاعمل لي منبراً » الحديث . وجاء في صانع المنبر أقوال أخرى : أحدها : اسمه إبراهيم ، أخرجه الطبراني في « الأوسط » من طريق أبي نضرة عن جابر ، وفي إسناده العلاء بن مسلمة الرؤاس وهو متروك ، ثانيها : باقول - بموحدة وقاف مضمومة - ، رواه عبدالرزاق بإسناد ضعيف منقطع ، ووصله أبو نعيم في « المعرفة » لكن قال باقوم آخره ميم وإسناده ضعيف أيضاً ، ثالثها : صباح - بضم المهملة بعدها موحدة خفيفة وآخره مهملة أيضاً - ذكره ابن بشكوال بإسناد شديد الانقطاع . رابعها : قبيصة أو قبيصة الخزومي مولاهم ذكره عمر بن شبة في « الصحابة » بإسناد مرسل ، خامسها : كلاب مولى العباس كما سيأتي . سادسها : تميم الداري رواه أبو داود مختصراً والحسن بن سفيان والبيهقي من طريق أبي عاصم عن عبدالعزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر أن تيمماً الداري قال لرسول الله ﷺ لما كثر لحمه : « ألا نتخذ لك منبراً يحمل عظامك ؟ قال : بلى فاتخذ له منبراً » الحديث وإسناده جيد ، وسيأتي ذكره في علامات النبوة فإن البخاري أشار إليه ثم ، وروى ابن سعد في « الطبقات » من حديث أبي هريرة « أن النبي ﷺ كان يخطب وهو مستند إلى جذع فقال : إن القيام قد شق علي . فقال له تميم الداري : ألا أعمل لك منبراً كما رأيت يصنع بالشام ؟ فشاور النبي ﷺ المسلمين في ذلك فرأوا أن يتخذوه ، فقال العباس ابن عبدالمطلب : إن لي غلاماً يقال له كلاب أعمل الناس ، فقال : مره أن يعمل » الحديث رجاله ثقات إلا الواقدي . سابعها : ميناء ذكره ابن بشكوال عن الزير بن بكار حدثني إسماعيل - هو ابن أبي أويس - عن أبيه قال : « عمل المنبر غلام لامرأة من الأنصار من بني سلمة - أو من بني ساعدة أو امرأة لرجل منهم - يقال له ميناء » انتهى . وهذا يحتمل أن يعود الضمير فيه على الأقرب فيكون ميناء اسم زوج المرأة ، وهو بخلاف ما حكيناه في « باب الصلاة على المنبر والسطوح » عن ابن التين أن المنبر عمله غلام سعد بن عبادة وجوزنا أن تكون المرأة زوج سعد ، وليس في جميع هذه الروايات التي سُمي فيها النجار شيء قوي السند إلا حديث ابن عمر ، وليس فيه التصريح بأن الذي اتخذ المنبر تميم الداري ، بل قد تبين من رواية ابن سعد أن تيمماً لم يعلمه ، وأشبه الأقوال بالصواب قول من قال هو ميمون لكون الإسناد من طريق سهل ابن سعد أيضاً ، وأما الأقوال الأخرى فلا اعتداد بها لوهاها . ويبعد جداً أن =

٢٦٥ - قوله : (قَرَّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ) . هو : أبو أيُّوب

الأنصاري .

٢٦٦ - قوله : (وَإِنَّ أَقْوَاماً يَأْمُرُونَنِي أَنْ أَسْتَخْلِفَ) . لا أعرف أحداً

منهم .

٢٦٧ - قوله : (بَيْنَ هَذِهِ السَّنَةِ) . هم : عثمان ، وعليٌّ ، وطلحة ،

والزبير ، وسعدُ بن أبي وقاص ، وعبدالرحمن بن عوف .

= يجمع بينها بأنَّ النَّجَّار كانت له أسماء متعددة ، وأما احتمال كون الجميع اشتركوا في عمله فيمنع منه قوله في كثير من الروايات السابقة « لم يكن بالمدينة إلاَّ نجَّار واحد » إلاَّ إنَّ كان يحمل على أنَّ المراد بالواحد الماهر في صناعته والبقية أَعوانه فيمكن والله أعلم .

ووقع عند الترمذي وابن خزيمة وصحاحه من طريق عكرمة بن عمَّار عن إسحق بن أبي طلحة عن أنس « كان النَّبِيُّ ﷺ يقوم يوم الجمعة فيسند ظهره إلى جذع منصوب في المسجد يخطب ، فجاء إليه رومي فقال : ألاَّ أصنع لك منبراً » الحديث ، ولم يسمه يحتمل أن يكون المراد بالرومي تميم الداري لأنَّه كان كثير السفر إلى أرض الروم .
في الأصل « غلامك » والمثبت من « الصحيح » .

٢٦٥ - الصحيح : كتاب المساجد : باب نهي من أكل ثوماً ... : (١ / ٣٩٥) ،

النووي : (٥ / ٥٠) ، الإكمال : (٢ / ٢٥٦) ، فتح الملهم : (٢ / ١٥١) .

في « صحيح مسلم » ما يدل على أنَّه أبو أيُّوب ، وانظر « فتح الباري » : (٢ / ٣٤٢)

رقم (٨٠٥) .

٢٦٦ - الصحيح : كتاب المساجد : باب نهي من أكل ثوماً ... : (٥٦٧)

(١ / ٣٩٦) ، النووي : (٥ / ٥٢) ، الإكمال : (٢ / ٢٥٨) ، فتح الملهم : (٢ / ١٥٣) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين .

٢٦٧ - الصحيح : كتاب المساجد : باب نهي من أكل ثوماً ... : (٥٦٧)

(١ / ٣٩٦) ، النووي : (٥ / ٥٢) ، الإكمال : (٢ / ٢٥٩) ، فتح الملهم : (٢ / ١٥٣) .

عينهم الشراح المذكورون كما فعل المصنِّف .

- ٢٦٨ - قوله : (أَنْ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ) . لا أَعْرِفُهُ .
- ٢٦٩ - قوله : (فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ) . القائل :
- هو : ذُو الْيَدَيْنِ ، وَسَيَّاتِي فِي (م) أَيْضًا : (فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ) وَهُوَ هُوَ ، وَفِي (م) بَعْدَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : (فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ ...) الْحَدِيثُ ، فَهُوَ مِنَ الْقَائِلِينَ أَيْضًا .
- ٢٧٠ - قوله : (قَالَ : وَأُخْبِرْتُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ) . القائل :
- (وَأُخْبِرْتُ) هُوَ : مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِينَ ، قَالَهُ النَّوَوِيُّ .
- ٢٧١ - قوله : (غَيْرَ أَنْ شَيْخًا أَخَذَ كَفًّا) . الشَّيْخُ هُوَ : أُمِيَّةُ بْنُ خَلْفٍ ،

-
- ٢٦٨ - الصحيح : كتاب المساجد : باب النهي عن نشد الضَّلَاة ... : (٥٦٩)
- (٣٩٧ / ١) ، المعلم : (٢٨٠ / ١) رقم (٢٤٥) ، النووي : (٥٤ / ٥) ، الإكمال :
- (٢٦٣ / ٢) ، فتح الملهم : (١٥٥ / ٢) .

لم يعينه أحد من المذكورين .

- ٢٦٩ - الصحيح : كتاب المساجد : باب السهو في الصَّلَاة ... : (٤٠١ / ١) ،
- النووي : (٦٤ / ٥) ، الإكمال : (٢٦٩ / ٢) ، فتح الملهم : (١٦٠ / ٢) .
- قول عبد الله بن مسعود في « الصحيح » : (٤٠٢ / ١) رقم (٩٣) ، وقول ذي
- اليدين فيه : (٤٠٣ / ١) رقم (٥٧٣) بعد (٩٧) ، وانظر في كون ذي اليدين من بني
- سليم : « الاستذكار » : (٢٣٣ / ٢) و « التمهيد » : (٣٦٤ / ١) و « نظم الفرائد لما
- تضمنته حديث ذي اليدين من الفوائد » : (٢٠٦) للحافظ العلائي .
- في الأصل : « قال : قلنا » ، والمثبت من « الصحيح » .

- ٢٧٠ - الصحيح : كتاب المساجد : باب السهو في الصَّلَاة ... : (٥٧٣)
- (٤٠٣ / ١) ، النووي : (٦٨ / ٥) ، الإكمال : (٢٧٢ / ٢) ، فتح الملهم : (١٦٢ / ٢) .
- كذا قال النووي وعياض كما في « الإكمال » ، وانظر « نظم الفرائد » : (٥٤٥) .
- ٢٧١ - الصحيح : كتاب المساجد : باب سجود التلاوة ... : (٥٧٦) (٤٠٥ / ١) ،
- المعلم : (٢٨٢ / ١) رقم (٢٤٧) ، النووي : (٧٤ / ٥) ، الإكمال : (٢٧٥ / ٢) ، =

وفي « سيرة ابن سيّد النَّاس » : أنه الوليدُ بن المُغيرة، ويُقال : إنه أبو أحيحة،
وفي « مُبهمات ابن بشكوال » أنه عبد الله بن ربيعة، وقد ذكرته بأطول من هذا
في « التوضيح » .

٢٧٢ - قوله : (أن أميراً كان بمكة) . هو : نافع بن عبد الحارث ، قاله
سراج الدين البلقيني . وقد أنكر الواقديُّ ضحبتَه وقال : إنه تابعيٌّ ، والمشهورُ
ضحبتَه .

وقال القرطبي في « المُفهم » : « هو الحارث بن حاطب ، فيما
أحسب » انتهى . وهذا فيه نظرٌ ، لأنَّ الحارث هذا تأمَّر لابن الزبير سنة سيِّتٍ
وسنتين ، وابنُ مسعود توفي سنة اثنتين وثلاثين ؛ أو ثلاثٍ قبل تأمير الحارث بن
حاطب بنحو أربعٍ وثلاثين سنةً ، قال والدي رحمه الله تعالى : فاستقد هذا .
٢٧٣ - قوله : (وعندي امرأة من اليهود) . لا أعرفها .

= فتح الملهم : (٢ / ١٦٦) .
وقع التصريح بأنه أُميَّة بن خلف في « صحيح البخاري » : رقم (٤٨٦٣) ، وقد
فصل الكلام عليه ابن حجر في « الفتح » : (٢ / ٥٥١ - ٥٥٢) ، و (٧ / ٢٩٩) ،
و (٨ / ٦١٥) ، وذكر أقوالاً كثيرة ، وبين مستندها ، وانظر : « الغوامض » : (٥٩٣) .
٢٧٢ - الصحيح : كتاب المساجد : باب السلام للتحليل ... : (٥٨١) .
(١ / ٤٠٩) ، النووي : (٥ / ٨٢) ، الإكمال : (٢ / ٢٧٨) ، فتح الملهم : (٢ / ١٧٠) .
لم يعينه أحد من المذكورين ، ونقل العراقي في « المستفاد » : (٢٧) كلام القرطبي ولم
يتعقبه وتعقب والد المصنّف له متين .

وفي الأصل : « المبهم » و « ها » بدلاً من : « هذا » والصواب ما أثبتناه .
ووقع في الأصل : « سنة وسنتين » وهو خطأ ظاهر ، وقد سقط منه أيضاً لفظ : « سيِّت » .
٢٧٣ - الصحيح : كتاب المساجد : باب استحباب التعوذ من عذاب القبر ... :
(١ / ٤١٠) ، النووي : (٥ / ٨٥) ، الإكمال : (٢ / ٢٨٠) ، فتح =

٢٧٤ - قوله : (دَخَلَتْ عَلَيَّ عَجُوزَانِ) . لا أَعْرِفُهُمَا .

٢٧٥ - قوله : (فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ : مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ) . لا أَعْرِفُهُ .

٢٧٦ - قوله : (وَحَدَّثْتُ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانٍ) . هذا الحديث

= الملهم : (١٧٢ / ٢) .

لم يعينها أحد من الشُّرَاحِ المذكورين ، ولعلها أحد الآيتين قريباً - وهما مبهمتان أيضاً - وهو - حينئذٍ محمول على أن إحداهما تكلمت وأقرتها الأخرى على ذلك ، فنسبت القول إليهما مجازاً ، والإفراد يحمل على المتكلمة .

أفاده ابن حجر في « الفتح » : (٢٣٥ / ٣) رقم (١٣٧٢) ، وقال : « ولم أف أف على

اسم واحدة منهما » .

قلت : ورد في بعض طرق الحديث عند أحمد في « المسند » بإسنادٍ صحيح على شرط

البخاري « إنَّ يهودية كانت تخدمها » .

وفي لفظ الإسماعيلي : « إنَّ عجوزين من عجائر يهود المدينة » وانظر : « الفتح » :

(١١ / ١٧٥ - ١٧٦) رقم (٦٣٦٦) . وسيأتي برقم (٣٥٤) .

٢٧٤ - الصحيح : كتاب المساجد : باب استحباب التَّعوذ من عذاب القبر ... : (٥٨٦)

(١ / ٤١١) ، النووي : (٥ / ٨٦) ، الإكمال : (٢ / ٢٨١) ، فتح الملهم : (٢ / ١٧٣) .

لم يعينهما أحد من الشُّرَاحِ المذكورين ؛ وانظر ما تقدم .

سقط الأصل : « عَلَيَّ » وزدناها من « الصحيح » .

٢٧٥ - الصحيح : كتاب المساجد : باب استحباب التَّعوذ من عذاب القبر ... :

(١ / ٤١٢) ، النووي : (٥ / ٨٧) ، الإكمال : (٢ / ٢٨٢) ، فتح الملهم :

(٢ / ١٧٤) .

السائل له عن ذلك عائشة راوية الحديث ، قاله ابن حجر في « الفتح » : (١١ / ١٧٧)

رقم (٦٣٦٨) وقد ورد ذلك في « سنن النسائي » : (٨ / ٢٥٨ - ٢٥٩) رقم (٥٤٥٤) .

٢٧٦ - الصحيح : كتاب المساجد : باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة ... :

(٥٩٩) بعد (١٤٨) (١ / ٤١٩) ، النووي : (٥ / ٩٧) ، الإكمال : (٢ / ٢٨٣) ،

فتح الملهم : (٢ / ١٨١) .

ذكر ذلك البدر الرُّشِيد في « غرر الفوائد المجموعة » : (ق ٦ / أ - ٧ / ب) : وأشار ■

أخرجُه البزار عن أبي الحسن محمد بن مسكين عن يحيى، وأبو نعيم في « المُستخرج على (م) » عن أبي بكر الطلحي [ثنا] محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا ابن عسكر (ح) قال أبو نعيم : وَحَدَّثَنَا [أبو] محمد بن حيان ثنا أحمد بن عمرو نا محمد بن سهل بن عسكر نا يحيى بن حسان عن عبد الواحد بن زياد بسنده ، قاله الرّشيد .

٢٧٧ - قوله : (قَالَ مُسْلِمٌ : بَلَّغْنِي) . لا أدري مَنْ بَلَّغَهُ .

٢٧٨ - قوله : (لَأَنَّ طَاوُسًا رَوَاهُ عَنْ ثَلَاثَةِ أَوْ أَرْبَعَةِ) .

= إليها الديوبندي أيضاً .

في الأصل : « عن أبي بكر الطلحي محمد بن عبد الله الحضرمي » والصواب ما أثبتناه . وفي الأصل : « حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ... » ، والصواب : « أبو محمد » وهو الحافظ الشهير أبو الشيخ الأصبهاني .

وفي الأصل : « أحمد بن عمر » والصواب : « ... عمرو » وهو أبو بكر بن أبي عاصم . وفي الأصل : « عبد الله بن زياد » ، والصواب ما أثبتناه ، وهو كذلك في « الصحيح » . وهذا الموضع في « الصحيح » بعد الرقمين الآتين ، فحق له التأخير بعدها ، وأبقيته حفاظاً على الأصل .

٢٧٧ - الصحيح : كتاب المساجد : باب ما يستعاذ منه في الصلوة ... : (٥٩٠) (٤١٣ / ١) ، النووي : (٨٩ / ٥) ، الإكمال : (٢٨٣ / ٢) ، فتح الملهم : (١٧٤ / ٢) . لم يعينه أحد من المذكورين .

٢٧٨ - الصحيح : كتاب المساجد : باب ما يستعاذ منه في الصلوة ... : (٥٩٠) (٤١٣ / ١) ، النووي : (٨٩ / ٥) ، الإكمال : (٢٨٣ / ٢) ، فتح الملهم : (١٧٤ / ٢) . منهم أبو هريرة ، كما في « صحيح مسلم » قبل هذا الموطن : (٤١٣ / ١) رقم (٥٨٨) بعد (١٣٢) .

في الأصل : « يرويه » والمثبت من « الصحيح » . وبعد قوله : « أربعة » كلام محو لم تمكن من تقديره .

٢٧٩ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ فِي الصَّفِّ) . هُوَ : رِفَاعَةُ بِنِ
رَافِعٍ . قَالَ الْخَطِيبُ : وَقَدْ زُوِيَ أَنَّ رِفَاعَةَ حَكَى ذَلِكَ عَنْ غَيْرِهِ ؛ لِأَنَّهُ مِمَّا
جَرَى لَهُ ، قَالَ النَّوَوِيُّ عَنْهُ .

وسياتي بعده : (إِذَا قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : اللَّهُ أَكْبَرُ) فَسَاقَ الْحَدِيثَ ؛
وَالظَّاهِرُ : أَنَّ هَذَا غَيْرُ رِفَاعَةَ .

٢٨٠ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنِ وَقْتِ الصَّلَاةِ) . لَا أَعْرِفُهُ .

٢٨١ - قوله : (أَدْنَى مُؤَدِّئِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) . هُوَ بِلَالٌ .

٢٧٩ - الصحيح : كتاب المساجد : ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة ...
(٦٠٠) (٤١٩ / ١) ، المعلم : (٢٨٣ / ١) رقم (٢٥٢) ، النووي : (٩٧ / ٥) ،
الإكمال : (٢٨٩ / ٢) ، فتح الملهم : (١٨١ / ٢) .

نص على أَنَّهُ رِفَاعَةُ جَمَاعَةٌ ، وَلَعَلَّ الْقِصَّةَ وَقَعَتْ لغيره ، وانظر : « الغوامض » : رقم
(١٢٠) ، و « الأسماء » : (٧٦) رقم (٤٢) ، و « الإشارات » : (٥٣٩) ، و « المستفاد » :
(١٩) .

في الأصل : « أُجْرِي لَهُ » .

وفي الأصل أيضاً : « فِي الْقَوْمِ » والمثبت من « الصحيح » .

٢٨٠ - الصحيح : كتاب المساجد : باب أوقات الصلوات الخمس ... : (٦١٣)
(٤٢٨ / ١) ، المعلم : (٢٨٥ / ١) رقم (٢٥٨) ، النووي : (١١٤ / ٥) ، الإكمال :
(٣٠٢ / ٢) ، فتح الملهم : (١٩٦ / ٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٢٨١ - الصحيح : كتاب المساجد : باب استحباب الإبراد بالظهر ... : (٦١٦)
(٤٣١ / ١) ، النووي : (١١٨ / ٥) ، الإكمال : (٣٠٤ / ٢) ، فتح الملهم :
(١٩٩ / ٢) .

وقع التصريح بأنه بلال عند الترمذي وأبي عوانة ، وانظر : « الفتح » : (٢٠ ، ١٨ / ٢)
رقم (٥٣٩ ، ٥٣٥) .

٢٨٢ - قوله : (أتاه رجلٌ من بني سَلِمَةَ) . لا أعرفه .
٢٨٣ - قوله : (فقال رجلٌ كان جالساً عند شقيقٍ) . هو : زَاهِرٌ ؛ قاله
الخطيبُ ؛ وتابعه النووي في « مُبهماتِه » .

٢٨٤ - قوله : (فقال [لَهُ] رجلٌ من أهلِ البصرة) . لا أعرفه .
٢٨٥ - قوله : (قال ابنُ شهابٍ : وَذِكْرٌ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) . لا
أعرفُ مَنْ ذَكَرَهُ لَهُ ؛ وهذه الزيادة لا أعلمُ من أسندها مِنَ الرواةِ ، قاله الرَّشِيدُ

٢٨٢ - الصحيح : كتاب المساجد : باب استحباب التبكير بالعصر ... : (٦٢٤)
(٤٣٥ / ١) ، المعلم : (٢٨٨ / ١) رقم (٢٦٠) ، النووي : (١٢٤ / ٥) ، الإكمال :
(٣٠٧ / ٢) ، فتح الملهم : (٢٠٢ / ٢) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٢٨٣ - الصحيح : كتاب المساجد : باب الدليل لمن قال الصلوة الوسطى ... :
(٦٣٠) (٤٣٨ / ١) ، النووي : (١٣١ / ٥) ، الإكمال : (٣١١ / ٢) ، فتح الملهم :
(٢٠٥ / ٢) .

كذا قال الخطيب في « الأسماء » : (ص ٩٨) رقم (٥٣) ، والنووي : في
« الإشارات » : (ص ٥٤١) رقم (٣٤) .

٢٨٤ - الصحيح : كتاب المساجد : باب فضل صلاتي الصبح والعصر ... : (٦٣٤)
(٤٤٠ / ١) ، المعلم : (٢٩٠ / ١) رقم (٢٦٢) ، النووي : (١٣٥ / ٥) ، الإكمال :
(٣١٣ / ٢) ، فتح الملهم : (٢٠٧ / ٢) .

لم يعينه أحد من المذكورين ؛ وقال العراقي في « المستفاد » : (٢٣) : « هذا الشيخ
اسمه إسماعيل ، ذكره أبو بكر بن خزيمة » .
ما بين المعقوفتين زدناه من « الصحيح » .

٢٨٥ - الصحيح : كتاب المساجد : باب وقت العشاء وتأخيرها ... : (٦٣٨)
(٤٤١ / ١) ، النووي : (١٣٧ / ٥) ، الإكمال : (٣١٤ / ٢) ، فتح الملهم :
(٢٠٨ / ٢) .

كلام الرَّشِيدِ العَطَّارِ في « غرر الفوائد المجموعة » : (ق ٢٥ / ب - ٢٦ / أ) .

- ٢٨٦ - قوله : (ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ) . لعلة بلال .
 ٢٨٧ - قوله : (لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ فِتْيَانِي) . الظاهر : أَنَّ الْمُرَادِ بِفِتْيَانِهِ خُدَّامَهُ ؛ وَقَدْ ذَكَرَهُمُ الْحَافِظُ مُعْلُطَايَ ، فَإِنْ أُرِدْتَهُمْ فَانظُرْهُمْ .
 ٢٨٨ - قوله : (أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ أَعْمَى) . هُوَ : ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، كَذَا فِي (أَبِي دَاوُدَ) وَغَيْرِهِ .
 ٢٨٩ - قوله : (فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ) . لَا أَعْرِفُهُ .

- ٢٨٦ - الصحيح : كتاب المساجد : باب العشاء وتأخيرها ... : (٦٣٩)
 (٤٤٢ / ١) ، النووي : (١٣٩ / ٥) ، الإكمال : (٣١٥ / ٢) ، فتح الملهم :
 (٢٠٨ / ٢) .

ما احتمله المصنّف ممكن ، ولم أظفر بمؤيّدات خاصّة له ، والله أعلم .

في الأصل : « ثُمَّ أَدْنَى » ، والتصويب من « الصحيح » .

- ٢٨٧ - الصحيح : كتاب المساجد : باب فضل صلاة الجماعة ... : (٤٥٢ / ١) ،
 النووي : (١٥٥ / ٥) ، الإكمال : (٣٢٣ / ٢) ، فتح الملهم : (٢٢١ / ٢) .
 وقد جمع أسماء خُدَّامِهِ ﷺ جماعة في ثنايا كتبهم ، وأفردهم السخاوي برسالة مطبوعة بعنوان « الفخر المتوالي فيمن انتسب إلى النبي ﷺ من الخدم والموالي » ، انظرها بتحقيقنا .

- ٢٨٨ - الصحيح : كتاب المساجد : باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء ... :
 (٦٥٣) (٤٥٢ / ١) ، النووي : (١٥٥ / ٥) ، الإكمال : (٣٢٤ / ٢) ، فتح الملهم :
 (٢٢١ / ٢) .

- التصريح بابن أم مكتوم ، وقع في « مسند أحمد » و « سنن أبي داود » و « صحيح ابن خزيمة » : (٣٦٨ / ٢) رقم (١٤٧٩) ، وانظر « فتح الباري » : (١٢٨ / ٢) رقم (٦٤٤) .
 ٢٨٩ - الصحيح : كتاب المساجد : باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذّن المؤذن ... : (٦٥٥) (٤٥٣ / ١) ، النووي : (١٥٧ / ٥) ، الإكمال : (٣٢٤ / ٢) ، =

٢٩٠ - قوله : (فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ) . لا أَعْرِفُهُ .

٢٩١ - قوله : (فَتَابَ رِجَالٌ) . لا أَعْرِفُ أَحَدًا مِنْهُمْ .

٢٩٢ - قوله : (فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ) . لا أَعْرِفُهُ .

٢٩٣ - قوله : (فَقَالَ بَعْضُهُمْ : ذَلِكَ مُنَافِقٌ) . قَالَ الْعَلَّامَةُ سِرَاجُ الدِّينِ

ابن الْمُثَنَّنِ : إِنَّهُ عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ ، وَعِزَّاهُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ انْتَهَى .

= فتح الملهم : (٢ / ٢٢٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٢٩٠ - الصحيح : كتاب المساجد : باب التَّهْيِئَةِ عَنِ الْخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ إِذَا أُذِّنَ

المؤذن ... : (٦٥٥ / ١) (٤٥٣ / ١) ، النووي : (١٥٧ / ٥) ، الإكمال : (٣٢٤ / ٢) ،

فتح الملهم : (٢ / ٢٢٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٢٩١ - الصحيح : كتاب المساجد : باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر ... :

(٣٣) (٤٥٥ / ١) ، المعلم : (٢٩٢ / ١) رقم (٢٦٨) ، النووي : (١٥٩ / ٥) ،

الإكمال : (٣٢٦ / ٢) ، فتح الملهم : (٢ / ٢٢٤) .

لم يعينه أحد من المذكورين ، وانظر « فتح الباري » : (١ / ٥٢١) رقم (٤٢٥) .

٢٩٢ - الصحيح : كتاب المساجد : باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر ... :

(٣٣) (٤٥٦ / ١) ، النووي : (١٦٠ / ٥) ، الإكمال : (٣٢٦ / ٢) ، فتح الملهم :

(٢ / ٢٢٤) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٥٢١) رقم (٤٢٥) : « لم يسم هذا المبتدئ » .

٢٩٣ - الصحيح : كتاب المساجد : الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر :

(٣٣) (٤٥٦ / ١) ، النووي : (١٦٠ / ٥) ، الإكمال : (٣٢٦ / ٢) ، فتح الملهم :

(٢ / ٢٢٤) .

تكلم ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٥٢١ - ٥٢٢) رقم (٤٢٥) على هذا المبهم ،

فقال :

« قيل هو عتبان راوي الحديث ، قال ابن عبد البر في « التمهيد » : الرجل الذي سارَّ =

- وَبِخَطِّ وَالِدِي الْحَافِظِ بُرْهَانَ الدِّينِ : وَفِيهِ وَقْفَةٌ . ٢٩٢ -
- ٢٩٤ - قوله : (فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ نَفَرًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبِ الْأَنْصَارِيُّ) . لَا أَعْرِفُ أَحَدًا مِنْهُمْ .
- ٢٩٥ - قوله : (وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ) . هُوَ : ضَمِيرُهُ بْنُ سَعْدِ الْحَمِيرِيِّ ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ .

= النَّبِيُّ ﷺ فِي قَتْلِ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ هُوَ عَتْبَانُ ، وَالْمُنَافِقُ الْمَشَارُ إِلَيْهِ هُوَ مَالِكُ بْنُ الدَّخْشَمِ . ثُمَّ سَاقَ حَدِيثَ عَتْبَانَ الْمَذْكُورِ فِي هَذَا الْبَابِ ، وَلَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى مَا ادَّعَاهُ مِنْ أَنَّ الَّذِي سَارَهُ هُوَ عَتْبَانُ . وَأَغْرَبَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ فَنَقَلَ عَنْ ابْنِ عَبْدِالْبَرِّ أَنَّ الَّذِي قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : « ذَلِكَ مُنَافِقٌ » هُوَ عَتْبَانُ أَخْذًا مِنْ كَلَامِهِ هَذَا ، وَلَيْسَ فِيهِ تَصْرِيحٌ بِذَلِكَ ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِالْبَرِّ : لَمْ يَخْتَلَفْ فِي شَهُودِ مَالِكٍ بَدْرًا وَهُوَ الَّذِي أُسْرَ سَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو ، ثُمَّ سَاقَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ « أَلَيْسَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا » . قُلْتُ : وَفِي « الْمَغَازِيِّ » لِابْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مَالِكًا هَذَا وَمَعْنَ بْنَ عَدِيٍّ فَحَرَقَا مَسْجِدَ الضَّرَّارِ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ بَرِيءٌ مِمَّا اتَّهَمَ بِهِ مِنَ النُّفَاقِ ، أَوْ كَانَ قَدْ أَقْلَعَ عَنِ ذَلِكَ ، أَوْ النُّفَاقِ الَّذِي اتَّهَمَ بِهِ لَيْسَ نِفَاقَ الْكُفْرِ إِنَّمَا أَنْكَرَ الصَّحَابَةُ عَلَيْهِ تَوَدُّدَهُ لِلْمُنَافِقِينَ ، وَلَعَلَّ لَهُ عِذْرًا فِي ذَلِكَ كَمَا وَقَعَ لِحَاطِبٍ .

وانظر : « المستفاد » : (٢٣) .

في الأصل : « إِنَّهُ مُنَافِقٌ » وَالتَّصْوِيبُ مِنْ « الصَّحِيحِ » .

٢٩٤ - الصحيح : كتاب المساجد : باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر ... : (٣٣) بعد (٢٦٣) ، (٤٥٦ / ١) ، النوي : (١٦٠ / ٥) ، الإكمال : (٣٢٧ / ٢) ، فتح الملهم : (٢٢٥ / ٢) .

لم يعيبتهم أحدٌ من الشراح المذكورين .

في الأصل : « مِنْهُمْ » وَالتَّصْوِيبُ مِنْ « الصَّحِيحِ » .

٢٩٥ - الصحيح : كتاب المساجد : باب جواز الجماعة في النافلة ... : (٦٥٨) (٤٥٧ / ١) ، النوي : (١٦٢ / ٥) ، الإكمال : (٣٢٨ / ٢) ، فتح الملهم : (٢٢٦ / ٢) .

سَمِيَ الصَّبِيِّ النَّوَوِيِّ وَغَيْرِهِ : وَقَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي « الْمُسْتَفَادِ » : (١٩) : « الْيَتِيمُ هُوَ =

- ٢٩٦ - قوله : (وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا) . هي : أُمُّ سَلِيمٍ ، وَسَيَّاتِي بَعْدَهُ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا صَلَّى فِي هَذَا الْبَيْتِ كَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ حَاضِرَةً .
- ٢٩٧ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ لثَابِت) . لا أَعْرِفُهُ .
- ٢٩٨ - قوله : (كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ) . قَالَ الشَّيْخُ شَهَابُ الدِّينِ الْأَقْفَهْسِيُّ : فِي « كِتَابِ الْمَسَاجِدِ » : أَنَّهُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ . انتهى .

- = ضميرة ، وقيل : سليم ، وكذا وقع في حديث يحيى بن يحيى التميمي عن سفيان بن عيينة ، وأخشى أن يكون تصحيفاً مكان يتيم سليم ، والأول هو المحفوظ إن شاء الله » وهذا كلام ابن بشكوال في « الغوامض » : (٢ / ١٧٠ - ١٧١) رقم (٤٠) .
- وانظر : « عمدة الأحكام » ، و « شرح ثلاثيات مسند أحمد » : (٢ / ١٤٦) و « سبل السلام » : (٢ / ٤١) و « فتح الباري » : (٢ / ٢١٢) رقم (٧٢٧) .
- ٢٩٦ - الصحيح : كتاب المساجد : باب جواز الجماعة في النافلة ... : (٦٥٨ / ١) ، (٤٥٧ / ١) ، النووي : (٥ / ١٦٤) ، الإكمال : (٢ / ٣٢٨) ، فتح الملهم : (٢ / ٢٢٦) .
- وكذا عيبتها من تقدّم ذكره في الرقم السابق ؛ ونصص عليها في « صحيح البخاري » رقم (٧٢٧) .
- ٢٩٧ - الصحيح : كتاب المساجد : باب جواز الجماعة في النافلة ... : (٦٦٠ / ١) ، (٤٥٨ / ١) ، النووي : (٥ / ١٦٣) ، الإكمال : (٢ / ٣٢٨) ، فتح الملهم : (٢ / ٢٢٦) .
- لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
- ٢٩٨ - الصحيح : كتاب المساجد : باب فضل كثرة الخطأ إلى المسجد ... : (٦٦٣ / ١) ، (٤٦٠ / ١) ، النووي : (٥ / ١٦٧) ، الإكمال : (٢ / ٣٣٠) ، فتح الملهم : (٢ / ٢٢٨) .
- لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وكتاب الأقفهسي « أحكام المساجد » كما في « الضوء اللامع » : (٢ / ٤٧) ، ولم يطبع بعد .

وظاهرُ الحديث الآتي بعده أَنَّهُ غَيْرُهُ .
والظَّاهِرُ : أَنَّهُ انْتِقَالُ حِفْظٍ مِنْهُ ، وَقَدْ انْتَقَلَ حِفْظُهُ فِي هَذَا الْمُؤَلَّفِ فِي
عِدَّةِ أَمَاكِنَ ؛ مِنْهَا : قَالَ : رَوَى مُسْلِمٌ : « لَا يُوطِنُ أَحَدٌ الْمَسَاجِدَ إِلَّا تَبَشِيشَ
اللَّهِ بِهِ » الحديث ، وهذا الحديث ليس هو في (م) ، إِنَّمَا هُوَ فِي « مُسْتَدْرَكِ
الْحَاكِمِ » .

٢٩٩ - قوله : (الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بَيْتِ مَعُونَةَ) . ذَكَرْتُهُمْ فِي
« التَّوْضِيحِ » .

٣٠٠ - قوله : (فَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ) . لَا أَعْرِفُهُ .

= فِي الْأَصْلِ : « بَعْدَ » وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتْنَاهُ مِنْ « الصَّحِيحِ » .
وَفِي الْأَصْلِ أَيْضاً : « تَوَطَّنَ » وَ « بَشَبَشَ » وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتْنَاهُ ، وَفِي لَفْظِهِ بَعْضُ مَخَالَفَةٍ
لِمَا فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » .

٢٩٩ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْمَسَاجِدِ : بَابُ اسْتِحْبَابِ الْقَنُوتِ فِي ... : (٦٧٧)
(١ / ٤٦٨) ، النُّوْيُ : (٥ / ١٧٨) ، الْإِكْمَالُ : (٢ / ٣٣٦) ، فَتْحُ الْمُلْهِمِ :
(٢ / ٢٣٧) .

أَفَادَ ابْنَ حَجْرٍ أَنََّّهُمْ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ ، وَأَنََّّهُمْ مَا يَزِيدُونَ عَلَى السَّبْعِينَ ، وَقَدْ جُمِعَ
أَسْمَاءُهُمْ تَلْمِيْذِ السُّخَاوِيِّ فِي كِتَابِهِ « رَجْحَانُ الْكِفَّةِ فِي بَيَانِ نَبْذَةِ عَنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ » ، وَقَدْ
فَرَعْتُ مِنْ تَحْقِيقِهِ عَلَى نَسَخَتَيْنِ خَطِيئَتَيْنِ ، وَاسْتَدْرَكْتُ عَلَيْهِ أَسْمَاءَ لَمْ يُوْرِدْهَا فِي كِتَابِهِ ، وَقَدْ
ذَكَرُوا عَلَى أَنََّّهُمْ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ ، يَسِرُ اللَّهُ نَشْرَهُ بِمَنْهُ وَكَرَمِهِ .

٣٠٠ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْمَسَاجِدِ : بَابُ قِضَاءِ الصَّلَاةِ الْفَائِتَةِ .. : (٦٨٢)
(١ / ٤٧٥) ، النُّوْيُ : (٥ / ١٩٠) ، الْإِكْمَالُ : (٢ / ٣٤٢) ، فَتْحُ الْمُلْهِمِ :
(٢ / ٢٤٤) .

فَصَلَ ابْنَ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (١ / ٤٥١) رَقْمَ (٣٤٤) الْكَلَامِ عَلَى هَذَا الْمَبْهَمِ ،
وَذَكَرَ أَنَّ ابْنَ الْمَلْقَنِ سَمَّاهُ فِي « شَرْحِ الْعَمْدَةِ » بِخِلَادِ بْنِ رَافِعِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ ، أَخُو
رِفَاعَةَ ، وَتَعَقَّبَهُ .

كتاب صلاة المسافرين وقصرها

٣٠٢ - قوله : (أَنَّهُ قَالَ لِمُؤَدِّهِ) . مُؤَدِّنُ ابْنِ عَبَّاسٍ لَا أَعْرِفُهُ .

٣٠٣ - قوله : (فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ) . لَا أَعْرِفُهُ .

٣٠٤ - قوله : (عَنْ ابْنِ الْبَرَاءِ) . اسْمُهُ : عُبَيْدٌ ، سَمَّاهُ (د) فِي هَذَا

الحديث ؛ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ .

٣٠٢ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب الصلاة في الرحال في المطر ... :

(٦٩٩) (٤٨٥ / ١) ، النووي : (٢٠٦ / ٥) ، الإكمال : (٣٥٢ / ٢) ، فتح الملهم : (٢٥٧ / ٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٣٠٣ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب الجمع بين الصلاتين في المطر ... :

(٤٩١ / ١) ، المعلم : (٢٩٧ / ١) رقم (٢٧٩) ، النووي : (٢١٧ / ٥) ، الإكمال : (٣٥٨ / ٢) ، فتح الملهم : (٢٦٨ / ٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ؛ وقد تكلمت على الحديث رواية ودراسة في دراسة مستقلة مطبوعة بعنوان « الجمع بين الصلاتين في الحضر بعذر المطر » ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

٣٠٤ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب استحباب يمين الإمام ... : (٧٠٩)

(٤٩٢ / ١) ، النووي : (٢٢١ / ٥) ، الإكمال : (٣٥٩ / ٢) ، فتح الملهم : (٢٧٠ / ٢) .

قلت : « اسمه عبید » كذا في النسخة الخطية ، والصواب « يزيد » كما في « مسند أحمد » : (٣٠٤ ، ٢٩٠ / ٤) .

كجوا الهزار
راجب تحفة
الانوار / ٤٨١ - طدار
الزبد

٣٠٥ - قوله : (أن رسول الله ﷺ مرَّ بِرَجُلٍ يُصَلِّي ؛ وَقَدْ أُقِيمت صَلَاةُ الصُّبْحِ) . قال العلامة سراج الدِّين ابن المُلقِّن : أنه عبد الله بن بُحينة انتهى .

وفي (م) من حديثه ما يقتضي أنه غيره، ولكن إن صحَّ سَنَدُ الأوَّل فيكون اتَّفَقَ لعبدالله مثل هذه القِصَّة، أو تكون القِصَّة اتَّفقت له [ولغيره] أو أبهَمَ نفسه، وقد ذكرته بأطول من هذا في « التَّوضيح » .

٣٠٦ - قوله : (خَرَجْتُ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ في غَزَاةٍ ...) الحديث . وفيه : (بيع جابر الجمل) .

= في الأصل : « أبي البراء » وهو خطأ ، والصَّواب ما أثبتناه ، وهو كذلك في « الصحيح » وغيره .

٣٠٥ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب كراهة الشروع في نافلة ... : (٧١١) (٤٩٣ / ١) ، المعلم : (٢٩٩ / ١) رقم (٢٨٣) ، النووي : (٢٢٢ / ٥) ، الإكمال : (٣٦٠ / ٢) ، فتح الملهم : (٢٧٣ / ٢) .

عينه ابن حجر في « الفتح » : (١٥٠ / ٢) رقم (٦٦٣) بعبدالله بن بُحينة ، وذكر أنه وقع نحوه لابن عباس ، وأنه جاء في رواية « خرج وابن القش يصلي » ووقع لبعض الرواة « ابن أبي القشب » وقال : « وهو خطأ » .
في الأصل : « يلي الصُّبْحِ » وما أثبتناه من « صحيح مسلم » . وفي الأصل : « أو يكون » ، وما بين المعقوفين زيادة لا بدَّ منها حتى يستقيم الكلام .

٣٠٦ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين ... : (٤٩٦ / ١) ، النووي : (٢٢٧ / ٥) ، الإكمال : (٣٦٢ / ٢) ، فتح الملهم : (٢٧٥ / ٢) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٣٢١ / ٤) رقم (٢٠٩٧) : « ويقال : إنَّ الغزوة التي كان فيها هي غزوة ذات الرقاع » وقال في : (٣٢٠ / ٥) رقم (٢٧١٨) : « وهي الراجحة في نظري لأنَّ أهل المغازي أضبط لذلك من غيرهم » وكان قد نقل عن ابن إسحاق والواقدي هذا التعيين ، وذكر أنَّ بعض الرواة شكَّ « لا أدري غزوة أو عمرة » وتتعين الغزوة بقول جابر =

هذه الغزوة ، قلت في « التوضيح » : أنها تبوك ، وذكرت أقوالاً غير ذلك .

٣٠٧ - قوله : (سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : « مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً ») الحديث .

(ت) فقال : « أربعاً قبلَ الظهرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ » .
قال (ت) : حسنٌ صحيحٌ .

ورواه (س) هكذا ، لكنه قال : « وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ » .

= في رواية أبي عوانة : « فأعطاني الجمل وثنمه وسهمي مع القوم » ، ويتأكد ما رجحه ابن حجر ، خلافاً للمصنف بما عند الطحاوي أن ذلك وقع في رجوعهم من طريق مكة إلى المدينة ، وليست طريق تبوك ملاقية لطريق مكة بخلاف طريق غزوة ذات الرقاع ، وأيضاً فإن في كثير من طرق الحديث أنه ﷺ سأله في تلك القصة « هل تزوجت ؟ قال : نعم ، قال : أتزوجت بكراً أم ثيباً .. » الحديث ، وفيه اعتذاره بتزوجه بأن أباه قتل بأحد ، وترك إخوانه ، فتزوج ثيباً لتمشطهن وتقوم عليهن ، فأشعر بأن ذلك كان بالقرب من وفاة أبيه ، فيكون وقوع القصة في ذات الرقاع أظهر من وقوعها في تبوك ، لأن ذات الرقاع كانت بعد أحد بسنة واحدة على الصحيح ، وتبوك كانت بعدها بسبع سنين ، والله أعلم .

وقع في الأصل : « يبع الجمل لجابر » .
٣٠٧ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين ... : (٧٢٨) (١ / ٥٠٣) ، النووي :

(٦ / ٦) ، الإكمال : (٢ / ٣٧٠) ، فتح الملهم : (٢ / ٢٨٣) .

رواية الترمذي في « جامعه » : (٢ / ٢٧٣) برقم (٤١٤) ورواية النسائي في « المجتبى » : (٣ / ٢٦٢) برقم (١٨٠١) ، و (١٨٠٢) ، و (١٨٠٣) ، وفيها جميعاً : « بعد المغرب » بدلاً من « بعد العشاء » .

٣٠٨ - قوله : (لَقِيَ أَنَسًا) . لا أَعْرِفُهُمْ .

٣٠٩ - قوله : (وَأَخْبَرُوهُ أَنَّ رَهْطًا سِتَّةً) . لا أَعْرِفُهُمْ .

٣١٠ - قوله : (رَاجَعَ امْرَأَتَهُ) . لا أَعْرِفُهَا .

٣١١ - قوله : (أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ) . الَّذِي أَصَابَ عَامراً يَوْمَ أُحُدٍ لا

أَعْرِفُهُ .

٣١٢ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) . لا أَعْرِفُهُ .

٣٠٨ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب جامع صلاة الليل ... : (٧٤٦)

(٥١٢ / ١) ، النووي : (٢٥ / ٦) ، الإكمال : (٣٨٠ / ٢) ، فتح الملهم : (٢٩٧ / ٢) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، في الأصل : « فلقي » والمثبت من « الصحيح » .

٣٠٩ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب جامع صلاة الليل ... : (٧٤٦)

(٥١٢ / ١) ، النووي : (٢٥ / ٦) ، الإكمال : (٣٨٠ / ٢) ، فتح الملهم : (٢٩٧ / ٢) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين : وفي « فتح الباري » : (٩ / ١٠٤ - ١٠٥)

رقم (٥٠٦٣) فائدة جلييلة في تعيينهم ، فانظره .

في الأصل : « وأخبره » والمثبت من « الصحيح » .

٣١٠ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب جامع صلاة الليل ... : (٧٤٦)

(٥١٢ / ١) ، النووي : (٢٥ / ٦) ، الإكمال : (٣٨٠ / ٢) ، فتح الملهم : (٢٩٧ / ٢) .

لم يعينها أحد من الشراح المذكورين .

٣١١ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب جامع صلاة الليل ... : (٥١٤ / ١) ،

النووي : (٢٨ / ٦) ، الإكمال : (٣٨١ / ٢) ، فتح الملهم : (٣٠٥ / ٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٣١٢ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب صلاة الليل مثنى مثنى ... : (٧٤٩)

بعد (١٤٦) : (٥١٦ / ١) ، المعلم : (٣٠٢ / ١) رقم (٢٩٤) ، النووي : (٣١ / ٦) ،

الإكمال : (٣٨٣ / ٢) ، فتح الملهم : (٣١٣ / ٢) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٤٧٨ / ٢) رقم (٩٩٠) :

٣١٣ - قوله : (ثُمَّ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ) . لا أَعْرِفُهُ .

٣١٤ - قوله : (سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ ؟) . لا

أَعْرِفُ السَّائِلَ .

٣١٥ - قوله : (وَحَدَّثَنِي بِهَا صَاحِبٌ لِي عَنْهُ) . لا أَعْرِفُهُ .

٣١٦ - قوله : (فَلَقِيتُ بَعْضَ وَلَدِ الْعَبَّاسِ) . هُوَ : عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

= « لم أف على اسمه ، ووقع في « المعجم الصغير » للطبراني أن السائل هو ابن عمر ، لكن يعكر عليه رواية عبد الله بن شقيق عن ابن عمر « أن رجلاً سأل النبي ﷺ وأنا بينه وبين السائل » فذكر الحديث ، وفيه « ثم سأله رجل على رأس الحول وأنا بذلك المكان منه » قال : « فما أدري أهو ذلك الرجل أو غيره » وعند النسائي من هذا الوجه أن السائل المذكور من أهل البادية ، وعند محمد بن نصر في كتاب « أحكام الوتر » وهو كتاب نفيس في مجلدة من رواية عطية عن ابن عمر أن أعرابياً سأل ، فيحتمل أن يجمع بتعدد من سأل ، وقد سبق في « باب الخلق في المسجد » أن السؤال المذكور وقع في المسجد والنبي ﷺ على المنبر .
في الأصل : « أن سائلاً » والمثبت من « الصحيح » .

٣١٣ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب صلاة الليل مثنى مثنى ... :
(١ / ٥١٧) ، النووي : (٦ / ٣١) ، الإكمال : (٢ / ٣٨٣) ، فتح الملهم : (٢ / ٣١٣) :
انظر ما تقدم في الهامش السابق .

في الأصل : « سأل » والمثبت من « الصحيح » .
٣١٤ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب أفضل الصلاة طول القنوت :
(١ / ٥٢٠) ، المعلم : (١ / ٣٠٣) رقم (٢٩٥) ، النووي : (٦ / ٣٥) ، الإكمال :
(٢ / ٣٨٥) ، فتح الملهم : (٢ / ٣١٤) .
ولم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٣١٥ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب الترغيب في قيام رمضان ... :
(١٦٢) بعد (١٨٠) ، المعلم : (١ / ٣٠٣) رقم (٢٩٧) ، النووي : (٦ / ٤٣) ،
الإكمال : (٢ / ٣٩٠) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٢٣) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
٣١٦ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب الدعاء في الليل وقيامه ... : =

العبّاس ؛ كذا بخط العلامة عزّ الدين الحاضري عن أبي ذرّ .

٣١٧ - قوله : (حتّى جاء المؤدّن) . هو بلال .

٣١٨ - قوله : (لأنّه بلغنا) . لا أدري من بلغ سفيان .

٣١٩ - قوله : (كنت مع رسول الله ﷺ في سفر) . لا أعرفها .

= (٧٦٣) (١ / ٥٢٦) ، النووي : (٦ / ٤٥) ، الإكمال : (٢ / ٣٩١) ، فتح الملهم :
(٢ / ٣٢٥) .

وكذا عينه ابن بطلال ، نقله عنه ابن حجر في « الفتح » : (١١ / ١١٨) رقم (٦٣١٦) .
وفات المصنّف تعيين ما في آخر الحديث من المبهم ، وهو : قوله : « وذكر خصلتين » .
وأفاد ابن بطلال أنّ الخصلتين اللتين نسيهما ، ما ورد في بعض طرق الحديث « اللهم اجعل
في عظامي نوراً ، وفي قبري نوراً » وتعقبه ابن حجر في « الفتح » : (١١ / ١١٨) فقال :
« قلت : بل الأظهر أنّ المراد بهما اللسان والنفس ، وهما اللذان زادهما عقيل في روايته عند
مسلم ، وهما من جملة الجسد » .

٣١٧ - الصحيح : كتاب المسافرين : باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه ... :
(٧٦٣) بعد (١٨٢) : (١ / ٥٢٧) ، المعلم : (١ / ٣٠٣) رقم (٢٩٦) ، النووي :
(٦ / ٤٧) ، الإكمال : (٢ / ٣٩٢) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٢٦) . (١١٧٠)
وقع التصريح بأنّه بلال في « صحيح مسلم » نفسه : (١ / ٥٢٨) رقم (١٨٦) ،
وكذا في « صحيح البخاري » ، انظر « فتح الباري » : (٢ / ٤٨٣) رقم (٩٩٢) .
في الأصل : « جاءه » والمثبت من « الصحيح » .

٣١٨ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه ... :
(١ / ٥٢٨) ، النووي : (٦ / ٤٨) ، الإكمال : (٢ / ٣٩٣) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٢٩) .
في « صحيح البخاري » : « قلنا لعمره (والقائل سفيان) إنّ ناساً يقولون إنّ رسول الله ﷺ
تنام عينه ولا ينام قلبه .

قال عمرو سمعت عبید بن عمیر يقول : رؤيا الأنبياء حق » .

٣١٩ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه ... :
(٧٦٦) (١ / ٥٣٢) ، المعلم : (١ / ٣٠٤) رقم (٣٠١) ، النووي : (٦ / ٥٣) =

٣٢٠ - قوله : (ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ نَامَ) لا أَعْرِفُهُ ،
وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ فَرْضاً .

٣٢١ - قوله : (وَعِنْدِي امْرَأَةٌ) . هِيَ : حَوْلَاءُ بِنْتُ ثَوَيْتٍ ، صَرَّحَ بِهَا
(م) قَبْلَ هَذَا .

= الإكمال : (٢ / ٣٩٤) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٣١) .
لم يعين هذا السفر أحد من الشراح المذكورين .
وفي الأصل : « سفره » والمثبت من « الصحيح » .

٣٢٠ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى
أصبح ... : (٧٧٤ / ١) (٥٣٧ / ١) ، المعلم : (١ / ٣٠٥) رقم (٣٠٣) ، النووي :
(٦٣ / ٦) ، الإكمال : (٢ / ٤٠٠) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٣٧) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٢٨ / ٣) رقم (١١٤٤) : « لم أقف على اسمه ، لكن
أخرج سعيد بن منصور عن عبدالرحمن بن يزيد النخعي عن ابن مسعود ما يؤخذ منه أنه هو ،
ولفظه بعد سياق الحديث بنحوه : « وأيم الله ! لقد بال في أذن صاحبكم ليلة ، يعني نفسه » .
وما احتمله المصنف من فوات الفريضة وقع التصريح به عند ابن حبان في « صحيحه »
ولفظه « نام عن الفريضة » ، وفي « فوائد المخلص » ما يشهد له ، فعنده ما لفظه من حديث أبي
سعيد « أصبحت العقد كلها كهيتها وبال الشيطان في أذنه » « قلت : ومع هذا فقد وضعه
البخاري في « كتاب التهجد » !!

٣٢١ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب أمر من نعى في صلاته ... :
(٧٨٥) بعد (٢٢١) (١ / ٥٤٢) ، المعلم : (١ / ٣٠٦) رقم (٣٠٦) ، النووي :
(٦ / ٧٤) ، الإكمال : (٢ / ٤٠٦) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٤٣) .
وقع في رواية القعني لـ « موطأ مالك » أنها من بني أسد ، ووقع التصريح باسمها في

« صحيح مسلم » الكتاب والباب نفسه رقم : (٧٨٥) بعد (٢٢٠) .
وانظر « الغوامض » : رقم (٤٢) و « الأسماء » : رقم (٣٦) و « شرح السنّة » :
(٤ / ٤٦) و « الاستيعاب » : (٤ / ١٨١٥) ، و « فتح الباري » : (١ / ١٠١) رقم (٤٣)
و « المستفاد » : (٢٤) .

في الأصل : « ثوب » والصواب ما أثبتناه .

٣٢٢ - قوله : (سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ) . هذا هوَ عبد الله بن يزيد الخطمي ، قاله الخطيب البغدادي . وفي (خ) : أنه عبّاد ، ولم ينسبه . ووقع في بعض نسخ (خ) عن القُرَيْرِيّ : أنه عبّاد بن تميم ، وقد أفاد ابن الملقن عن ابن التّين : أنه عبّاد بن بشر .

٣٢٣ - قوله : (كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ) . هو : أسيد بن حَضِير كما في (خ) .

٣٢٢ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب فضائل القرآن ... : (٧٨٨) (١ / ٥٤٣) ، النووي : (٦ / ٧٥) ، الإكمال : (٢ / ٤٠٧) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٤٤) . قول الخطيب في « الأسماء » : (١٧٨) - وتبعه النووي في « الإشارات » : (٥٦٤) - بأنه عبد الله بن يزيد ، وبه قال محمد بن طاهر في « إيضاح الإشكال » : رقم (١٣٧) ، ووقع التصريح به عند ابن منده في « معرفة الصحابة » كما في « أسد الغابة » : (٣ / ٤١٧) و « الإصابة » : (٤ / ٢٦٨) . ورواية البخاري التي فيها أنه عبّاد هي برقم : (٢٦٥٥) في « صحيحه » وزاد أبو يعلى « ابن بشر » ، ونقل ابن حجر في « الفتح » : (٥ / ٢٦٥) أنّ عبد الغني بن سعيد جزم في « مبهمات » بأنه عبد الله بن يزيد الأنصاري ، واحتمل ابن حجر تعدد القصة من جهتين ، فارجع إلى كلامه .

في الأصل : « في الليل » والتصويب من « الصحيح » .
٣٢٣ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب نزول السكينة لقراءة القرآن ... : (١ / ٥٤٧) ، النووي : (٦ / ٨١) ، الإكمال : (٢ / ٤١٢) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٤٨) .

وقع التصريح بأنه أسيد في « صحيح البخاري » : رقم (٥٠١٨) ولكن في الحديث « سورة البقرة » وليس « الكهف » .
ووقع نحو ذلك لثابت بن قيس .

وانظر : « فتح الباري » : (٦ / ٦٢٢) رقم (٣٦١٤) و (٩ / ٥٧) ، (٦٣ - ٦٤) رقم (٥٠١٢ ، ٥٠١٨) و « هدي الساري » : (٣١٦) و « الأسماء » : (ص ٤) رقم (١) =

٣٢٤ - قوله : (أو غَمَزَنِي رَجُلٌ إِلَى جَنبِي) . لا أَعْرِفُهُ .

٣٢٥ - قوله : (فَقَالَ لِي بَعْضُ الْقَوْمِ : اقْرَأْ عَلَيْنَا) . لا أَعْرِفُهُ .

٣٢٦ - قوله : (فَتَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ) . لا أَعْرِفُهُ .

٣٢٧ - قوله : (بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ) . ذَكَرْتُهُ فِي « التَّوْضِيحِ » قَالَ

ابن طاهر هو ***** .

= و « الغوامض » : رقم (٢٨٠) و « المطالب العالية » : (٣ / ٣١١) رقم (٣٥٥٨)

و « المستفاد » : (١٠٠) .

٣٢٤ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب فضل استماع القرآن ... :

(٨٠٠) (١ / ٥٥١) ، النووي : (٦ / ٨٧) ، الإكمال : (٢ / ٤١٦) ، فتح الملهم :

(٢ / ٣٥١) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٣٢٥ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب فضل استماع القرآن ... : (٨٠١)

(١ / ٥٥١) ، النووي : (٦ / ٨٧) ، الإكمال : (٢ / ٤١٧) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٥٢) .

القوم من بني ظفر ، ولعل المذكور واحد منهم ، كما في « الفتح » : (٩ / ٩٩) رقم

(٥٠٥٥) .

في الأصل : « علي » والتصويب من « الصحيح » .

٣٢٦ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب فضل الفاتحة ... : (٨٠٦)

(١ / ٥٥٤) ، المعلم (١ / ٣٠٧) رقم (٣١٣) ، النووي : (٦ / ٩١) ، الإكمال :

(٢ / ٤٢١) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٥٥) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٣٢٧ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب فضل قراءة قل هو الله أحد ... :

(٨١٣) (١ / ٥٥٧) ، المعلم : (١ / ٣٠٨) رقم (٣١٥) ، النووي : (٦ / ٩٥) ،

الإكمال : (٢ / ٤٢٥) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٥٧) .

ما بعد كلمة : « هو » بياض في الأصل .

وقع في « صحيح البخاري » : رقم (٧٧٤) : « كان رجل من الأنصار يؤمهم في =

٣٢٨ - قوله : (دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى) . لا أَعْرِفُهُ .

٣٢٩ - قوله : (فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا) . في « عَشْرَةَ ابْنِ خَلِيلٍ » أَنْ هَذِهِ

السُّورَةُ هِيَ النَّحْلُ .

= مسجد قباء » وتكلم على هذا ابن حجر في « الفتح » : (٢ / ٢٥٨) بكلامٍ طويلٍ ، فقال :

« هو كلثوم بن الهدم ، رواه ابن منده في كتاب التوحيد من طريق أبي صالح عن ابن

عبّاس ، كذا أورده بعضهم . والهدم بكسر الهاء وسكون الدال ، وهو من بني عمرو بن عوف

سكان قباء ، وعليه نزل النَّبِيُّ ﷺ حين قدم في الهجرة إلى قباء . قيل وفي تعيين المهيم به هنا

نظر ، لأنَّ في حديث عائشة في هذه القصة أنَّه كان أمير سرية . وكلثوم بن الهدم مات في

أوائل ما قدم النَّبِيُّ ﷺ المدينة فيما ذكره الطُّبري وغيره من أصحاب المغازي ، وذلك قبل أن

يبعث السرايا ، ثم رأيت بخط بعض من تكلم على رجال « العمدة » كلثوم بن زهدم وعزاه

لابن منده ، لكن رأيت أنا بخط الحافظ رشيد الدين العطار في « حواشي مبهمات الخطيب »

نقلًا عن « صفة التصوف » لابن طاهر : أخبرنا عبد الوهاب بن أبي عبد الله بن منده عن أبيه

فسماه كرز بن زهدم ، فالله أعلم . وعلى هذا فالذي كان يوم في مسجد قباء غير أمير السرية ،

ويدل على تغايرهما أنَّ في رواية الباب أنَّه كان يبدأ بقل هو الله أحد وأمير السرية كان يختم

بها ، وفي هذا أنَّه كان يصنع ذلك في كل ركعة ولم يصرح بذلك في قصة الآخر ، وفي هذا

أنَّ النَّبِيَّ ﷺ سأله وأمير السرية أمر أصحابه أن يسألوه ، وفي هذا أنَّه قال إنَّه يحبها فبشره بالجنة

وأمير السرية قال إنَّها صفة الرحمن فبشره بأنَّ الله يحبه . والجمع بين هذا التغاير كله ممكن ،

لولا ما تقدم من كون كلثوم بن الهدم مات قبل البعوث والسرايا ، وأمَّا من فسره بأنَّه قتادة بن

النعمان فأبعد جدًّا ، فإنَّ في قصة قتادة أنَّه كان يقرؤها في الليل يرددّها ، ليس فيه أنَّه أمُّ بها لا

في سفر ولا في حضر ، ولا أنَّه سئل عن ذلك ولا بشر .

وانظر : « الفتح » : (١٣ / ٣٥٦) .

٣٢٨ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب بيان أنَّ القرآن على سبعة أحرف ... :

(٨٢٠) (١ / ٥٦٢) ، النووي : (٦ / ١٠١) ، الإكمال : (٢ / ٤٣٠) ، فتح الملهم :

(٢ / ٣٦٣) .

عند الطُّبري ما يفيد أنَّه ابن مسعود ، أفاده الديوبندي .

٣٢٩ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب بيان أنَّ القرآن على سبعة أحرف ... :

- ٣٣٠ - قوله : (إِنِّي لِأَعْرِفُ النَّظَائِرَ) . ذَكَرْتُهَا فِي « التَّوْضِيحِ » ،
وَأَذْكُرُهَا أَيْضاً هُنَا : فِي « سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ » : « الرَّحْمَنُ » وَ « النَّجْمُ » فِي
رَكْعَةٍ ، وَ « اقْتَرَبَتْ » وَ « الْحَاقَّةُ » فِي رَكْعَةٍ ، وَ « الطُّورُ » وَ « الذَّارِيَاتُ » فِي
رَكْعَةٍ ، وَ « الْوَاقِعَةُ » وَ « نُونٌ » فِي رَكْعَةٍ ، وَ « سَأَلُ سَائِلٌ » وَ « النَّازِعَاتُ » فِي
رَكْعَةٍ ، وَ « وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ » وَ « عَبَسَ » فِي رَكْعَةٍ ، وَ « الْمُذْتَرِّ » وَ « الْمُزْمَلُ »
فِي رَكْعَةٍ ، وَ « هَلْ أَتَى » وَ « لَا أَقْسِمُ » فِي رَكْعَةٍ ، وَ « عَمَّ » وَ « الْمُرْسَلَاتُ »
فِي رَكْعَةٍ ، وَ « الدُّخَانُ » وَ « إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ » فِي رَكْعَةٍ .
٣٣١ - قوله : (فَخَرَجَتْ الْجَارِيَةُ) . لَا أَعْرِفُهَا .
٣٣٢ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ) . هُوَ نَهَيْكَ بْنُ سِنَانٍ كَمَا تَقَدَّمَ
فِي (م) .

- (٨٢٠) (١ / ٥٦١) ، المعلم : (١ / ٣٠٩) رقم (٣١٧٠) ، النووي : (٦ / ١٠١) ،
الإكمال : (٢ / ٤٣٠) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٦٣) .
٣٣٠ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب ترتيل القرآن ... : (٧٢٢) بعد
(٢٧٧) ، النووي : (٦ / ١٠٦) ، الإكمال : (٢ / ٣٣ / ٤) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٦٦) .
التفصيل المذكور في « سنن أبي داود » : رقم (١٣٩٦) بإسناد قوي ، وعنه النووي
والأبيي ، وانظر : « زاد المعاد » : (١ / ٢١٥) .
٣٣١ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب ترتيل القراءة ... : (١ / ٥٦٤) ،
النووي : (٦ / ١٠٦) ، الإكمال : (٢ / ٣٣ / ٤) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٦٦) .
لم يعينها أحد من الشراح المذكورين .
٣٣٢ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب ترتيل القراءة ... : (٧٢٢) بعد
(٢٧٨) (١ / ٥٦٤) ، النووي : (٦ / ١٠٦) ، الإكمال : (٢ / ٤٣٤) ، فتح الملهم :
(٢ / ٣٦٦) .
جاءت تسميته بـ « نهيك بن سنان » في « صحيح مسلم » : الكتاب والباب نفسه =

٣٣٣ - قوله : (رَأَيْتُ رَجُلًا سَأَلَ الْأَسْوَدَ) . لا أعرفه .

٣٣٤ - قوله : (سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،

منهُم : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - وَكَانَ أَحَبَّهُمْ إِلَيَّ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ

الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ) . الحديث

٣٣٥ - قوله : (وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حِرَامٍ) . لا أعرفُهنَّ .

= (١ / ٥٦٣) رقم (٧٢٢) بعد (٢٧٥) .

٣٣٣ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب ما يتعلق بالقراءات ... : (٨٢٣)

(١ / ٥٦٥) ، المعلم : (١ / ٣١٠) رقم (٣١٨) ، النووي : (٦ / ١٠٨) ، الإكمال :

(٢ / ٤٣٤) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٦٦) .

في « تفسير ابن جرير » : (٢٧ / ٩٦) : « وَذَكَرَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ قَالَ : حَكَتْ

لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ... » .

فعلعه هو السائل ، وأبهم نفسه ، ويقع هذا كثيراً ، والله أعلم .

٣٣٤ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها ... :

(١ / ٥٦٧) ، المعلم : (١ / ٣١١) رقم (٣٢٠) ، النووي : (٦ / ١١١) ،

الإكمال : (٢ / ٤٣٥) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٦٨) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٢ / ٥٩) رقم (٥٨١) :

« لَمْ يَقَعْ لَنَا تَسْمِيَةُ الرُّجَالِ الْمَرْضِيِّينَ الَّذِينَ حَدَّثُوا ابْنَ عَبَّاسٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، وَبَلَّغْنِي أَنَّ

بَعْضَ مَنْ تَكَلَّمَ عَلَيَّ « الْعَمْدَةُ » تَجَاسَرَ وَزَعَمَ أَنَّهُمُ الْمَذْكُورُونَ فِيهَا عِنْدَ قَوْلِ مُصَنِّفِهَا : « وَفِي

الْبَابِ عَنْ فُلَانٍ وَفُلَانٍ » ، وَلَقَدْ أَخْطَأَ هَذَا الْمُتَجَاسِرُ خَطَأً بَيِّنًا ، فَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .

في الموضوع الأول من الأصل : « النَّبِيُّ ... » والمثبت من « الصحيح » .

ولم يرد في الأصل تعليق المصنف .

٣٣٥ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما

النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ ... : (١ / ٨٣٤) (١ / ٥٧٢) ، النووي : (٦ / ١٢٠) ، الإكمال :

(٢ / ٤٤٠) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٧٤) .

لم يعينهن أحد من الشُّرَاحِ الْمَذْكُورِينَ .

٣٣٦ - قوله : (فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ) . لا أَعْرِفُهَا .
 ٣٣٧ - قوله : (فَجَاءَ رَجُلٌ) . هُوَ غَوْرُثُ بْنُ الْحَارِثِ ، وَقِيلَ : دُعُوثُ
 ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَارِبٍ ، قَالَهُ الْوَاقِدِيُّ فِي « مَغَازِيهِ » وَذَكَرَ أَنَّهُ أَسْلَمَ .
 قَالَ الذَّهَبِيُّ : « دُعُوثُ بْنُ الْحَارِثِ الْعَطْفَانِيُّ فِي حَدِيثِ عَجِيبِ
 الْإِسْنَادِ ، وَالْأَشْبَهُ غَوْرُثٌ » . انْتَهَى ، وَسَيَأْتِي .

٣٣٦ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما
 النَّبِيُّ ﷺ بعد العصر ... : (٨٣٤) (١ / ٥٧٢) ، النووي : (٦ / ١٢٠) ، الإكمال :
 (٢ / ٤٤٠) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٧٤) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ١٠٦) رقم (١٢٣٣) :
 « لم أقف على اسمها ، ويحتمل أن تكون بنتها زينب ، لكن في رواية البخاري في
 « المغازي » : « فأرسلت إليه الخادم » .

٣٣٧ - الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب صلاة الخوف ... : (٨٤٣)
 (١ / ٥٧٦) ، المعلم : (١ / ٣١٢) رقم (٣٢٤) ، النووي : (٦ / ١٢٩) ، الإكمال :
 (٢ / ٤٤٥) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٨٣) .

وقع مستى بـ « غورث » في « صحيح البخاري » : (٧ / ٤٢٦) ، و « مسند أحمد » :
 (٣ / ٣٦٤ - ٣٦٥) و « سنن سعيد بن منصور » : (٢ / ٢٣٨ - ط الأعظمي) .
 وكذا سَمَّاهُ ابن طاهر في « إيضاح الإشكال » : رقم (١٣٨) ، والخطيب في « الأسماء » :

(٢٤٦ - ٢٤٩) رقم (١٢٣) وابن بشكوال في « الغوامض » : رقم (١٢١) .
 وسَمَّاهُ بـ « دُعُوثُ بْنُ الْحَارِثِ » الْوَاقِدِيُّ فِي « مَغَازِيهِ » : (١ / ١٩٤) ، وَالْمَاوَرِدِيُّ فِي
 « أَعْلَامِ النَّبِيِّ » : (٨٢) .

وذكر القولين : النويري في « نهاية الأرب » : (١٧ / ٨٧ ، ١٦٠) وابن سيد الناس
 في « عيون الأثر » : (٢ / ٥٢) ، وابن حجر في « الفتح » : (٧ / ٤٢٨) ، ومال إلى تعدد
 القصة في غزوتين ، واستظهر ابن سيد الناس اتحاد الخبرين .

وانظر : « الكشاف » : (١ / ٣٢٧) ، و « تفسير أبي السعود » : (٢ / ١٠) ،
 و « الطبقات الكبرى » : (٢ / ٣٤) ، و « البداية والنهاية » : (٤ / ٨٤) ، و « أسباب =

كتاب الجمعة

٣٣٨ - قوله : (دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) . هو

عثمان كما في (خ ، م) .

٣٣٩ - قوله : (فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنْسَانٌ) . لا أَعْرِفُهُ .

= النزول » : (١٢٨) للواقدي .

وتكلم أصحاب مبهمات القرآن وكتب التفسير عليه عند قوله تعالى في المائدة : آية

(١١) : ﴿ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ .. ﴾ .

انظر : « غرر التبيان » رقم (٢٥١) ، وسيأتي برقم (٩٥٨) .

وكلام الذهبي أورده المصنف في « التجريد » : (١ / ١٦٦) رقم (١٧١٥) .

٣٣٨ - الصحيح : كتاب الجمعة : (٨٤٥) (٢ / ٥٨٠) ، المعلم : (١ / ٣١٣)

رقم (٣٢٥) ، النووي : (٦ / ١٣١) ، الإكمال : (٣ / ٣) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٨٧) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٢ / ٣٥٩) رقم (٨٧٨) :

« وقد سُمِّي ابن وهب وابن القاسم في روايتهما عن مالك في « الموطأ » الرجل المذكور

عثمان بن عفان ، وكذا سُمَّاه معمر في روايته عن الزهري عند الشافعي وغيره ، وكذا وقع في

رواية ابن وهب عن أسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر . قال ابن عبد البر : لا أعلم خلافاً

في ذلك . وقد سُمَّاه أيضاً أبو هريرة في روايته فهذه القصة عند مسلم [(١ / ٥٨٠) رقم

(٨٤٥) بعد (٤)] .

وانظر « الفتح » : (٢ / ٣٧٠) رقم (٨٨٢) و « المستفاد » : (٢٨) .

وقع في الأصل « كما في (خ ، م) » ، والصواب حذف (خ) ، والله أعلم .

٣٣٩ - الصحيح : كتاب الجمعة : باب وجوب غسل الجمعة ... : (٨٤٧) (٢ / ٥٨١) =

٣٤٠ - قوله : (إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً) . ذَكَرْتُهَا فِي « التَّوْضِيحِ » .

٣٤١ - قوله : (فَجَاءَتْ عَيْرٌ مِنَ الشَّامِ) . ذَكَرْتُ الْاِخْتِلَافَ فِي

صَاحِبِهَا فِي « التَّوْضِيحِ » .

٣٤٢ - قوله : (إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا) . تَكَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ فِي « التَّوْضِيحِ » ،

= النووي : (٦ / ١٣٢) ، الإكمال : (٣ / ٧) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٩٨) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (٢ / ٣٨٦) رقم (٩٠٢) : « لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهِ ،
وَلِلْإِسْمَاعِيلِيِّ « نَاسٌ مِنْهُمْ » .

٣٤٠ - الصحيح : كتاب الجمعة : باب فِي السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ... : (٢ / ٥٨٤) ،

النووي : (٦ / ١٣٩) ، الإكمال : (٣ / ١١) ، فتح الملهم : (٢ / ٣٩٣) .
انظر فِي الْكَلَامِ عَلَى هَذِهِ السَّاعَةِ - عِدَا الشُّرُوحِ الْمَذْكُورَةِ - « فَتْحُ الْبَارِيِّ » :
(٢ / ٤١٦ - ٤٢٢) ، و « زَادُ الْمَعَادِ » : (١ / ٣٨٨ - ٣٩٦) .

٣٤١ - الصحيح : كتاب الجمعة : باب فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً ... ﴾ :

(١٦٣) (٢ / ٥٩٠) ، النووي : (٦ / ١٥٠) ، الإكمال : (٣ / ١٨) ، فتح الملهم :
(٢ / ٤٠٣) .

قال ابن حجر فِي « الفتح » : (٢ / ٤٢٣) رقم (٩٣٦) :

« وَقَعَ عِنْدَ الطَّبْرِيِّ مِنْ طَرِيقِ السُّدِيِّ عَنِ أَبِي مَالِكٍ وَمَرَّةً - فَرَقَهُمَا - أَنَّ الَّذِي قَدَّمَ بِهَا
مِنَ الشَّامِ دَحِيَّةُ بْنُ خَلِيفَةَ الْكَلْبِيِّ ، وَنَحْوَهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْبِرَّازِ ، وَابْنِ مَرْدُودِيهِ مِنْ
طَرِيقِ الضَّحَّاكِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : « جَاءَتْ عَيْرٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ » ، وَجَمَعَ بَيْنَ هَاتَيْنِ
الرَّوَايَتَيْنِ بِأَنَّ التِّجَارَةَ كَانَتْ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَكَانَ دَحِيَّةُ السُّفَيْرِ فِيهَا ، أَوْ كَانَ مَقَارَضًا .
وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ أَنَّهَا كَانَتْ لُوْبْرَةَ الْكَلْبِيِّ ، وَيَجْمَعُ بِأَنَّهَا كَانَتْ رَفِيقَ دَحِيَّةٍ » .

٣٤٢ - الصحيح : كتاب الجمعة : باب فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً ... ﴾ :

(١٦٣) (٢ / ٥٩٠) ، المعلم : (١ / ٣١٧) رقم (٣٣٤) ، النووي : (٦ / ١٥٠) ،
الإكمال : (٣ / ١٨) ، فتح الملهم : (٢ / ٤٠٣) .

فصل ابن حجر فِي « الفتح » : (٢ / ٤٢٤) رقم (٩٣٦) الْكَلَامِ عَلَى هَؤُلَاءِ ، فَقَالَ :

« وَقَعَ فِي « تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ » ، وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ بِإِسْنَادِ صَحِيحٍ إِلَى أَبِي قَتَادَةَ قَالَ : « قَالَ
لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كَمْ أَنْتُمْ ؟ فَعَدُّوا أَنْفُسَهُمْ ، فَإِذَا هُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا وَامْرَأَةً » وَفِي « تَفْسِيرِ =

وأقول هنا : جاء تسميتهم ، ففي هذا الكتاب مُنفرداً به عن (خ) منهم : أبو بكر ، وعُمَرُ ، وعن الشَّهيلي أَنَّهُم جاءوا مُسمَّينَ في حديثِ مُرسَلٍ رواه ابنُ عمرو والدُّ المُنذِر بن أسد ، وهم : أبو بكر ، وعُمَر ، وعثمان ، وطلحة ، والزُّبير ، وسعد بن أبي وقَّاص ، وسعيد بن زيد وعبدالرحمن بن عوف ، وأبو عبيدة ، وابنُ مسعود ، في روايةٍ ، وفي روايةٍ : « عمَّار بن ياسر » وأهمَل جابراً وهو معهم في « الصَّحيح » ، وسالم مولى أبي حذيفة ذَكَرَهُ إسماعيل ابن [أبي] زياد الشَّامي في « تفسير ابن عبَّاس » .
وفي روايةٍ : « لم يبقَ معه إلا اثنا عشر رجلاً وامرأةً » .
وفي أخرى : « وامرأتان » ذَكَرَهُما إسماعيل .
هذا مُلخَّص كلام الشَّيخ سراج الدِّين ابن المُلقن .

= إسماعيل بن أبي زياد الشَّامي : « وامرأتان » ، ولابن مردويه من حديث ابن عبَّاس : « سبع نسوة » ، لكن إسناده ضعيف . واتفقت هذه الروايات كلها على اثني عشر رجلاً إلا ما رواه علي ابن عاصم عن حصين بالإسناد المذكور ، فقال : « إلا أربعين رجلاً » أخرجه الدارقطني ، وقال : تفرد به علي بن عاصم ، وهو ضعيف الحفظ ، وخالفه أصحاب حصين كلهم . وأمَّا تسميتهم فوقع في رواية خالد الطحَّان عند مسلم أن جابراً قال : « أنا فيهم » ، وله في رواية هشيم : « فيهم أبو بكر وعمر » ، وفي الترمذي أن هذه الزيادة في رواية حصين عن أبي سفيان دون سالم ، وله شاهد عند عبد بن حميد عن الحسن مرسلًا ، ورجال إسناده ثقات ، وفي « تفسير إسماعيل بن أبي زياد الشَّامي » : « أن سالمًا مولى أبي حذيفة منهم » ، وروى العقيلي عن ابن عبَّاس : « أن منهم الخلفاء الأربعة وابن مسعود وأناساً من الأنصار » ، وحكى الشَّهيلي أن أسد بن عمرو روى بسندٍ منقطع : « أن الاثني عشر هم العشرة المبشرة وبلال وابن مسعود » ، قال : وفي رواية « عمَّار » بدل ابن مسعود . اهـ .

ورواية العقيلي أقوى وأشبه بالصواب ، ثم وجدت رواية أسد بن عمرو عند العقيلي بسند متصل لا كما قال الشَّهيلي أنه منقطع ؛ أخرجه من رواية أسد عن حصين عن سالم .
وقع في الأصل : « ابن عمر » وفيه « ووالد موسى بن أسد » وهو خطأ ، والصواب ما =

٣٤٣ - قوله : (فقال صاحب السريّة للجيش) . لا أعرّفه .

٣٤٤ - قوله : (فقال رجلٌ من القوم) . لا أعرّفه .

٣٤٥ - قوله : (أن رجلاً خطب عند النبي ﷺ) . هو : ثابت بن

قيس بن شماس ، قاله أبو نعيم في « الصحابة » .

٣٤٦ - قوله : (عن بنت الحارثة بن الثعمان) . هي أم هشام كما

عند (م) بعد هذا .

= أثبتناه ، فهو أسد بن عمرو أبو المنذر وهو البجلي ، وحديثه هذا معروف .

وفي الأصل أيضاً : « إسماعيل بن زياد الشامي » والصواب ما أثبتناه .

٣٤٣ - الصحيح : كتاب الجمعة : باب تخفيف الصلاة والخطبة ... : (٨٦٨) ،

(٥٩٤ / ٢) ، النووي : (١٥٨ / ٦) ، الإكمال : (٢٤ / ٣) ، فتح الملهم : (٤١١ / ٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٣٤٤ - الصحيح : كتاب الجمعة : باب تخفيف الصلاة والخطبة ... : (٨٦٨)

(٥٩٤ / ٢) ، النووي : (١٥٨ / ٦) ، الإكمال : (٢٤ / ٣) ، فتح الملهم : (٤١١ / ٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٣٤٥ - الصحيح : كتاب الجمعة : باب تخفيف الصلاة والخطبة ... : (٨٧٠)

(٥٩٤ / ٢) ، النووي : (١٥٩ / ٦) ، الإكمال : (٢٥ / ٣) ، فتح الملهم : (٤١٢ / ٢) .

لم يذكر أبو نعيم في ترجمة (ثابت) من « المعرفة » : (٢١٩ / ٣) رقم (٣٧٥) إلا

قوله « كان خطيب الأنصار ، جهير الصوت » ولا يستلزم من ذلك أنه المراد ، وقال الأبي :

« خطب في عقد النكاح ، أو بين يدي وفدٍ لا في خطبة جمعة » ، ولم يعينه أحد من الشراح

المذكورين .

٣٤٦ - الصحيح : كتاب الجمعة : باب تخفيف الصلاة والخطبة ... : (٨٧٣) بعد

(٥١) (٥٩٥ / ٢) ، النووي : (١٦١ / ٦) ، الإكمال : (٢٦ / ٣) ، فتح الملهم :

(٤١٤ / ٢) .

عُيِّت بـ « أم هشام » في « صحيح مسلم » : رقم (٨٧٣) بعد (٥٢) . =

كتاب صلاة العيدين

- ٣٤٨ - قوله : (فقالت امرأةٌ واحدةٌ) . قال شيخُنا : يُحتملُ أن تكونَ أسماءَ بنتَ يزيدِ بنِ الشَّكَنِ .
- ٣٤٩ - قوله : (فقامت امرأةٌ من سِطةِ النساءِ) . لا أعرفُها .
- ٣٥٠ - قوله : (وعندي جاريتانِ) . إحداهما : حمامة ، والأخرى : لا أعرفُها .

-
- ٣٤٨ - الصحيح : كتاب صلاة العيدين ... : (٨٨٤) (٢ / ٦٠٢) ، المعلم : (٣١٩ / ١) رقم (٣٣٨) .
- شيخ المصنف ابن حجر ، واحتماله وقع في « الفتح » : (٢ / ٤٦٨) رقم (٩٧٩) وعليه قرائن ، فانظره ، وانظر ما تقدّم برقم (٨٣) وتعليقنا عليه .
- في الأصل : « قالت » والمثبت من « الصحيح » .
- ٣٤٩ - الصحيح : كتاب صلاة العيدين : (٢ / ٦٠٣) ، المعلم : (٣١٩ / ١) رقم (٣٣٩) ، النووي : (٦ / ١٧٥) ، الإكمال : (٣ / ٣٥) ، فتح الملهم : (٢ / ٤٢٦) .
- ذكر الديوبندي أنها أسماء السابقة ، ووقع ما يدل عليه في رواية عند الطبراني والبيهقي ؛ وانظر كلام ابن حجر في « الفتح » : (٢ / ٤٦٨) .
- في الأصل : « فقالت » و « الناس » والتصويب من « الصحيح » .
- ٣٥٠ - الصحيح : كتاب صلاة العيدين : باب الرخصة في اللعب ... : (٨٩٢) (٢ / ٦٠٧) ، المعلم : (١ / ٣٢٠) رقم (٣٤١) ، النووي : (٦ / ١٨٢) ، الإكمال : (٣ / ٤٠) ، فتح الملهم : (٢ / ٤٣٤) .

كتاب الكسوف

- ٣٥٢ - قوله : (قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ أَبُو عَمْرٍو وَغَيْرُهُ) . لا أَعْرِفُ غَيْرَهُ .
 ٣٥٣ - قوله : (فَبَعَثَ مُنَادِيًا : الصَّلَاةَ جَامِعَةً) . لا أَعْرِفُهُ ، وَلَعَلَّهُ بِلَالٌ .
 ٣٥٤ - قوله : (أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ عَائِشَةَ) . لا أَعْرِفُهَا .
 ٣٥٥ - قوله : (فَخَرَجْتُ فِي نِسْوَةٍ) . لا أَعْرِفُهُنَّ .
 ٣٥٦ - قوله : (فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ) . لا أَعْرِفُهَا .

- ٣٥٢ - الصحيح : كتاب الكسوف : باب صلاة الكسوف ... : (٩٠١) بعد (٤)
 (٦٢٠ / ٢) ، النووي : (٢٠٣ / ٦) ، الإكمال : (٥٥ / ٣) ، فتح الملهم : (٤٥٧ / ٢) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
 في الأصل : « حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ » والتصويب من « الصحيح » .
 ٣٥٣ - الصحيح : كتاب الكسوف : باب صلاة الكسوف ... : (٦٢٠ / ٢) ،
 النووي : (٢٠٣ / ٦) ، الإكمال : (٥٥ / ٣) ، فتح الملهم : (٤٥٧ / ٢) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
 ٣٥٤ - الصحيح : كتاب الكسوف : باب ذكر عذاب القبر ... : (٩٠٣)
 (٦٢١ / ٢) ، النووي : (٢٠٥ / ٦) ، الإكمال : (٥٦ / ٣) ، فتح الملهم : (٤٥٨ / ٢) .
 راجع رقم (٢٧٣) وتعليقنا عليه .
 ٣٥٥ - الصحيح : كتاب الكسوف : باب ذكر عذاب القبر ... : (٩٠٣)
 (٦٢١ / ٢) ، النووي : (٢٠٥ / ٦) ، الإكمال : (٥٦ / ٣) ، فتح الملهم : (٤٥٩ / ٢) .
 لم يعينهن أحد من الشراح المذكورين .
 ٣٥٦ - الصحيح : كتاب الكسوف : باب ما عرض على النَّبِيِّ ﷺ في صلاة =

كتاب الجنائز

- ٣٥٧ - قوله : (عَنْ ابْنِ سَفِينَةَ) . هُوَ عُمر ، كَمَا فِي « أَرْبَعِينَ
الْبُلْدَانِيَّاتِ » لِعَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَّائِيِّ وَ « مُخْتَصَرِ اللَّائِي لِرَجَالِ مُسْلِمٍ » . قَالَه
ابْنُ الْبُلْقِينِيِّ فِي كَلَامِهِ عَلَى خَصَائِصِ « الرَّوْضَةِ » .
- ٣٥٨ - قوله : (إِنَّ لِي بِنْتًا) . أُمُّ سَلَمَةَ لَهَا ابْنَتَانِ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ
عَبْدِ الْأَسَدِ الْمَخْزُومِيِّ : إِحْدَاهُمَا : دُرَّةٌ ، وَالْأُخْرَى : زَيْنَبُ . قَالَه ابْنُ الْأَثِيرِ .

= الكسوف ... : (٩٠٤) (٦٢٢ / ٢) ، المعلم : (٣٢٢ / ١) رقم (٣٤٩) ، النووي :
(٢٠٧ / ٦) : الإكمال : (٥٧ / ٣) ، فتح الملهم : (٤٦٠ / ٢) .

لم يعينها أحد من الشراح المذكورين .

٣٥٧ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب ما يقال عند المصيبة ... : (٩١٨) (٦٣١ / ٢)
المعلم : (٣٢٣ / ١) (٣٥٠) ، النووي : (٢٢١ / ٦) ، الإكمال : (٦٤ / ٣) ، فتح
الملهم : (٤٦٨ / ٢) .

فات المزني التنبيه عليه في « تهذيب الكمال » ، ولعله لم يقف عليه ؛ والصواب « أربعي
البلدانيات » .

٣٥٨ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب ما يقال عند المصيبة ... : (٦٣٢ / ٢) ،
النووي : (٢٢١ / ٦) ، الإكمال : (٦٤ / ٣) ، فتح الملهم : (٤٦٨ / ٢) .
قال مصعب الزبيرى : ولدت أم سلمة : عمر ، وسلمة ، وزينب ، ودُرَّةٌ ، كذا في
« السير » : (٢٠٦ / ٢) .

٣٥٩ - قوله : (إذ أُقْبِلتِ امْرَأَةٌ مِنَ الصَّعِيدِ) . لا أَعْرِفُهَا .

٣٦٠ - قوله : (إِحْدَى بَنَاتِهِ) . هِيَ : زَيْنَب ، وابنها أَمَعْنَتْ الْكَلَامَ

عليه في « التَّوْضِيحِ » .

قال الحافظ الدِّمِيَاطِيُّ : « إِنَّهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي الْعَاصِ » انتهى .

قال العَلَّامَةُ ابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ : « إِنَّ عَلِيًّا الْمَذْكُورَ أَرَدَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَرِزَاءَهُ

يَوْمَ الْفَتْحِ ، وَمَاتَ مُرَاهِقًا » انتهى .

وَقَدْ أَرَدَفَ النَّبِيُّ ﷺ جَمَاعَةً ؛ نَظَّمْتُهُمْ فِي آيَاتٍ ، وَجَمَعَهُمْ ابْنُ مَنَدَةَ ؛

فَرَدْتُ عَلَيْهِ أَنْاسًا .

٣٦١ - قوله : (فَعَادَ الرَّسُولَ) . لا أَعْرِفُهُ .

٣٥٩ - الصحيح : : كتاب الجنائز : باب البكاء على الميت ... : (٩٢٢) بعد (١٠) ،

(٢ / ٦٣٥) ، النووي : (٦ / ٢٢٤) ، الإكمال : (٣ / ٦٦) ، فتح الملهم : (٢ / ٤٦٩) .

لم يعينها أحد من الشراح المذكورين .

في الأصل : « إذا » والتصويب من « الصحيح » .

٣٦٠ - الصحيح : : كتاب الجنائز : البكاء على الميت ... : (٢ / ٦٣٥) ، النووي :

(٦ / ٢٢٤) ، الإكمال : (٣ / ٦٦) ، فتح الملهم : (٢ / ٤٧٠) .

تكلم ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ١٥٦) رقم (١٢٨٤) على البنت وابنها بكلام

مسهب ، فراجع .

وقد وقع اسمها « أميمة » في « معجم ابن الأعرابي » : رقم (٦٢٢) .

وترجم أبو زكريا بن منده « ت ٥١١ هـ) لعلي بن أبي العاص في « جزء فيه معرفة

أسامي أرداف النبي ﷺ » : (ص ٦١) .

٣٦١ - الصحيح : : الجنائز : البكاء على الميت ... : (٢ / ٦٣٦) ، المعلم : (١ / ٣٢٣)

رقم (٣٥٢) ، النووي : (٦ / ٢٢٥) ، الإكمال : (٣ / ٦٧) ، فتح الملهم : (٢ / ٤٧٠) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

- ٣٦٢ - قوله : (إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ) . لا أَعْرِفُهُ .
- ٣٦٣ - قوله : (وَتَحْنُ بِضَعَةَ عَشْرَ) . في عِيَادَةِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي (م) مِنْهُمْ : عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ .
- ٣٦٤ - قوله : (أَتَى عَلَى امْرَأَةٍ تَبْكِي) . لا أَعْرِفُهَا وَلَا صَبِيَّهَا ، وَالْقَائِلُ لَهَا : (إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) هُوَ : الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ كَمَا فِي « الْأَوْسَطِ » لِلطَّبْرَانِيِّ .
- ٣٦٥ - قوله : (لَمَّا طَعِنَ عُمَرُ) . طَاعِنُهُ : أَبُو لُؤْلُؤَةَ فَيَرُوزَ لَعَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

-
- ٣٦٢ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب في عيادة المرضى ... : (٢ / ٦٣٧) ، النووي : (٦ / ٢٢٦) ، الإكمال : (٣ / ٦٨) ، فتح الملهم : (٢ / ٤٧٢) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
في الأصل : « جاء » والتصويب من « الصحيح » .
- ٣٦٣ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب في عيادة المرضى ... : (٢ / ٦٣٧) ، النووي : (٦ / ٢٢٧) ، الإكمال : (٣ / ٦٨) ، فتح الملهم : (٢ / ٤٧٢) .
لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين .
- ٣٦٤ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب في الصبر على المصيبة ... : (٢ / ٦٣٧) ، النووي : (٦ / ٢٢٧) ، الإكمال : (٣ / ٦٨) ، فتح الملهم : (٢ / ٤٧٢) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ١٤٩) رقم (١٢٨٣) :
« لم أقف على اسمها ولا اسم صاحب القبر » ، وفيه أيضاً : « وللطبراني في « الأوسط » من طريق عطية عن أنس أن الذي سألها هو الفضل بن العباس » .
في الأصل : « النبي » والمثبت من « الصحيح » .
- ٣٦٥ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب الميت يعذب ببيكاء أهله عليه ... : (٢ / ٦٣٩) ، المعلم : (١ / ٣٢٣) رقم (٣٥٣) ، النووي : (٦ / ٢٢٩) ، الإكمال : (٣ / ٧٠) ، فتح الملهم : (٢ / ٤٧٥) .

٣٦٦ - قوله : (لَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَلَ ابْنَ حَارِثَةَ) . ذَكَرْتُ
الْآتِي فِي « التَّوْضِيحِ » مِنْ عِنْدِ الْحَكِيمِ التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ ؛ وَتَعَقَّبْتُهُ ، وَأَذْكَرُهُ هُنَا
مُخْتَصِرًا ؛ فَأَقُولُ : الَّذِي جَاءَ يُخْبِرُهُمْ هُوَ : يَعْلَى بْنُ أُمَيَّةَ ، قَالَهُ ابْنُ سَيِّدِ
النَّاسِ ؛ نَقَلَهُ عَنْ ابْنِ عُقْبَةَ .

وَقَالَ الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ : هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ . قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي
تَرْجُمَتِهِمَا : إِنَّهُمَا أَسْلَمَا فِي الْفَتْحِ .
٣٦٧ - قوله : (فَأَتَاهُ رَجُلٌ) . لَا أَعْرِفُهُ .

٣٦٨ - قوله : (إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ) . قَالَ شَيْخُنَا - لَمَّا أُرْسِلْتُ أَسْأَلُهُ

= وقد فصل في ذلك جمع ، انظر - على سبيل المثال - « طبقات ابن سعد » :
(٣ / ٣٤٥ ، ٣٥٣) ، و « مستدرک الحاكم » : (٣ / ٩١) ، و « أسد الغابة » : (٤ / ٧٥) ،
و « مجمع الزوائد » : (٩ / ٧٦ ، ٧٧) ، و « مناقب عمر » : (٢١٧) ، لابن الجوزي ،
و « تاريخ الإسلام » : (ص ٢٧٧ - عهد الخلفاء الراشدين) ، و « تاريخ الخلفاء » : (١٣٣) ،
و « سيرة عمر بن الخطاب » : (٢ / ٦٠٧) ، للأستاذين الأديبين علي وناجي الطنطاوي .
٣٦٦ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب التشديد في النياحة ... : (٩٣٥)
(٢ / ٦٤٤) ، المعلم : (١ / ٣٢٥) رقم (٣٥٧) ، النووي : (٦ / ٢٣٦) ، الإكمال :
(٣ / ٧٣) ، فتح الملهم : (٢ / ٤٨٠) .
في « عيون الأثر » : (٢ / ٢٠٢) : « وقال موسى بن عقبة : قدم يعلى بن منية على
رسول الله ﷺ بخبر أهل مؤتة » .

٣٦٧ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب التشديد في النياحة ... : (٩٣٥)
(٢ / ٦٤٥) ، النووي : (٦ / ٢٣٦) ، الإكمال : (٣ / ٧٣) ، فتح الملهم : (٢ / ٤٨١) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ١٦٧) رقم (١٢٩٩) :
« لم أقف على اسمه ، وكأنه أبهم عمداً لما وقع في حقه من غصّ عائشة عنه » .
٣٦٨ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب التشديد في النياحة ... : (٩٣٥) (٢ / ٦٤٥) ،
النووي : (٦ / ٢٣٦) ، الإكمال : (٣ / ٧٤) ، فتح الملهم : (٢ / ٤٨١) . =

أَنْبِي لَا أَعْرِفُ لَجَعْفَرَ زَوْجَةً إِلَّا أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ ؛ بَضْمُ الْعَيْنِ وَبِالسَّيْنِ
الْمُهْمَلَتَيْنِ - مَا لَفْظُهُ :

« قَلْتُ : لَمْ يَكُنْ لَجَعْفَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - امْرَأَةً إِلَّا أَسْمَاءَ بِنْتُ
عُمَيْسٍ ، فَكَأَنَّ الْمُرَادَ مِنْ كَانَ هُنَاكَ مِنْ نِسَاءِ أَقْرَابِهِ ، كَحَمْزَةَ ، أَوْ أَقْرَابِ
أَسْمَاءَ : كَسَلَمَى بِنْتَ عُمَيْسٍ أُخْتَيْهَا ، وَغَيْرِهَا مِنْ أَخَوَاتِهَا مِنْ أُمَّهَا » انْتَهَى .
٣٦٩ - قَوْلُهُ : (إِلَّا آلَ فُلَانٍ) . لَا أَعْرِفُهُمْ .

٣٧٠ - قَوْلُهُ : (وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ) . هِيَ : زَيْنَبُ ، كَذَا قَالَ

= قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (٣ / ١٦٧) رَقْمٌ (١٢٩٩) :
« أَيُّ : امْرَأَتُهُ وَهِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسِ الْخَثْعَمِيَّةِ ، وَمَنْ حَضَرَ عِنْدَهَا مِنْ أَقْرَابِهَا وَأَقْرَابِ
جَعْفَرَ وَمَنْ فِي مَعْنَاهُنَّ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَهْلَ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ لَجَعْفَرَ امْرَأَةً غَيْرَ أَسْمَاءَ » .
وَسَمَّى زَوْجَتَهُ ابْنَ إِسْحَاقَ ، كَمَا فِي « سِيرَةِ ابْنِ هِشَامٍ » : (٤ / ١٨) ، وَفِيهِ :
« فَقِمْتُ أَصْبَحَ ، وَاجْتَمَعَتْ إِلَيَّ النِّسَاءُ » .

٣٦٩ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْجَنَائِزِ : بَابُ التَّشْدِيدِ فِي النَّيَاحَةِ ... : (٩٣٧)
(٢ / ٦٤٦) ، الْمَعْلَمُ : (١ / ٣٢٥) رَقْمٌ (٣٥٨) ، النَّوَوِيُّ : (٦ / ٢٣٨) ، الْإِكْمَالُ :
(٣ / ٧٤) ، فَتْحُ الْمَلْهَمِ : (٢ / ٤٨٢) .

قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (٨ / ٦٣٨) رَقْمٌ (٤٨٩٢) : « لَمْ أَعْرِفْ آلَ فُلَانٍ
الْمُشَارَ إِلَيْهِمْ » .

٣٧٠ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْجَنَائِزِ : بَابُ فِي غَسْلِ الْمَيِّتِ : (٩٣٩) (٢ / ٦٤٦) ،
النَّوَوِيُّ : (٧ / ٤) ، الْإِكْمَالُ : (٣ / ٧٧) ، فَتْحُ الْمَلْهَمِ : (٢ / ٤٨٤) .

بَيَّنَّ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (٣ / ١٢٨) رَقْمٌ (١٢٥٣) هَذَا الْمَبْهَمَ ، فَقَالَ :
« لَمْ تَقَعْ فِي شَيْءٍ مِنْ رَوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ مَسْمَاةَ ، وَالْمَشْهُورُ أَنَّهَا زَيْنَبُ زَوْجِ أَبِي الْعَاصِمِيِّ
ابْنِ الرَّبِيعِ وَالْوَالِدَةُ أُمَامَةُ الَّتِي تَقْدُمُ ذِكْرَهَا فِي الصَّلَاةِ ، وَهِيَ أَكْبَرُ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَكَانَتْ وَفَاتِهَا
فِي مَا حَكَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي « الدَّيْلِ » فِي أَوَّلِ سَنَةِ ثَمَانٍ ، وَقَدْ وَرَدَتْ مَسْمَاةُ فِي هَذَا عِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ
طَرِيقِ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : « لَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ =

الجمهور . وقال عياض : « قَالَ بَعْضُ أَهْلِ السِّيَرِ : إِنَّهَا أُمُّ كُثُومٍ ، وَالصَّوَابُ زَيْنَبٌ كَمَا صَرَّحَ بِهِ (م) فِي رِوَايَتِهِ الَّتِي بَعْدَهَا » انتهى .
 قلتُ : قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : « أُمُّ كُثُومٍ هِيَ الَّتِي غَسَلَتْهَا أُمُّ عَطِيَّةٍ فَذَكَرَ هَذِهِ الْقِصَّةَ » .

= قال رسول الله ﷺ : اغسلنها » فذكر الحديث ، ولم أرها في شيء من الطرق عن حفصة ولا عن محمد مسماة إلا في رواية عاصم هذه ، وقد خولف في ذلك ، فحكى ابن التين عن الداودي الشارح أنه جزم بأن البنت المذكورة أم كلثوم زوج عثمان ولم يذكر مستنده ، وتعقبه المنذري بأن أم كلثوم توفيت والنبي ﷺ بيد فلم يشهدا ، وهو غلط منه ، فإن التي توفيت حينئذ رقية ، وعزاه النووي تبعاً لعياض لبعض أهل السير ، وهو قصور شديد ، فقد أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبد الوهّاب الثقفي عن أيوب ، ولفظه « دخل علينا ونحن نغسل ابنته أم كلثوم » وهذا الإسناد على شرط الشيخين ، وفيه نظر ، قال في « باب كيف الإشعار » - وكذا وقع في « المبهمات » لابن بشكوال - من طريق الأوزاعي عن محمد بن سيرين عن أم عطية قالت : « كنت فيمن غسل أم كلثوم » الحديث ، وقرأت بخط مغلطي : « زعم الترمذي أنها أم كلثوم وفيه نظر » . كذا قال ، ولم أر في الترمذي شيئاً من ذلك . وقد روى الدولابي في « الذرية الطاهرة » : [رقم (٨٤)] من طريق أبي الرجال عن عمرة أن أم عطية كانت ممن غسل أم كلثوم ابنة النبي ﷺ الحديث فيمكن دعوى ترجيح ذلك لحججه من طرق متعددة ، ويمكن الجمع بأن تكون حضرتها جميعاً ، فقد جزم ابن عبد البر رحمه الله في ترجمتها بأنها كانت غاسلة الميتات ، ووقع لي من تسمية النسوة اللاتي حضرن معها ثلاث غيرها ، ففي « الذرية الطاهرة » [رقم (٨٣)] أيضاً من طريق أسماء بنت عميس أنها كانت ممن غسلها قالت : ومعنا صفية بنت عبد المطلب ، ولأبي داود من حديث ليلي بنت قانف - بقاف ونون وفاء - الثقفية قالت : « كنت فيمن غسلها » ، وروى الطبراني من حديث أم سليم شيئاً يومئ إلى أنها حضرت ذلك أيضاً .

وانظر - عدا « شروح مسلم » المذكورة - « المستفاد » : (٢٩) ، و « الأسماء » : (٩١) رقم (٥٠) ، و « الغوامض » : رقم (٦) ، و « تنوير الحوالك » : (١ / ١٧٢) .
 في الأصل : « غسلها أم عطية » ، وكلمة : « شهدت » مطموسة في الأصل ، وأثبتناها من « الاستيعاب » ، وفي الأصل : « في ذلك » والتصويب من ترجمة أم كلثوم من « الاستيعاب » .

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : « غَسَلْتُهَا أَسْمَاءُ بِنْتُ غُمَيْسٍ وَصَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَهِيَ الَّتِي شَهِدَتْ أُمُّ عَطِيَّةُ غُسْلَهَا ، وَحَكَتْ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ » الْحَدِيثَ » أَنْتَهَى .

٣٧١ - قوله : (قِيلَ : وَمَا الْقَيْرَاطَانِ ؟) . لا أعرفُ القائل ، وفي مسلم بعدَ هذا من حديث أبي حازم عن أبي هريرة قال : قلت : يا أبا هريرة ! وما القيراطُ ؟ قال : مثلُ أُحُدٍ .

٣٧٢ - قوله : (حَدَّثَنِي [عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ] عَنْ ابْنِ شَهَابٍ [أَنَّهُ قَالَ] حَدَّثَنِي رِجَالٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) . روى (م) هذا الحديث من حديث يونس بن يزيد عن الزُّهري عن الأعرج ، ومن حديث مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ كِلَاهِمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

٣٧١ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب فضل الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ وَاتِّبَاعُهَا ... : (٩٤٥) بعد (٥٢) (٦٥٢ / ٢) ، النووي : (١٣ / ٧) ، الإكمال : (٨٣ / ٣) ، فتح الملهم : (٤٨٩ / ٢) .

في « صحيح مسلم » : (٦٥٣ / ٢) رقم (٥٤) بعد (٩٤٥) ، ما ذكره المصنف من بيان للمبهم المذكور ، وانظر « فتح الباري » : (١٩٨ / ٣) رقم (١٣٢٥) .

٣٧٢ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب فضل الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ وَاتِّبَاعُهَا ... : (٦٥٣ / ٢) ، النووي : (١٤ / ٧) ، الإكمال : (٨٤ / ٣) ، فتح الملهم : (٤٩٠ / ٢) .

ما ذكره المصنف في « الصحيح » : (٦٥٢ / ٢) في الكتاب والباب نفسه ، ورواية ابن شهاب عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة في « صحيح البخاري » : رقم (١٣٢٥) .

ما بين المعقوفتين سقط من الأصل ، وزدناه من « الصحيح » . و « يونس » و « معمر بن راشد » غير مستبينة في الأصل ، وأثبتناه من « الصحيح » .

٣٧٣ - قوله : (قِيلَ لابنِ عُمرَ) . القائلُ : هوَ : خَبَابٌ ؛ صاحبُ
المَقْصُورَةِ ، كما في (م) بَعْدَ هذا .

٣٧٤ - قوله : (فَحَدَّثْتُ) . القائلُ : هوَ : سَلَامٌ بنُ أَبِي مُطِيعٍ ، قاله
الدِّمِياطِيُّ ، ومن قَبْلَهُ النُّووي .

٣٧٥ - قوله : (أَنَّهُ مَاتَ ابنُ لَهُ) . هذا الابنُ لا أَعْرِفُ اسْمَهُ .

٣٧٦ - قوله : (مُرٌّ بِجَنَازَةٍ) . لا أَعْرِفُ صَاحِبَهَا ، ولا بَقِيَّةَ الجَنَائِزِ .

٣٧٣ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب فضل الصلاة على الجنابة واتباعها ... :
(٩٤٥) بعد (٥٥) : (٦٥٣ / ٢) ، النووي : (١٥ / ٧) ، الإكمال : (٨٤ / ٣) ،
فتح الملهم : (٤٩١ / ٢) .

ورد تعيينه كما قال المصنّف عند مسلم في « الصحيح » رقم (٩٤٥) بعد (٥٦) .

٣٧٤ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب من صلّى عليه مئة شفّعوا فيه ... : (٩٤٧)

(٦٥٤ / ٢) ، النووي : (١٨ / ٧) ، الإكمال : (٨٥ / ٣) ، فتح الملهم : (٤٩١ / ٢) .
وقد بيّنه - كما قال المصنّف - النسائي في روايته ، أفاده النووي .

٣٧٥ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب من صلّى عليه أربعون شفّعوا فيه ... : (٩٤٨)

(٦٥٥ / ٢) ، النووي : (١٨ / ٧) ، الإكمال : (٨٥ / ٣) ، فتح الملهم : (٤٩١ / ٢) .
لم يعيّنهُ أحدٌ من الشّرايح المذكورين .

٣٧٦ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب فيمن يثنى عليه ... : (٩٤٩) بعد (٦٠)

(٦٥٥ / ٢) ، النووي : (١٨ / ٧) ، الإكمال : (٨٥ / ٣) ، فتح الملهم : (٤٩٢ / ٢) .

ورد في « مستدرک الحاكم » ما يفصل قوله (فأثني عليها خيراً) وقوله (فأثني عليها

شراً) ، فقد جاء فيه في رواية النضر بن أنس عن أبيه : « كنت قاعداً عند النبي ﷺ فمر
بجنازة ، فقال : ما هذه الجنازة ؟ قالوا : جنازة فلان الفلاني كان يحب الله ورسوله ويعمل
بطاعة الله ويسعى فيها » .

وللحاكم أيضاً من حديث جابر « فقال بعضهم : لنعم المرء ، لقد كان عفيفاً مسلماً »

وفيه أيضاً : « فقال بعضهم : بمس المرء كان إن كان لفظاً غليظاً » ، وهذا على شرط المصنّف ،
وقد فاتته ذكره ، والله الموفق .

٣٧٧ - قوله : (مُرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ فَقَالَ : مُسْتَرِيحٌ) . لا أعرف صاحبها .

٣٧٨ - قوله : (عَنِ ابْنِ لَكْعَبِ بْنِ مَالِكٍ) . هُوَ مَعْبُدُ بْنُ كَعْبٍ ، رَوَى ذَلِكَ مَالِكٌ فِي رَوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ ؛ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الدَّيْلِيِّ ، وَأَخْرَجَهُ (م) هُنَا عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ مَالِكٍ .

٣٧٩ - قوله : (صَلَّى عَلَيَّ عَلَى قَبْرِ بَعْدَمَا دُفِنَ) . ذَكَرْتُ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي « التَّوْضِيحِ » فِي (كِتَابِ الْجَنَائِزِ) .

٣٧٧ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب ما جاء في مستريح ومستراح منه ... : (٩٥٠)
(٢ / ٦٥٦) ، المعلم : (١ / ٣٢٦) رقم (٣٦١) ، النووي : (٧ / ٢٠) ، الإكمال :
(٣ / ٨٦) ، فتح الملهم : (٢ / ٤٩٣) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (١١ / ٣٦٤) رقم (٦٥١٢) : « لم أقف على اسم المار ولا المرور بجنازته » .

وفات المصنّف التنبيه على المبهم في الحديث نفسه .
(قالوا : يا رسول الله ! ما المستريح والمستراح منه ؟) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (١١ / ٣٦٤) : « لم أقف على اسم السائل منهم بعينه ، إِلَّا أَنَّ فِي رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَبِيِّ عِنْدَ أَبِي نَعِيمٍ « قَلْنَا » فَيَدْخُلُ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هُوَ السَّائِلُ » .

٣٧٨ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب ما جاء في مستريح ومستراح منه ... :
(٢ / ٦٥٦) ، المعلم : (١ / ٣٢٦) رقم (٣٦٥ / ٣٦١) ، النووي : (٧ / ٢١) ،
الإكمال : (٣ / ٨٧) ، فتح الملهم : (٢ / ٤٩٣) .

ورد تعيين معبد على أنه ابن لكعب في « صحيح مسلم » في الرواية التي قبل هذه ، برقم (٩٥٠) بعد (٦١) . رُكِّدَ مِنْهَا السُّبُوْرُ الْعَفَّارِيُّ فِي « خُرُرِ الْفَوَائِدِ الْمَجْمُوعَةِ »
وفي الأصل : « مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو » وهو خطأ .

٣٧٩ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب الصلاة على القبر ... : (٩٥٤) (٢ / ٦٥٨) =

٣٨٠ - قوله : (أَنْ امْرَأَةً سَوْدَاءَ) . هِيَ : أُمُّ مِحْجَن . قاله عبد الغني
وغيره .

٣٨١ - قوله : (مَرَّتْ جَنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقُمْنَا مَعَهُ) . لا
أعرف صاحبها .

= المعلم : (١ / ٣٢٦) رقم (٣٦١) ، النووي : (٧ / ٢٣) ، الإكمال : (٣ / ٨٩) ،
فتح الملهم : (٢ / ٤٩٨) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ١١٧ - ١١٨) رقم (١٢٤٧) : « وقع في
« شرح الشيخ سراج الدين عمر ابن الملقن » أنه الميت المذكور في حديث أبي هريرة - وهو
الآتي برقم (٣٨٠) - الذي كان يَقُمُّ المسجد ، وهو وهم منه ، لتغاير القَصْتَيْن ، فقد تقدم أنَّ
الصحيح في الأول أنها امرأة وأنها أم محجن ، وأما هذا فهو رجل ، واسمه طلحة بن البراء بن
عمير البلوي حليف الأنصار ، روى حديثه أبو داود مختصراً والطبراني من طريق عروة بن سعيد
الأنصاري عن أبيه عن حسين بن وحوح الأنصاري - وهو بمهملتين بوزن جعفر - أن طلحة بن
البراء مرض ، فأتاه النبي ﷺ يعود ، فقال : إني لا أرى طلحة إلا قد حدث فيه الموت ،
فأذنوني به وعجلوا ، فلم يبلغ النبي ﷺ بني سالم بن عوف حتى توفي ، وكان قال لأهله لما
دخل الليل : إذا مت فإذفوني ، ولا تدعوا رسول الله ﷺ ، فإني أخاف عليه يهودًا ، أن
يصاب بسببي ، فأخبر النبي ﷺ حين أصبح فجاء حتى وقف على قبره فصاف الناس معه ، ثم
رفع يديه فقال : اللهم الق طلحة يضحك إليك وتضحك إليه » .

٣٨٠ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب الصلوة على القبر ... : (٩٥٦) (٢ / ٦٥٩) ،
المعلم : (١ / ٣٢٦) رقم (٣٦١) ، النووي : (٧ / ٢٥) ، الإكمال : (٣ / ٩٠) ، فتح
الملهم : (٢ / ٤٩٩) .

تقدمت في الهامش السابق ، وانظر « المستفاد » : (٣٠) ، و « إيضاح الإشكال » :
رقم (١٨٧) .

وسماها البيهقي في « سننه » : (٤ / ٤٨) من حديث بريدة الأسلمي رضي الله عنه
كما عند المصنف .

٣٨١ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب القيام للجنائز ... : (٩٦٠) (٢ / ٦٦٠) =

٣٨٢ - قوله : (فَمَرَّتْ بِهِمَا جَنَازَةٌ) . وَكَذَا الْقَائِلُ : (إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ) لَا أَعْرِفُهُمْ .

٣٨٣ - قوله : (وَصَلَّى [رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] عَلَى جَنَازَةٍ) . فَذَكَرَ الدُّعَاءَ لَهُ ، لَا أَعْرِفُ صَاحِبَهَا .

٣٨٤ - قوله : (عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا) . هِيَ : أُمُّ كَعْبٍ ، كَمَا فِي (م) قَبْلَ ذَلِكَ .

= النووي : (٢٨ / ٧) ، الإكمال : (٩١ / ٣) ، فتح الملهم : (٥٠١ / ٢) .
لم يعيها أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (١٨٠ / ٣) رقم (١٣١١) .

ورود في « صحيح البخاري » : باب الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ بِالْمُصَلِّيِّ وَالْمَسْجِدِ بِرَقْمِ (١٣٢٩) فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ « أَنَّ الْيَهُودَ جَاؤُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَامْرَأَةٍ زَنِيَا ، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرُجِمَا قَرِيبًا مِنْ وَضْعِ الْجَنَائِزِ عِنْدَ الْمَسْجِدِ » ، فَلَعَلَّ الْمُرَادَ أَحَدَهُمَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
وَفِي الْأَصْلِ : « جَنَازَةٌ فَقَمْنَا لَهَا » وَالثَّبْتُ مِنْ « الصَّحِيحِ » .

٣٨٢ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب القيام للجنائز ... : (٩٦١) (٦٦١ / ٢) ،
النووي : (٢٩ / ٧) ، الإكمال : (٩٢ / ٣) ، فتح الملهم : (٥٠١ / ٢) .
لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (١٨٠ / ٣) ، وانظر الهامش السابق .

٣٨٣ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب الدعاء للميت في الصَّلَاةِ ... : (٩٦٣)
(٦٦٢ / ٢) ، النووي : (٣٠ / ٧) ، الإكمال : (٩٣ / ٣) ، فتح الملهم : (٥٠٢ / ٢) .
فِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَةَ فِي « السُّنَنِ » : رَقْمِ (٤٢٥٦) ، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي « الْمُسْنَدِ » : رَقْمِ (٩٩٩) ، أَنَّ الْمَيِّتَ كَانَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، لَكِنْ فِي سُنْدِهَا فَرَجٌ بَيْنَ فَضَالَةَ - وَهُوَ ضَعِيفٌ -
عَنْ عَصْمَةَ بِنِ رَاشِدٍ وَهُوَ مَجْهُولٌ ، قَالَ شَيْخُنَا الْأَلْبَانِيُّ فِي « أَحْكَامِ الْجَنَائِزِ » (ص : ١٥٧) .
وَمَا بَيْنَ الْمُعْقُوفَتَيْنِ زِيَادَةٌ مِنْ « الصَّحِيحِ » .

٣٨٤ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب أين يقوم الإمام والميت للصلاة عليه ... :
(٦٦٤ / ٢) ، المعلم : (٣٢٨ / ١) رقم (٣٦٦) ، النووي : (٣٢ / ٧) ، الإكمال : =

٣٨٥ - قوله : (من جَنَازَةِ ابْنِ الدَّحْدَاحِ) . قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : لَا يُعْرَفُ

اسْمُهُ . وَقَدْ سَمَّاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ ثَابِتًا .

٣٨٦ - قوله : (فَعَقَلَهُ رَجُلٌ) . لَا أَعْرِفُ اسْمَهُ .

٣٨٧ - قوله : (رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ) . لَا أَعْرِفُ اسْمَهُ .

٣٨٨ - قوله : (جُعِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطِيفَةٌ) . الَّذِي جَعَلَهَا

= (٣ / ٩٤) ، فتح الملهم : (٢ / ٥٠٤) .

وقد وقع التصريح على أنها أم كعب في غير مصدر من مصادر السنة ، انظر : « أحكام

الجنائز » : (ص ١٤٠ - ط الجديدة) .

٣٨٥ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب ركوب المصلِّي ... : (٩٦٥) (٢ / ٦٦٤) ،

المعلم : (١ / ٣٢٨) رقم (٣٦٦) ، النووي : (٧ / ٣٢) ، الإكمال : (٣ / ٩٤) ، فتح

الملهم : (٢ / ٥٠٤) .

قول ابن عبد البر أورده النووي وغيره ، وتسمية ثابت عند ابن الأثير في « أسد الغابة » :

(١ / ٢٢١) ، وانظر تعليقنا على « من وافقت كنيته كنية اسمه من الصحابة » : (ص ٥٩)

لابن حيوية .

٣٨٦ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب ركوب المصلِّي ... : (٢ / ٦٦٥) ، المعلم :

(١ / ٣٢٨) رقم (٣٦٦) ، النووي : (٧ / ٣٣) ، الإكمال : (٣ / ٩٤) ، فتح الملهم :

(٢ / ٥٠٤) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٣٨٧ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب ركوب المصلِّي ... : (٢ / ٦٦٥) ، المعلم :

(١ / ٣٢٨) رقم (٣٦٦) ، النووي : (٧ / ٣٣) ، الإكمال : (٣ / ٩٤) ، فتح الملهم :

(٢ / ٥٠٤) .

نحو الحديث المذكور وارد عن عمر وأبي هريرة وابن مسعود وعن أنس عن رجل ، وقد

بيئتها بالتفصيل في تعليقي على جزء ابن حيوية « من وافقت كنيته كنية زوجته من الصحابة » :

(ص ٦٠ - ٦٢) ، ففعل المراد أحد المذكورين ، والله أعلم .

٣٨٨ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب جعل القטיפه في القبر ... : (٩٦٧) (٢ / ٦٦٦) =

[في قبره] هو : سُقْرَانُ ؛ كما في (ت) وغيره .
 ٣٨٩ - قوله : (فَتَوَفَّيْ صَاحِبَ لَنَا) . لا أَعْرِفُهُ .
 ٣٩٠ - قوله : (وَحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ حَجَّاجاً الْأَعْوَرَ) . لا أَعْرِفُ مِنْ
 حَدَّثَهُ .

= النووي : (٣٤ / ٧) ، الإكمال : (٩٦ ٣) ، فتح الملهم : (٥٠٥ / ٢) .
 وعينه بـ « سُقْرَان » جمع - عدا سُرَّاحٍ مسلم - منهم : الخطيب في « الأسماء » : رقم
 (١٤٦) ، وابن جرير في « تاريخه » : (٢١٣ / ٣) ، وابن الأثير في « الكامل » :
 (٢٢٥ / ٢) ، وابن سعد في « الطبقات » : (٢٩٩ / ٢) ، والزمهرمزي في « المحدث
 الفاصل » : (٢٧٢) ، والسُّخَاوِي في « التحفة اللطيفة » : (٣٣٥ / ١) رقم (٥٦٤) .
 وجاء تعيينه بشقران أيضاً في « مصنف عبد الرزاق » : (٤٧٧ / ٣) رقم (٦٣٨٧)
 وما بين المعقوفين من هامش الأصل .

٣٨٩ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب الأمر بتسوية القبر ... : (٩٦٨) (٦٦٦ / ٢) ،
 النووي : (٣٥ / ٧) ، الإكمال : (٩٧ / ٣) ، فتح الملهم : (٥٠٥ / ٢) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٣٩٠ - الصحيح : كتاب الجنائز : باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها ... :
 (٩٧٤) بعد (١٠٣) (٦٦٩ / ٢) ، المعلم : (٣٢٩ / ١) رقم (٣٦٩) ، النووي :
 (٤٢ / ٧) ، الإكمال : (١٠٣ / ٣) ، فتح الملهم : (٥٠٩ / ٢) .
 بين الرشيد العطار في « غرر الفوائد المجموعة » : (رقم ١٠) اسم هذا المبهم ، فقال بعد
 أن سرد الحديث .

« وهذا الحديث صحيح متصل أيضاً في كتاب مسلم ، لأنه أورد إسناده متصلاً إلى
 النبي ﷺ كما ترى إلا أنه جعل لفظه لمن لم يسمه من شيوخه عن حجاج » .
 وقال : « ومع ذلك فحديث حجاج هذا قد رواه عنه غير واحد من الثقات ، منهم الإمام
 أبو عبد الله أحمد بن حنبل ويوسف بن سعيد بن مسلم المصيبي ، وأخرجه الإمام أبو
 عبد الرحمن النسائي في « سننه » : [(٩١ - ٩٣) رقم (٢٠٣٧)] عن المصيبي
 هذا ، وذكر أنه ثقة حافظ » .

كتاب الزكاة

- ٣٩٢ - قوله : (فَمَيْلٌ : مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ) ، القائل في حَفْظِي : أَنَّهُ عُمَرُ ،
 وَابْنُ جَمِيلٍ ، قَالَ ابْنُ مَنَدَةَ وَغَيْرُهُ : لَا يُعْرَفُ اسْمُهُ .
 وَقَالَ ابْنُ بَرِيزَةَ : اسْمُهُ حُمَيْدٌ ، وَوَقَعَ فِي « تَعْلِيقِ الْقَاضِي حُسَيْنٍ »
 وَالرُّوْيَانِيِّ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ : عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَمِيلٍ .
 وَوَقَعَ فِي « غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ » : « مَنَعَ أَبُو جَهْمٍ » وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَاهُ .
 ٣٩٣ - قوله : (قَيْلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْإِبْلُ ؟) . لَا أَعْرِفُ الْقَائِلَ .

- ٣٩٢ - الصحيح : كتاب الزكاة : باب في تقديم الزكاة ومنعها ... : (٩٨٣)
 (٢ / ٦٧٦) ، النووي : (٥٦ / ٧) ، الإكمال : (١١٣ / ٣) ، فتح الملهم : (٣ / ١٠) .
 قال ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ٣٣٣) رقم (١٤٦٨) :
 « قائل ذلك عمر كما سيأتي في حديث ابن عباس في الكلام على قصة العباس ، ووقع
 في رواية ابن أبي الزناد عند أبي عبيد « فقال بعض ما يلزم » أي يعيب . وابن جميل لم أقف
 على اسمه في كتب الحديث ، لكن وقع في « تعليق القاضي الحسين المروزي الشافعي » وتبعه
 الروياني أن اسمه عبدالله ، ووقع في « شرح الشيخ سراج الدين بن الملقن » أن بزية سماه
 حميداً ، ولم أر ذلك في « كتاب ابن بزية » . ووقع في رواية ابن جريح أبو جهم بن حذيفة
 بدل ابن جميل ، وهو خطأ لإطباق الجميع على ابن جميل ، وقول الأكثر أنه كان أنصاريًا ،
 وأما أبو جهم بن حذيفة فهو قرشي فافترقا ، وذكر بعض المتأخرين أن أبا عبيد البكري ذكر في
 « شرح الأمثال » له أنه أبو جهم بن جميل .
 ٣٩٣ - الصحيح : كتاب الزكاة : باب إثم مانع الزكاة ... : (٩٨٧) (٢ / ٦٨٠) =

٣٩٤ - قوله : (جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ) . لا أَعْرِفُهُمْ .

٣٩٥ - قوله : (إِذْ جَاءَ رَجُلٌ أَحْشَنُ الثِّيَابِ) . هُوَ : أَبُو ذَرٍّ ، كما في

(م) بَعْدَ هَذَا .

٣٩٦ - قوله : (إِذْ جَاءَهُ قَهْرَمَانٌ) . لا أَعْرِفُهُ .

٣٩٧ - قوله : (أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ) . هُوَ : أَبُو مَذْكُورٍ ؛ كما

في (م) .

= المعلم : (١١ / ٢) رقم (٣٧٦) ، النووي : (٦٤ / ٧) ، الإكمال : (١٢٢ / ٣) ،

فتح الملهم : (١٩ / ٣) .

في « سنن أبي داود » ما يدل على أَنَّ السَّائِلَ جماعة ، منهم أبو هريرة ، أفاده

الديوبندي .

٣٩٤ - الصحيح : كتاب الزُّكَاة : باب إِرْضَاءِ الشُّعَاةِ ... : (٩٨٩) (٦٨٥ / ٢) ،

المعلم : (١٣ / ٢) رقم (٣٧٨) ، النووي : (٧٢ / ٧) ، الإكمال : (١٣١ / ٣) ، فتح

الملهم : (٢٤ / ٣) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين .

٣٩٥ - الصحيح : كتاب الزُّكَاة : باب في الكنازين ... : (٩٩٢) بعد (٣٤)

(٦٨٩ / ٢) ، النووي : (٧٧ / ٧) ، الإكمال : (١٣٣ / ٣) ، فتح الملهم : (٢٧ / ٣) .

وقع في مسلم بعد هذا : رقم (٩٩٢) بعد (٣٥) : « فمرُّ أبو ذر » ، ووقع تعيينه أيضاً

عند يعقوب بن سفيان ، راجع : « فتح الباري » : (٢٧٥ - ٢٧٦) .

في الأصل : « خشن » من غير ألف ، والمثبت من « صحيح مسلم » ، وقع في « صحيح

البخاري » : رقم (١٤٠٧) كما في الأصل .

٣٩٦ - الصحيح : كتاب الزُّكَاة : باب فضل الثَّقَفَةِ على العيال والمملوك ... : (٩٩٦)

(٦٩٢ / ٢) ، النووي : (٨٢ / ٧) ، الإكمال : (١٣٦ / ٣) ، فتح الملهم : (٣٠ / ٣) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وفي الأصل : « جاء » والمثبت من « الصحيح » .

٣٩٧ - الصحيح : كتاب الزُّكَاة : باب الابتداء بالثَّقَفَةِ بالنُّفْسِ ... : (٩٩٧) =

- ٣٩٨ - قوله : (عَبْدًا لَهُ) . هُوَ يَعْقُوبُ كَمَا فِي (م) .
- ٣٩٩ - قوله : (فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ) . فِي (م) بَعْدَ هَذَا : (فَجَعَلَهَا فِي حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ) وَكَذَا هُوَ فِي (خ) .
- ٤٠٠ - قوله : (أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلَيْدَةً) . لَا أَعْرِفُهَا .

= (٦٩٢ / ٢) ، المعلم : (١٤ / ٢) رقم (٣٨٢) ، النووي : (٨٣ / ٧) ، الإكمال : (١٣٦ / ٣) ، فتح الملهم : (٣٠ / ٣) .

وقع تعيينه في « صحيح مسلم » بعد الرواية المذكورة ، و « سنن أبي داود » : (٢٦٦ / ٢) و « مجتبى النسائي » : (٣٠٤ / ٧) و « مسند أحمد » : (٣٠٥ / ٣ ، ٣٦٩) . وانظر : « فتح الباري » : (٤٢١ / ٤ - ٤٢٢) رقم (٢٢٣٠) و (١٦٦ / ٥) رقم (٢٥٣٤) و « إيضاح الإشكال » : رقم (١٣٢) .

٣٩٨ - الصحيح : كتاب الزكاة : باب الابتداء في النفقة بالنفس ... : (٩٩٧) (٦٩٢ / ٢) ، المعلم : (١٦ / ٢) رقم (٣٨٧) ، النووي : (٨٣ / ٧) ، الإكمال : (١٣٦ / ٣) ، فتح الملهم : (٣٠ / ٣) .

وقع تعيينه في « صحيح مسلم » عقب هذه الرواية .

٣٩٩ - الصحيح : كتاب الزكاة : باب فضل الثقة والصدقة على الأقربين ... : (٩٩٨) بعد (٤٢) (٦٩٤ / ٢) ، المعلم : (١٧ / ٢) رقم (٣٨٨) ، النووي : (٨٥ / ٧) ، الإكمال : (١٣٨ / ٣) ، فتح الملهم : (٣٤ / ٣) .

كذا وقع تعيينهما في « صحيح مسلم » : رقم (٩٩٨) بعد (٤٣) ، وفي « صحيح البخاري » : رقم (٢٧٥٨) : « فتصدق به أبو طلحة على ذوي رحمه ، قال : وكان منهم أبي وحسان » وفيه أيضاً : « وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني حذيلة الذي بناه معاوية » . وفيه أيضاً برقم (٤٥٥٥) من حديث أنس « فجعلها لحسان وأبي ، وأنا أقرب إليه ، ولم يجعل لي منها شيئاً » ، وانظر « المستفاد » : (٣٤) .

٤٠٠ - الصحيح : كتاب الزكاة : باب فضل الثقة والصدقة على الأقربين ... : (٩٩٩) (٦٩٤ / ٢) ، النووي : (٨٥ / ٧) ، الإكمال : (١٣٨ / ٣) ، فتح الملهم : (٣٤ / ٣) =

٤٠١ - قوله : (فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ) . قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْمُثَنَّنِ :
 هَذِهِ الْمَرْأَةُ زَيْنَبُ امْرَأَةُ أَبِي مَسْعُودٍ ؛ كَذَا فِي (س) وَطَرَفُهُ الدَّارِقُطْنِيُّ كَذَا
 رَأَيْتُهُ بِحَطِّ وَالِدِي بُرْهَانَ الدِّينِ انْتَهَى .
 وَكَذَا رَأَيْتُ الْحَافِظَ وَلِيَّ الدِّينِ ابْنَ الْعِرَاقِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَهُ فِي
 « مُبْهَمَاتِهِ » .

٤٠٢ - قوله : (فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ) . ذَكَرْتُهُمْ فِي « التَّوْضِيحِ » .

= قال ابن حجر في « الفتح » : (٥ / ٢١٨) رقم (٢٥٩٢) :
 « أَي جَارِيَةٌ ، وَفِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ مِنْ طَرِيقِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّهَا كَانَتْ لَهَا
 جَارِيَةٌ سَوْدَاءٌ ، وَلَمْ أَفَافِ عَلَى اسْمِ هَذِهِ الْجَارِيَةِ » .

٤٠١ - الصحيح : كتاب الزُّكَاةِ : بَابُ فَضْلِ التَّقِيَّةِ وَالصَّدَقَةِ عَلَى الْأَقْرَبِينَ ... :
 (١٠٠٠) (٢ / ٦٩٤) ، المعلم : (٢ / ١٥) رقم (٣٨٥) ، النووي : (٧ / ٨٧) ،
 الإكمال : (٣ / ١٣٩) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٥) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ٣٢٩) رقم (١٤٦٦) :
 « فِي رِوَايَةِ الطَّيَالِسِيِّ : « فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا زَيْنَبٌ » وَكَذَا أَخْرَجَهُ
 النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، وَزَادَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عُلُقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :
 « انْطَلَقْتُ امْرَأَةً عَبْدَ اللَّهِ - يَعْنِي : ابْنَ مَسْعُودٍ - وَامْرَأَةً أَبِي مَسْعُودٍ - يَعْنِي عَقْبَةَ بْنَ عَمْرٍو
 الْأَنْصَارِيَّ » .

قلت : لم يذكر ابن سعد لأبي مسعود امرأة أنصارية سوى هزيلة بنت ثابت بن ثعلبة
 الخزرجية ، فلعل لها اسمين ! أو وَهَمَ مِنْ سَمَّاهَا زَيْنَبَ انْتِقَالاً مِنْ اسْمِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى اسْمِهَا .
 وانظر : « المستفاد » : (٣٣) .

قوله : « وَطَرَفُهُ الدَّارِقُطْنِيُّ » كَذَا فِي الْأَصْلِ .
 ٤٠٢ - الصحيح : كتاب الزُّكَاةِ : بَابُ فَضْلِ التَّقِيَّةِ وَالصَّدَقَةِ عَلَى الْأَقْرَبِينَ ... :
 (١٠٠١) (٢ / ٦٩٥) ، النووي : (٧ / ٨٨) ، الإكمال : (٣ / ١٤١) ، فتح الملهم :
 (٣ / ٣٦) .

= قال ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ٣٣١) رقم (١٤٦٧) :

٤٠٣ - قوله : (قالت : قلت : يا رسول الله ! إن أُمِّي قَدِمَت عَلَيَّ) .
أُمُّهَا : قَتْلَةٌ ، وَيُقَالُ : قُتِلَتْ بِنْتُ عَبْدِ الْعُزَّى الْقُرَشِيَّةِ الْعَامِرِيَّةِ . وَاخْتَلَفَ فِي
إِسْلَامِهَا ، وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى مَوْتِهَا مُشْرِكَةً ، وَاخْتَلَفَ هَلْ هِيَ أُمُّهَا مِنَ الرِّضَاعِ أَوْ
النَّسَبِ ، قَوْلَانِ أَصْحَهُمَا مِنَ النَّسَبِ .

٤٠٤ - قوله : (أَنْ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ) . فِي حِفْظِي : أَنَّهُ سَعْدُ بْنُ

عُبَادَةَ .

٤٠٥ - قوله : (إِنَّ أُمِّي افْتُلِيتْ نَفْسُهَا) . أُمُّهُ : عَمْرَةَ بِنْتُ مَسْعُودٍ .

= « لَهَا - أَيُّ أُمِّ سَلْمَةَ - مِنْ أَبِي سَلْمَةَ : عَمْرٌ ، وَمُحَمَّدٌ ، وَزَيْنَبٌ ، وَدُرَّةٌ » .
٤٠٣ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الزَّكَاةِ : بَابُ فَضْلِ التَّقِيَّةِ وَالصَّدَقَةِ عَلَى الْأَقْرَبِينَ ... :
(١٠٠٣) (٢ / ٦٩٦) ، الْمَعْلَمُ : (٢ / ١٦) رَقْمُ (٣٨٦) ، النَّوَوِيُّ : (٧ / ٨٩) ،
الْإِكْمَالُ : (٣ / ١٤٢) ، فَتْحُ الْمَلْهَمِ : (٣ / ٣٧) .
أَوْجَزُ الْمَصْنُوفِ فِي كَلَامِهِ الْمَذْكُورِ مَا قَالَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (٥ / ٢٣٣) رَقْمُ
(٢٦٢٠) ، فَانظُرْهُ .

فِي الْأَصْلِ : « قَالَ » وَهُوَ خَطَأٌ ، وَصَوَّبَنَاهُ مِنْ « الصَّحِيحِ » .
٤٠٤ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الزَّكَاةِ : بَابُ وَصُولِ ثَوَابِ الصَّدَقَةِ عَنِ الْمَيْتِ إِلَيْهِ ... :
(١٠٠٤) (٢ / ٦٩٦) ، النَّوَوِيُّ : (٧ / ٨٩) ، الْإِكْمَالُ : (٣ / ١٤٢) ، فَتْحُ الْمَلْهَمِ :
(٣ / ٣٨) .

وَقَعَ تَعْيِينُهُ بِسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ فِي « صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ » : رَقْمُ (٢٧٦١) ، وَ« مَسْنَدُ أَحْمَدَ » :
رَقْمُ (٣٠٤٩ ، ٣٠٨٠ - ط شَاكِرٌ) وَ« سَنَنِ النَّسَائِيِّ » : (٦ / ٢١٠ ، ٧ / ١٩) ، وَغَيْرُهَا .
وَانظُرْ « فَتْحَ الْبَارِيِّ » : (٣ / ٢٥٥) رَقْمُ (١٣٨٨) ، وَ (٥ / ٣٨٩) ، رَقْمُ
(٢٩٦٠) ، وَ« الْمُسْتَفَادُ » : (٣٣) ، وَ« الْغَوَامِضُ » : رَقْمُ (١٢٧) .

٤٠٥ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الزَّكَاةِ : بَابُ وَصُولِ ثَوَابِ الصَّدَقَةِ عَنِ الْمَيْتِ إِلَيْهِ ... :
(١٠٠٤) (٢ / ٦٩٦) ، النَّوَوِيُّ : (٧ / ٨٩) ، الْإِكْمَالُ : (٣ / ١٤٢) ، فَتْحُ الْمَلْهَمِ :
(٣ / ٣٨) .

٤٠٦ - قوله : (أَنْ نَاساً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ :
ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ) . لا أعرفهم بأعيانهم .

٤٠٧ - قوله : (فَجَاءَهُ قَوْمٌ [حُفَاءُ عُرَاةٍ] مُجْتَابِي النَّمَارِ) . لا
أعرفهم .

٤٠٨ - قوله : (فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ) . لا أعرفه .

٤٠٩ - قوله : (وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِشَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْهُ) . قال ابن بشكوال :

= وعينها بعمره جماعة ، منهم : ابن بشكوال في « الغوامض » : رقم (١٢٧) ، وابن
حجر في « الفتح » : (٢٥٥ / ٣) و (٣٨٦ / ٥) ، والعراقي في « المستفاد » : (٣٣ - ٣٤) ،
والسيوطي في « تنوير الحوالك » : (١٣٠ / ٢) .

٤٠٦ - الصحيح : كتاب الزُّكَاة : باب بيان أَنَّ اسم الصَّدَقَةِ ... : (١٠٠٦)
(٢ / ٦٩٧) ، المعلم : (٢ / ١٦) رقم (٣٤٧) ، النووي : (٧ / ٩١) ، الإكمال :
(٣ / ١٤٣) ، فتح الملهم : (٣ / ٤٠) .

في بعض روايات الحديث « جاء الفقراء » وقد سُمِّي منهم في بعض روايات أبي داود :
أبو ذر الغفاري (راوي حديث الباب) وسُمِّي منهم : أبو الدرداء عند النسائي وغيره ، ويشعر
سياق بعض الروايات أَنَّ أبا هريرة منهم ، أفاده ابن حجر .

٤٠٧ - الصحيح : كتاب الزُّكَاة : باب الحث على الصَّدَقَةِ ولو ... : (١٠١٧)
(٢ / ٧٠٥) ، النووي : (٧ / ١٠٢) ، الإكمال : (٣ / ١٥٢) ، فتح الملهم : (٣ / ٤٧) .
لم يعينهم أحد من الشُّرَاحِ المذكورين .

ما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .
٤٠٨ - الصحيح : كتاب الزُّكَاة : باب الحث على الصَّدَقَةِ ولو ... : (١٠١٧)
(٢ / ٧٠٥) ، النووي : (٧ / ١٠٣) ، الإكمال : (٣ / ١٥٢) ، فتح الملهم : (٣ / ٤٨) .

لم يعينه أحد من الشُّرَاحِ المذكورين .
٤٠٩ - الصحيح : كتاب الزُّكَاة : باب الحمل أجرة يتصدق بها ... : (١٠١٨)
(٢ / ٧٠٦) ، النووي : (٧ / ١٠٥) ، الإكمال : (٣ / ١٥٣) ، فتح الملهم : (٣ / ٤٨) =

الَّذِي لَمَزَهُ الْمُنَافِقُونَ اسْمَهُ سَهْلًا، وَقَدْ أَمَعَنْتُ الْكَلَامَ فِي « التَّوْضِيحِ » عَلَيْهِ .

٤١٠ - قوله : (فَمَنْ تَبَعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً ؟) لا أَعْرِفُ صَاحِبَهَا .

٤١١ - قوله : (فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا ؟) . لا أَعْرِفُهُ .

٤١٢ - قوله : (فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ [الْيَوْمَ] مَرِيضًا ؟) . الْمُعَاذُ هُوَ :

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، كَذَا فِي « مَسْنَدِ أَسَدِ بْنِ مُوسَى » قَالَ ابْنُ بَشْكُوَالِ ،

= انظر « الغوامض » : رقم (١١٨) ، و « المستفاد » : (٣٤) و « فتح الباري » :

(٣٣٢ / ٨) رقم (٤٦٦٨) ، و « هدي الساري » : (٢٧١) ، و « الإصابة » : (٣٨ / ٨)

رقم (١١٥٣١) ففيها تفصيل واختلاف في اسم الرجل الذي لمزه المنافقون ، وكذا في

« أسماء المنافقين » ، وانظر كتب مبهمات القرآن ، مثل : « غرر التبيان » : رقم (٤١٨) .

٤١٠ - الصحيح : كتاب الزكاة : باب من جمع الصدقة وأعمال البر ... : (١٠٢٨)

(٧١٣ / ٢) ، المعلم : (١٨ / ٢) رقم (٣٩٤) ، النووي : (١١٧ / ٧) ، الإكمال :

(١٦٢ / ٣) ، فتح الملهم : (٥٥ / ٣) .

لم يعينها أحد من الشراح المذكورين ؛ وانظر « الأسماء » : رقم (١٩٥) .

٤١١ - الصحيح : كتاب الزكاة : باب من جمع الصدقة وأعمال البر ... : (١٠٢٨)

(٧١٣ / ٢) ، النووي : (١١٧ / ٧) ، الإكمال : (١٦٢ / ٣) ، فتح الملهم : (٥٥ / ٣) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ؛ وانظر « الأسماء » : رقم (١٩٥) .

وفي « الغوامض » : رقم (١٨٩) على لسان أبي بكر « لما جمعت من عند عبدالرحمن

ابن عوف دخلت المسجد وإذا شاب يسأل وابن لعبد الرحمن بن عوف معه كسرة خبز ،

فأخذتها فناولتها للسائل » .

٤١٢ - الصحيح : كتاب الزكاة : باب من جمع الصدقة وأعمال البر ... : (١٠٢٨)

(٧١٣ / ٢) ، النووي : (١١٧ / ٧) ، الإكمال : (١٦٢ / ٣) ، فتح الملهم : (٥٥ / ٣) .

عَبْدُ الْمُعَاذِ ابْنِ بَشْكُوَالِ فِي « الْغَوَامِضِ » : رقم (١٨٩) (عبدالرحمن بن عوف ، وأسند

ذلك من طريق أسد بن موسى ، ولا وجود للحديث المذكور في « الزهد » له ، وقد طبع

حديثاً ، وما ذكره المصنف عن ابن بشكوال أن في « مسنده » غير موجود في « الغوامض » ،

وما ذكره عن أبيه غير دقيق ، والله أعلم .

- وَبَخِطُّ وَالِدِي : « هُوَ فِي كِتَابِ « الزُّهْدِ » لِأَسَدِ بْنِ مُوسَى » .
- ٤١٣ - قوله : (أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ ؟) . لَا أَعْرِفُ هَذَا الرَّجُلَ .
- ٤١٤ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ : أَوْيَأْتِي الْحَيْزُ بِالشَّرِّ ؟) . لَا أَعْرِفُهُ .
- ٤١٥ - قوله : (أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ) . لَا أَعْرِفُهُمْ .
- ٤١٦ - قوله : (فَأَدْرَكُهُ أَعْرَابِيٌّ) . لَا أَعْرِفُهُ .

-
- ٤١٣ - الصحيح : كتاب الزُّكَاةِ : باب أَنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ ... : (١٠٣٢)
- (٧١٦ / ٢) ، النووي : (١٢٣ / ٧) ، الإكمال : (١٦٧ / ٣) ، فتح الملهم : (٥٨ / ٣) .
- قال ابن حجر في « الفتح » : (٢٨٥ / ٣) رقم (١٤١٩) : « لَمْ أَقِفْ عَلَى تَسْمِيَتِهِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ يَكُونُ أَبَا ذَرٍّ ، فَفِي « مَسْنَدِ أَحْمَدَ » عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ » .
- ٤١٤ - الصحيح : كتاب الزُّكَاةِ : باب تَخَوُّفِ مَا يَخْرُجُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا ... : (١٠٥٢)
- (٧٢٧ / ٢) ، النووي : (١٤٣ / ٧) ، الإكمال : (١٧٨ / ٣) ، فتح الملهم : (٧٠ / ٣) .
- قال ابن حجر في « الفتح » : (٢٤٦ / ١١) رقم (٦٤٢٧) : « لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهِ » .
- ٤١٥ - الصحيح : كتاب الزُّكَاةِ : باب فَضْلِ التَّحَقُّقِ وَالصَّبْرِ ... : (١٠٥٣)
- (٧٢٩ / ٢) ، النووي : (١٤٤ / ٧) ، الإكمال : (١٨١ / ٣) ، فتح الملهم : (٧٣ / ٣) .
- قال ابن حجر في « الفتح » : (٣٣٦ / ٣) رقم (١٤٩٩) : « لَمْ يَتَّعِنَ لِي أَسْمَاؤُهُمْ ، إِلَّا أَنَّ النَّسَائِيَّ رَوَى مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ رَاوَى هَذَا الْحَدِيثَ خَوِطَبَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ » .
- وقال : « وَعِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ مِنْ حَدِيثِ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ أَنَّهُ مِمَّنْ خَوِطَبَ بِبَعْضِ ذَلِكَ ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ أَنْصَارِيًّا إِلَّا بِالْمَعْنَى الْأَعْمَى » .
- وانظر : « انْتِقَاضُ الْأَعْتِرَاضِ » : (٥٢٨ / ١) ، و « عَمْدَةُ الْقَارِي » : (٤٩ / ٩) .
- ٤١٦ - الصحيح : كتاب الزُّكَاةِ : باب إِعْطَاءِ مَنْ سَأَلَ بِفَحْشٍ وَغِلْظَةٍ ... : (١٠٥٧)
- (٧٣١ / ٢) ، النووي : (١٤٦ / ٧) ، الإكمال : (١٨١ / ٣) ، فتح الملهم : (٧٦ / ٣) .

٤١٧ - قوله : (فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [مِنْهُمْ] رَجُلًا) . هُوَ جَعِيل .

٤١٨ - قوله : (فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي رَجُلًا مِنْ قُرَيْشِ الْمِئَةِ مِنْ

الْإِبِلِ) . ذَكَرْتُ مِنْ عَرَفْتُ مِنْهُمْ فِي « التَّوْضِيحِ » . وَسَمِّي فِي (م) مَسْنُ
أَعْطَاهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِئَةً : أبا سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ ، وَصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ، وَغُيَيْنَةَ بْنَ
حِصْنٍ ، وَالْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ ، وَعَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسَ السَّلْمِيِّ ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ عَلَاتَةَ .

٤١٩ - قوله : (فَحَدَّثَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَوْلِهِمْ) . الَّذِي

حَدَّثَهُ بِأَنَّ الْأَنْصَارَ وَجَدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ ، هُوَ : سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ، كَمَا فِي « سِيرَةِ
ابْنِ سَيِّدِ النَّاسِ » .

= لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ٥٠٦) رقم
(٦٠٨٨) .

٤١٧ - الصحيح : كتاب الزُّكَاةِ : باب إعطاء من يخاف على إيمانه ... : (١٥٠)
بعد (١٣١) (٧٣٢ / ٢) ، المعلم : (٢٣ / ٢) رقم (٤٠٥) ، النووي : (٧ / ١٤٨) ،
الإكمال : (٣ / ١٨٢) ، فتح الملهم : (٣ / ٧٧) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٨٠) رقم (٢٧) : « الرجل المتروك اسمه جعيل
ابن سراقة الضمري ، سماه الواقدي في « المغازي » : [(٣ / ٩٤٨)] » .
ما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .

٤١٨ - الصحيح : كتاب الزُّكَاةِ : باب إعطاء المؤلفلة قلوبهم ... : (١٠٥٩)
(٧٣٣ / ٢) ، النووي : (٧ / ١٥٠) ، الإكمال : (٣ / ١٨٣) ، فتح الملهم : (٣ / ٧٨) .
الذين ذكروهم المصنف عينوا في « صحيح مسلم » : (٢ / ٧٣٧) رقم (١٠٦٠) بعد
(١٣٧) و (١٣٨) .

وفي « مغازي الواقدي » : (٣ / ٩٥١) و بعدها ، و « عيون الأثر » : (٢ / ٢٤٩) -
(٢٥٠) بعض المذكورين ، وزيادة عليهم ، وانظر : « فتح الباري » : (٨ / ٥٥) .

٤١٩ - الصحيح : كتاب الزُّكَاةِ : باب إعطاء المؤلفلة قلوبهم ... : (١٠٥٩)
(٧٣٣ / ٢) ، النووي : (٧ / ١٥٠) ، الإكمال : (٣ / ١٨٤) ، فتح الملهم : (٣ / ٧٨) =

٤٢٠ - قوله : (إِلَّا ابْنُ أُخْتِ لَنَا) . هو : الثَّعْمَانُ بن مُقْرِن ، قاله

النَّووي عن الخطيب البغدادي .

٤٢١ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ : إِنَّ هَذِهِ لِقِسْمَةٌ) . هو مُعْتَب بن قَشِير .

٤٢٢ - قوله : (يَا مُحَمَّدِ اعْدِلْ) . هو : ذُو الحُوَيْصِرَةِ التَّمِيمِي ؛ كما

في « مسند أحمد » رأيتُه أنا فيه .

= وسماه كما عند المصنف الواقدي في « مغازيه » : (٩٥٧ / ٣) وذكُر عنه خلاف ذلك ،

وانظر : « فتح الباري » : (٥٦ / ٨) و (٥١٢ / ١٠) ، و « عيون الأثر » : (٢٥١ / ٢) .

وفي الأصل : « بذلك » والمثبت من « الصحيح » .

٤٢٠ - الصحيح : كتاب الزُّكَاة : باب إعطاء المؤلفَة قلوبهم ... : (٧٣٥ / ٢) ،

النووي : (١٥٠ / ٧) ، الإكمال : (١٨٥ / ٣) ، فتح الملهم : (٧٩ / ٣) .

وقع التصريح بأنَّه الثَّعْمَانُ بن مُقْرِن عند جماعة منهم : الدارمي في « سننه » :

(٢٤٣ / ٢) ، والطبراني في « المعجم الصغير » : (٨٠ / ١) ، وابن منيع في « مسنده »

بسند صحيح كما في « هدي السَّاري » : (٢٩٨) .

وانظر : « الأسماء » : رقم (١٥١) ، و « الغوامض » : رقم (٣٠٩) ، و « الإشارات » :

(٣٠٤) ، و « شرح ثلاثيات مسند أحمد » : (٦٧١ / ١) ، و « الدراية » : (١٩٣ / ٢) ،

و « الفتح » : (٥٥٢ / ٦) رقم (٣٥٢٨) .

٤٢١ - الصحيح : كتاب الزُّكَاة : باب إعطاء المؤلفَة قلوبهم ... : (١٠٦٢)

(٧٣٩ / ٢) ، المعلم : (٢٤ / ٢) رقم (٤٠٦) ، النووي : (١٥٨ / ٧) ، الإكمال :

(١٩١ / ٣) ، فتح الملهم : (٨٣ / ٣) .

انظر : « مغازي الواقدي » : (٩٤٩ / ٣) ، و « فتح الباري » : (٥٦ / ٨) رقم

(٤٣٣٥ ، ٤٣٣٦) ففيها ما عند المصنّف .

٤٢٢ - الصحيح : كتاب الزُّكَاة : باب ذكر الخوارج وصفاتهم ... : (١٠٦٣)

(٧٤٠ / ٢) ، المعلم : (٢٤ / ٢) رقم (٤٠٩) ، النووي : (١٥٩ / ٧) ، الإكمال :

(١٩٣ / ٣) ، فتح الملهم : (٨٤ / ٣) .

وقع مسئى في « صحيح البخاري » : رقم (٦٩٣٣) و « مسند أحمد » : (١٢ / ٤) =

محمد بن عبد الله بن محمد بن زكريا

وَوَقَعَ فِي « حَيَاةِ الْحَيَوَانَ » لِلدَّمِيرِيِّ : « إِنَّ ذَا الْخُوَيْصِرَةَ ، هُوَ :
مُخَاصِمُ الزُّبَيْرِ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ » . انتهى .

وَذَكَرْتُ فِي « التَّوْضِيحِ » أَقْوَالَ فِي مُخَاصِمِ الزُّبَيْرِ ؛ مِنْ عِنْدِ جَمَاعَةٍ مِنَ
الْعُلَمَاءِ ، وَلَمْ أَرَ هَذَا الْقَوْلَ فِي كَلَامِ أَحَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ ، [وَسَأَلْتُ شَيْخَنَا عَنْ
كَلَامِ الدَّمِيرِيِّ ؛ وَإِلَى الْآنِ لَمْ يَرِدْ عَلَيَّ مِنْهُ جَوَابٌ] .

٤٢٣ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ
هَؤُلَاءِ) . لعله من ذَكَرَ أَعْلَاهُ .

٤٢٤ - قوله : (آيْتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدٌ) . ذَكَرْتُهُ فِي « التَّوْضِيحِ » ، وَأَقُولُ
هِنَا : هُوَ ذُو الثَّدْيِيَّةِ ، وَاسْمُهُ : نَافِعٌ ، كَذَا فِي (د) . وَفِي « الصَّحَاحِ » : إِنَّ
اسْمَهُ ثُرْمَلَةٌ ، وَيُقَالُ : حُرْقُوصٌ ، وَفِي « مِرَاةِ الزَّمَانِ » لِسَبْطِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ أَنَّ
اسْمَهُ ثَلْبُولٌ .

= رَقْم (٧٠٣٨) ، وَانظُرْ : « الْغَوَامِضُ » : رَقْم (١٨٢) ، وَ « مَغَازِي الْوَاقِدِيِّ » : (٣ / ٩٤٨) ،
وَ « سِيرَةُ ابْنِ هِشَامٍ » : (٤ / ٩٣٣) ، وَ « تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ » : (٣ / ٩٢) ، وَ « الدَّرَرُ » : (٢٤٩) ،
لِابْنِ عَبْدِالْبَرِّ ، وَ « فَتْحُ الْبَارِيِّ » : (١٢ / ٢٩٢) .

مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَتَيْنِ زِيَادَةٌ مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ وَلَمْ يَشِرِ النَّاسُخُ إِلَى مَوْضِعِهَا .

٤٢٣ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الزُّكَاةِ : بَابُ ذِكْرِ الْخَوَارِجِ وَصِفَاتِهِمْ ... : (٢ / ٧٤٢) ،
الْمَعْلَمُ : (٢ / ٢٦) رَقْم (٤١٤) ، النَّوَوِيُّ : (٧ / ١٦٢) ، الْإِكْمَالُ : (٣ / ١٩٦) ، فَتْحُ
الْمَلْهَمِ : (٣ / ٨٦) .

قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْفَتْحِ : (٨ / ٦٨) رَقْم (٤٣٥١) : « لَمْ أَقْفِ عَلَى اسْمِهِ » .
٤٢٤ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الزُّكَاةِ : بَابُ ذِكْرِ الْخَوَارِجِ وَصِفَاتِهِمْ ... : (٢ / ٧٤٤) ،
الْمَعْلَمُ : (٢ / ٢٦) رَقْم (٤١٤) ، النَّوَوِيُّ : (٧ / ١٦٦) ، الْإِكْمَالُ : (٣ / ١٩٨) ، فَتْحُ
الْمَلْهَمِ : (٣ / ٩٣) .

انظُرْ : « سَنَنُ أَبِي دَاوُدَ » : (٢ / ٥٤٢) ، وَ « الْغَوَامِضُ » : رَقْم (١٨٢) ،
وَ « الْفَتْحُ » : (٨ / ٦٩) ، وَ « ١٢ / ٢٩٢ » ، ففِيهَا تَفْصِيلُ هَذَا الْمَبْهَمِ . =

- وسبَّ ابن الجوزي ، هو : ابن قُرْغُلي ، ترجمته معروفة .
- ٤٢٥ - قوله : (فِيهِمْ رَجُلٌ مُخَدَّجٌ يَدًا) . هو : نافع ، كما رأيت في « مُبْهَمَات » الشيخ وليِّ الدِّين .
- ٤٢٦ - قوله : (وَمَا أَصِيبَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ إِلَّا رَجُلَانِ) . هما من أصحاب علي ، ولا أعرفهما .
- ٤٢٧ - قوله : (وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنِ ابْنِ حُنَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ [ذَلِكَ] الْأَسْوَدَ) . ***** .

٤٢٨ - قوله : (ثُمَّ تَكَلَّمْتُ أَحَدُنَا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !) . لا أعرفه .

- = وفي الأصل : « وآيتهم » بزيادة واو في أوله ، والمثبت من « الصحيح » .
- ٤٢٥ - الصحيح : كتاب الزكاة : باب التحريض على قتل الخوارج ... : (٢ / ٧٤٧) ، المعلم : (٢ / ٢٧) رقم (٤١٦) ، النووي : (٧ / ١٧١) ، الإكمال : (٣ / ٢١٠) ، فتح الملهم : (٣ / ٩٦) .
- ما قاله المصنّف في « المستفاد » : (١٠١) .
- في الأصل : « مجذع » ! والتصويب من « الصحيح » .
- ٤٢٦ - الصحيح : كتاب الزكاة : باب التحريض على قتل الخوارج ... : (١٠٦٦) بعد (١٥٦) (٢ / ٧٤٩) المعلم : (٢ / ٢٥) رقم (٤١٢) ، النووي : (٧ / ١٧٢) ، الإكمال : (٣ / ٢١١) ، فتح الملهم : (٣ / ٩٧) .
- وكذا قال غير واحد من الشراح المذكورين .
- ٤٢٧ - الصحيح : كتاب الزكاة : باب التحريض على قتل الخوارج ... : (٢ / ٧٤٩) ، المعلم : (٢ / ٢٧) رقم (٤١٧) ، النووي : (٧ / ١٧٤) ، الإكمال : (٣ / ٢١١) ، فتح الملهم : (٣ / ٩٨) .
- لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
- ما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » ، وما بعد قوله : « الأسود » ساقط من الأصل .
- ٤٢٨ - الصحيح : كتاب الزكاة : باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة ... =

٤٢٩ - قوله : (أَصْدِقُ عَنْهُمَا مِنْ الْخُمْسِ كَذَا وَكَذَا) . لا أعرفُ

مِقْدَارَ صِدَاقِهِمَا .

٤٣٠ - قوله : (أُعْطِيْتُهُ مَوْلَاتِي) . لا أعرفها .

٤٣١ - قوله : (أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ بَقْرٍ) . لا أعرفُ الآتي .

٤٣٢ - قوله : (فَقِيلَ : هَذَا مَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ) . القائلة هي :

عائشة ، كما في (م) بعدَ هذا .

= (١٠٧٢) (٢ / ٧٥٣) ، النووي : (١٧٨ / ٧) ، الإكمال : (٣ / ٢١٤) ، فتح الملهم :

(٣ / ١٠١) .

المذكوران هما عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث ، والفضل ابن العباس ، والذي تكلم أحدهما ، ولم أظفر بأيهما الذي تكلم ، والله أعلم .

٤٢٩ - الصحيح : كتاب الزكاة : باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة ... :

(١٠٧٢) (٢ / ٧٥٢) المعلم : (٢ / ٢٨) رقم (٤٢١) ، النووي : (٧ / ١٧٨) ،

الإكمال : (٣ / ٢١٤) ، فتح الملهم : (٣ / ١٠١) .

ولم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٤٣٠ - الصحيح : كتاب الزكاة : باب إباحة الهدية للنبي ... : (١٠٧٣)

(٢ / ٧٥٤) ، النووي : (٧ / ١٨٢) ، الإكمال : (٣ / ٢١٥) ، فتح الملهم : (٣ / ١٠٢) .

ولم يعينها أحد من الشراح المذكورين .

في الأصل : « أعطيتها » والتصويب من « الصحيح » .

٤٣١ - الصحيح : كتاب الزكاة : باب إباحة الهدية للنبي ... : (١٠٧٥)

(٢ / ٧٥٥) ، النووي : (٧ / ١٨٣) ، الإكمال : (٣ / ٢١٦) ، فتح الملهم : (٣ / ١٠٣) .

الآتي عائشة ، ويؤيده ما عند أحمد وابن ماجه « ودخل علي رسول الله ﷺ والمرجل

يفور بلحم ، فقال : من أين لك هذا ؟ قلت : أهدته لنا بريرة وتصدق به عليها » .

وفي « الفتح » : (٩ / ٤٠٦) رقم (٥٢٧٩) ما يؤيده ، إلا أن الحافظ ابن حجر ذهل عن

رواية مسلم هذه لما قال : « واللحم المذكور وقع في بعض الشروح أنه كان لحم بقر ، وفيه نظر » !!

٤٣٢ - الصحيح : كتاب الزكاة : باب إباحة الهدية للنبي ... : (١٠٧٥) =

كتاب الصيام

٤٣٣ - قوله : (سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ رَجُلًا يَقُولُ : اللَّيْلَةُ [لَيْلَةٌ] النَّصْفِ) .

لا أعرفه .

٤٣٤ - قوله : (فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا أَصْبَحْنَا لِيَسْعَ

وَعِشْرِينَ) . هِيَ : عَائِشَةُ ، كَمَا فِي (م) قَبْلَ هَذَا ، وَكَذَا هُوَ فِي (خ) .

= (٧٥٥ / ٢) ، النووي : (١٨٣ / ٧) ، الإكمال : (٢١٦ / ٣) ، فتح الملهم : (١٠٣ / ٣) .

وما في « الفتح » : (٤٠٦ / ٩) يؤيد ما ذهب إليه المصنف .

٤٣٣ - الصحيح : كتاب الصيام : باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال ... :

(١٠٨٠) بعد (١٦) (٧٦١ / ٢) المعلم : (٣٠ / ٢) رقم (٤٢٣) ، النووي :

(١٩٣ / ٧) ، الإكمال : (٢٢٤ / ٣) ، فتح الملهم : (١١٠ / ٣) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

وما بين المعقوفتين سقط من الأصل ، وزدناه من « الصحيح » .

٤٣٤ - الصحيح : كتاب الصيام : باب الشهر يكون تسعاً وعشرين ... : (١٠٨٤)

بعد (٢٤) (٧٦٣ / ٢) ، النووي : (١٩٥ / ٧) ، الإكمال : (١١٢ / ٣) .

كذا جاء في « صحيح مسلم » : رقم (١٠٨٣) بعد (٢٢) وفيه : برقم (١٠٨٤)

بعد (٢٣) أن جابراً قال ذلك ، والحديث في « صحيح البخاري » : بالأرقام (٣٧٨ ،

١٩١١ ، ٥٢٠١ ، ٥٢٨٩ ، ٦٦٨٤ ، ٢٤٦٩) .

٤٣٥ - قوله : (فأرسلنا [رجلاً إلى] ابن عباس) . في (م) قبل هذا ما يرشد إلى أنه : أبو البخترى .

٤٣٦ - قوله : (يا فلان ! انزل فأجدح لنا) . هو : بلال ، قاله ابن بشكوال ، وساق شاهده .

٤٣٧ - قوله : (فقال رجال من المسلمين : فإنك [يا رسول الله] ثواصل) . لا أعرفهم .

٤٣٥ - الصحيح : كتاب الصيام : باب بيان أنه لا اعتبار بكبير الهلال وصغره ... : (١٠٨٨) بعد (٣٠) (٧٦٦ / ٢) ، المعلم : (٣١ / ٢) رقم (٤٢٧) ، النووي : (١٩٨ / ٧) ، الإكمال : (٢٢٧ / ٣) ، فتح الملهم : (١١٤ / ٣) .
في « صحيح مسلم » : برقم (١٠٨٨) بعد (٢٩) ما يرشد إلى أنه أبو البخترى .
ما بين المعقوفين مطموس في الأصل ، فزدناه من « الصحيح » .

٤٣٦ - الصحيح : كتاب الصيام : باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار ... : (١١٠١) (٧٧٢ / ٢) ، المعلم : (٣٢ / ٢) رقم (٤٣٠) ، النووي : (٢٠٩ / ٧) ، الإكمال : (٢٣٣ / ٣) ، فتح الملهم : (١٢٢ / ٣) .
انظر : « الغوامض » : رقم (٣٠٢) ، و « فتح الباري » : (١٩٨ / ٤) رقم (١٩٥٦) ، و « هدي الساري » : (٢٧٨) ، و « المستفاد » : (٣٧) .
وقد عُيِّنَ ببلال في رواية في « سنن أبي داود » : (١ / ٥٤٩) ، و « مسند أحمد » : (٢ / ٣١٢) رقم (٧١٤ - شرح ثلاثيات المسند) .

٤٣٧ - الصحيح : كتاب الصيام : باب النهي عن الوصال في الصوم ... : (١١٠٣) (٧٧٤ / ٢) ، المعلم : (٣٢ / ٢) رقم (٤٣١) ، النووي : (٢١٢ / ٧) ، الإكمال : (٢٣٤ / ٣) ، فتح الملهم : (١٢٣ / ٣) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (٤ / ٢٠٣) رقم (١٩٦) :
« كان القائل واحداً ، ونسب القول إلى الجميع لرؤاهم به ، ولم أقف على تسمية القائل في شيء من الطرق » .

- ٤٣٨ - قوله : (وجاء رجلٌ آخرُ فقام) . لا أعرفه .
- ٤٣٩ - قوله : (فقبَّلَ إحدى نِسائه) . هي : عائشة ، كما في (م) بعد [هذا] . وفيه أيضاً : أنه عليه الصلاة والسلام - من حديث أم سلمة - كان يُقبَّل وهو صائمٌ ، لكن فيه [إبهامٌ] ، يحتمل أن التقبيل لعائشة ، ويحتمل أن يكون التقبيل لها ولغيرها .
- ٤٤٠ - قوله : (أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يستفتيه) . لا أعرفُ اسمه .

- = وقع في « الصحيح » : « رجلٌ » ولكن الناسخ تصرف بالعبارة بدليل قول المصنف : « لا أعرفهم » وقد مرَّ له مثل هذا ، وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » .
- ٤٣٨ - الصحيح : كتاب الصيام : باب النهي عن الوصال في الصوم ... : (١١٠٤)
- (٧٧٥ / ٢) ، المعلم : (٣٢ / ٢) رقم (٤٣١) ، النووي : (٧ / ٢١٣) ، الإكمال : (٣ / ٢٣٥) ، فتح الملهم : (٣ / ١٢٤) .
- لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
- ٤٣٩ - الصحيح : كتاب الصيام : باب بيان أن القبلة في الصوم ... : (١١٠٦) بعد (٦٢) (٧٧٦ / ٢) ، النووي : (٧ / ٢١٥) ، الإكمال : (٣ / ٢٣٦) ، فتح الملهم : (٣ / ١٢٥) .
- جاء تعيينها في « صحيح مسلم » : برقم (١١٠٦) بعد (٦٣ ، ٦٤ ، ٦٩) .
- ورواية أم سلمة : برقم (١١٠٨) بعد (٧٤) ، ووقع التصريح بتقبيلها أيضاً وهو صائم ، في « صحيح البخاري » : رقم (١٩٢٩) ، وانظر « فتح الباري » : (٤ / ١٥٢) .
- وما بين المعقوفين مطموس في الأصل ، فأثبتناه حسبما ظهر لنا ولمناسبته السياق .
- ٤٤٠ - الصحيح : كتاب الصيام : باب صحَّة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ... : (١١١٠) (٧٨١ / ٢) ، النووي : (٧ / ٢٢٣) ، الإكمال : (٣ / ٢٤٠) ، فتح الملهم : (٣ / ١٣٠) .
- لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

- ٤٤١ - قوله : (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : هَلَكْتُ) . هُوَ :
 سَلَمَةُ بْنُ صَخْرِ الْبَيَاضِيِّ ، قَالَهُ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدِ الْمِصْرِيِّ ، وَسَاقَ لَهُ
 شَاهِدًا ، وَلَا أَعْرَفُ اسْمَ امْرَأَتِهِ .
- ٤٤٢ - قوله : (فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ) . الْآتِي بِهِ ، هُوَ : فَرَوَةَ بْنِ
 عَمْرٍو كَمَا فِي التِّرْمِذِيِّ .
- ٤٤٣ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ) . يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَلَمَةَ
 الْمَذْكُورَ .

٤٤١ - الصحيح : كتاب الصِّيَامِ : باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان ... :
 (١١١١) (٢ / ٧٨١) ، المعلم : (٢ / ٣٥) رقم (٤٣٤) ، النووي : (٧ / ٢٢٤) ،
 الإكمال : (٣ / ٢٤٠) ، فتح الملهم : (٣ / ١٣٠) .

عنه بسلمة بن صخر البياضي : ابن بشكوال في « الغوامض » : رقم (٥٥) وكذا وقع
 في « سنن أبي داود » : (١ / ٥٥٧) ، و « جامع الترمذي » : رقم (١٢٠٠ ، ٣٢٩٩) ،
 و « سنن ابن ماجه » : (١ / ٦٦٥) ، و « سنن الدارقطني » : (١ / ٣١٦) ، والفسوي في
 « المعرفة والتاريخ » : (١ / ٣٣٥) ، وانظر له : « فتح الباري » : (٤ / ١٦٤) رقم (١٩٣٦) ،
 و « التلخيص الحبير » : (٣ / ٢٢١) ، و « تنوير الحوالك » : (١ / ٢١٧) ، و « المستفاد » :
 (٣٦ - ٣٧) .

٤٤٢ - الصحيح : كتاب الصِّيَامِ : باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان ... :
 (١١١١) (٢ / ٧٨٢) ، المعلم : (٢ / ٣٦) رقم (٤٣٤) ، النووي : (٧ / ٢٢٥) ،
 الإكمال : (٣ / ٢٤٣) ، فتح الملهم : (٣ / ١٣٢) .

في الأصل : « فَرَوَةَ بْنِ صَخْرِ » ، والصواب ما أثبتناه ، وكذا وقع عند الترمذي في
 « الجامع » : (٣ / ٥٠٤) رقم (١٢٠٠) : « فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِفَرَوَةَ بْنِ عَمْرٍو أَعْطَهُ
 ذَلِكَ الْعَرَقَ ، وَهُوَ مَكْتَلٌ يَأْخُذُ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا أَوْ سِتَةَ عَشَرَ صَاعًا » .
 وانظر - لزماً - « فتح الباري » : (٤ / ١٦٨) .

٤٤٣ - الصحيح : كتاب الصِّيَامِ : باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان ... =

٤٤٤ - قوله : (فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ) . القائل لا
أعرفه .

٤٤٥ - قوله : (فَرَأَى رَجُلًا قَدْ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ ، وَقَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ) .
ذَكَرْتُهُ فِي « التَّوْضِيحِ » .

٤٤٦ - قوله : (سُئِلَ أَنَسٌ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] عَنْ صَوْمِ رَمَضَانَ) . لا
أعرفُ السَّائِلَ ، وفي (م) بعدها ما يُرْشِدُ إِلَى أَنَّ السَّائِلَ هُوَ رَاوِي الْحَدِيثِ :
حُمَيْدٌ .

= (٧٨٢ / ٢) ، النووي : (٢٢٦ / ٧) ، الإكمال : (٢٤٤ / ٣) ، فتح الملهم :
(١٣٣ / ٣) .

انظر رقم (٤٤١) والمصادر التي ذكرناها في التعليق .

٤٤٤ - الصحيح : كتاب الصيام : باب جواز الصوم والفتور في شهر رمضان
للمسافر ... : (١١١٤) بعد (٩١) (٧٨٦ / ٢) ، النووي : (٢٣٢ / ٧) ، الإكمال :
(٢٤٧ / ٣) ، فتح الملهم : (١٣٧ / ٣) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٤٤٥ - الصحيح : كتاب الصيام : باب جواز الصوم والفتور في شهر رمضان
للمسافر ... : (١١١٥) (٧٨٦ / ٢) ، المعلم : (٣٧ / ٢) رقم (٤٣٦) ، النووي :
(٢٣٣ / ٧) ، الإكمال : (٢٤٧ / ٣) ، فتح الملهم : (١٣٧ / ٢) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٤ / ١٨٥ - ١٨٦) رقم (١٩٤٦) : « لم أقف على
اسم هذا الرجل ، ولولا ما قدمته من أنَّ عبد الله بن رواحة استشهد قبل غزوة الفتح لأمكن أن
يفسَّر به لقول أبي الدرداء [كما في « صحيح البخاري » : رقم (١٩٤٥)] إنَّه لم يكن من
الصَّحابة في تلك السَّفرة صائماً غيره ، وزعم مُغلطاي أنَّه أبو إسرائيل وعزا ذلك لـ « مبهمات
الخطيب » ولم يقل الخطيب ذلك في هذه القصة » .

٤٤٦ - الصحيح : كتاب الصيام : باب الصوم والفتور في شهر رمضان للمسافر ... :
(١١١٨) بعد (٩٨) (٧٨٧ / ٢) ، النووي : (٢٣٥ / ٧) ، الإكمال : (٢٤٨ / ٣) ، =

٤٤٧ - قوله : (شَكَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ) . لا أعرفهم .

٤٤٨ - قوله : (فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَعْبٍ) . لا أعرف الرسول .

٤٤٩ - قوله : (فِي قَدَمَةٍ قَدِمَهَا) . ذَكَرْتُ فِي « التَّوْضِيحِ » أَيَّ سَنَةِ

كَانَتْ ، مِنْ عِنْدِ شَيْخِنَا الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ .

٤٥٠ - قوله : (سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] وَسُئِلَ عَنِ صِيَامِ

= فتح الملهم : (٣ / ١٣٩) .

في « صحيح مسلم » : رقم (١١١٨) بعد (٩٩) ما يرشد إلى أنَّ السائل حميد ، وانظر « فتح الباري » : (٤ / ١٨٦) رقم (١٩٤٧) .

٤٤٧ - الصحيح : كتاب الصيام : باب استحباب الفطر للحاج يوم عرفة ... :

(٢ / ٧٩١) ، النووي : (٣ / ٨) ، الإكمال : (٣ / ٢٥٠) ، فتح الملهم : (٣ / ١٤١) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (٤ / ٢٣٧) رقم

(١٩٨٨) .

في الأصل : « سئل » والتصويب من « الصحيح » .

٤٤٨ - الصحيح : كتاب الصيام : باب استحباب الفطر للحاج يوم عرفة ... :

(٢ / ٧٩١) ، النووي : (٣ / ٨) ، الإكمال : (٣ / ٢٥٠) ، فتح الملهم : (٣ / ١٤١) .

رجح ابن حجر في « الفتح » : (٤ / ٢٣٧) رقم (١٩٨٨) أنه ابن عباس ، وانظر

كلامه .

٤٤٩ - الصحيح : كتاب الصيام : باب صوم يوم عاشوراء ... : (١١٢٩)

(٢ / ٧٩٥) ، النووي : (٨ / ٨) ، الإكمال : (٣ / ٢٥٢) ، فتح الملهم : (٣ / ١٤٢) .

في « صحيح البخاري » : رقم (٢٠٠٣) عن حميد بأنه سمع معاوية يوم عاشوراء عام

حجَّ على المنبر ، قال ابن حجر في « الفتح » : (٤ / ٢٤٧) : « ذَكَرَ أَبُو جَعْفَرِ الطَّبْرِيِّ أَنَّ أَوَّلَ

حِجَّةٍ حَجَّهَا مَعَاوِيَةَ بَعْدَ أَنْ اسْتَخْلَفَ كَانَتْ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ ، وَآخِرَ حِجَّةٍ حَجَّهَا سَنَةَ سَبْعٍ

وَخَمْسِينَ ، وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِهَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْحِجَّةُ الْآخِرَةُ » .

٤٥٠ - الصحيح : كتاب الصيام : باب صوم يوم عاشوراء ... : (١١٣٢) بعد =

يَوْمِ عَاشُورَاءَ) . فِي (م) بَعْدَ هَذَا مَا يُرْشِدُ إِلَى أَنَّ السَّائِلَ هُوَ : الْحَكْمُ بْنُ
الْأَعْرَجِ .

٤٥١ - قَوْلُهُ : (بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ) الْحَدِيثُ . هَذَا
الرَّجُلُ ذَكَرْتُهُ فِي « التَّوْضِيحِ » ، وَأَقُولُ هُنَا : هُوَ هِنْدُ بْنُ أَسْمَاءَ ، كَذَا قَالَ ابْنُ
بَشْكُوَالِ فِي « مُبْهَمَاتِهِ » ، وَسَاقَ لَهُ شَاهِدًا مِنْ « مُسْنَدِ ابْنِ رَشْدِينَ » ،
وَصَوَّبَ هَذَا الْأَسْمَ : هِنْدُ أَخُو أَسْمَاءَ بْنِ حَارِثَةَ ، وَجَارِيَةَ بِالْجِيمِ أَيْضًا ،
وَبِالْمُثَنَاءِ تَحْتَ وَبِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَبَعْدَ الرَّاءِ مُثَلَّثَةً .

وَفِي « مُسْنَدِ أَحْمَدَ » مِنْ حَدِيثِ هِنْدِ بْنِ أَسْمَاءِ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : بَعَثَنِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَوْمِي مِنْ أَسْلَمَ فَقَالَ : « مُرْ قَوْمَكَ فَلْيَصُومُوا » الْحَدِيثُ .
٤٥٢ - قَوْلُهُ : (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ) . لَا أَعْرِفُهُ .

= (١٣١) (٢ / ٧٩٧) ، الْمَعْلَمُ : (٢ / ٣٨) رَقْم (٤٣٩) ، النَّوَوِيُّ : (٨ / ١٠) ،
الْإِكْمَالُ : (٣ / ٢٥٣) ، فَتْحُ الْمَلْهَمِ : (٣ / ٢٤٥) .

فِي « صَحِيحِ مُسْلِمَ » أَوَّلُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ الَّذِي يَلِيهِ : بَابُ أَيِّ يَوْمٍ يَصَامُ فِي
عَاشُورَاءَ : رَقْم (١١٣٣) بَعْدَ (١٣٢) مَا يُرْشِدُ إِلَى أَنَّهُ الْحَكْمُ بْنُ الْأَعْرَجِ .

٤٥١ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الصِّيَامِ : بَابُ مَنْ أَكَلَ فِي عَاشُورَاءَ ... : (١١٣٥)
(٢ / ٧٩٨) ، الْمَعْلَمُ : (٢ / ٣٨) رَقْم (٤٤١) ، النَّوَوِيُّ : (٨ / ١٣) ، الْإِكْمَالُ :
(٣ / ٢٥٣) ، فَتْحُ الْمَلْهَمِ : (٣ / ١٤٦) .

وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِاسْمِهِ فِي « مُسْنَدِ أَحْمَدَ » : (٣ / ٤٨٤) عَلَى أَنَّهُ هِنْدُ بْنُ أَسْمَاءَ
الْأَسْلَمِيِّ ، وَانظُرْ : « فَتْحُ الْبَارِي » : (٤ / ١٤١ - ١٤٢) رَقْم (١٩٢٤) ، وَ « الْغَوَامِضُ » :
رَقْم (١١٦) ، وَ « الْاِسْتِيعَابُ » : (١ / ٨٦) رَقْم (٣٨) ، وَ « شَرْحُ ثَلَاثِيَّاتِ مُسْنَدِ
أَحْمَدَ » : (٢ / ٧١٧) ، وَ « الْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ » لِلطَّبْرَانِيِّ : (١ / ٢٧٣) رَقْم (٨٦٩) ،
وَ « مَجْمَعُ الرُّوَاثِدِ » : (٣ / ١٨٥) .

٤٥٢ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الصِّيَامِ : بَابُ النَّهْيِ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْأَضْحَى ... : =

٤٥٣ - قوله : (عَنْ ابْنِ لَكْعَبِ بْنِ مَالِكٍ) . هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَه المِزِّي فِي « أَطْرَافِهِ » .

٤٥٤ - قوله : (أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ) وَبَعْدَهُ [أَنَّ] الآتِي رَجُلٌ ؛ وَهُمَا قَضِيَّتَانِ . الرَّجُلُ : يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ ، وَأُمُّهُ تَقَدَّمَتْ . وَأَمَّا هَذِهِ الْمَرْأَةُ : فَقَدْ قَالَ ابْنُ طَاهِرٍ فِي حَدِيثِ الْمَرْأَةِ الَّتِي قَالَتْ : « أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ قَالَ : اقْضِيهِ عَنْهَا » . أَنَّهَا : عَائِشَةُ ، أَوْ عَائِشَةُ . وَذَكَرَهَا الذَّهَبِيُّ فِي حَرْفِ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ .

(١١٣٩) (٢ / ٨٠٠) ، النُّووي : (٨ / ١٦) ، الإِكْمَالُ : (٣ / ٢٥٥) ، فَتْحُ الْمُلْهِمِ : (٣ / ١٥٢) .

وَقَعَ عِنْدَ ابْنِ حَبَّانٍ فِي « الثَّقَاتِ » أَنَّ السَّائِلَ كَرِيمَةَ بِنْتَ سِيرِينَ ، وَعِنْدَهُ أَيْضًا : « سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَمْرِو وَهُوَ يَمِشِي بِمَنْبَى » ، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (٤ / ٢٤١) رَقْم (١٩٩٤) : « لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهِ » وَقَالَ فِيهِ : (١١ / ٥٩١) رَقْم (٦٧٠٥) : « لَوْلَا تَوَارَدَ الرِّوَاةُ بِأَنَّ السَّائِلَ رَجُلٌ لَفَسَّرْتُ الْمُبْهَمَ بِكَرِيمَةَ » .

٤٥٣ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الصِّيَامِ : بَابُ تَحْرِيمِ صَوْمِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ... : (١١٤٢) (٢ / ٨٠٠) ، الْمَعْلَمُ : (٢ / ٣٩) رَقْم (٤٤٤) ، النُّووي : (٨ / ١٧) ، الإِكْمَالُ : (٣ / ٢٥٦) ، فَتْحُ الْمُلْهِمِ : (٣ / ١٥٣) .

صَنِيعُ الْمِزِّي فِي « تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ » : (٨ / ٣١٦) رَقْم (١١١٣٧) يُفِيدُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ، وَلَمْ يَنْبِهِ عَلَيْهِ فِي فَصْلِ الْمُبْهَمَاتِ فِي « تَهْدِيبِ الْكَمَالِ » ، وَهُوَ عَلَى شَرْطِهِ .

٤٥٤ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الصِّيَامِ : بَابُ قِضَاءِ الصِّيَامِ عَنِ الْمَيْتِ ... : (١١٤٨) (٢ / ٨٠٤) ، النُّووي : (٨ / ٢٣) ، الإِكْمَالُ : (٣ / ٢٦٢) ، فَتْحُ الْمُلْهِمِ : (٣ / ١٦٠) . قَوْلُهُ « عَائِشَةُ أَوْ عَائِشَةُ » « وَقِيلَ : عَائِشَةُ » كَذَا فِي الْأَصْلِ ، الْأَوْلَى بِمَهْمَلَةٍ ثُمَّ مَثْنَاءُ تَحْتِيَّةٍ ثُمَّ شَيْنٍ مُعْجَمَةٍ ، وَالثَّانِيَةُ وَالثَّلَاثَةُ بِمَهْمَلَةٍ ثُمَّ مَثْنَاءُ تَحْتِيَّةٍ فَمَثَلَةٌ ، أَوْرَدَهَا ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ : « غَائِثَةٌ » قَالَ : « وَقِيلَ : غَائِثَةٌ » ، وَفِي « الْإِصَابَةِ : غَائِثَةٌ » بِمَثَلَةٍ بَعْدَ الْأَلْفِ وَقَبْلَ النَّوْنِ =

وَقِيلَ : عَائِشَةُ ، سَأَلَتْ عَنْ نَذْرِ عَلَى أُمَّهَا ، أَرْسَلَهُ عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ ، وَلَا

- يُبَيِّنُ .
٤٥٥ - قوله : (إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَةٍ) . لَا أَعْرِفُهَا ، وَلَا أُمَّهَا ، وَلَا الْجَارِيَةَ .
٤٥٦ - قوله : (فَأَهْدَيْتْ لَنَا هَدِيَّةً) . [لَا] أَعْرِفُ الْمُهْدِي .
٤٥٧ - قوله : (أَحْبَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يَقُولُ : لِأَقْوَمَنِ اللَّيْلِ) . يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُخْبِرُ وَالِدَهُ .

- = وَقِيلَ : إِنَّهَا مِثْنَةٌ تَحْتَانِيَّةٌ . اهـ . وَأَوَّلُهُ أَيْضًا مَعْجَمَةٌ .
وعند ابن طاهر في « إيضاح الإشكال » : رقم (١٩٧) : « اسمها غائنة أو غائنة » .
وانظر : « فتح الباري » : (٤ / ٦٥ ، ٦٨) ، و « التجريد » : (٢ / ٢٩٢) رقم (٣٥١٢) .
٤٥٥ - الصحيح : كتاب الصيام : باب قضاء الصيام عن الميت ... : (١١٤٩)
(٢ / ٨٠٥) ، المعلم : (٢ / ٤٠) رقم (٤٤٧) ، النووي : (٨ / ٢٥) ، الإكمال :
(٣ / ٢٦٣) ، فتح الملهم : (٣ / ١٦١) .
في رواية زائدة الآتية : « جاء رجل » واتفق ما عدا زائدة وعبر بن القاسم على أَنَّ السائل امرأة ، وزاد أبو حريز في روايته أَنَّهَا خَنْعَمِيَّةٌ ، أفاده ابن حجر .
٤٥٦ - الصحيح : كتاب الصيام : باب جواز صوم النافلة ... : (١١٥٤)
(٢ / ٨٠٩) ، المعلم : (٢ / ٤٢) رقم (٤٥١) ، النووي : (٨ / ٣٤) ، الإكمال :
(٣ / ٢٦٨) ، فتح الملهم : (٣ / ١٦٧) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
وما بين المعقوفين سقط من الأصل .
٤٥٧ - الصحيح : كتاب الصيام : باب النهي عن صوم الدهر ... : (١١٥٩)
(٢ / ٨١٢) ، النووي : (٨ / ٣٩) ، الإكمال : (٣ / ٢٧٢) ، فتح الملهم : (٣ / ١٧٥) .
المخبر والده عمرو بن العاص ، انظر تفصيل ذلك في « فتح الباري » : (٤ / ٢١٨) ، =

- ٤٥٨ - قوله : (فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ رَسُولًا) . لا أعرف الرسول .
 ٤٥٩ - قوله : (لَا تَكُنْ بِمِثْلِ فُلَانٍ) . لا أعرف فُلاناً .
 ٤٦٠ - قوله : (قَالَ لَهُ أَوْ [قَالَ] لِرَجُلٍ وَهُوَ يَسْمَعُ) . لا أعرفه .
 ٤٦١ - قوله : (رَجُلٌ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : كَيْفَ تَصُومُ ؟) . لا أعرفه .

(٢٢١ = رقم (١٩٧٧ ، ١٩٧٥) .

- ٤٥٨ - الصحيح : كتاب الصيام : باب التَّهْيِ عن صوم الدهر ... : (١١٥٩) بعد
 (١٨٢) (١٨٣ / ٢) ، النووي : (٤١ / ٨) ، الإكمال : (٢٧٢ / ٣) ، فتح الملهم :
 (١٧٦ / ٣) .

لم يعينه أحد من الشُّرَاحِ المذكورين .

- ٤٥٩ - كتاب الصيام : باب التَّهْيِ عن صوم الدهر ... : (١١٥٩) بعد (١٨٥)
 (٨١٤ / ٢) ، المعلم : (٤٢ / ٢) رقم (٤٥٢) ، النووي : (٤٤ / ٨) ، الإكمال :
 (٢٧٣ / ٣) ، فتح الملهم : (١٧٨ / ٣) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٣٧ / ٣ - ٣٨) رقم (١١٥٢) :
 « لم أقف على تسميته في شيء من الطرق ، وكأَنَّ إِبْهَامَ هذا لقصد السُّترة عليه ،
 ويحتمل أَنْ يكون النَّبِيُّ ﷺ لم يقصد شخصاً معيَّناً ، وإِنَّمَا أَرَادَ تَفْهِيمَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مِنْ
 الصَّنِيعِ الْمَذْكُورِ ، وَزَادَ الْعَيْنِيُّ فِي « الْعَمْدَةِ » : (٢١١ / ٧) : « وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْإِبْهَامَ مِنْ أَحَدِ
 الرُّوَاةِ » .

- ٤٦٠ - الصحيح : كتاب الصيام : باب استحباب صيام ثلاثة أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ... :
 (١١٦١) (٨١٨ / ٢) ، النووي : (٤٩ / ٨) ، الإكمال : (١٧٦ / ٣) ، فتح الملهم :
 (١٨٢ / ٣) .

هذا الشك من مطرف ، ورواه أحمد من طريق سليمان التيمي قال لعمران من غير
 شك ، أفاده الديوبندي .

وما بين المعقوفين سقط من الأصل .

- ٤٦١ - الصحيح : كتاب الصيام : باب استحباب صيام ثلاثة أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ... :
 (١١٦٢) (٨١٨ / ٢) ، النووي : (٤٩ / ٨) ، الإكمال : (١٧٧ / ٣) ، فتح =

٤٦٢ - قوله : (فَسئِلَ عَنِ صِيَامِ الدَّهْرِ) . السَّائِلُ هُوَ عُمرُ كما في (م) قبل هذا .

٤٦٣ - قوله : (فَسئِلَ عَنِ صَوْمِ يَوْمَيْنِ) السَّائِلُ ، هُوَ : عمر ، كما في (م) . وَكَذَلِكَ هُوَ السَّائِلُ عَنِ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ .
وَأَمَّا السَّائِلُ عَنِ صَوْمِ الإِثْنَيْنِ فَلَا أَعْرِفُهُ ، وَكَذَلِكَ السَّائِلُ عَنِ صَوْمِ عَرَفَةَ وَعَاشُورَاءَ لَا أَعْرِفُهُمَا أَيضاً .

٤٦٤ - قوله : (سئِلَ : أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ) . لَا أَعْرِفُ السَّائِلَ .

= الملهم : (٣ / ١٨٣) .
في الأصل : « جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : كيف نصوم ... » والمثبت من « الصحيح » ؛ وعلى هذا يقرأ « رجلٌ » بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف ، أي : الشأن والأمر رجل أتى النبي ﷺ فقال : ؛ وقد أصلح في بعض النسخ « أن رجلاً ... » وكان موجب هذا الإصلاح جهالة انتظام الأول وهو منتظم كما ذكرته فلا يجوز تغييره ، والله أعلم ، قاله النووي . ولم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٤٦٢ - الصحيح : كتاب الصيام : باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ... : (١١٦٢) بعد (١٩٧) (٢ / ٨١٩) ، النووي : (٨ / ٥١) ، الإكمال : (٣ / ٢٧٨) ، فتح الملهم : (٣ / ١٨٤) .

ورد تعيين عمر : برقم (١١٦٢) بعد (١٩٦) .
٤٦٣ - الصحيح : كتاب الصيام : باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ... : (٢ / ٨١٩) ، النووي : (٨ / ٥١) ، الإكمال : (٣ / ٢٧٨) ، فتح الملهم : (٣ / ١٨٥) .

ورد تعيين عمر : برقم (١١٦٢) بعد (١٩٦) .
٤٦٤ - الصحيح : كتاب الصيام : باب فضل صوم الحرم ... : (١١٦٣) بعد (٢٠٣) (٢ / ٨٢١) ، المعلم : (٢ / ٤٣) رقم (٤٥٣) ، النووي : (٨ / ٥٥) ، الإكمال : (٣ / ٢٧٨) ، فتح الملهم : (٣ / ١٨٦) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٤٦٥ - قوله : (أَنْ رِجَالاً [مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ] أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ) . لا أعرفهم .

٤٦٦ - قوله : (رَأَى رَجُلٌ أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ) . لا أعرف اسمه .

٤٦٧ - قوله : (ثُمَّ أَيْقَظَنِي بَعْضُ أَهْلِي) . لا أعرفه ، أو لا أعرفهم .

٤٦٨ - قوله : (فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَقَانِ) . وكذلك مثلاً : (جَاءَ فُلَانٌ

وَفُلَانٌ) . قَالَ الْعَلَّامَةُ سِرَاجُ الدِّينِ ابْنُ الْمُثَنَّنِ : إِنَّهُمَا كَعَبُ بْنُ مَالِكٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَدَرْدٍ ، وَعَزَاهُ لِابْنِ دِحْيَةَ فِي « الْعَلَمِ الْمَشْهُورِ » .

٤٦٥ - الصحيح : كتاب الصيام : باب فضل ليلة القدر ... : (١١٦٥) (٢ / ٨٢٢) ،

المعلم : (٢ / ٤٣) رقم (٤٥٥) ، النووي : (٨ / ٥٧) ، الإكمال : (٣ / ٢٨٠) ، فتح الملهم : (٣ / ١٨٧) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٤ / ٢٥٦) رقم (٢٠١٥) : « لم أقف على تسمية أحد من هؤلاء » .

في الأصل : « رجلاً » وهو خطأ ، والتصويب من « الصحيح » وما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .

٤٦٦ - الصحيح : كتاب الصيام : باب فضل ليلة القدر ... : (١١٦٥) بعد

(٢٠٧) (٢ / ٨٢٣) ، النووي : (٨ / ٥٨) ، الإكمال : (٣ / ٢٨١) ، فتح الملهم : (٣ / ١٨٨) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

وفي الأصل : « رجلاً » وهو خطأ ، والتصويب من « الصحيح » .

٤٦٧ - الصحيح : كتاب الصيام : باب فضل ليلة القدر ... : (١١٦٦) (٢ / ٨٢٤) ،

النووي : (٨ / ٦٠) ، الإكمال : (٣ / ٢٨١) ، فتح الملهم : (٣ / ١٨٩) .

لم يعينه - أو يعينهم - أحد من الشراح المذكورين .

وفي الأصل : « أولاً أعرفها » والسياق يقتضي ما أثبتناه .

٤٦٨ - الصحيح : كتاب الصيام : باب فضل ليلة القدر ... : (١١٦٧) بعد

(٢١٧) (٢ / ٨٢٧) ، النووي : (٨ / ٦٣) ، الإكمال : (٣ / ٢٨٥) ، فتح الملهم : =

٤٦٩ - قوله : (وَحَدَّثَنِي بِهَا صَاحِبٌ لِي عَنْهُ) . لا أعرفُ صاحبَه .

باب في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ

... وفي حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
... وفي حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
... وفي حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...

(٧٧١) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٧٢) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٧٣) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٧٤) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٧٥) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٧٦) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٧٧) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٧٨) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٧٩) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٨٠) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٨١) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٨٢) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٨٣) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٨٤) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٨٥) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٨٦) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٨٧) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٨٨) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٨٩) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...
(٧٩٠) : ... في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاستدراك عند الخطأ...

(١٩٠ / ٣) = وكذا عيَّنه ابن حجر في « الفتح » : (٢٦٨ / ٤) رقم (٢٠٢٣) ، وقال عن ابن دحية في هذا : « ولم يذكر له مستنداً » .
٤٦٩ - الصحيح : كتاب الصيام : باب فضل ليلة القدر ... : (٧٦٢) بعد (٢٢١)
(٨٢٨ / ٢) ، النووي : (٦٥ / ٨) ، الإكمال : (٢٨٦ / ٣) ، فتح الملهم :
(١٩٣ / ٣) .
لم يعيَّنه أحد من الشراح المذكورين .

كتاب الحج

- ٤٧٠ - قوله : (أَنْ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟) . لا أعرفه .
- ٤٧١ - قوله : (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ) . لا أعرفه .

- ٤٧٠ - الصحيح : كتاب الحج : باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة ... : (١١٧٧)
 (٢ / ٨٣٤) ، النووي : (٨ / ٧٣) ، الإكمال : (٣ / ٢٩٢) ، فتح الملهم : (٣ / ٢٠٢) .
 قال ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ٤٠١) رقم (١٥٤٢) : « لم أقف على اسمه في شيء من الطرق » .
- ٤٧١ - الصحيح : كتاب الحج : باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة ... : (١١٨٠)
 بعد (٦) (٢ / ٨٣٦) ، المعلم : (٢ / ٤٥) ، رقم (٤٥٩) ، النووي : (٨ / ٧٦) ،
 الإكمال : (٣ / ٢٩٤) ، فتح الملهم : (٣ / ٢٠٧) .
- فصل الكلام عليه ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ٣٩٤) رقم (١٥٣٦) فقال :
 « بلفظ « جاء أعرابي » ولم أقف على اسمه لكن ذكر ابن فتحون في « الذيل » عن « تفسير الطرطوشي » أن اسمه عطاء ابن منية ، قال ابن فتحون : إن ثبت ذلك فهو أخو يعلى ابن منية راوي الخبر ، ويجوز أن يكون خطأ من اسم الراوي فإنه من رواية عطاء عن صفوان بن يعلى بن منية عن أبيه ، ومنهم من لم يذكر بين عطاء ويعلى أحداً ، ووقع في شرح شيخنا سراج الدين ابن الملقن ما نصه : هذا الرجل يجوز أن يكون عمرو بن سواد إذ في كتاب « الشفاء » للقاضي عياض عنه قال « أتيت النبي ﷺ وأنا متخلق ، فقال : ورس ، ورس ، حط ، حط ، وغشيني بقضيب بيده في بطني فأوجعني » الحديث ، فقال شيخنا : لكن عمرو هذا لا يدرك ذا ، فإنه =

- ٤٧٢ - قوله : (فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ) . لا أعرفه .
 ٤٧٣ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ : مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمَ مِنَ الدَّوَابِّ ؟) . لا أعرفه .

= صاحب ابن وهب انتهى كلامه . وهو معترض من وجهين : أمّا أولاً فليست هذه القصة شبيهة بهذه القصة حتى يفسر صاحبها بها ، وأمّا ثانياً ففي الاستدراك غفلة عظيمة لأن من يقول « أتيت النبي ﷺ » لا يتخيل فيه أنه صاحب ابن وهب صاحب مالك ، بل إن ثبت فهو آخر وافق اسمه اسمه واسم أبيه اسم أبيه ، والفرض أنه لم يثبت لأنه انقلب على شيخنا وإمّا الذي في « الشفاء » سواد بن عمرو وقيل سودة بن عمرو ، أخرج حديثه المذكور عبدالرزاق في « مصنفه » والبغوي في « معجم الصحابة » ، وروى الطحاوي من طريق أبي حفص بن عمرو عن يعلى أنه مرّ على النبي ﷺ وهو متخلق فقال ألك امرأة ؟ قال لا ، قال اذهب فاغسله . فقد يتوهم من لا خبرة له أن يعلى بن أمية هو صاحب القصة ، وليس كذلك فإن راوي هذا الحديث يعلى بن مرّة الثقفي ، وهي قصة أخرى غير قصة صاحب الإحرام ، نعم روى الطحاوي في موضع آخر أن يعلى بن أمية صاحب القصة قال : « حدثنا سليمان بن شعيب حدثنا عبدالرحمن هو ابن زياد الوضاحي ، حدثنا شعبة عن قتادة عن عطاء بن أبي رباح أن رجلاً يقال له يعلى بن أمية أحرم وعليه جبة فأمره النبي ﷺ أن ينزعها » قال قتادة قلت لعطاء إمّا كنا نرى أن نشقها ، فقال عطاء : إن الله لا يحب الفساد .

- ٤٧٢ - الصحيح : كتاب الحج : باب تحريم الصيد للمحرم ... : (١١٩٦) بعد
 (٥٩) (٨٥٣ / ٢) ، ، النووي : (٨ / ١٠٩) ، الإكمال : (٣ / ٣١١) ، فتح الملهم :
 (٣ / ٢٢٨) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٤ / ٢٥) رقم (١٨٢١) :
 « لم أقف على اسمه » .

- ٤٧٣ - الصحيح : كتاب الحج : باب ما يندب للمحرم وغيره ... : (١٢٠٠) بعد
 (٧٤) (٨٥٨ / ٢) ، ، النووي : (٨ / ١١٦) ، الإكمال : (٣ / ٣١٤) ، فتح الملهم :
 (٣ / ٢٣٤) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٤٧٤ - قوله : (حَدَّثَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ) . هِيَ حَفْصَةُ كَمَا

فِي (م) قَبْلَ هَذَا .

٤٧٥ - قوله : (ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَضُبُّ) . لَا أَعْرِفُهُ .

٤٧٦ - قوله : (خَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَعِيرِهِ فَوَقَّصَ فَمَاتَ) . [هَذَا الرَّجُلُ]

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ أَبُو حَجْرٍ فِي « مُبْهَمَاتِهِ » : لَا أَعْرِفُ اسْمَهُ . انْتَهَى .

٤٧٤ - الصحيح : كتاب الحج : باب ما يندب للمحرم وغيره ... : (١٢٠٠) بعد

(٧٤) (٢ / ٨٥٨) ، النووي : (٨ / ١١٦) ، الإكمال : (٣ / ٣١٤) ، فتح الملهم :

(٣ / ٢٣٤) .

وقعت مسماة بحفصة في « صحيح البخاري » : رقم (١٨٢٨) و « صحيح مسلم » :

رقم (١٢٠٠) بعد (٧٣) .

واحتمل ابن حجر في « الفتح » : (٤ / ٣٥ - ٣٦) عائشة أيضاً ، ومال إلى أنها

حفصة ، والله أعلم .

٤٧٥ - الصحيح : كتاب الحج : باب جواز غسل المحرم ... : (١٢٠٥) (٢ / ٨٦٤) ،

النووي : (٨ / ١٢٥) ، الإكمال : (٣ / ٣١٩) ، فتح الملهم : (٣ / ٢٤١) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٤ / ٥٦) رقم (١٨٤٠) : « لَمْ أَقْفِ عَلَى اسْمِهِ » .

فِي الْأَصْلِ : « وَقَالَ » ، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ « الصَّحِيحِ » ، وَزَادَ فِي الْأَصْلِ بَعْدَ كَلِمَةِ

« يَصِيبُ » : « عَلَيْهِ » وَهِيَ لَيْسَتْ فِي « الصَّحِيحِ » .

٤٧٦ - الصحيح : كتاب الحج : باب ما يفعل بالمحرم إذا مات ... : (١٢٠٦)

(٢ / ٨٦٥) ، النووي : (٨ / ١٢٦) ، الإكمال : (٣ / ٣١٩) ، فتح الملهم :

(٣ / ٢٤١) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ١٣٦) رقم (١٢٦٥) : « لَمْ أَقْفِ عَلَى تَسْمِيَتِهِ » .

وَمَا ذَكَرَهُ الْمَصْنُفُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، يَنْظُرُ لَهُ : « الْمَعَارِفُ » : (١٨٧)

و « الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ » : (٩ / ٣٢) رقم (١٤٧) .

وَيَنْظُرُ لَمَّا ذَكَرَهُ الْمَصْنُفُ عَنْ صَفِيَّةَ وَأَنَّهَا تَابِعِيَةٌ وَلَيْسَتْ بِصَحَابِيَّةٍ : « طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ » :

(٨ / ٤٧٢) - (٤٧٣) ، و « ثَقَاتُ الْعَجَلِيِّ » : (ق ٦٦) ، و « ثَقَاتُ ابْنِ حَبَّانٍ » : =

وَرَأَيْتُ فِي حَاشِيَةِ عَلِي « شَرْحِ الْمِنْهَاجِ » لِلدَّمِيرِيِّ بِخَطِّهِ عَنِ
« الْمَعَارِفِ » لابْنِ قُتَيْبَةَ ؛ فِي تَرْجُمَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ وَاقِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
انْتَهَى .

أَرْسَلْتُ أَعْلَمُ شَيْخَنَا بِذَلِكَ ؛ فَأَجَابَ بِمَا لَفِظَهُ : « الْمَعَارِفُ مِنْهُ زِيَادٌ
قُلْتُ : هَذَا غَلَطٌ مَمَّنْ قَالَهُ ، وَيُتَعَجَّبُ مَمَّنْ يَرْتَضِيهِ ، إِلَّا إِنْ عُذِرَ بَعْدَ
الاطِّلَاعِ عَلَى مَنبَعِهِ ، فَإِنَّ وَاقِدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الَّذِي وَقَعَ عَنْ بَعِيرِهِ ؛ وَهُوَ مُحْرِمٌ
فَهَلْكَ ، لَيْسَ هُوَ صَاحِبُ الْقِصَّةِ الَّتِي وَقَعَتْ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَالَ صَاحِبُ
« الْمُقَدِّمَةِ » : أَنَّهُ لَا يُعْرَفُ اسْمُهُ ، بَلْ هُوَ آخِرُ غَيْرِهِ مُتَأَخِّرٌ عَنْهُ ، وَذَلِكَ أَنَّ
[ابْنَ] قُتَيْبَةَ لَمَّا ذَكَرَ تَرْجُمَةَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : حَلِيَّةُ عُمَرَ ، سِبْنُ عُمَرَ ،
وَلَدُ عُمَرَ ، فَذَكَرَهُمْ ، إِلَى أَنْ قَالَ : وَأَمَّا وَاقِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَوَقَعَ عَنْ بَعِيرِهِ
وَهُوَ مُحْرِمٌ فَهَلَكَ .

ثُمَّ ذَكَرَ وَاقِدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، ثُمَّ ذَكَرَ بِلَالَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ،
إِلَى أَنْ ذَكَرَ مَوَالِي عُمَرَ ؛ ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى تَرْجُمَةِ عُثْمَانَ .
فَإِنَّ كَانَ الدَّمِيرِيُّ تَوَهَّمَ مِنْ كَوْنِ وَاقِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ كَانَ مُحْرِمًا
فَوَقَعَ عَنْ بَعِيرِهِ فَهَلَكَ ، أَنَّهُ الصَّحَابِيُّ الَّذِي جَرَى لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ
ﷺ فَفَسَّرَهُ بِهِ ، فَلَقَدْ غَفَلَ غَفْلَةً عَظِيمَةً ؛ فَإِنَّ وَاقِدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِذَا وُلِدَ

= (٣٨٦ / ٤) و « تهذيب الكمال » : (٢١٢ / ٣٥) .
أَمَّا تَرْجُمَةُ وَاقِدِ أَوْ وَفْدَانَ ، فَيَنْظُرُ لَهُ : « الإِصَابَةُ » و « التَّجْرِيدُ » : (١٢٦ / ٢) رَقْم
(١٤٣٧) ، و « الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ » : (١٤٥ / ٩) ، وَفِيهِ : « مَاتَ فِي أَوَّلِ خِلَافَةِ عُمَرَ ، وَهُوَ
صَحْبَةٌ » .

فِي الْأَصْلِ : « فَوْقَهُ » وَالمُثَبَّتُ مِنْ « الصَّحِيحِ » ، وَمَا بَيْنَ الْمُعْقُوفَتَيْنِ سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ .

بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ .

فَقَدْ ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ وَغَيْرُهُ أَنَّ أُمَّهُ هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدِ الثَّقَفِيَّةِ ،
وَصَفِيَّةٌ كَانَتْ صَغِيرَةً فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا قِيلَ ، وَلِذَلِكَ ذَكَرَهَا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ
وَابْنُ مَنَدَةَ فِي الصَّحَابَةِ .

وَقَالَ ابْنُ مَنَدَةَ : لَا يَصِحُّ لَهَا سَمَاعٌ ، وَأَنْكَرَ الدَّارِقُطْنِيُّ أَنْ تَكُونَ
أَدْرَكَتِ النَّبِيَّ ﷺ .

وَقَالَ الْمِزِّيُّ فِي « التَّهْذِيبِ » : أَدْرَكَتْ عُمَرَ ، وَحَكَتْ عَنْهُ .
وَحَكَى ابْنُ سَعْدٍ عَنِ الْوَاقِدِيِّ بِسَنَدِهِ لَهُ : أَنَّهَا تَزَوَّجَتْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي
خِلَافَةِ أَبِيهِ .

وَجَزَمَ الْعَجَلِيُّ وَابْنُ حَبَّانَ بِأَنَّهَا تَابِعِيَّةٌ ، وَعَلَى الْحَالِينَ فَلَا يَصِحُّ أَنْ يُفَسَّرَ
وَلَدُهَا بِالصَّحَابِيِّ الَّذِي أَحْرَمَ فِي أَوَاخِرِ زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَسَقَطَ عَنْ بَعِيرِهِ
فَمَاتَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَقِّهِ مَا قَالَ .

وَقَدْ وَجَدْتُ فِي الصَّحَابَةِ وَاقِدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ عَدِيِّ بْنِ
ثَعْلَبَةَ ابْنَ يَرْبُوعِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمِ التَّمِيمِيِّ ، حَلِيفَ بَنِي
عَدِيِّ [بِنِ] كَعْبِ ، مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ .

وَيُقَالُ لَهُ : وَقْدَانٌ ، وَهُوَ الَّذِي قَتَلَ عَمْرُو بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيَّ فِي سَرِيَّةِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ قَبْلَ بَدْرٍ ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَقُولُ : سَمَّيْتُ ابْنَ سَالِمًا
بِسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ ، وَسَمَّيْتُ ابْنَ وَاقِدًا بِوَاقِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَرْبُوعِيِّ .

وَلَا يُمَكِّنُ تَفْسِيرَ صَاحِبِ الْقِصَّةِ بِهِ ، لِأَنَّ ابْنَ [أَبِي] حَاتِمَ ذَكَرَ فِي
كِتَابِ « الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ » : أَنَّهُ مَاتَ فِي خِلَافَةِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ .

فَوَضَّحَ أَنَّ الَّذِي وَقَصَهُ بَعِيرُهُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ آخِرُ غَيْرِهِ، وَاسْتَمَرَ عَلَى إِبْهَامِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

هَذَا آخِرُ كَلَامِهِ ، وَهَذِهِ الْمُنَاقَشَةُ لَمْ أَذْكَرْهَا فِي « التَّوَضِيحِ » ، بَلْ ذَكَرْتُ مُخْتَصِرًا كَلَامِهِ .

٤٧٧ - قوله : (فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ) . لا أعرفُ الذَّاكِرَ .

٤٧٨ - قوله : (فَذُخِلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمٍ بَقَرٍ) . لا أعرفُ

الذَّاخِلَ بِهِ .

٤٧٩ - قوله : (فَذُخِلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمٍ بَقَرٍ) . لا أعرفُ القَائِلَ .

٤٧٧ - الصحيح : كتاب الحج : باب ما يفعل بالحرَمِ إِذَا مَاتَ ... : (١٢٠٦) بعد (٩٤) (٨٦٥ / ٢) ، النووي : (١٢٧ / ٨) ، الإكمال : (٣ / ٣١٩) ، فتح الملهم : (٢٤٢ / ٣) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٤٧٨ - الصحيح : كتاب الحج : باب بيان وجوه الإحرام ... : (١٢١١) بعد (١٢٥) (٨٧٦ / ٢) ، النووي : (٨ / ١٥٢) ، الإكمال : (٣ / ٣٣١) ، فتح الملهم : (٢٦٩ / ٣) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ولا ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ٥٥١) ، وفات المصنّف ذكر ما في : قوله : (ثم موعذك مكان كذا وكذا) من المبهم .

وهو في « صحيح مسلم » : (٢ / ٨٧٧) رقم (١٢١١) بعد (١٢٨) والمكان المبهم هنا هو الأبطح ، كما تبين في غير هذا الطريق .

٤٧٩ - الصحيح : كتاب الحج : باب بيان وجوه الإحرام ... : (١٢١١) بعد (١٢٥) (٨٧٦ / ٢) ، النووي : (٨ / ١٥٢) ، الإكمال : (٣ / ٣٣١) ، فتح الملهم : (٢٦٩ / ٣) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٤٨٠ - قوله : (سَمِعْتُ جَابِرًا بْنَ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] فِي نَاسٍ مَعِيَ) . لا أعرفهم .

٤٨١ - قوله : (ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ [بَنِي] قَيْسٍ) . لا أعرفها .

٤٨٢ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَبَا مُوسَى !) . لا أعرفه .

٤٨٠ - الصحيح : كتاب الحج : باب بيان وجوه الإحرام ... : (١٢١٦)

(٨٨٣ / ٢) ، المعلم : (٥٥ / ٢) رقم (٤٧٩) ، النووي : (١٦٣ / ٨) ، الإكمال :

(٣ / ٣) ، فتح الملهم : (٢٧٣ / ٣) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، وتتبع طرق الحديث يظهر جماعة ولكن لا نستطيع الجزم بمراد عطاء ، والله أعلم .

وما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .

٤٨١ - الصحيح : كتاب الحج : باب في نسخ التَّحْلُلِ مِنَ الإِحْرَامِ ... : (١٢٢١)

بعد (١٥٤) (٨٩٥ / ٢) ، المعلم : (٥٨ / ٢) رقم (٤٨٨) ، النووي : (١٩٨ / ٨) ،

الإكمال : (٣ / ٣) ، فتح الملهم : (٢٩٧ / ٣) .

في « صحيح البخاري » : رقم (١٥٥٩) : « فَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَمَشَطْتَنِي أَوْ غَسَلْتُ رَأْسِي » وكذا في « صحيح مسلم » : (١٢٢١) بعد (١٥٥) ، والمتبادر إلى الذهن من هذا الإطلاق أنها قيس عيلان ، وليس بينهم وبين الأشعرين نسبة ، لكن في رواية أيوب بن عائذ : « امرأة من نساء بني قيس » وظهر لي من ذلك أن المراد بقيس قيس بن سليم والد أبي موسى الأشعري ، وأن المرأة زوج بعض إخوته ، وكان لأبي موسى من الإخوة : أبو رهم ، وأبو بردة ، وقيل : محمد ، قاله ابن حجر في « الفتح » : (٤١٧ / ٣) .

وقال النووي : « هذا محمول على أن هذه المرأة كانت محرماً له » وهذا يخالف ما قاله

ابن حجر ، فتأمل ! والله أعلم .

ما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .

٤٨٢ - الصحيح : كتاب الحج : باب في نسخ التحلل من الإحرام ... : (١٢٢١)

(٨٩٤ / ٢) ، النووي : (١٩٩ / ٨) ، الإكمال : (٣ / ٣) ، فتح الملهم : (٢٩٧ / ٣) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

- ٤٨٣ - قوله : (قَالَ رَجُلٌ [فِيهَا] بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ) . هُوَ عُمَرُ .
- ٤٨٤ - قوله : (فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ النَّاسَ كَاتِبُونَ بَيْنَهُمْ قِتَالَ) . هُمَا : عَبْدُ اللَّهِ وَسَالِمٌ كَمَا فِي (م) قَبْلَ هَذَا .
- ٤٨٥ - قوله : (كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ) . لَا أَعْرِفُهُ .
- ٤٨٦ - قوله : (إِنِّي رَأَيْتُ ابْنَ فُلَانٍ يَكْرَهُهُ) . هُوَ : ابْنُ عَبَّاسٍ ، كَمَا فِي (م) قَبْلَ هَذَا .

- ٤٨٣ - كتاب الحج : باب جواز التمتع ... : (١٢٢٦) بعد (١٦٨) (٢ / ٨٩٩) ، النووي : (٢٠٦ / ٨) ، الإكمال : (٣ / ٣٦٢) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٠١) .
- لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وما مضى في « صحيح مسلم » : (١ / ٨٩٥) يدل على ما ذهب إليه المصنف .
- وما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .
- ٤٨٤ - الصحيح : كتاب الحج : باب بيان جواز التحلل بالإحصار ... : (١٢٣٠) بعد (١٨٢) (٢ / ٩٠٤) ، النووي : (٨ / ٢١٥) ، الإكمال : (٣ / ٣٦٥) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٠٤) .
- ورد تعيينهما كما عند المصنف في « صحيح مسلم » : رقم (١٢٣٠) بعد (١٨١) وكذا في « صحيح البخاري » : رقم (١٨١٢) ، وانظر « فتح الباري » : (٤ / ١٠) .
- ٤٨٥ - الصحيح : كتاب الحج : باب ما يلزم من إحرام الحج ... : (١٢٣٣) (٢ / ٩٠٥) ، النووي : (٨ / ٢١٧) ، الإكمال : (٣ / ٣٦٦) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٠٥) .
- لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
- وفي الأصل : « نجاة » والمثبت من « الصحيح » .
- ٤٨٦ - الصحيح : كتاب الحج : باب ما يلزم من أحرم بالحج ... : (١٢٣٣) بعد (١٨٨) (٢ / ٩٠٥) ، النووي : (٨ / ٢١٨) ، الإكمال : (٣ / ٣٦٧) ، النووي : (٣ / ٣٠٥) .
- ورد تعيينه بابن عباس في « صحيح مسلم » : (١٢٣٣) بعد (١٨٧) ولكن قال =

٤٨٧ - قوله : (أَنْ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ لَهُ :) . لا أعرفه .

٤٨٨ - قوله : (فَقُلْ لَهُ : إِنَّ رَجُلًا يَقُولُ ذَلِكَ) . لا أعرف الرجل .

٤٨٩ - قوله : (وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُمِّي) . هي : أسماء ، وأختها هي :

عائشة .

(وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ) في حفظي إنيهما عثمان بن عفان ، وعبدالرحمن بن

عوف .

= القرطبي في « المفهم » : « وما حكى هذا الرجل عن ابن عباس لا يُعرف من مذهبه ، وهو أحد الرواة أنه ﷺ طاف حين قدوم مكة » .

٤٨٧ - الصحيح : كتاب الحج : باب ما يلزم من طاف بالبيت وسعى ... :

(١٢٣٥) (٩٠٦ / ٢) ، النووي : (٢١٩ / ٨) ، الإكمال : (٣٦٧ / ٣) ، فتح الملهم :

(٣٠٦ / ٣) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٤٨٨ - الصحيح : كتاب الحج : باب ما يلزم من طاف بالبيت وسعى ... :

(١٢٣٥) (٩٠٦ / ٢) ، النووي : (٢١٩ / ٨) ، الإكمال : (٣٦٨ / ٣) ، فتح الملهم :

(٣٠٦ / ٣) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

وفي الأصل : « فليل » والتصويب من « الصحيح » .

٤٨٩ - الصحيح : كتاب الحج : باب ما يلزم من طاف بالبيت وسعى ... :

(١٢٣٥) (٩٠٦ / ٢) ، المعلم : (٥٩ / ٢) رقم (٤٩٠) ، النووي : (٢٢١ / ٨) ،

الإكمال : (٣٦٩ / ٣) ، فتح الملهم : (٣٠٧ / ٣) .

وكذا قال ابن حجر في « الفتح » : (٤٧٩ / ٣) ، رقم (٤٩٧) ، (١٦١٤ ، ١٦١٥ ،

١٦٤١) وكذا سميتا في « صحيح البخاري » : رقم (١٧٩٦) ، وقال في « الفتح » :

(٣ / ٦١٨) عن (فلان وفلان) ما نصّه : « كأنها سمّت بعض من عرفته ممن لم يسق

الهدى ، ولم أف على تعيينهم » .

قلت : ولا أعرف مستند المصنّف في التعيين المذكور .

٤٩٠ - قوله : (قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْهُجَيْمِ :) . لا أعرفه .

٤٩١ - قوله : (فَاتَاهُ آتٍ) . لا أعرفه .

٤٩٢ - قوله : (لَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ) . هي : أُمُّ سَيْنَانَ ، كما في (م)

بَعْدَ هَذَا ، وَأَبُو وَلَدِهَا هُوَ : أَبُو سَيْنَانَ ، وَابْنُهَا : هُوَ سَيْنَانَ .

٤٩٣ - قوله : (وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالاً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ) . لا أعرفهم .

٤٩٠ - الصحيح : كتاب الحج : باب تقليد الهدي وإشعاره عند الإحرام ... :

(١٢٤٤) (٢ / ٩١٢) ، المعلم : (٢ / ٥٩) رقم (٤٨٩) ، النووي : (٨ / ٢٢٩) ،

الإكمال : (٣ / ٣٧٤) ، فتح الملهم : (٣ / ٣١١) .

في « الأوسط » للطبراني بإسناد حسن ما يدل على أنه عروة بن الزبير ، والله أعلم ؛

أفاده الديوبندي .

٤٩١ - الصحيح : كتاب الحج : باب التقصير في العمرة ... : (١٢٤٩) (٢ / ٩١٤) ،

المعلم : (٢ / ٦٠) رقم (٤٩٢) ، النووي : (٨ / ٢٣٣) ، الإكمال : (٣ / ٣٧٧) ، فتح

الملهم : (٣ / ٣١٣) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٤٩٢ - الصحيح : كتاب الحج : باب فضل العمرة في رمضان ... : (١٢٥٦) بعد

(٢٢١) (٢ / ٩١٧) ، النووي : (٩ / ٢) ، الإكمال : (٣ / ٢٨٠) ، فتح الملهم :

(٣ / ٣١٦) .

ورد تسميتها كما قال المصنف في « صحيح مسلم » : (١٢٥٦) بعد (٢٢٢) ،

وكذا وقعت مسماة عند البخاري في « صحيحه » : رقم (١٨٦٣) ، وانظر : « فتح الباري » :

(٣ / ٦٠٣ - ٦٠٤) رقم (١٧٨٢) - ففيه تعدد القصة - و « من وافقت كنيته كنية زوجته

من الصحابة » لابن حيويه : (ص ٨٩ - بتحقيقي) ، و « المستفاد » : (٤١) .

٤٩٣ - الصحيح : كتاب الحج : باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ... :

(٢ / ٩٢٩) ، المعلم : (٢ / ٦١) رقم (٤٩٨) ، النووي : (٩ / ٢٣) ، الإكمال :

(٣ / ٣٩٠) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٢٦) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ٥٠٠) =

- ٤٩٤ - قوله : (فَقِيلَ : أعرابيٌّ ؟) . لا أعرفُ القائل .
- ٤٩٥ - قوله : (فَقِيلَ لِعَبْدِاللَّهِ : إِنَّ نَاسًا يَرْمُونَ الْجَمْرَةَ) . لا أعرفُ القائل .
- ٤٩٦ - قوله : (وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ) . أعرفُ منهم : عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، وَأَبَا قَتَادَةَ ، كما في « مسند أحمد » .
- ٤٩٧ - قوله : (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ) .
الَّذِي حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، هُوَ : مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ الْعَدَوِيُّ ، قَالَ النَّوَوِيُّ : « هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ . وَفِي (خ) قَالَ : زَعَمُوا أَنَّهُ مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ » انتهى .

= (٥٠١) رقم (١٦٤٣) و (٨ / ٦١٤) رقم (٤٨٦١) .

- ٤٩٤ - الصحيح : كتاب الحج : باب استحباب إقامة الحاج التلبية ... : (٢ / ٩٣٢) ،
النووي : (٩ / ٢٨) ، الإكمال : (٣ / ٣٩٢) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٢٨) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
- ٤٩٥ - الصحيح : كتاب الحج : باب رمي جمرة العقبة ... : (١٢٩٦) بعد (٣٠٩)
(٢ / ٩٤٣) ، النووي : (٩ / ٤٤) ، الإكمال : (٣ / ٣٩٨) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٣٥) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
وفي الأصل : « أناساً » والمثبت من « الصحيح » .
- ٤٩٦ - الصحيح : كتاب الحج : باب تفضيل الحلق على التقصير ... : (١٣٠١)
(٢ / ٩٤٥) ، المعلم : (٢ / ٦٤) رقم (٥٠٦ ، ٥٠٧) ، النووي : (٩ / ٤٩) ،
الإكمال : (٣ / ٤٠١) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٣٧) .
وهذا ما أفاده ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ٥٦٣) رقم (١٧٢٩) .
- ٤٩٧ - الصحيح : كتاب الحج : باب تفضيل الحلق على التقصير ... : (١٣٠٤)
(٢ / ٩٤٧) ، النووي : (٩ / ٥٢ ، ٥٤) ، الإكمال : (٣ / ٤٠٢) ، فتح الملهم : =

وَفِي « مُسْنَدِ أَحْمَد » مِنْ حَدِيثِهِ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي حَلَقَ رَأْسَهُ الشَّرِيفَ فِي
حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، كَمَا رَأَيْتُهُ أَنَا فِيهِ .
قَالَ النَّوَوِيُّ : وَقِيلَ اسْمُهُ : خِرَاشُ بْنُ أُمَيَّةَ .
وَالصَّحِيحُ أَنَّ خِرَاشًا حَلَقَهُ فِي الْحُدَيْبِيَّةِ .
٤٩٨ - قَوْلُهُ : (فَجَاءَ رَجُلٌ) . لَا أَعْرِفُ اسْمَهُ ، وَلَا الْآخَرَ بَعْدَهُ .

(٣ / ٣٣٩) =
وَقَعَ تَعْيِينُهُ بِمَعْمَرٍ فِي « مُسْنَدِ أَحْمَد » : (٦ / ٤٠٠) ، وَ « صَحِيحِ ابْنِ خَزِيمَةَ » :
(٤ / ٣٠٠) رَقْم (٢٩٣٠) ، وَلَيْسَ فِي « صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ » وَتَابِعِ الْمَصْنُفِ النَّوَوِيِّ فِي هَذَا
الْعَزْوِ ! ؛ وَانظُرْ « فَتْحَ الْبَارِيِّ » : (٣ / ٥٦٢) .
وَفِي « الْمُسْتَفَادِ » : (٤٣) أَنَّ الْبَخَارِيَّ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي « تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ » ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ
ابْنُ طَاهِرٍ فِي « إِبْطِاحِ الْإِشْكَالِ » : رَقْم (١٥٥) .
قُلْتُ لَمْ أَظْفِرْ بِهِ فِي تَرْجُمَةِ الْمَذْكُورِ : (٧ / ٣٧٧) رَقْم (١٦٢١) ، وَذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ
خِرَاشُ : الْوَاقِدِيُّ فِي « مَغَازِيهِ » : (٢ / ٦١٦ ، ٧٣٧) وَ (٣ / ٩٥٩) ، وَابْنُ هِشَامٍ فِي
« سِيرَتِهِ » : (٣ / ٧٨٤) ، وَابْنُ بَشْكُوَالٍ فِي « الْغَوَامِضِ » : رَقْم (٣٠٦) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي
« الْاِسْتِيعَابِ » : (١ / ٤٤٥) رَقْم (٦٣٨) .
وَانظُرْ : « التَّخْلِيصَ الْحَبِيرَ » : (٢ / ٢٥٨) .
٤٩٨ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْحَجِّ : بَابُ مِنْ حَلَقِ قَبْلِ النُّحْرِ ... : (١٣٠٦)
(٢ / ٩٤٨) ، الْمَعْلُومُ : (٢ / ٦٥) رَقْم (٥٠٨) ، النَّوَوِيُّ : (٩ / ٥٤) ، الْإِكْمَالُ :
(٣ / ٤٠٤) ، فَتْحُ الْمَلْهَمِ : (٣ / ٣٤٠) .
قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (٣ / ٥٧٠) رَقْم (١٧٣٧) : « لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهِ بَعْدَ
الْبَحْثِ الشَّدِيدِ ، وَلَا عَلَى اسْمِ أَحَدٍ مِمَّنْ سَأَلَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ ، وَسَأَيْتُ أَنَّهُمْ كَانُوا جَمَاعَةً ،
لَكِنْ فِي حَدِيثِ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكَ عِنْدَ الطَّحَاوِيِّ وَغَيْرِهِ : « كَانَ الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ » ، وَكَأَنَّ هَذَا
هُوَ السَّبَبُ فِي عَدَمِ ضَبْطِ أَسْمَائِهِمْ » .
وَفِي الْأَصْلِ : « فَجَاءَهُ » وَالْمَثْبُوتُ مِنْ « الصَّحِيحِ » .

- ٤٩٩ - قوله : (فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ) . لا أعرفه .
- ٥٠٠ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ لَجَابِرٍ) . لا أعرفه .
- ٥٠١ - قوله : (أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَتَى عَلَى رَجُلٍ) . لا أعرفه .
- ٥٠٢ - قوله : (أَنَّ ابْنَ زِيَادٍ) . قَالَ الْعَسَّانِي وَالْقَاضِي وَجَمِيعُ الْمُتَكَلِّمِينَ عَلَى (م) : هَذَا غَلَطٌ ، وَصَوَابُهُ : أَنَّ زِيَادَ ابْنِ أَبِي سُفْيَانَ . وَكَذَا وَقَعَ عَلَى الصَّوَابِ فِي (خ) وَ « الْمُوْطَأُ » وَ (د) وَغَيْرِهَا .
- وَإِبْنُ زِيَادٍ لَمْ يُدْرِكْ عَائِشَةَ كَذَا قَالُوا ، وَصَوَابُ الْعِبَارَةِ لَمْ يَلْقَ عَائِشَةَ .

-
- ٤٩٩ - الصحيح : كتاب الحج : باب وجوب المبيت بمنى ليالي أيام التشريق ... : (١٣١٦) (٢ / ٩٥٣) ، المعلم : (٢ / ٦٦) رقم (٥١٠) ، النووي : (٩ / ٦٣) ، الإكمال : (٣ / ٤٠٨) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٤٩) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
- ٥٠٠ - الصحيح : كتاب الحج : باب الاشتراك في الهدى ... : (١٣١٨) بعد (٣٥٣) (٢ / ٩٥٥) ، المعلم : (٢ / ٦٧) رقم (٥١١) ، النووي : (٩ / ٦٧) ، الإكمال : (٣ / ٤١٠) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٥١) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
- ٥٠١ - الصحيح : كتاب الحج : باب نحر البدن قياماً مقيدة ... : (١٣٢٠) (٢ / ٩٥٦) ، المعلم : (٢ / ٦٧) رقم (٥١١) ، النووي : (٩ / ٦٩) ، الإكمال : (٣ / ٤١١) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٥٢) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ٥٥٣) رقم (١٧١٣) : « لم أقف على اسمه » .
- ٥٠٢ - الصحيح : كتاب الحج : باب استحباب بعث الهدى إلى الحرم ... : (١٣٢١) بعد (٣٦٩) (٢ / ٩٥٩) ، المعلم : (٢ / ٦٩) رقم (٥١٣ ، ٥١٤) ، النووي : (٩ / ٧٢) ، الإكمال : (٣ / ٤١٣) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٥٣) .
ما عند المصنف عند النووي وغيره من الشراح المذكورين .

- ٥٠٣ - قوله : (رَأَى رَجُلًا يَشُوقُ بَدَنَةً) . لا أعرفه ، غير أنه كان حافياً ، كما في « مسند أبي يعلى » .
- ٥٠٤ - قوله : (سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ سُئِلَ عَنِ رُكُوبِ الْهَدْيِ) . في (م) بعد هذا من حديث أبي الزبير ما يُرشدُ إلى أَنَّ السَّائِلَ هُوَ : أَبُو الزُّبَيْرِ .
- ٥٠٥ - قوله : (بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسِتِّ عَشْرَةَ بَدَنَةً مَعَ رَجُلٍ) . في (م) بعد هذا ما يُرشدُ إلى أَنَّهُ هُوَ ذُو رَيْبٍ أَبُو قَبِيصَةَ .
- ٥٠٦ - قوله : (فَسَلَّ فُلَانَةٌ الْأَنْصَارِيَّةَ) . لا أعرفها .

- ٥٠٣ - الصحيح : كتاب الحج : باب جواز ركوب البدنة ... : (١٣٢٢) (٢ / ٩٦٠) ، المعلم : (٢ / ٦٩) رقم (٥١٥) ، النووي : (٩ / ٧٣) ، الإكمال : (٣ / ٤١٣) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٥٤) .
- قال ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ٥٣٧) رقم (١٦٨٩) : شاة : شاة بئس .
 « لم أقف على اسمه بعد طول البحث » .
 وفي الأصل : « وأتى » وهو خطأ ، والتصويب من « الصحيح » .
- ٥٠٤ - الصحيح : كتاب الحج : باب جواز ركوب البدنة ... : (١٣٢٤) بعد (٣٧٥) (٢ / ٩٦١) ، المعلم : (٢ / ٦٩) رقم (٥١٥) ، النووي : (٩ / ٧٥) ، الإكمال : (٣ / ٤١٤) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٥٥) .
- في « صحيح مسلم » : رقم (١٣٢٤) بعد (٣٧٦) ما يرشد إلى أَنَّ السَّائِلَ أَبُو الزُّبَيْرِ الْمَكِّي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بِن تَدْرُسَ ، كما قال المصنّف .
- وفي الأصل : « وسئل » و « البُذْنُ » ، والمثبت من « الصحيح » .
- ٥٠٥ - الصحيح : كتاب الحج : باب ما يفعل بالهدي إذا عطب في الطريق ... : (١٣٢٥) بعد (٣٧٧) (٢ / ٩٦٢) ، المعلم : (٢ / ٧٠) رقم (٥١٦) ، النووي : (٩ / ٧٧) ، الإكمال : (٣ / ٤١٥) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٥٦) .
- في « صحيح مسلم » : رقم (١٣٢٦) بعد (٣٧٨) ما يرشد إلى قول المصنّف .
- ٥٠٦ - الصحيح : كتاب الحج : باب وجوب طواف الوداع ... : (١٣٢٨) بعد =

- ٥٠٧ - قوله : (وَأَمَرَ بِالْبَابِ فَأُغْلِقَ) . الَّذِي أُغْلِقَ الْبَابَ هُوَ : عُثْمَانُ
ابن طَلْحَةَ الْحَجَبِيِّ ، كما في (م) بعدَ هذا .
- ٥٠٨ - قوله : (فَذَهَبَ إِلَى أُمِّهِ) . أُمُّ عُثْمَانَ بنِ طَلْحَةَ الْحَجَبِيِّ ،
هي : سُلَافَةُ بنتُ سَعْدِ بنِ شُهَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ ، كما رأيتها في « كتاب مكة »
لأبي الوليد مُحَمَّدِ الْأَزْرَقِيِّ انتهى .
- وَقَالَ فِي « التَّجْرِيدِ » : سَلَامَةُ - بِالْمِيمِ - بنتُ سَعْدِ بنِ الشُّهَيْدِ
الْأَنْصَارِيِّ بايعتُ بعدَ الفَتْحِ ، قاله ابنُ حَبِيبٍ . انتهى .
-
- (٣٨١) (٢ / ٩٦٤) ، المعلم : (٢ / ٧٠) رقم (٥١٧) ، النووي : (٩ / ٧٩) ،
الإكمال : (٣ / ٤١٦) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٥٨) .
- في رواية الإسماعيلي : « سل أم سليم وصواحبها » ، وفي رواية الطيالسي : « أن أم
سليم قالت : قمتُ بعدها طفثُ بالبيت ... » ، أفاده الديوبندي .
- وفي الأصل : « فقيل » والتصويب من « الصحيح » .
- ٥٠٧ - الصحيح : كتاب الحج : باب استحباب دخول الكعبة ... : (١٣٢٩) بعد
(٣٨٩) (٢ / ٩٦٦) ، النووي : (٩ / ٨٤) ، الإكمال : (٣ / ٤٢٠) ، فتح الملهم :
(٣ / ٣٦١) .
- في « صحيح مسلم » : رقم (١٣٢٩) بعد (٣٩٠ ، ٣٩٢) ما يرشد إلى ما ذهب
إليه المصنّف .
- ٥٠٨ - الصحيح : كتاب الحج : باب استحباب دخول الكعبة ... : (٢ / ٩٦٦) ،
النووي : (٩ / ٨٥) ، الإكمال : (٣ / ٤٢٠) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٦٢) .
- وكذا قال الدارقطني في « المؤتلف والمختلف » : (١٤٢٧) .
- وما نقله المصنّف عند الأزرق في « أخبار مكة » : (١ / ٢٦٦) ، و « التجريد » :
(٢ / ١٨٩) ، و « أسد الغابة » : (٧ / ١٤٥) ، و « الإكمال » : (٥ / ٩٠) .
- وانظر في اسمها وأحوالها : « طبقات ابن سعد » : (٢ / ٥٥ ، ٥٦) و (٣ / ٤٦٢)
و (٥ / ٤٤٨) ، و « الإصابة » : (٧ / ٧٠٢ ، ٧٠٣) ، و « مغازي الواقدي » :
(١ / ٢٠٢ ، ٢٢٨ ، ٣٥٦) .

وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً اسْمُهَا سُلَافَةٌ - بالفاء - فِي الصَّحَابِيَّاتِ ، إِلَّا سُلَافَةَ بِنْتِ
الْبِرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
وَهَذَا الْكَلَامُ اخْتَصَرَهُ الذَّهَبِيُّ مِنْ « أُسْدِ الْغَابَةِ » لِابْنِ الْأَثِيرِ .
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي « أُسْدِهِ » : سَلَامَةُ بِنْتُ سَعْدِ بْنِ الشَّهِيدِ ، مِنْ بَنِي
عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ ، أُمُّ بَنِي طَلْحَةَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، بَايَعَتْ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ الْفَتْحِ .
قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ انْتَهَى .

وَنَظَرْتُ « تَلْقِيحٌ » ابْنَ الْجُوزِيِّ ؛ فَلَمْ أَرَ لِسَلَامَةَ هَذِهِ ذِكْرًا فِيهِ ، وَقَالَ
الْأَمِيرُ ابْنُ مَأْكُولًا : « سُلَافَةٌ - يَعْنِي : بِالْفَاءِ - بِنْتُ سَعْدِ بْنِ شَهِيدِ
الْأَنْصَارِيَّةِ ؛ أُخْتُ عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ ، هِيَ : أُمُّ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الدَّارِ »
انْتَهَى .

كَذَا بَخَطُ الْحَافِظِ أَبِي الْحَجَّاجِ بْنِ خَلِيلٍ ، وَكَذَا فِي « مُشْتَبِهٍ
الْأَسَامِيِّ » لِلزَّمَخْشَرِيِّ ؛ سُلَافَةٌ - بِالْفَاءِ فِيهِمَا - .
قَالَ وَالِدِي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : وَمُقْتَضَى عِبَارَةِ الْأَمِيرِ - وَكَذَا
الزَّمَخْشَرِيِّ - أَنْ تَكُونَ هَذِهِ أَسْلَمِيَّةً انْتَهَى . وَقَدْ تَقَدَّمَ عَنْ « التَّجْرِيدِ » وَابْنِ
الْأَثِيرِ أَنَّهَا سَلَامَةٌ - بِالْمِيمِ - .

٥٠٩ - قَوْلُهُ : (حَتَّى صَعِدَهُ رَجُلٌ) . لَا أَعْرِفُهُ .

٥١٠ - قَوْلُهُ : (فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمٍ) . لَا أَعْرِفُهَا .

٥٠٩ - الصحيح : كتاب الحج : باب نقض الكعبة وبنائها ... : (١٣٣٣) رقم (٤٠٢)
(٩٧٠ / ٢) ، النووي : (٩٣ / ٩) ، الإكمال : (٤٢٧ / ٣) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٦٦) .
يَبْنُ ابْنَ عَيْنَةَ فِي « جَامِعِهِ » أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ هُوَ ابْنُ الزُّبَيْرِ نَفْسَهُ ، أَفَادَهُ الدِّيُونَدِيُّ .
٥١٠ - الصحيح : كتاب الحج : باب الحج عن العاجز ... : (١٣٣٤) (٩٧٣ / ٢) =

- ٥١١ - قوله : (فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةً صَبِيًّا) . لا أعرفهما .
- ٥١٢ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ : أَكُلُّ عامٍ ؟) . هُوَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ ، قاله النَّووي في « مُبْهَمَاتِهِ » ، وَرَأَيْتُ فِي « مُسْتَدْرَكِ الْحَاكِمِ » مَا يَشْهَدُ لَهُ . ✓
- ٥١٣ - قوله : (فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً) . لا أعرفهما ، وَلَا الْغَزْوَةَ .

= النووي : (٩٧ / ٩) ، الإكمال : (٤٣٠ / ٣) ، فتح الملهم : (٣٦٩ / ٣) .
 رَجَّحَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (٦٨ / ٤ - ٦٩) أَنَّهَا جَارِيَةٌ ، وَكَانَ بِنْتًا لِأَعْرَابِيِّ جَاءَ بِهَا لِيَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

صواب
التدريج
١٠

٥١١ - الصحيح : كتاب الحج : باب صحة حج الصبي ... : (١٣٣٦)
 (٩٧٤ / ٢) ، المعلم : (٧٢ / ٢) رقم (٥٢٢) ، النووي : (٩٩ / ٩) ، الإكمال :
 (٤٣٣ / ٣) ، فتح الملهم : (٣٧٣ / ٣) .
 لم يعينهما أحد من الشراح المذكورين .
 وفي الأصل « امرأة إليه » والمثبت من « الصحيح » .

٥١٢ - الصحيح : كتاب الحج : باب فرض الحج مرة في العمر ... : (١٣٣٧)
 (٩٧٥ / ٢) ، المعلم : (٧٢ / ٢) رقم (٥٢٣) ، النووي : (١٠٠ / ٩) ، الإكمال :
 (٤٣٥ / ٣) ، فتح الملهم : (٣٧٣ / ٣) .
 كذا وقع معيّنًا في « المجتبى » للنسائي : (٨٣ / ٥) ، و « سنن ابن ماجه » : رقم
 (١٨٨٦) ، و « سنن الدارقطني » : (٢٧٩ / ٢) ، وغيرها .
 وانظر : « الغوامض » : رقم (١٧٦) ، و « الأسماء » : رقم (٦) ، و « الإشارات » :
 رقم (١٤٤) ، و « المستفاد » : (٤٠) .

٥١٣ - الصحيح : كتاب الحج : باب سفر المرأة مع محرم ... : (١٣٤١)
 (٩٧٨ / ٢) ، المعلم : (٧٤ / ٢) رقم (٥٢٧) ، النووي : (١٠٩ / ٩) ، الإكمال :
 (٤٣٩ / ٣) ، فتح الملهم : (٣٧٩ / ٣) .
 ولم يعين أحد من الشراح المذكورين ذلك أو شيئاً منه .

٥١٤ - قوله : (أُتِيَ فِي مُعَرَّسِهِ) . الآتي : لعله جبريل .
٥١٥ - قوله : (إِنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا) . ذَكَرْتُهُ فِي « التَّوْضِيحِ » فِي
أَوَّلِهِ .

٥١٦ - قوله : (حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفَيْلَ) . هُوَ مَحْمُودُ .
٥١٧ - قوله : (سَاعَةٌ مِنَ النَّهَارِ) . هِيَ بُكْرَةُ النَّهَارِ إِلَى الْعَصْرِ كَمَا فِي
« الْأَمْوَالِ » لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ .

٥١٤ - الصحيح : كتاب الحج : باب التعريس بذئ الحليفة ... : (١٣٤٦)
(٩٨١ / ٢) ، النووي : (١١٤ / ٩) ، الإكمال : (٤٤١ / ٣) ، فتح الملهم : (٣٨٢ / ٣) .
ورد ذلك في بعض الروايات ، انظرها في كتاب شيخنا « أحكام الحج والعمرة » .
٥١٥ - الصحيح : كتاب الحج : باب تحريم مكة وصيدها ... : (١٣٥٥) بعد
(٤٤٨) (٩٨٩ / ٢) ، النووي : (١٣٠ / ٩) ، الإكمال : (٤٥٤ / ٣) ، فتح الملهم :
(٣٩٥ / ٣) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٢٠٦ / ١) رقم (١١٢) : « اسم هذا القاتل : خراش
ابن أمية الخزاعي ، والمقتول في الجاهلية منهم اسمه أحمر ، والمقتول في الإسلام من بني ليث لم
يسم » .

واستدرك في : (٢٠٦ / ١٢) رقم (٦٨٨٠) فقال : « ثم رأيت في « السيرة النبوية »
لابن إسحاق أن الخزاعي المقتول اسمه منبه » ثم سرد خبراً طويلاً ؛ وذكر أقوالاً أخرى من
مصادر شتى في تعيين هذا المبهم .

٥١٦ - الصحيح : كتاب الحج : باب تحريم مكة وصيدها ... : (٩٨٩ / ٢) ،
النووي : (١٣٠ / ٩) ، الإكمال : (٤٥٤ / ٣) ، فتح الملهم : (٣٩٥ / ٣) .
قوله : « هو محمود » ، وهو اسم الفيل ؛ وكذا سمي في بعض كتب السيرة .

٥١٧ - الصحيح : كتاب الحج : باب تحريم مكة وصيدها ... : (٩٨٩ / ٢) ،
النووي : (١٣٠ / ٩) ، الإكمال : (٤٥٤ / ٣) ، فتح الملهم : (٣٩٥ / ٣) .
كذا في « مسند أحمد » : (١٧٩ / ٢ ، ٢٠٧) و « الأموال » لابن زنجويه : رقم
(٤٥٩) ، و « الأموال » لأبي عبيد : (١٤٥) ، وانظر : « فتح الباري » : (٤٤ / ٤) =

وأفادني شيخنا الحافظ ابن حجر أنها كذلك في «مسند أحمد» .
٥١٨ - قوله : (فقال رجلٌ من قُرَيْشٍ :) . هو العَبَّاسُ بن
عبدالمُطَّلِب .

٥١٩ - قوله : (جاءَهُ رَجُلٌ فقال : ابنُ خَطَلٍ) . الرَّجُلُ لا أعرِفُه ، وابنُ
خَطَلٍ هو : عبدُ العُزْرى ، وقيلَ : عبدُ اللهِ ، ولعلَّه أحدُ مَنْ اشترَكَ في قَتْلِهِ ، وَقَدْ
اشترَكَ في ذلكَ جماعةٌ ، ذَكَرْتُهُمْ في « التَّوضِيحِ » .
٥٢٠ - قوله : (فَوَجَدَ عبداً) . لا أعرِفُه .

= رقم (١٨٣٢) ، و « التلخيص الحبير » : (٤ / ٢٢) .
وفي الأصل : « من نهار » ، والمثبت من « الصحيح » .
٥١٨ - الصحيح : كتاب الحج : باب تحريم مكة وصيدها ... : (٢ / ٩٨٩) ،
النووي : (٩ / ١٣٠) ، الإكمال : (٣ / ٤٥٤) ، فتح الملهم : (٣ / ٣٩٥) .
وقع مسمى بالعباس في « صحيح البخاري » : رقم (٢٤٣٣) ، وانظر : « فتح الباري » :
(١ / ٢٠٦) رقم (١١٢) ، و (١٢ / ٢٠٨) رقم (٨٦٨٠) .
في الأصل : « فقام » والتصويب من « الصحيح » .
٥١٩ - الصحيح : كتاب الحج : باب جواز دخول مكة بغير إحرام ... : (١٣٥٧)
(٢ / ٩٩٠) ، النووي : (٩ / ١٣١) ، الإكمال : (٣ / ٤٥٥) ، فتح الملهم :
(٣ / ٣٩٦) .
وتكلم عليه ابن حجر في « الفتح » : (٤ / ٦٠ - ٦١) رقم (١٨٤٦) ، بكلام
طويل مسهب ، فانظره .

في الأصل : « جاء » والمثبت من « الصحيح » .
٥٢٠ - الصحيح : كتاب الحج : باب فضل المدينة ... : (١٣٦٤) (٢ / ٩٩٣) ،
النووي : (٩ / ١٣٨) ، الإكمال : (٣ / ٤٦٠) ، فتح الملهم : (٣ / ٤٠٢) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

- ٥٢١ - قوله : (أن أعرابياً بايع رسول الله ﷺ) . ذكرته في
« التوضيح » مطوّلاً ، وأقول هنا : هو قيس بن أبي حازم ؛ قاله الرّمخشري في
« ربيع الأبرار » وفيه نظّر .
- ٥٢٢ - قوله : (إن امرأة اشتكت شكوى) . لا أعرفها .
- ٥٢٣ - قوله : (في بيت بعض نساءه) . لا أعرفها .

٥٢١ - الصحيح : كتاب الحج : باب المدينة تنفي شرارها ... : (١٣٨٣)
(١٠٠٦ / ٢) ، المعلم : (٨٠ / ٢) رقم (٥٤٦) ، النووي : (١٥٥ / ٩) ، الإكمال :
(٤٧١ / ٣) ، فتح الملهم : (٤١٢ / ٣) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٩٧ / ٤) رقم (١٨٨٣) : « لم أف على اسمه ، إلا
أن الرّمخشري ذكر في « ربيع الأبرار » أنه قيس بن أبي حازم ، وهو مشكل لأنه تابعي كبير
مشهور ، صرحوا بأنه هاجر فوجد النبي ﷺ قد مات ، فإن كان محفوظاً فلعله آخر وافق اسمه
واسم أبيه . وفي « الذيل » لأبي موسى « في الصحابة : قيس بن أبي حازم المنقري ، فيحتمل أن
يكون هو هذا » .

٥٢٢ - الصحيح : كتاب الحج : فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة ... : (١٣٩٦)
(١٠١٤ / ٢) ، المعلم : (٨١ / ٢) رقم (٥٥٧ ، ٥٥٩ ، ٥٦٠) ، النووي : (١٦٦ / ٩) ،
الإكمال : (٤٨٠ / ٣) ، فتح الملهم : (٤٢٣ / ٣) .

لم يعينها أحد من الشراح المذكورين .

٥٢٣ - الصحيح : كتاب الحج : باب بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى ... :
(١٣٩٨) (١٠١٥ / ٢) ، النووي : (١٦٨ / ٩) ، الإكمال : (٤٨١ / ٣) ، فتح
المهمل : (٤٢٤ / ٣) .

لم يعينها أحد من الشراح المذكورين .

كتاب النكاح

٥٢٤ - قوله : (فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ) . الظَّاهِرُ أَنَّهُ : عُثْمَانُ
ابن مَظْعُونٍ قَلْبُهُ تَفَقُّهُمًا ، وَقَالَ شَيْخُنَا : إِنَّهُ هُوَ .

٥٢٥ - قوله : (وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا أَكُلُ اللَّحْمَ) . فِي (البخاري) :
(وَقَالَ أَحَدُهُمْ : أَمَّا أَنَا فَأُصُومُ الدَّهْرَ) ، وَهَذَا هُوَ : عَبْدِ اللَّهِ بن عمرو بن
العاص ، هَكَذَا ظَهَرَ لِي ، وَقَالَ شَيْخُنَا : إِنَّهُ ابنُ مسعودٍ .

٥٢٦ - قوله : (وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ) . فِي (خ) :
(وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَمَّا أَنَا فَأُصَلِّي اللَّيْلَ) . قَالَ شَيْخُنَا : إِنَّهُ أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَأَنْظُرُ
« التَّوْضِيحَ » ، فَقَدْ أَمَعَنْتُ الْكَلَامَ فِيهِ .

٥٢٤ - الصحيح : كتاب النكاح : باب استحباب النكاح ... : (١٤٠١)
(١٠٢٠ / ٢) ، النووي : (١٧٥ / ٩) ، الإكمال : (٧ / ٤) ، فتح الملهم : (٤٣٦ / ٣) .
انظر : « الفتح » : (٩ / ١٠٤ - ١٠٥) رقم (٥٠٦٣) .

٥٢٥ - الصحيح : كتاب النكاح : باب استحباب النكاح ... : (١٤٠١)
(١٠٢٠ / ٢) ، المعلم : (٢ / ٨٤) رقم (٥٦١) ، النووي : (٩ / ١٧٦) ، الإكمال :
(٧ / ٤) ، فتح الملهم : (٣ / ٤٣٦) .

انظر : « فتح الباري » : (٩ / ١٠٤ - ١٠٥) رقم (٥٠٦٣) .
٥٢٦ - الصحيح : كتاب النكاح : باب استحباب النكاح ... : (١٤٠١)
(١٠٢٠ / ٢) ، النووي : (٩ / ١٧٦) ، الإكمال : (٧ / ٤) ، فتح الملهم : (٣ / ٤٣٦) .

- ٥٢٧ - قوله : (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى امْرَأَةً) . لا أعرفها .
- ٥٢٨ - قوله : (خَرَجَ عَلَيْنَا مُنَادِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [قَدْ] أذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا) . لا أعرفه .
- ٥٢٩ - قوله : (كُنْتُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَأَتَاهُ آتٍ) . لا أعرفه .
- ٥٣٠ - قوله : (فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ إِلَى امْرَأَةٍ) . لا أعرفهما . وَالرَّجُلُ مِنْ سُلَيْمٍ كَمَا فِي (م) ، وَالْجَارِيَةُ مِنْ بَنِي عَامِرٍ كَمَا فِيهِ أَيْضاً .

- = انظر : « فتح الباري » : (٩ / ١٠٤ - ١٠٥) رقم (٥٠٦٣) .
- ٥٢٧ - الصحيح : كتاب النكاح : باب استحباب النكاح ... : (١٤٠٣)
- (٢ / ١٠٢١) ، المعلم : (٢ / ٨٦) رقم (٥٦٣) ، النووي : (٩ / ١٧٧) ، الإكمال : (٤ / ١٠) ، فتح الملهم : (٣ / ٤٣٨) .
- لم يعينها أحد من الشراح المذكورين .
- ٥٢٨ - الصحيح : كتاب النكاح : باب نكاح المتعة ... : (١٤٠٥) (٢ / ١٠٢٢) ، المعلم : (٢ / ٨٦) رقم (٥٦٤) ، النووي : (٩ / ١٨٢) ، الإكمال : (٤ / ١٥) ، فتح الملهم : (٣ / ٤٤١) .
- قال ابن حجر في « الفتح » : (٩ / ١١٢) رقم (٥١١٧ ، ٥١١٨) : « لم أفق على اسمه » ثم قال : « يشبه أن يكون هو بلال » .
- ما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .
- ٥٢٩ - الصحيح : كتاب النكاح : باب نكاح المتعة ... : (١٠٢٣ / ٢) ، المعلم : (٢ / ٨٦) رقم (٥٦٤) ، النووي : (٩ / ١٨٤) ، الإكمال : (٤ / ١٥) ، فتح الملهم : (٣ / ٤٤٢) .
- لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
- ٥٣٠ - الصحيح : كتاب النكاح : باب نكاح المتعة ... : (١٤٠٦) بعد (١٩) (٢ / ١٠٢٣) ، النووي : (٩ / ١٨٤) ، الإكمال : (٤ / ١٥) ، فتح الملهم : (٣ / ٤٤٢) .

- ٥٣١ - قوله : (يُعْرَضُ بِرَجُلٍ) . هُوَ عُمَرُ . : مائة - ٧٢٥ .
- ٥٣٢ - قوله : (فَأَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ الْمُهَاجِرِ بْنِ سَيْفِ اللَّهِ أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَجُلٍ جَاءَهُ رَجُلٌ) . لَا أَعْرِفُهُمَا .
- ٥٣٣ - قوله : (سَمِعَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ لِفُلَانٍ) . فِي (م) مَا يُرْشِدُ إِلَى أَنَّهُ ابْنُ عَبَّاسٍ .
- ٥٣٤ - قوله : (بِنْتُ شَيْبَةَ) . قَالَ ابْنُ بَشْكُوَال : اسْمُهَا : أُمَّةُ

= قوله : « لَا أَعْرِفُهَا » يَعْنِي الشُّلَمِيُّ وَالْعَامِرِيُّ ، كَذَا نَعْتَنَا فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » : (١٤٠٦) .
بعد (٢٠) .

٥٣١ - الصحيح : كتاب النُّكاح : باب نكاح المتعة ... : (١٠٢٦ / ٢) ، المعلم :
(٨٧ / ٢) رقم (٥٦٧) ، النووي : (١٨٨ / ٩) ، الإكمال : (١٧ / ٤) ، فتح الملهم :
(٤٤٥ / ٣) .

قوله : « هُوَ عُمَرُ » كَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَهُوَ خَطَأٌ ، بَلْ هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَوْلًا وَاحِدًا .
٥٣٢ - الصحيح : كتاب النُّكاح : باب نكاح المتعة ... : (١٠٢٦ / ٢) ، النووي :
(١٨٨ / ٩) ، الإكمال : (١٧ / ٤) ، فتح الملهم : (٤٤٦ / ٣) .

الرجل المفتي هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَمَا فِي رِوَايَةِ لِلْبَيْهَقِيِّ ، وَانظُرْ :
« التَّلْقِيحُ » : (٦٥٢) لابن الجوزي .
وَفِي الْأَصْلِ : « خَالِدُ بْنُ الْمُهَاجِرِ » ، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ « الصَّحِيحِ » ، وَفِي الْأَصْلِ أَيْضًا :
« بَيْنَمَا » ، وَالثَّبُوتُ مِنْ « الصَّحِيحِ » .

٥٣٣ - الصحيح : كتاب النُّكاح : باب نكاح المتعة ... : (١٤٠٧) بعد (٢٩)
(١٠٢٧ / ٢) ، النووي : (١٨٩ / ٩) ، الإكمال : (١٨ / ٤) ، فتح الملهم : (٤٤٧ / ٣) .
فِي « صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ » : رَقْمُ (٥١١٥) وَ « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » : (١٤٠٧) بعد
(٣١) وَ (٣٢) مَا يُرْشِدُ إِلَى أَنَّهُ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَوَقَعَ التَّصْرِيحُ بِهِ فِي رِوَايَةِ لِلدَّارِقُطَنِيِّ ، وَانظُرْ :
« فَتْحُ الْبَارِيِّ » : (١٦٨ / ٩) .

٥٣٤ - الصحيح : كتاب النُّكاح : باب تحريم نكاح المحرم ... : (١٤٠٩)
(١٠٣٠ / ٢) ، المعلم : (٩٠ / ٢) رقم (٥٧١) ، النووي : (١٩٣ / ٩) ، الإكمال : =

- الحميد، سمّاها الزبير بن بكار، وساق إليه سنداً بذلك .
 وكذا عزّاه النووي إلى الزبير بن بكار .
 ٥٣٥ - قوله : (عن الليث وغيره) . لا أعرف غيره .
 ٥٣٦ - قوله : (ومعي صواحيبي) . لا أعرفهنّ .
 ٥٣٧ - قوله : (فإذا نسوة من الأنصار) . ذكرت من عرفتّ منهنّ في
 « التوضيح » .

٥٣٨ - قوله : (فأتاه رجلٌ فأخبره أنّه تزوّج امرأةً من الأنصار) . لا

- = (٢١ / ٤) ، فتح الملهم : (٤٥١ / ٣) .
 انظر : « الغوامض » : رقم (٧١) .
 ٥٣٥ - الصحيح : كتاب النكاح : باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه ... : (١٤١٤)
 (١٠٣٤ / ٢) ، المعلم : (٩٢ / ٢) رقم (٥٧٤) ، النووي : (١٩٩ / ٩) ، الإكمال :
 (٢٤ / ٤) ، فتح الملهم : (٤٥٩ / ٣) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
 ٥٣٦ - الصحيح : كتاب النكاح : باب تزويج الأب البكر الصغيرة ... : (١٤٢٢)
 (١٠٣٨ / ٢) ، النووي : (٢٠٧ / ٩) ، الإكمال : (٣٧ / ٤) ، فتح الملهم :
 (٤٧٣ / ٣) .
 لم يعينهن أحد من الشراح المذكورين .
 ٥٣٧ - الصحيح : كتاب النكاح : باب تزويج الأب البكر الصغيرة ... : (١٤٢٢)
 (١٠٣٨ / ٢) ، النووي : (٢٠٧ / ٩) ، الإكمال : (٣٧ / ٤) ، فتح الملهم :
 (٤٧٤ / ٣) .
 سمى منهن : أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية ، ووقع في رواية للطبراني أسماء
 بنت عميس ، ولا يصح ، لأنها حينئذ كانت مع زوجها جعفر بن أبي طالب بالحبشة ، قاله ابن
 حجر في « الفتح » : (٢٢٣ / ٩) رقم (٥١٥٦) ، وانظر أيضاً : (٢٢٥ / ٧) .
 ٥٣٨ - الصحيح : كتاب النكاح : باب نذب النظر إلى وجه المرأة ... : (١٤٢٤) =

أعرفهما .

٥٣٩ - قوله : (جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! جِئْتُ أَهْبُ لَكَ نَفْسِي) . ذَكَرْتُهَا فِي « التَّوْضِيح » مُطَوَّلًا .

٥٤٠ - قوله : (فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ) . لَا أَعْرِفُهُ .

٥٤١ - قوله : (سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا) . ذَكَرْتُ ذَلِكَ فِي

= (١٠٤٠ / ٢) ، المعلم : (٩٧ / ٢) رقم (٥٧٩ ، ٥٨٠) ، النووي : (٢٠٩ / ٩) ،
الإكمال : (٣٨ / ٤) ، فتح الملهم : (٤٧٥ / ٣) .

لَمْ يَعْنِيهِمَا أَحَدٌ مِنَ الشَّرَاحِ الْمَذْكُورِينَ .

فِي الْأَصْلِ : « وَأَتَاهُ رَجُلٌ » وَالْمَثْبُوتُ مِنْ « الصَّحِيحِ » .

٥٣٩ - الصحيح : كتاب النِّكَاحِ : باب الصَّدَاقِ وَجَوَازِ كَوْنِهِ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ... :

(١٤٢٥) (١٠٤١ / ٢) ، المعلم : (٩٨ / ٢) رقم (٥٨١) ، النووي : (٢١١ / ٩) ،

الإكمال : (٤٠ / ٤) ، فتح الملهم : (٤٧٦ / ٣) .

لَمْ يَعْنِيهَا أَحَدٌ مِنَ الشَّرَاحِ الْمَذْكُورِينَ ، وَذَكَرَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (٥٢٥ / ٨)

و (١٦٤ / ٩ ، ١٧٥) جَمَاعَةً مِمَّنْ وَهَبَ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ فِيهِ : (٢٠٦ / ٩) : « هَذِهِ الْمَرْأَةُ لَمْ أَقْفِ عَلَى اسْمِهَا ، وَوَقَعَ فِي « الْأَحْكَامِ »

لِابْنِ الْقِصَاصِ أَنَّهَا خَوْلَةٌ بِنْتُ حَكِيمٍ أَوْ أُمِّ شَرِيكَ ، وَهَذَا نَقَلَ مِنْ اسْمِ الْوَاهِبَةِ الْوَارِدَةِ فِي قَوْلِهِ

تَعَالَى : ﴿ وَامْرَأَةٌ مُؤْمِنَةٌ إِنَّ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ ﴾ .

٥٤٠ - الصحيح : كتاب النِّكَاحِ : باب الصَّدَاقِ وَجَوَازِ كَوْنِهِ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ... :

(١٤٢٥) (١٠٤١ / ٢) ، المعلم : (٩٨ / ٢) رقم (٥٨١) ، النووي : (٢١٢ / ٩) ،

الإكمال : (٤٠ / ٤) ، فتح الملهم : (٤٧٧ / ٣) .

قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (٢٠٧ / ٩) رقم (٥١٤٩) : « لَمْ أَقْفِ عَلَى اسْمِهِ ،

لَكِنْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ مَعْمَرِ وَالثَّوْرِيِّ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ « فَقَامَ رَجُلٌ أَحْسَبُهُ مِنَ الْأَنْصَارِ » وَفِي رِوَايَةِ

زَائِدَةَ عِنْدَهُ : « فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ » .

٥٤١ - الصحيح : كتاب النِّكَاحِ : باب الصَّدَاقِ وَجَوَازِ كَوْنِهِ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ... :

(١٤٢٥) بعد (٧٦) (١٠٤٠ / ٢) ، النووي : (٢١٤ / ٩) ، الإكمال : (٤٢ / ٤) ، =

« التَّوْضِيح » فِي « بَابِ قَوْلِهِ : حَيَّرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ » .
٥٤٢ - قوله : (إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ) . ذَكَرْتُهَا

فِي « التَّوْضِيح » .
٥٤٣ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ :) . أَوْلَادُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : سَالِمُ الْأَكْبَرِ ، مَاتَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ ، وَمُحَمَّدٌ ، وَإِبْرَاهِيمُ ،
وَحَمِيدٌ ، وَإِسْمَاعِيلُ ، وَمَعْنٌ ، وَعَمْرٌ ، وَزَيْدٌ ، وَعُرْوَةُ الْأَكْبَرُ ، وَسَالِمٌ
الْأَصْغَرُ ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ، وَأَبُو سَلَمَةَ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، وَسَهِيلٌ ،
وَعُثْمَانُ ، وَعُرْوَةُ ، وَيَحْيَى ، وَبِلَالٌ ، قَالَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ .

= فتح الملهم : (٤٨١ / ٣) .
السورتان إما البقرة والمفصل ، وقيل : إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثِرَ ، وفصل ابن حجر في « الفتح » :
(٢٠٨ - ٢٠٩) رقم (٥١٤٩) هذه الأقوال مع بيان المستند فيها .
وفي الأصل : « سورة كذا وكذا » والمثبت من « الصحيح » .
٥٤٢ - الصحيح : كتاب النكاح : باب الصداق وجواز كونه تعلم قرآن ... :
(١٤٢٧) (١٠٤٢ / ٢) ، النووي : (٢١٦ / ٩) ، الإكمال : (٤٤ / ٤) ، فتح الملهم :
(٤٨٤ / ٣) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٢٣٤ / ٩) رقم (٥١٦٧) :
« هذه المرأة جزم الزبير بن بكار في كتاب « النسب » أنها بنت أبي الحيسر أنس بن رافع
ابن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل ، وفي ترجمة عبدالرحمن بن عوف من « طبقات ابن
سعد » أنها بنت أبي الحشاش وساق نسبه وأظنهما اثنتين ، فإن في رواية الزبير قال : « ولدت
لعبدالرحمن : القاسم وعبدالله » وفي رواية ابن سعد « ولدت له اسماعيل وعبدالله » وذكر ابن
القداح في « نسب الأوس » أنها أم إياس بنت أبي الحيسر - بفتح المهملتين بينهما تحتانبة ساكنة
وأخوه راء - واسمه : أنس بن رافع الأوسي » .

٥٤٣ - الصحيح : كتاب النكاح : باب الصداق وجواز كونه تعلم قرآن ... :
(١٠٤٣ / ٢) ، المعلم : (٩٩ / ٢) رقم (٥٨٢ ، ٥٨٤) ، النووي : (٢١٨ / ٩) ،
الإكمال : (٤٦ / ٤) ، فتح الملهم : (٤٨٦ / ٣) .

٥٤٤ - قوله : (وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا : مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ) . رَوَى هَذَا

الْحَدِيثُ ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ، وَفِيهِ ذِكْرُ الْحَمِيسِ .

٥٤٥ - قوله : (فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ) . لَا أَعْرِفُهُ .

٥٤٦ - قوله : (فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعَةِ أَرُؤُسٍ) وَفِي رِوَايَةٍ :

(فَأَعْطَاهُ ابْنَتِي عَمَّهَا) . وَلَا أَعْرِفُهُنَّ أَيْضاً .

= ذَكَرَ أَسْمَاءُ وَلَدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : ابْنُ قَتِيْبَةٍ فِي « الْمَعَارِفِ » : (٢٣٧) .

٥٤٤ - الصَّحِيْحُ : كِتَابُ النِّكَاحِ : بَابُ فَضِيْلَةِ إِعْتَاْقِهِ أُمَّةٍ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا ... : (١٣٦٥)

(٢ / ١٠٤٤) ، الْمَعْلَمُ : (٢ / ٩٩) رَقْم (٥٨٥) ، النَّوَوِيُّ : (٩ / ٢١٩) ، الْإِكْمَالُ :

(٤ / ٤٧) ، فَتْحُ الْمَلْهَمِ : (٣ / ٤٨٨) .

قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (١ / ٤٨١) رَقْم (٣٧١) : « بَعْضُ أَصْحَابِ عَبْدِ الْعَزِيزِ

يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِينَ ، فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ ، أَوْ ثَابِتاً الْبَنْيَانِيَّ فَقَدْ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِهِ .

وَانظُرْ مِنْهُ : (٢ / ٤٣٨) رَقْم (٩٤٧) .

٥٤٥ - الصَّحِيْحُ : كِتَابُ النِّكَاحِ : بَابُ فَضِيْلَةِ إِعْتَاْقِ أُمَّةٍ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا ... : (١٣٦٥)

(٢ / ١٠٤٤) ، النَّوَوِيُّ : (٩ / ٢٢٠) ، الْإِكْمَالُ : (٤ / ٤٨) ، فَتْحُ الْمَلْهَمِ :

(٣ / ٤٨٩) .

قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (١ / ٤٨١) رَقْم (٣٧١) : « لَمْ أَقْفِ عَلَى اسْمِهِ »

وَقَالَ فِي بَيَانِ الْمُبْهَمِ فِي :

قَوْلِهِ « خَذَ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا » .

وَقَدْ فَاتَ الْمَصْنُفَ ذَكَرَهَا ، قَالَ :

« ذَكَرَ الشَّافِعِيُّ فِي « الْأُمِّ » عَنْ « سِيرِ الْوَاقِدِيِّ » « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ أُخْتُ كِنَانَةَ بْنِ

الرَّبِيعِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ » . انْتَهَى . وَكَانَ كِنَانَةُ زَوْجَ صَفِيَّةَ » .

« وَهِيَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ فِي « الصَّحِيْحِ » : (٢ / ١٠٤٧) رَقْم (١٣٦٥) بَعْدَ (٨٨) :

(فَأَعْطَاهُ بِهَا مَا أَرَادَ) وَفَاتَ الْمَصْنُفَ أَيْضاً .

٥٤٦ - الصَّحِيْحُ : كِتَابُ النِّكَاحِ : بَابُ فَضِيْلَةِ إِعْتَاْقِهِ أُمَّةٍ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا ... : (١٣٦٥) =

وَرَأَيْتُ فِي كِتَابِ « اللُّمَعَةِ فِي ذِكْرِ أَهْلِ الْبَيْتِ » تَأْلِيفِ زَكِيِّ الدِّينِ
الْفَاسِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَى دِحْيَةَ أُخْتِ صَفِيَّةَ ، وَلَمْ يُسَمِّهَا .

٥٤٧ - قوله : (فَتَحَلَّفَ رَجُلَانِ) . لا أعرفهما .

٥٤٨ - قوله : (و [بَقِي] رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ) . لا أعرفهم .

٥٤٩ - قوله : (فَادْعُ لِي فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا) . لا أعرفهم .

= (١٠٤٥ ، ١٠٤٦) ، المعلم : (١٠١ / ٢) رقم (٥٨٨) ، النووي : (٢٢٤ / ٩) ،

الإكمال : (٤٩ / ٤) ، فتح الملهم : (٤٩٢ / ٣) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٤٨١ / ١) : « إطلاق الشراء على ذلك على سبيل

المجاز » .

وتقدم بيان ما أعطاه رسول الله ﷺ لدحية في التعليق على : رقم (٥٤٥) .

٥٤٧ - الصحيح : كتاب النكاح : باب فضيلة إعتاقه أمة ثم يتزوجها ... : (١٤٢٨)

(١٠٤٦ / ٢) ، النووي : (٢٢٥ / ٩) ، الإكمال : (٥٠ / ٤) ، فتح الملهم : (٤٩٣ / ٣) .

في رواية عند البخاري في « الصحيح » : رقم (٤٧٩١) : « وقعد ثلاثة نفر » ويجمع

بين الروایتين بأئهم أول ما قام وخرج من البيت كانوا ثلاثة ، وفي آخر ما رجع توجه واحد منهم

في أثناء ذلك فصاروا اثنين ، وهذا أولى من جزم ابن التين بأن إحدى الروایتين وهم ١١ وجوز

الكرماني أن يكون التحديث وقع من اثنين منهم فقط ، والثالث كان ساكناً ، فمن ذكر الثلاثة

لحظ الأشخاص ، ومن ذكر الاثنين لحظ سبب القعود ، قاله ابن حجر في « الفتح » :

(٥٢٩ / ٨) وزاد : « ولم أقف على تسمية أحد منهم » .

٥٤٨ - الصحيح : كتاب النكاح : باب زواج زينب بنت جحش ... : (١٤٢٨)

بعد (٨٩) (١٠٤٩ / ٢) ، النووي : (٢٢٩ / ٩) ، الإكمال : (٥٢ / ٤) ، فتح

الملهم : (٤٩٥ / ٣) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (٥٢٩ / ٨)

و (٢٢٧ - ٢٢٨) .

وما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .

٥٤٩ - الصحيح : كتاب النكاح : باب زواج زينب بنت جحش ... : (١٤٢٨) =

٥٥٠ - قوله : (جَاءَتْ امْرَأَةٌ رِفَاعَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) . ذَكَرْتُهَا فِي

« التَّوْضِيح » .

٥٥١ - قوله : (طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ) . الظَّاهِرُ أَنَّ الرَّجُلَ : رِفَاعَةُ

الْقُرْظِيُّ .

٥٥٢ - قوله : (فَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ) . الظَّاهِرُ أَنَّهُ : عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الزَّيْبِرِ ،

بِفَتْحِ الزَّايِ .

= بعد (٩٣) (١٠٥١ / ٢) ، المعلم : (١٠١ / ٢) رقم (٥٨٨) ، النووي : (٢٣١ / ٩) ،

الإكمال : (٥٣ / ٤) ، فتح الملهم : (٤٩٦ / ٣) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين .

وفي الأصل : « ادع » والمثبت من « الصحيح » .

٥٥٠ - الصحيح : كتاب النكاح : باب لا تحل المطلقة ثلاثاً ... : (١٤٣٣)

(١٠٥٥ / ٢) ، المعلم : (١٠١ / ٢) رقم (٥٩٠) ، النووي : (٢ / ١٠) ، الإكمال :

(٥٦ / ٤) ، فتح الملهم : (٥٠١ / ٣) .

هي تيممة بنت وهب كما في « الموطأ » وقيل اسمها سهيمة أخرجه أبو نعيم وكأنه

تصحيح ، وعند ابن منده أميمة وسمي أباه الحارث وهي واحدة أختلف في التلفظ باسمها ،

والرَّاجِحُ الأوَّلُ ، أفاده ابن حجر في « الفتح » : (٤٦٤ / ٩) رقم (٥٣١٧) .

٥٥١ - الصحيح : كتاب النكاح : باب لا تحل المطلقة ثلاثاً ... : (١٠٥٧ / ٢) ،

النووي : (٤ / ١٠) ، الإكمال : (٥٩ / ٤) ، فتح الملهم : (٥٠٧ / ٣) .

في « صحيح البخاري » : رقم (٥٢٦٠) ما يدل على ما استظهره المصنّف ، والله أعلم .

وفي الأصل : « امرأة » ، والتصويب من « الصحيح » .

٥٥٢ - الصحيح : كتاب النكاح : باب لا تحل المطلقة ثلاثاً ... : (١٠٥٧ / ٢) ،

النووي : (٤ / ١٠) ، الإكمال : (٥٩ / ٤) ، فتح الملهم : (٥٠٧ / ٣) .

كذا وقع مسمى في « صحيح البخاري » : رقم (٥٢٦٠) ، و « صحيح مسلم » : رقم

(١٤٣٣) بعد (١١٢) ، وهو قرظي .

وانظر « فتح الباري » : (٤٦٤ / ٩ ، ٤٦٥) رقم (٥٣١٧) .

- ٥٥٣ - قوله : (فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) السَّائِلَةُ هِيَ : امْرَأَةٌ رِفَاعَةُ ،
 كما في (م) قَبْلَ هَذَا .
- ٥٥٤ - قوله : (سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ) . السَّائِلُ هُوَ : أَبُو
 سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ ، كما في (م) .
- ٥٥٥ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ لِي جَارِيَةً) لَا
 أَعْرِفُ الرَّجُلَ ، وَلَا الْجَارِيَةَ .
- ٥٥٦ - قوله : (أَتَى بِامْرَأَةٍ مُجَحِّحٍ) . لَا أَعْرِفُ اسْمَهَا .

-
- ٥٥٣ - كتاب النِّكَاحِ : باب لَا تَحِلُّ الْمَطْلُوقَةُ ثَلَاثًا ... : (١٤٣٣) بعد (١١٥)
 (١٠٥٧ / ٢) ، النووي : (٤ / ١٠) ، الإِكْمَالُ : (٥٩ / ٤) ، فَتْحُ الْمُلْهِمِ : (٥٠٧ / ٣) .
 ووقع التصريح بأنَّ السَّائِلَةَ امْرَأَةٌ رِفَاعَةُ فِي « صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ » : رَقْم (٥٢٦٠)
 و (٥٣١٧) ، و « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » : رَقْم (١٤٣٣) بعد (١١١) ، (١١٢) ، (١١٣) .
 ٥٥٤ - الصَّحِيحُ : كتاب النِّكَاحِ : باب حَكْمِ الْعَزْلِ ... : (١٤٣٨) بعد (١٣٠)
 (١٠٦٣ / ٢) ، النووي : (١٠ / ١١) ، الإِكْمَالُ : (٦٤ / ٤) ، فَتْحُ الْمُلْهِمِ :
 (٥١٥ / ٣) .
- وقع تعيين السَّائِلِ كما قال المصنِّفُ فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » : رَقْم (١٤٣٨) بعد (١٢٥) .
 ٥٥٥ - الصَّحِيحُ : كتاب النِّكَاحِ : باب حَكْمِ الْعَزْلِ ... : (١٤٣٩) (١٠٦٤ / ٢) ،
 النووي : (١٣ / ١٠) ، الإِكْمَالُ : (٦٥ / ٤) ، فَتْحُ الْمُلْهِمِ : (٥١٥ / ٣) .
- لم يعينها أحد من الشراح المذكورين .
- ٥٥٦ - الصَّحِيحُ : كتاب النِّكَاحِ : باب تحريم وطء الحامل المسيبة ... : (١٤٤١)
 (١٠٦٥ / ٢) ، المعلم : (١٠٤ / ٢) رَقْم (٥٩٤ ، ٥٩٥) ، النووي : (١٤ / ١٠) ،
 الإِكْمَالُ : (٦٦ / ٤) ، فَتْحُ الْمُلْهِمِ : (٥١٧ / ٣) .
- لم يعينها أحد من الشراح المذكورين .

كتاب الرضاع

٥٥٨ - قوله : (أَرَاهُ فُلَانًا ، لَعَمَّ حَفْصَةَ مِنَ الرُّضَاعَةِ) . لا أعرفه ، وَعَمُّ عَائِشَةَ جَاءَ فِي حَدِيثٍ : (إِنَّ أَفْلَحَ أَخَا [أَبِي] الْقَعِيسِ) وَفِي هَذَا كَلَامٍ لِلْقَابِسِيِّ ، فَإِنْ أَرَدْتَهُ فَانظُرْهُ .

٥٥٩ - قوله : (وَلَكِنْ أَرْضَعْتَنِي أُمَّرَأَتُهُ) . لا أعرفها .

٥٥٨ - الصحيح : كتاب الرضاع : باب يحرم من الرضاعة ... : (١٤٤٤)
(١٠٦٨ / ٢) ، المعلم : (١٠٦ / ٢) رقم (٥٩٩) ، النووي : (١٠ / ١٨ ، ٢٠) ،
الإكمال : (٦٩ / ٤) .

في الأصل : « من الرضاع » والمثبت من « الصحيح » ؛ وفي الأصل أيضاً : « وَعَمُّ حَفْصَةَ عَائِشَةَ » ، وذكر حفصة غلط ظاهر ، وما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٩ / ١٤٠ - ١٤١) رقم (٥٠٩٩) عن عم حفصة وعن الرجل الذي استأذن : « لم أف على اسمه » وقال عن عم عائشة من الرضاعة : « لم أف على اسمه أيضاً ، ووهم من فسره بأفصح أخي أبي القعيس ، لأن أبا القعيس والد عائشة من الرضاعة ، وأما أفصح فهو أخوه ، وهو عمها من الرضاعة » .

ووقع ذكر لأفصح أخي أبي القعيس في « صحيح البخاري » : رقم (٤٧٩٦) ، و « صحيح مسلم » : رقم (١٤٤٥) بعد (٣ ، ٤ ، ٥) .

وكلام القابسي أورده النووي في « المنهاج » : وانظر : « التلخيص » : (٦٣٢) لابن الجوزي و « فتح الباري » : (٩ / ١٤٧ ، ١٥٠) رقم (٥١٠٢ ، ٥١٠٣) .

٥٥٩ - الصحيح : كتاب الرضاع : باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل ... : (١٤٤٥) =

٥٦٠ - قوله : (بنت حمزة) . قال ابن الجوزي في « التلخيص » : إنها أمانة، ويُقال : اسمها عمارة .

٥٦١ - قوله : (قيل لرسول الله ﷺ : أين أنت يا رسول الله عن ابنة حمزة) . القائل هو : علي بن أبي طالب ، كما في (م) .

٥٦٢ - قوله : (هل لك في أختي بنت أبي سفيان) . أختها هي :

عزة ، كما في (م) .

٥٦٣ - قوله : (دخل أعرابي على نبي الله ﷺ) . لا أعرفه ، ولا

= بعد (٥) (١٠٦٩ / ٢) ، المعلم : (١٠٦ / ٢) رقم (٦٠٠) ، النووي : (١٠ / ٢١) ، الإكمال : (٧٠ / ٤) . (قال ابن سفيان رحمه الله : باب : ٢٥٥ - ٢٥٥)
لم يعينها أحد من الشراح المذكورين .

٥٦٠ - الصحيح : كتاب الرضاع : باب تحريم ابنة الأخ من الرضاة ... : (١٤٤٦)
(١٠٧١ / ٢) ، النووي : (١٠ / ٢٣) ، الإكمال : (٧١ / ٤) . (٢١ / ٢١)
انظر : « التلخيص » : (٣٢٥) لابن الجوزي ، وذكر ابن حجر في « الفتح » :
(١٤٢ / ٩) سبعة أقوال في اسمها .

٥٦١ - الصحيح : كتاب الرضاع : باب تحريم ابنة الأخ من الرضاة ... : (١٤٤٨)
بعد (١٤) (١٠٧٢ / ٢) ، المعلم : (١٠٧ / ٢) رقم (٦٠١) ، النووي : (١٠ / ٢٤) ،
الإكمال : (٧١ / ٤) .

في الأصل : « ابن حمزة » وهو خطأ .
ورد تعيين القائل بعلي في « صحيح مسلم » : رقم (١٤٤٦) بعد (١) .

٥٦٢ - الصحيح : كتاب الرضاع : باب تحريم الربيبة وأخت المرأة ... : (١٤٤٩)
بعد (١٥) (١٠٧٢ / ٢) ، النووي : (١٠ / ٢٥) ، الإكمال : (٧١ / ٤) .

ورد تعيينها بعزة في « صحيح مسلم » : رقم (١٤٤٩) بعد (١٦) ، وقال مسلم : « ولم
يسم أحد منهم في حديثه (عزة) غير يزيد بن أبي حبيب » ، وانظر « فتح الباري » : (١٤٢ / ٩) .

٥٦٣ - الصحيح : كتاب الرضاع : باب في المصبة والمصتان ... : (١٤٥١) بعد =

أَعْرَفُ امْرَأَتَيْهِ ، غَيْرَ أَنَّ فِي (م) بَعْدَ هَذَا مَا يُرِيدُ إِلَى أَنَّهُ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ .

٥٦٤ - قوله : (فَأَنْتَ تَعْنِي ابْنَةَ سُهَيْلٍ) . هِيَ : سَهْلَةُ ، كَمَا فِي (م) .

٥٦٥ - قوله : (دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي رَجُلٌ) . أَخُو عَائِشَةَ مِنَ الرِّضَاعِ تَقَدَّمَ .

٥٦٦ - قوله : (اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ) . اسْمُهُ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَمْعَةَ ، صَحَابِيٌّ مَعْرُوفٌ .

(١٨) (١٠٧٤ / ٢) ، المعلم : (١٠٨ / ٢) رقم (٦٠٣) ، النووي : (٢٨ / ١٠) ، الإكمال : (٧٤ / ٤) .

في « صحيح مسلم » : رقم (١٤٥١) بعد (١٩) : « أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ ... » .

وفي الأصل : « رَسُولُ اللَّهِ » والمثبت من « الصحيح » ، وفي الأصل : « لَا أَعْرَفُ وَلَا أَعْرِفُ » !!

٥٦٤ - الصحيح : كتاب الرضاع : باب رضاعة الكبير ... : (١٤٥٣) بعد (٢٧) (٢ / ١٠٧٦) ، المعلم : (١٠٩ / ٢) رقم (٦٠٥) ، النووي : (٣١ / ١٠) ، الإكمال : (٧٥ / ٤) .

سميت « سهلة » في « صحيح مسلم » : رقم (١٤٥٣) بعد (٢٦) و (٢٨) و (٣٠) . وفي الأصل : « يَعْنِي بِنْتُ » والمثبت من « الصحيح » .

٥٦٥ - الصحيح : كتاب الرضاع : باب إِمَّا الرِّضَاعَةَ مِنَ الْحِجَاعَةِ ... : (١٤٥٥) (٢ / ١٠٧٨) ، النووي : (٣٣ / ١٠) ، الإكمال : (٧٦ / ٤) .

انظر له المصادر الواردة في التعليق على : رقم (٥٥٨) . ٥٦٦ - الصحيح : كتاب الرضاع : باب الولد للفراش وتوقيُّ الشبهات ... : (١٤٥٧)

(٢ / ١٠٨٠) ، المعلم : (١١٢ / ٢) رقم (٦٠٩ . ٦١٠) .

٥٦٧ - قوله : (قَالَ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) . امرأة جابر في حفظي ، أنها : سُهَيْمَةُ بِنْتُ مَسْعُودٍ ، ووقع في « شرح شيخنا » : سُهَيْلَةٌ ، وَهُوَ مِنَ النَّاسِخِ .

٥٦٨ - قوله : (أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ ؛ وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ) . لا أعرفهنَّ ، وَالغَزْوَةَ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا بَيْعُ الْجَمَلِ : تَقَدَّمَتْ .

= وكذا عينه الذهبي في « التجريد » : (١ / ٣٤٧) رقم (٣٦٨١) ، ومن قبله النووي في « تهذيب الأسماء واللغات » : (٢ / ٣٠٦) .

٥٦٧ - الصحيح : كتاب الرضاع : باب استحباب نكاح ذات الدين ... : (٧١٥ / ٢) ، المعلم : (٢ / ١١٩) رقم (٦١٤) ، النووي : (١٠ / ٥٢) ، الإكمال : (٤ / ٩٤) .

وقع في « فتح الباري » : (٩ / ١٢٢) رقم (٥٠٧٩) :
 « وَأُمَّا امْرَأَةً جَابِرِ الْمَذْكُورَةِ فَاسْمُهَا سُهَيْلَةٌ !! بِنْتُ مَسْعُودِ بْنِ أَوْسِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ الْأَوْسِيِّ ، ذَكَرَهُ ابْنُ سَعْدٍ . »
 وما قاله المصنّف عند ابن سعد في « الطبقات » : (٨ / ٣٣٩) . وما وقع في مطبوع « الفتح » خطأ تتابع عليه النَّاسِخُ والطباع من قديم الزّمان إلى الآن ، فعجزى الله المصنّف على تنبيه هذا خيراً .

وفي الأصل : « لنبي » والمثبت من « الصحيح » .

٥٦٨ - الصحيح : كتاب الرضاع : باب استحباب نكاح البكر ... : (٢ / ١٠٨٧) ، المعلم : (٢ / ١١٩) رقم (٦١٤) ، النووي : (١٠ / ٥٣) ، الإكمال : (٤ / ٩٧) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٩ / ١٢٢) عن أخوات جابر بعد تحقيقه لعددتهن : « وَلَمْ أَقِفْ عَلَى تَسْمِيَتِهِنَّ » .

وتقدّمت الغزوة التي وقع فيها شراء النبي ﷺ من جابر جملةً ، انظر رقم (٣٠٦) .

كتاب الطلاق

٥٦٩ - قوله : (أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ) . امرأةُ ابنِ عُمَرَ ، هي : أَمِنَةُ بنتُ غِفَارٍ ، قاله الذَّهَبِيُّ في « التَّجْرِيدِ » نَقْلًا عَنِ النَّوَوِيِّ في « مُبْهَمَاتِهِ » انتهى .
أقول : يعني : مُبْهَمَاتِ « تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ » لا « مُبْهَمَاتِهِ الْمُفْرَدَةِ » ، وَقَدْ نَقَلَهُ النَّوَوِيُّ في « تَهْذِيبِهِ » عَنِ ابْنِ بَاطِيشَ .

٥٦٩ - الصحيح : كتاب الطلاق : باب تحريم طلاق الحائض ... : (١٤٧١)
(١٠٩٣ / ٢) ، المعلم : (١٢١ / ٢) رقم (٦١٧) ، النووي : (٦٠ / ١٠) ، الإكمال :
(١٠٢ / ٤) .

ما ذكره المصنّف عند ابن حجر في « الفتح » : (٣٤٧ / ٩) رقم (٥٢٥١) .
وانظر : « التجريد » : (٢٤٣ / ٢) رقم (٢٩٣٣) و « تهذيب الأسماء واللغات » :
(٣٧٣ / ٢) .

وأفاد ابن حجر أنّ مسند ابن باطيش ما وقع في « أحاديث قتيبة » جمع سعيد العيار بسند فيه ابن لهيعة أنّ ابن عمر طلق امرأته (أمنة بنت عمّار) ، كذا رأيتها في بعض الأصول - بمهملة مفتوحة ثمّ ميم ثقيلة - ولكنه قال : « والأول - أي : غفار ، بكسر المعجمة وتخفيف الفاء - أولى » .

ثمّ قال : « وأقوى من ذلك ما رأيت في « مسند أحمد » قال حدثنا يونس حدثنا الليث عن نافع أنّ عبد الله طلق امرأته وهي حائض ، فقال عمر : يا رسول الله ! إنّ عبد الله طلق امرأته النّوار ، فأمره أن يراجعها » الحديث ، وهذا الإسناد على شرط الشيخين ، ويونس شيخ أحمد هو ابن محمّد المؤدّب من رجالهما ، وقد أخرج الشيخان عن قتيبة عن الليث ولكن لم تسمّ =

٥٧٠ - قوله : (فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا) . هِيَ سَوْدَةٌ ، كَمَا فِي (م)

بَعْدَ هَذَا .

٥٧١ - قوله : (رَأَيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ) . أَمَعْنَتْ الْكَلَامَ فِي « التَّوْضِيحِ »

فِي هَذَا الْمَكَانِ فَرَاجِعَهُ ، وَأَقُولُ هُنَا :

هَذَا فِيهِ نَظَرٌ ، فَإِنَّ بِنْتَ خَارِجَةَ تَحْتِ الصُّدَيْقِ ، لَا تَحْتِ عُمَرَ ، وَفِي

« مَسْنَدِ أَحْمَدَ » : « لَوْ رَأَيْتَ ابْنَةَ زَيْدٍ امْرَأَةً عُمَرَ » .

وَكَذَلِكَ أَخْرَجَهُ أَبُو عُوَانَةَ فِي « مُسْتَخْرَجِهِ عَلَى مُسْلِمٍ » .

= عِنْدَهُمَا ، وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بَأَنَّ يَكُونُ اسْمُهَا أَمْنَةً وَلَقَبَهَا النَّوَّارُ » .

قلت : الحديث في « مسند أحمد » : (٢ / ١٢٤) وليس فيه لفظة « النوار » فلعلها

سقطت على الناسخ أو الطابع .

٥٧٠ - الصحيح : كتاب الطلاق : باب وجوب الكفارة ... : (١٤٧٤) بعد (٢٠)

(٢ / ١١٠٠) ، المعلم : (٢ / ١٣٠) رقم (٦٢٣) ، النووي : (١٠ / ٧٥) ، الإكمال :

(٤ / ١١٢) .

وقع تعيين (سودة) في « صحيح مسلم » : رقم (١٤٧٤) بعد (٢١) وقال ابن حجر

في « الفتح » : (٩ / ٣٧٨) رقم (٥٢٦٧) : « لم أقف على تعيينها وأظنُّها حفصة » وأسهب

في الكلام عليها في : (٩ / ٣٧٦ - ٣٧٧) أيضاً !! وسياق مسلم يؤيد ما قاله المصنّف .

٥٧١ - الصحيح : كتاب الطلاق : باب بيان أنَّ تخيير امرأته ... : (١٤٧٨)

(٢ / ١١٠٥) ، المعلم : (٢ / ١٣٠) رقم (٦٢٤) ، النووي : (١٠ / ٨١) ، الإكمال :

(٤ / ١١٦) .

كذا في الأصل : « من طريق ابني سعد » وسعد هو ابن أبي وقاص .

قوله : « وبنْت خَارِجَةَ ... » كذا في الأصل ، والمشهور أنَّ المتكلم بعد الموت هو زيد بن

خارجة الأنصاري الخزرجي أخو حبيبة زوج أبي بكر ، وقيل : المتكلم هو خارجة .

ولجميلة ترجمة في « طبقات ابن سعد » : (٨ / ٣٤٦) و « تهذيب الأسماء واللغات » :

(٢ / ٣٣٥) .

وَفِي « طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ » مِنْ طَرِيقِ ابْنِي سَعْدٍ : « صَكَكْتُ جَمِيلَةَ بِنْتِ
ثَابِتٍ ، وَبِنْتُ خَارِجَةَ ، الْمُتَكَلِّمُ بَعْدَ الْمَوْتِ » .

٥٧٢ - قَوْلُهُ : (وَنَحْنُ حِينَئِذٍ نَتَخَوَّفُ مَلِكًا مِنْ مَلُوكِ غَسَّانَ) . ذَكَرْتُهُ
فِي « التَّوْضِيحِ » .

٥٧٣ - قَوْلُهُ : (وَغُلَامٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَدٌ) . هُوَ رَبَّاحٌ ، كَمَا فِي

(م) قَبْلَ هَذَا .

٥٧٤ - قَوْلُهُ : (وَكَانَ لِي جَارٌ مِنَ الْأَنْصَارِ) . ذَكَرْتُهُ فِي « التَّوْضِيحِ » .

= والمتكلمون بعد الموت ، جمعهم ابن أبي الدنيا في جزء « من عاش بعد الموت » وهو
مطبوع ، وذكرهم العراقي في « المستفاد » : (٣١) .

٥٧٢ - الصحيح : كتاب الطلاق : باب الإيلاء واعتزال النساء وتخيرهن ... :
(١١٠٨ / ٢) ، المعلم : (١٣٣ / ٢) رقم (٦٣٠) ، النووي : (١٠ / ٨٦) ، الإكمال :
(٤ / ١١٩) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٩ / ٢٨٤) : « تقدّمت تسميته في كتاب العلم » .
قلت : لم يُذكر شيءٌ عند شرحه للحديث في الكتاب المذكور : برقم (٨٩) ، ففعل
سقطاً وقع ، أو وقع ذهول من ابن حجر ، والله أعلم .

وفي الأصل : « وكنا نتخوَّفُ ! والمثبت من « الصحيح » .

٥٧٣ - الصحيح : كتاب الطلاق : باب الإيلاء واعتزال النساء وتخيرهن ... :
(١٤٧٩) بعد (٣١) (١١٠٨ / ٢) ، النووي : (١٠ / ٨٧) ، الإكمال : (٤ / ١١٩) .
وقع مسمى في « صحيح مسلم » : (٢ / ١١٠٧) رقم (١٣٧٩) بعد (٣٠) .
وانظر : « فتح الباري » : (٩ / ٢٨٦) .

٥٧٤ - الصحيح : كتاب الطلاق : باب الإيلاء واعتزال النساء وتخيرهن ... :
(٢ / ١١١٢) ، المعلم : (١٣٣ / ٢) رقم (٦٣١) ، النووي : (١٠ / ٩١) ، الإكمال :
(٤ / ١٢٢) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ١٨٥) رقم (٨٩) : « هذا الجار هو عتبان بن
مالك ، أفاده ابن القسطلاني ، لكن لم يذكر دليله » .

٥٧٥ - قوله : (فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلُهُ) . لا أعرفه ، وفي (م) : (وأمر لها الحارث بن هشام وعيَّاش بن [أبي] ربيعةَ بِنَفَقَةٍ) .

٥٧٦ - قوله : (قالت : كُنْتُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ) . وَقَعَ عِنْدَ (مسلم) قَبْلَ هَذَا : أَنَّهُ أَبُو عَمْرٍو بْنِ حَفْصٍ ، وَكَذَا قَالَ الْجُمْهُورُ .
وَقِيلَ : إِنَّهُ أَبُو حَفْصِ بْنِ عَمْرٍو ، وَقِيلَ : أَبُو حَفْصِ بْنِ الْمُغْيِرَةِ .

= وقال : (٢٨١ / ٩) رقم (١٥٩١) : « واسم الجار المذكور أوس بن خولي بن عبد الله ابن الحارث الأنصاري ، سمَّاه ابن سعد من وجه آخر عن الزُّهري عن عروة عن عائشة » ، وقال : « فهذا هو المعتمد ، وأمَّا ما تقدم في العلم عن ابن عتبان قال أنه عتبان بن مالك فهو من تركيب ابن بشكوال ، فإنه جَوْزٌ أَنْ يَكُونَ الْجَارُ الْمَذْكُورُ عَتْبَانَ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَمْرٍو ، وَلَكِنْ لَا يَلِزَمُ مِنَ الْإِخَاءِ أَنْ يَتَجَاوَرَا ، وَالْأَخْذُ بِالنِّصِّ مُقَدَّمٌ عَلَى الْأَخْذِ بِالِاسْتِنْبَاطِ » ، وهذا موطن من مواطن عدة قرر فيها ابن حجر في آخر كتابه العظيم « فتح الباري » ما يخالف المقرر في أوَّلِهِ ، ولعلي - إنَّ يَسَّرَ اللَّهُ - أقوم بجمع هذه المواطن كلها في رسالة لطيفة .

٥٧٥ - الصحيح : كتاب الطَّلَاق : باب المَطْلُوقَةُ ثَلَاثًا لَا نَفَقَةَ لَهَا ... : (١٤٨٠) بعد (٣٦) (٢ / ١١١٤) ، المعلم : (٢ / ١٣٤) رقم (٦٣٤) ، النووي : (١٠ / ٩٥) ، الإكمال : (٤ / ١٢٣) .

كذا سُمِّيَا فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » : (٢ / ١١١٧) رقم (١٤٨٠) بعد (٤١) .
وفي الأَصْلُ : « فَأَمْرٌ » وَالمُثَبَّتُ مِنْ « الصَّحِيحِ » ، وَفِي الْأَصْلِ : « عَبَّاسٌ » وَالصُّوَابُ مَا أُثْبِتْنَاهُ ، وَمَا بَيْنَ الْمُعْقُوفَتَيْنِ زِيَادَةٌ مِنْ « الصَّحِيحِ » .

٥٧٦ - الصحيح : كتاب الطَّلَاق : باب المَطْلُوقَةُ ثَلَاثًا لَا نَفَقَةَ لَهَا ... : (١٤٨٠) بعد (٣٩) (٢ / ١١١٦) ، المعلم : (٢ / ١٣٣) رقم (٦٣٣) ، النووي : (١٠ / ١٠٠) ، الإكمال : (٤ / ١٢٦) .

سُمِّيَ أَبُو عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » : (٢ / ١١١٤) رقم (١٤٨٠) بعد (٣٦) ، وَفِيهِ (٢ / ١١١٥) (١٤٨٠) بعد (٣٨) أَبُو حَفْصِ بْنِ الْمُغْيِرَةِ الْمَخْزُومِي .
وَسَمَّاهُ (عَبْدِالْحَمِيدِ) الدَّهْبِيُّ فِي « التَّجْرِيدِ » : (١ / ٣٤٢) وَ (٢ / ١٨٩) رقم (٢١٩٦) : وَسَمَّاهُ ابْنَ الْجُوزِيِّ بِأَحْمَدَ فِي « التَّلْقِيحِ » : (١٦٥) .

وَاخْتِئِيفَ فِي اسْمِهِ ، فَلْأَكْثَرُونَ عَلَيَّ أَنَّ اسْمَهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ . وَقَالَ
(س) : اسْمُهُ : أَحْمَدُ ، وَقَالَ آخَرُونَ : كُنْيَتُهُ اسْمُهُ فَإِنْ قُلْتَ : اسْمُهُ أَحْمَدُ ،
فَلَا أَعْلَمُ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ اسْمُهُ أَحْمَدُ سِوَاهُ .
وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ الْحُفَّاظِ : أَحْمَدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . تَفَرَّدَ بِذِكْرِهِ
الواقدي .

٥٧٧ - قوله : (بابين زيد) . هو : أسامة بن زيد .

٥٧٨ - قوله : (إلى فلانة بنت الحكم) . لا أعرفها .

٥٧٩ - قوله : (طُلِّقَتْ خَالَتِي) . - جابر بن عبد الله - هي : أسماء ،

قاله الدميمري عن صحيح (م) .

٥٧٧ - الصحيح : كتاب الطلاق : باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ... : (١٤٨٠) بعد
(٤٩) (١١٢٠ / ٢) ، المعلم : (١٣٤ / ٢) رقم (٦٣٤) ، النووي : (١٠٦ / ١٠) ،
الإكمال : (١٢٨ / ٤) . كذا عينه النووي وغيره .

ووقع في بعض نسخ « الصحيح » « بأبي زيد » .

٥٧٨ - الصحيح : كتاب الطلاق : باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ... : (١٤٨١)
(٢ / ١١٢١) ، المعلم : (١٣٤ / ٢) رقم (٦٣٤) ، النووي : (١٠٧ / ١٠) ،
الإكمال : (١٢٩ / ٤) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٤٧٩ / ٩) : « نسبها إلى جدّها ، وهي بنت
عبدالرحمن ابن الحكم ، كما في الطريق الأولى » .

قلت : كذا سميت في « صحيح البخاري » : رقم (٥٣٢٢ ، ٥٣٢١) .

٥٧٩ - الصحيح : كتاب الطلاق : باب جواز خروج المعتدة البائن ... : (١٤٨٣)
(٢ / ١١٢١) ، النووي : (١٠٨ / ١٠) ، الإكمال : (١٢٩ / ٤) ، تكملة فتح الملهم :
(٢١٧ / ١) .

٥٨٠ - قوله : (فَزَجَرَهَا رَجُلٌ) . لا أعرفه .

٥٨١ - قوله : (بَعْدَ وَفَاةٍ زَوْجِهَا بِلَيْالٍ) . قيل : شهرٌ ، وقيل : خَمْسٌ

وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ، وَرَأَيْتُ الدَّمِيرِي قَالَ عَنِ الْبَخَارِيِّ : بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً ، وَقِيلَ دُونَ ذَلِكَ .

٥٨٢ - قوله : (ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُتَوَفَّى

أُخُوهَا) . ذَكَرْتُهُ مُطَوَّلًا فِي « التَّوْضِيحِ » ، وَالْمَرْأَةُ الَّتِي اشْتَكَّتْ ابْنَتُهَا عَيْنَهَا ، ذَكَرْتُهَا فِي « التَّوْضِيحِ » ، وَأَقُولُ هُنَا : هِيَ عَاتِكَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَعِيمِ الْعَدَوِيِّ ، كَذَا قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ فِي « مُبْهَمَاتِهِ » ، وَقَالَ : إِنَّ الْمُتَوَفَّى الْمُغْيِرَةَ الْمَخْزُومِيَّ ، وَالْبِنْتُ لَا أَعْرِفُهَا .

= لم يعينها أحد من الشراح المذكورين ؛ وفي « بذل المجهود » : « قال ابن حجر في

« التلخيص » : ذكرها أبو موسى في « ذيل الصحابة » في المبهمات . (١٠٨ / ٢) .

وفي الأصل : « طلبت » وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه من « الصحيح » .

٥٨٠ - الصحيح : كتاب الطلاق : باب جواز خروج المعتدة البائن ... : (١٤٨٣)

(٢ / ١١٢١) ، النووي : (١٠ / ١٠٨) ، الإكمال : (٤ / ١٢٩) .

في « تكملة فتح الملهم » : (١ / ٢١٨) : « لم أطلع على تسميته » .

٥٨١ - الصحيح : كتاب الطلاق : باب انقضاء عدة المتوفى ... : (١٤٨٥) بعد

(٥٧) (٢ / ١١٢٣) ، المعلم : (٢ / ١٣٧) رقم (٦٣٦) ، النووي : (١٠ / ١١٠) ،

الإكمال : (٤ / ١٣٠) ، تكملة فتح الملهم : (١ / ٢٢٣) .

نصص على أربعين ليلة في « صحيح البخاري » : رقم (٤٩٠٩) ، وفي « مسند

أحمد » شهران ، وعند النسائي عشرين ليلة ، قال ابن حجر : « والجمع بين هذه الروايات

متعذر لاتحاد القصة ، ولعل هذا هو السر في إبهام من أبهم المدة » .

وفي الأصل : « خمسة » وهو خطأ !

٥٨٢ - الصحيح : كتاب الطلاق : باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة ... :

(١٤٨٧) (٢ / ١١٢٤) ، النووي : (١٠ / ١١٣) ، الإكمال : (٣ / ١٣١) . =

كتاب اللعان

- ٥٨٣ - قوله : (قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ) . امرأةُ عُومَيْرِ الْعَجْلَانِيِّ
ذَكَرْتُهَا فِي « التَّوْضِيحِ » .
- ٥٨٤ - قوله : (فَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى إِلَى أُمَّهِ) . لا أعرفه .

= في « الغوامض » : رقم (١٠٦) و « التلخيص الحبير » : (٣ / ٢٣٩) رقم (١٦٤٧) ،
و « هدي الساري » : (ص : ٣٢٥) ، و « فتح الباري » : (٩ / ٤٨٨) ، و « نيل الأوطار » :
(٦ / ٣٢٩) أَنَّ الرَّجُلَ الْمُتَوَفَّى - رحمه الله - هو المغيرة المخزومي ، والمرأة السائلة النَّبِيَّ ﷺ
عن ابنتها هي عاتكة بنت عبد الله بن نعيم العدوي ، ويحتمل غير ذلك ، راجع : « الإصابة »
(٤ / ٤) ، و « تكملة فتح الملهم » : (١ / ٢٢٥) .

وفي الأصل : « عيناها ذكرته ... » و الصواب ما أثبتناه .

٥٨٣ - الصحيح : كتاب اللعان : (١٤٩٢) (٢ / ١١٢٩) ، المعلم : (٢ / ١٣٩)
رقم (٦٤١) ، النووي : (١٠ / ١٢١) ، الإكمال : (٤ / ١٣٠٩) ، تكملة فتح الملهم :
(١ / ٢٣٧) .

هي خولة بنت عاصم ، وقيل غير ذلك على ما بسطه ابن حجر في « الفتح » :
(٩ / ٤٤٨) .

وفي الأصل : « أنزل الله ... » والمثبت من « الصحيح » .

٥٨٤ - الصحيح : كتاب اللعان : (١٤٩٢) بعد (٢) (٢ / ١١٣٠) ، المعلم :
(٢ / ١٣٩) رقم (٦٤١) النووي : (١٠ / ١٢٣) ، الإكمال : (٤ / ١٤٢) ، تكملة
فتح الملهم : (١ / ٢٣٩) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٥٨٥ - قوله : (أَنْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ) . الظَّاهِرُ أَنَّهُ : عُومِرُ ، وَهُوَ

المُرَادُ فِي قَوْلِهِ : (إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ) .

٥٨٦ - قوله : (أَنْ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ) . الظَّاهِرُ : أَنَّهُ عُومِرُ .

٥٨٧ - قوله : (فَقُلْتُ لِلْغُلَامِ : اسْتَأْذِنْ لِي) . لا أَعْرِفُهُ .

٥٨٨ - قوله : (إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ بِبَشْرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ ،

وَكَانَ أَخَا الْبِرَاءِ بْنِ مَالِكٍ لِأُمِّهِ أُمِّ الْبِرَاءِ) . قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي تَرْجُمَتِهِ :

الْبِرَاءُ : هُوَ أَخُو أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ .

٥٨٥ - الصحيح : كتاب اللعان : (١١٣٠ / ٢) ، النووي : (١٠ / ١٢٣) ،

الإكمال : (٤ / ١٤٢) ، تكملة فتح الملهم : (٢ / ٢٤٠) .

وكذا قال ابن حجر في « الفتح » : (٩ / ٤٥٥) واستظهر صاحب « التكملة » أَنَّهُ

هلال بن أمية .

٥٨٦ - الصحيح : كتاب اللعان : (١٤٩٤) (٢ / ١١٣٢) ، المعلم : (٢ / ١٣٩)

رقم (٦٤١) ، النووي : (١٠ / ١٢٧) ، الإكمال : (٤ / ١٤٦) ، تكملة فتح الملهم :

(١ / ٢٤٧) .

انظر الهامش السابق .

٥٨٧ - الصحيح : كتاب اللعان : (١٤٩٣) (٢ / ١١٣١) ، المعلم : (٢ / ١٣٩)

رقم (٦٤١) ، النووي : (١٠ / ١٢٤) ، الإكمال : (٤ / ١٤٣) ، تكملة فتح الملهم :

(١ / ٢٤٠) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٥٨٨ - الصحيح : كتاب اللعان : (١٤٩٦) (٢ / ١١٣٤) ، المعلم : (٢ / ١٤١)

رقم (٦٤٣) ، النووي : (١٠ / ١٢٨) ، الإكمال : (٤ / ١٤٦) .

انظر : « الاستيعاب » : (١٥٣) ، و « التلخيص » : (١٦٧) ، وذكرهما علي ابن

المديني في « تسمية من روى عنه من أولاد العشرة » : رقم (٤٨٣ ، ٤٨٤) ، وأبو داود

السجستاني في « تسمية الإخوة الذين روي عنهم الحديث » : رقم (٥٣ ، ٥٤) .

وَكَذَا قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « التَّلْقِيحِ » .
أَقُولُ : وَأُمُّ أُنْسٍ ، هِيَ : أُمُّ سَلِيمٍ . وَقَالَ فِي شَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ : وَهُوَ
أَخُو الْبِرَاءِ بْنِ مَالِكٍ لِأُمِّهِ ، فَإِذَا أُمُّ الْبِرَاءِ لَا أَعْرِفُ اسْمَهَا .
٥٨٩ - قَوْلُهُ : (فَاتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ) . فِي (م) قَبْلَ هَذَا : أَنَّ الْآتِي

إِلَى عَاصِمٍ ، هُوَ : عُؤَيْبُ الْعَجْلَانِيُّ .
٥٩٠ - وَأَمَّا قَوْلُهُ : (فَقَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ) . هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ .
٥٩١ - قَوْلُهُ : (إِنْ وَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلًا) . امْرَأَةٌ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ
هِيَ : فُكَيْهَةُ بِنْتُ عُبَيْدِ بْنِ دُلَيْمِ بْنِ حَارِثَةَ .
٥٩٢ - قَوْلُهُ : (جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِرَازَةَ) . هُوَ ضَمْضَمُ بْنُ قَتَادَةَ . قَالَهُ
عَبْدُ الْعَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ . وَذَكَرْتُ فِي « التَّوْضِيحِ » شَيْئًا يَنْبَغِي أَنْ تُرَاجِعَهُ . وَامْرَأَتَهُ
لَا أَعْرِفُهَا ، وَلَا وَلَدَهَا .

-
- ٥٨٩ - الصحيح : كتاب اللعان : (١٤٩٧) بعد (١٢) (١١٣٤ / ٢) ، النووي :
(١٠ / ١٢٩) ، الإكمال : (٤ / ١٤٨) .
كذا وقع مسمى في « صحيح مسلم » : رقم (١٤٩٢) بعد (١) .
٥٩٠ - الصحيح : كتاب اللعان : (١٤٩٧) بعد (١٢) (١١٣٤ / ٢) ، النووي :
(١٠ / ١٢٩) ، الإكمال : (٤ / ١٤٨) .
وقع مسمى في « صحيح مسلم » : رقم (١٤٩٧) بعد (١٣) .
في الأصل : « الرجل » والمثبت من « الصحيح » .
٥٩١ - الصحيح : كتاب اللعان : (١٤٩٨) بعد (١٥) (١١٣٥ / ٢) ، المعلم :
(٢ / ١٤١) رقم (٦٤٤) ، النووي : (١٠ / ١٣١) ، الإكمال : (٤ / ١٤٩) ، تكملة
فتح الملهم : (١ / ٢٥٦) .
وكذا قال ابن سعد في « الطبقات » : (٨ / ٣٧٣) .
٥٩٢ - الصحيح : كتاب اللعان : (١٥٠٠) (١١٣٧ / ٢) ، المعلم : (٢ / ١٤٣) =

كتاب العتق

٥٩٣ - قوله : (فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بَرِيرَةَ لِأَهْلِهَا) . ذَكَرْتُهُمْ فِي « التَّوْضِيحِ » .

٥٩٤ - قوله : (وَكَانَ زَوْجَهَا عَبْدًا) . زَوْجُ بَرِيرَةَ هُوَ : مُغِيثٌ ، وَيُقَالُ : بَرِيرٌ ، وَيُقَالُ : مِقْسَمٌ .

= رقم (٦٥٠) ، النووي : (١٣٣ / ١٠) ، الإكمال : (١٥١ / ٤) ، تكملة فتح الملهم : (٢٥٩ / ١) .

وفصل ابن حجر في « الفتح » : (٤٤٣ / ٩) رقم (٥٣٠٥) ، الكلام عليه وأفاد أنه ضمضم بن قتادة ، وقال : « لم أقف على اسم المرأة ، ولا على اسم الغلام » .

٥٩٣ - الصحيح : كتاب العتق : باب إِمَّا الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ ... : (١٥٠٤) بعد (٦) (٢ / ١١٤١) ، المعلم : (١٤٦ / ٢) رقم (٦٥٣) ، النووي : (١٤٣ / ١٠) ، الإكمال : (١٥٨ / ٤) ، تكملة فتح الملهم : (٢٨٣ / ١) .

انظر « فتح الباري » : (١٨٩ / ٥) رقم (٢٥٦١) .

٥٩٤ - الصحيح : كتاب العتق : باب إِمَّا الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ ... : (١١٤٣ / ٢) ، النووي : (١٤٦ / ١٠) ، الإكمال : (١٦٥ / ٤) ، تكملة فتح الملهم : (٢٨٦ / ١) .

وقع مسمى بغيث عند البخاري في « صحيحه » : رقم (٥٢٨٣) ، والنسائي في « المجتبى » : (٢١٥ / ٨) ، والترمذي في « الجامع » : (٤٦١ / ٣) رقم (١١٥٥) ، وسماه بهذا الاسم ابن بشكوال في « الغوامض » : رقم (٣٦) وابن طاهر في « إيضاح الإشكال » : رقم (١٧٥) ، والعراقي في « المستفاد » : (٥٩٠) ، والسيوطي في « تنوير الحوالك » : (٢١ / ٢) وفي ترجمته في « الإصابة » : (١٩٦ / ٦) ، و « الاستيعاب » : (١٤٤٣ / ٤) إشارة =

٥٩٥ - قوله : (وَأَهْدِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمًا ، فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ :) .

المُهْدِي : لا أعرفه ، ومن القائلين : عائشة ، كما في (م) .

عن مينا بالتحسين

عن مينا بالتحسين

عن مينا بالتحسين

عن مينا بالتحسين

= إلى هذا الخبر .
٥٩٥ - الصحيح : كتاب العتق : باب إنما الولاء لمن أعتق ... : (١٥٠٤) بعد (١٢)
(٢ / ١١٤٤) ، النووي : (١٠ / ١٤٧) ، الإكمال : (٤ / ١٦٧) ، تكملة فتح الملهم :
(١ / ٢٨٦) . (٢ / ١١٤٤) ، النووي : (١٠ / ١٤٧) ، الإكمال : (٤ / ١٦٧) ، تكملة فتح الملهم :
لم يعين أحد من الشراح المذكورين اسم المهدي ، ووقع التصريح بأن عائشة من القائلين
« هذا تُصدِّق به ... » في « صحيح مسلم » : رقم (١٥٠٤) بعد (١٠) ، (١١) .
وفي الأصل : « وأهدي للنبي » ، والمثبت من « الصحيح » .

كتاب البيوع

٥٩٦ - قوله : (ذَكَرَ [رَجُلٌ] لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُخَدَعُ فِي الْبَيْعِ) . هذا الرَّجُلُ فِي حِفْظِي أَنَّهُ : حَبَّانُ بْنُ مُنْقِدٍ ، وَقِيلَ : بِلِ وَالِدِهِ ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ ، وَقَدْ اقْتَصَرَ عَلَيْهِ الْبُخَارِيُّ فِي « تَارِيخِهِ » ، وَرَجَّحَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ؛ بَعْدَ ذِكْرِ الْقَوْلَيْنِ .

٥٩٧ - قوله : (فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ : مَا صَلَاحُهُ ؟) . الْقَائِلُ

٥٩٦ - الصحيح : كتاب البيوع : باب من يخدع في البيع : (١٥٣٣)
 (١١٦٥ / ٣) ، المعلم : (١٦٨ / ٢) رقم (٦٦٣) ، النووي : (١٠ / ١٧٦) ، الإكمال :
 (١٩٨ / ٤) ، تكملة فتح الملهم : (١ / ٣٧٨) .
 وقع مسمى بحبان في « مسند الحميدي » : رقم (٦٢٢) ، و « سنن الدارقطني » :
 (٣ / ٥٤) ، و « المنتقى » : (١٩٧) لابن الجارود ، و « مستدرک الحاكم » : (٢ / ٢٢) ،
 و « سنن البيهقي » : (٥ / ٢٧٣) ، وأخرج ابن ماجه في « السنن » : (٢ / ٧٨٩) ،
 والدارقطني في « السنن » : (٣ / ٥٥) ، والبخاري في « التاريخ الكبير » : (٢ / ١٧) من
 طريق محمد بن يحيى بن حبان ، قال : هو جدِّي منقذ بن عمرو .
 وانظر : « فتح الباري » : (٤ / ٣٣٧) رقم (٢١١٧) و « إيضاح الإشكال » : رقم
 (١٦١) ، و « الأسماء » : رقم (١٧٩) ، و « الغوامض » : رقم (١٩) ، و « المستفاد » :
 (٥١) ، و « نيل الأوطار » : (٥ / ٢٠٧) ، و « الدرر النيرة » : (٢ / ١٤٨) ، و « أسد الغابة » :
 (١ / ٣٦٥) ، و « التاريخ الكبير » : (٨ / ١٧) رقم (١٩٩٠) .
 ٥٩٧ - الصحيح : كتاب البيوع : باب التَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ قَبْلَ بَدْوِ ... : (٣ / ١١٦٦) =

.....
٥٩٨ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ : حَتَّى يُحْزَرَ) .

٥٩٩ - قوله : (سَمِعْتُ عَمِّي) . هما : ظَهِيرٌ وَمُظَهَّرٌ .

= المعلم : (١٦٩ / ٢) رقم (٦٦٤) ، النووي : (١٧٩ / ١٠) ، الإكمال : (٢٠٣ / ٤) ،
تكملة فتح الملهم : (٣٩٧ / ١) .

في « مصنف عبدالرزاق » : (٦٤ / ٨) رقم (١٤٣٢٢) ما يدل على أَنَّ القائل هو
عطيّة بن سعد العوفي ؛ والله أعلم .
وبعد : « القائل » بياض في الأصل .

٥٩٨ - الصحيح : كتاب البيوع : باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو ... : (١٥٣٧)
بعد (٥٥) (١١٦٧ / ٣) ، النووي : (١٨١ / ١٠) ، الإكمال : (٢٠٤ / ٤) .
في « صحيح البخاري » : رقم (٢٢٤٦) : « قال رجل إلى جانبه » ، قال ابن حجر في
« الفتح » : (٤٣٢ / ٤) : « لم أقف على اسمه » ؛ والشائل (ما يوزن) هو أبو البخري
الطائي ، كما هو واضح من سياق مسلم هذا ، والعجب من ابن حجر فإنه قال : « لم أقف
على اسمه ، وزعم الكرماني أنه أبو البخري نفسه لقوله في بعض طرقه (فقال له الرجل)
بالتعريف » .

قلت : هو كما قال الكرماني ، إذ في رواية مسلم هذه « فقلت (أي : أبو البخري) :
ما يوزن ؟ » فهو القائل بلا شك .

وفي الأصل : « يجوز » ، والتصويب من « الصحيح » ، وما بعده بياض في الأصل .
٥٩٩ - كتاب البيوع : باب كراء الأرض ... : (١٥٤٧) بعد (١١٢)
(٣ / ١١٨١) ، المعلم : (١٧٩ / ٢) رقم (٦٦٩) ، النووي : (٢٠٣ / ١٠) ،
الإكمال : (٢١٩ / ٤) ، تكملة فتح الملهم : (٤٥٩ - ٤٦٠) .

وقع اسم (ظهير) في « صحيح مسلم » : (١١٨٢ / ٣) رقم (١٥٤٨) بعد
(١١٤) ، وكذا في « صحيح البخاري » : رقم (٢٣٣٩) .

أمّا الثاني : فوقع التصريح باسمه (مهير) هكذا عند ابن السكن ، قال ابن حجر في
« الفتح » : (٢٦ / ٩) رقم (٢٣٤٦ ، ٢٣٤٧) عنه : « فهذا أولى أن يعتمد ، وهو يوزن
أخيه ظهير ، كلاهما بالتصغير » .

٦٠٠ - قوله : (فَجَاءَنَا ذَاتَ يَوْمٍ رَجُلٌ مِنْ عُمُومَتِي) . في (م) بعدَ

هذا : أَنَّهُ ظَهِيرٌ . (في حاشية نسخة من نسخة) : ص ١٤٥ - ١٤٦

٦٠٠ - قوله : (فَجَاءَنَا ذَاتَ يَوْمٍ رَجُلٌ مِنْ عُمُومَتِي) : ص ١٤٥ - ١٤٦

(في حاشية نسخة من نسخة) : ص ١٤٥ - ١٤٦ .
(في حاشية نسخة من نسخة) : ص ١٤٥ - ١٤٦ .

(في حاشية نسخة من نسخة) : ص ١٤٥ - ١٤٦ .
(في حاشية نسخة من نسخة) : ص ١٤٥ - ١٤٦ .

(في حاشية نسخة من نسخة) : ص ١٤٥ - ١٤٦ .
(في حاشية نسخة من نسخة) : ص ١٤٥ - ١٤٦ .

(في حاشية نسخة من نسخة) : ص ١٤٥ - ١٤٦ .
(في حاشية نسخة من نسخة) : ص ١٤٥ - ١٤٦ .

(في حاشية نسخة من نسخة) : ص ١٤٥ - ١٤٦ .
(في حاشية نسخة من نسخة) : ص ١٤٥ - ١٤٦ .

(في حاشية نسخة من نسخة) : ص ١٤٥ - ١٤٦ .

= ونقل ابن حجر (عن بعض من أمصتف في المبهمات) أَنَّهُ قَالَ : « مُظْهَرٌ » - ونصص على ضبطه - ولعله أراد المصنّف ، أو ابن العراقي فَإِنَّهُ قَالَ ذَلِكَ فِي « الْمُسْتَفَاد » : (٥٤) .
٦٠٠ - الصحيح : كتاب البيوع : باب كراء الأرض بالطعام ... : (١٥٤٨) بعد (١١٣) (١١٨١ / ٣) ، المعلم : (١٧٩ / ٢) رقم (٦٦٩) ، النووي : (٢٠٤ / ١٠) ، الإكمال : (٢١٩ / ٤) .

كذا سمي في « صحيح مسلم » : رقم (١٥٤٨) بعد (١١٤) .
وانظر « المستفاد » : (٥٤) .

كتاب المساقاة

- ٦٠١ - قوله : (أصيب رجلٌ في عهدِ رسولِ الله ﷺ في ثمارٍ ابتاعها) . قيل : هو معاذُ بن جبل ، قاله النووي في « شرحه » .
- ٦٠٢ - قوله : (وحَدَّثني غيرُ واحدٍ من أصحابنا) . قال ابن طاهر عن بعض مشايخه : أن قول (م) في إسنادِ هذا الحديث : « حَدَّثني غيرُ واحدٍ من أصحابنا » أنه محمَّد بن إسماعيل البخاري .

- ٦٠١ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب استحباب الوضع من الدين ... : (١٥٥٦) (٣ / ١١٩١) ، المعلم : (٢ / ١٨٣) رقم (٦٧٤) ، النووي : (١٠ / ٢١٨) ، الإكمال : (٤ / ٢٣٤) ، تكملة فتح الملهم : (١ / ٤٨٥) .
- نص عبارة النووي : « وهذا المفلس المذكور قيل معاذ بن جبل رضي الله عنه » ، وحكاه الأبي عن القاضي عياض ، ثم حكى عن القرطبي ، قال : « كان غرماؤه يهودًا » . قلت : ومستند ذلك في « مصنَّف عبدالرزاق » : (٨ / ٢٦٨) رقم (٥١٧٧) ، و « سنن البيهقي » : (٦ / ٤٨) ، فانظرها ، والله الموقِّع . وفي الأصل : « وأصيب » والمثبت من « الصحيح » .

- ٦٠٢ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب استحباب الوضع في الدين ... : (١٥٥٧) (٣ / ١١٩١) ، المعلم : (٢ / ١٨٣) رقم (٦٧٤) ، النووي : (١٠ / ٢١٩) ، الإكمال : (٤ / ٢٣٨) ، تكملة فتح الملهم : (١ / ٤٨٧) .
- احتمل المازري أن يكون البخاري أو أحمد بن يوسف الأزدي ، إذ روى مسلم عن الأخير عن إسماعيل بن أبي أويس في كتاب اللعان وفي كتاب الفضائل .
- وذكر ابن حجر في « الفتح » (٥ / ٣٠٨) أن حواشي أخرى مختلفة .

٦٠٣ - قوله : (تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ) . لا أعرفه .

٦٠٤ - قوله : (سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ كَسْبِ الْحِجَامِ) . لا أعرفُ

السائل .

٦٠٥ - قوله : (وَأَعْطَى الْحِجَامَ أُجْرَهُ) . الظاهرُ أنَّه أبو طيبة، وهو

المُراد في قوله : (عَبْدٌ لِبَنِي بِيَاضَةَ) وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ : (غُلَامًا لَنَا حِجَامًا) .

قاله النَّووي في « مُبْهِمَاتِهِ » وَأَجْرَتُهُ ذَكَرْتُهُ فِي « التَّوْضِيحِ » .

٦٠٣ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب فضل إنظار المعسر ... : (١٥٦٠)

(٣ / ١١٩٤) ، المعلم : (٢ / ١٨٧) رقم (٦٧٧) ، النووي : (١٠ / ٢٢٤) ،

الإكمال : (٤ / ٢٤٣) .

هو ممن كان قبلنا ، كما وقع التصريح به في بعض الروايات ، وانظر كتابنا « من قصص

الماضيين » : (ص ١٧١) .

٦٠٤ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب حل أجرة الحجامة ... : (١٥٧٧) بعد

(٦٢) (٣ / ١٢٠٤) ، النووي : (١٠ / ٢٤٢) ، الإكمال : (٤ / ٢٥٦) ، تكملة فتح

الملهم : (١ / ٥٤٥) .

لم يعينه أحد من الشُّرَاحِ المذكورين .

٦٠٥ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب حل أجرة الحجامة ... : (١٢٠٢)

(٣ / ١٢٠٥) ، النووي : (١٠ / ٢٤٢) ، الإكمال : (٤ / ٢٥٧) ، تكملة فتح الملهم :

(١ / ٥٤٥) .

ذكر ابن حجر في « الفتح » : (٤ / ٤٥٩ - ٤٦٠) أقوالاً عدَّة في اسمه ، وكذا في

أجْرته ، فراجعهُ .

وانظر : « الأسماء » : رقم (١٥٥) ، و « الإشارات » : رقم (١٥٠) ، و « تنوير

الحوالك » : (٢ / ٢٤٥) ، و « الاستيعاب » : (٤ / ١٧٠٠) .

ووقع في الأصل بدلاً من « وأجْرته » ما رسمه « وحواجه » !!

٦٠٦ - قوله : (فَذُكِرَ لابن عُمَرَ قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ : يَرْحُمُ اللَّهُ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ صَاحِبَ زَرْعٍ) . لا أَعْرِفُ الذَّاكِرَ .

٦٠٧ - قوله : (أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُهُ)

٦٠٨ - قوله : (إِنَّ رَجُلًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَاوِيَةَ خَمْرٍ) . هُوَ

تَمِيمُ الدَّارِيُّ ، وَقِيلَ : رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ ، يُكْنَى أَبُو تَمَّامٍ ، قَالَهُ الْخَطِيبُ . وَقَالَ ابْنُ بَشْكُوَالٍ : أَنَّ اسْمَهُ كَيْسَانَ أَبُو نَافِعِ الدُّمَشْقِيِّ كَمَا فِي « مَوْطَأِ ابْنِ وَهْبٍ » وَفِي [الصَّحَابَةِ] لابنِ رَشْدِينَ ، وَقِيلَ : أَبُو عَامِرِ الثَّقَفِيِّ ، ذَكَرَهُ ابْنُ السَّكَنِ .

٦٠٦ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب الأمر بقتل الكلاب ... : (١٥٧٥) بعد (٥٨) : (١٢٠٣ / ٣) ، النووي : (١٠ / ٢٤٠) ، الإكمال : (٤ / ٢٥٥) ، تكملة فتح الملهم : (١ / ٥٤٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٦٠٧ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب تحريم بيع الخمر ... : (١٥٧٩) (٣ / ١٢٠٦) ، النووي : (١١ / ٣) ، الإكمال : (٤ / ٢٥٩) ، تكملة فتح الملهم : (١ / ٥٥٢) . أخرجهُ أَحْمَدُ فِي « الْمُسْنَدِ » : (١ / ٢٤٤) مِنْ طَرِيقِ فُلْحٍ وَ (١ / ٣٢٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ كِلَاهِمَا عَنْ زَيْدٍ ، وَلَعَلَّ الْمُرَادَ أَحَدَهُمَا ، وَلَمْ يَعْيَنهُ أَحَدٌ مِنَ الشَّرَاحِ الْمَذْكُورِينَ .

وبعد : « وغيره » بياض في الأصل .

٦٠٨ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب تحريم بيع الخمر ... : (٥٧٩) (٣ / ١٢٠٦) ، النووي : (١١ / ٤) ، الإكمال : (٤ / ٢٥٩) ، تكملة فتح الملهم : (١ / ٥٥٢) . فِي « مُسْنَدِ أَحْمَدَ » : (١ / ٢٤٤) : « قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ دُوسٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرِوَايَةِ خَمْرٍ هَدَاها لَهُ » وَفِيهِ : (١ / ٢٣٠) : « كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَدِيقٌ مِنْ ثَقِيفٍ أَوْ دُوسٍ فَلَقِيَهُ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ بِرِوَايَةِ خَمْرٍ يَهْدِيها لَهُ » ، وَكَذَا عِنْدَ الدَّارِمِيِّ فِي « السَّنَنِ » : (٢ / ٤٠) . وَصَرَّحَ بِاسْمِهِ عَلَى أَنَّهُ أَبُو عَامِرِ الثَّقَفِيِّ ، كَمَا فِي « جَامِعِ الْمَسَانِيدِ » لِلْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ : (٢ / ٦١) ، وَصَرَّحَ بِاسْمِهِ عَلَى أَنَّهُ تَمِيمٌ فِي « الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ » : (٢ / ١٠٣) رَقْم (١٧٧٤) =

٦٠٩ - قوله : (فَسَارَ إِنْسَانًا) . لا أعرفه .

٦١٠ - قوله : (فقيل : يا رسول الله! أرأيت شحوم الميتة) . القائل :

لا أعرفُ اسمه .

٦١١ - قوله : ([قال] له رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ) . لا أعرفه .

= وقال الخطيب في « الأسماء » : رقم (٣٦٧) : « يقال إنَّ الرَّجُلَ الَّذِي أَهْدَى الْخَمْرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبُو رَقِيَّةٍ تَمِيمِ بْنِ أَوْسِ الدَّارِيِّ ، ويقال : بل رجل من ثقيف يُكْنَى أبا تمام » .
وفصل ابن بشكوال في « الغوامض » : رقم (١٣) في اسم الثَّقَفِيِّ معتمداً على « موطأ ابن وهب » و « الصَّحَابَةِ » لابن رشد ، وكلام المصنّف منه ، وانظر : « المستفاد » : (٤٧) و « أسد الغابة » : (٤ / ٢٥٧) وترجمة (كيسان) .

وفي الأصل : « كيسان أبو نافع » وعلى « أبو » علامة (،) ، وعليه فهي إشارة على تقديم وتأخير وقع في العبارة وهو الظاهر فهو : « أبو نافع كيسان » ، ولا ثمره في التقديم والتأخير ، وقد قيل : هو أبو نافع كيسان بن عبد الله بن طارق ، وقيل : هو نافع بن كيسان ، وليست العلامة المذكورة علامة ضرب ، أعني أن ناسخ الأصل لم يرد أنه نافع بن كيسان ، والله أعلم .

وما بين المعقوفتين سقط من الأصل .

٦٠٩ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب تحريم بيع الخمر ... : (١٥٧٩) (٣ / ١٢٠٦) ، النووي : (٤ / ١١) ، الإكمال : (٤ / ٢٥٩) ، تكملة فتح الملهم : (١ / ٥٥٣) .
في « مسند أحمد » : (١ / ٢٣٠) : « فأقبل الرجل على غلامه » وفيه : (١ / ٣٢٤)
« فالتفت الرجل إلى قائد البعير » .

فهذا الإنسان كان غلاماً للرجل المذكور ، والله أعلم .

٦١٠ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب تحريم بيع الخمر والميتة ... : (١٥٨١) بعد (٧١) (٣ / ١٢٠٧) ، المعلم : (٢ / ١٩٣) رقم (٦٨٣) ، النووي : (١١ / ٦) ، الإكمال : (٤ / ٢٦١) ، تكملة فتح الملهم : (١ / ٥٦٠) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٤ / ٤٢٥) رقم (٢٢٣٦) : « لم أف على تسمية القائل » .

٦١١ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب الربا ... : (١٥٨٤) بعد (٧٦) : =

- ٦١٢ - قوله : (إذا جاءَ خادِمُنَا) . لا أعرفه .
 ٦١٣ - قوله : (فَأَمَرَ مُعَاوِيَةَ رَجُلًا أَنْ يَبِيعَهَا) . لا أعرفه .
 ٦١٤ - قوله : (باعَ شريكٌ لي وَرَقًا بِنَسِيئَةٍ) . لا أعرفه .
 ٦١٥ - قوله : (فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَدًا بِيَدٍ ؟) . لا أعرفُ الرَّجُلَ .

= (١٢٠٨ / ٣) ، المعلم : (١٩٥ / ٢) رقم (٦٨٤ . ٦٨٦) ، النووي : (١١ / ١٠) ،
 الإكمال : (٤ / ٢٦٤) ، تكملة فتح الملهم : (١ / ٥٨٥) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

وما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .

- ٦١٢ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً ... :
 (١٥٨٦) (٣ / ١٢٠٩) ، المعلم : (١٩٥ / ٢) رقم (٦٨٤ ، ٦٨٥) ، النووي :
 (١١ / ١٢) ، الإكمال : (٤ / ٢٦٥) ، تكملة فتح الملهم : (١ / ٥٩١) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وفي رواية البيهقي في « السنن الكبرى » :
 (٥ / ٢٨٣) : « يأتي خازننا من الغابة » .

وفي الأصل : « إذ » والتصويب من « الصحيح » .

- ٦١٣ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً ... :
 (١٥٨٧) (٣ / ١٢٣٠) ، المعلم : (١٩٥ / ٢) رقم (٦٨٤) ، النووي : (١١ / ١٢) ،
 الإكمال : (٤ / ٢٦٨) ، تكملة فتح الملهم : (١ / ٥٩٢) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

- ٦١٤ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب النهي عن بيع الورق بالذهب ديناً ... :
 (١٥٨٩) (٣ / ١٢١٢) ، النووي : (١١ / ١٦) ، الإكمال : (٤ / ٢٧١) ، تكملة
 فتح الملهم : (١ / ٥٩٩) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

وفي الأصل : « شريكاً » ! وهو خطأ .

- ٢١٥ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب النهي عن بيع الورق بالذهب ديناً ... :
 (١٥٩٠) (٣ / ١٢١٣) ، المعلم : (٢٠٠ / ٢) رقم (٦٨٨) ، النووي : (١١ / ١٦) ، =

٦١٦ - قوله : (أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِخَيْبَرِ بَقْلَادَةَ) . الآتي بها لا
أعرفه .

٦١٧ - قوله : (عن قُورَةَ بن عبد الرحمن المَعَاظِرِيِّ وَعَمْرُو بن الحارث
وغيرهما)

٦١٨ - قوله : ([عن] مَعْمَر بن عبد الله أَنَّهُ أُرْسِلَ غُلَامَهُ) . لا أعرفُ
اسمه .

= الإكمال : (٢٧١ / ٤) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (٣٨٣ / ٤) رقم
(١٢٨٢) .

٦١٦ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب بيع القلادة فيها خرز وذهب ... : (١٥٩١)
(٣ / ١٢١٣) ، النووي : (١١ / ١٧) ، الإكمال : (٤ / ٢٧١) ، تكملة فتح الملهم :
(١ / ٦٠١) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

وفي الأصل : « النُّبَيِّ » والمثبت من « الصحيح » .

٦١٧ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب بيع القلادة فيها خرز وذهب ... : (١٥٩١)
بعد (٩٢) (٣ / ١٢١٤) ، النووي : (١١ / ١٩) ، الإكمال : (٤ / ٢٧٣) ، تكملة فتح
الملهم (١ / ٦٠٥) .

أخرجه الطُّبراني في « الكبير » : (٣٠٢ - ٣٠٣) رقم (٧٧٦) من طريق ابن وهب
أخبرني عمرو بن الحارث وابن لهيعة وقُورَةَ بن عبد الرحمن عن عامر بن يحيى .

فالمراد هنا ابن لهيعة ، وحذفه المصنّف عن عميدٍ وقصيدٍ ، بناءً على منهجٍ له في ذلك ،
كما بيّنته في كتابي : « الإمام مسلم وجهوده في علم الحديث » .

وسقط من الأصل تعليق المصنّف ، ولعله تركه بياضاً ، والله أعلم .

٦١٨ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب بيع الطعام مثلاً بمثل ... : (١٥٩٢)
(٣ / ١٢١٤) ، النووي : (١١ / ٢٠) ، الإكمال : (٤ / ٢٧٣) ، تكملة فتح الملهم :
(١ / ٦٠٨) .

٦١٩ - قوله : (بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ) . قال ابن بشكوال :
هو سَوَادُ بْنُ غَزِيَّةِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَحُجَّتُهُ فِي « الصَّحَابَةِ » لابن السَّكَنِ .
قال الخطيب : وَقِيلَ : مَالِكُ بْنُ صَعْصَعَةَ الْخَزْرَجِيُّ انْتَهَى .
وَيَتَحْتَمُّ أَنْ يَكُونَ هُنَا الْمَنْعُوتُ فِي قَوْلِهِ : « بَنِي عَدِيٍّ » أَنْ يَكُونَ
سَوَادًا ، وَكَذَا جَزَمَ بِهِ أَنَّهُ الْمَبْعُوثُ إِلَى خَيْبَرَ : أَبُو عُمَرَ فِي « اسْتِيعَابِهِ » ، وَإِنَّمَا
يَجِيءُ الْقَوْلُ الْآخِرُ فِي رِوَايَةٍ : (بَعَثَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ) لَا فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ .
٦٢٠ - قوله : (أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ) . الْآتِي بِهِ : هُوَ : بِلَالٌ ،
كَمَا فِي (م) قَبْلَ هَذَا ، وَهُوَ الْمُرَادُ فِي قَوْلِهِ : (لَقَدْ جَاءَ بَعْضُ فِتْيَانِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ) .

= لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

وما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .

٦١٩ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب بيع الطعام مثلاً بمثل ... : (١٥٩٣)
(١٢١٥ / ٣) ، المعلم : (٢ / ٢٠١) رقم (٦٨٩) ، النووي : (١١ / ٢٠) ، الإكمال :
(٤ / ٢٧٦) ، تكملة فتح الملهم : (١ / ٦٠٩) .

وقع مسمى بسواد في « سنن الدارقطني » : (٣ / ١٧) ، وقال ابن حجر في
« التلخيص الحبير » : (٣ / ٨) رقم (١١٣٩) : « حكاها مملي عند الدارقطني » ، وكذا عيَّنه
أبو عوانة ، كما في « فتح الباري » : (٤ / ٤٠٠) رقم (٢٢٠١) ، وسمَّاه بهذا الإسم : ابن
عبدالبر في « الاستيعاب » : (٢ / ٦٩٣) رقم (١١٠٨) ، وابن بشكوال في « الغوامض » :
رقم (٣٨) ، وابن طاهر في « إيضاح الإشكال » : رقم (١٦٤) ، والسَّخَاوِيُّ فِي « التَّحْفَةِ
اللطيفة » : (٢ / ٢٥٧) ، والسيوطي في « تنوير الحوالك » : (٢ / ٥٣) .

وحكى القولين المذكورين : الخطيب في « الأسماء » : رقم (١٨٣) .

وفي الأصل : « عزية » و « هنا المنعوت » والصواب ما أثبتناه .

٦٢٠ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب بيع الطعام مثلاً بمثل ... : (١٥٩٤) بعد
(٩٧) (٣ / ١٢١٦) ، المعلم : (٢ / ٢٠١) رقم (٦٨٩) ، النووي : (١١ / ٢٢) =

٦٢١ - قوله : (تَزَوَّجْتُ نَيْبًا) . ذَكَرْتُهَا فِي « التَّوْضِيحِ » .

وَالرَّجُلُ الَّذِي لَهُ عَلَى جَابِرٍ أُوقِيَةٌ مِنْ ذَهَبٍ : لَا أَعْرِفُهُ .

٦٢٢ - قوله : (اسْتَسَلَفَ مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا) . هُوَ : أَبُو الشَّحْمِ .

وَذَكَرْتُ زِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ فِي « التَّوْضِيحِ » ، وَهُوَ الْمُرَادُ فِي قَوْلِهِ بَعْدَهُ ، قَالَ :

(كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقٌّ) وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ الْمُرَادُ أَيْضًا فِي

قَوْلِهِ : (اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [مِنْ يَهُودِيٍّ] طَعَامًا) . وَسَيَأْتِي ذِكْرُ

الطَّعَامِ .

= الإكمال : (٤ / ٢٧٦) ، تكملة فتح الملهم : (١ / ٦١٢) .

في « صحيح مسلم » : رقم (١٥٩٤) بعد (٩٦) : « جاء بلالٌ بتمرٍ برزنيٍّ » ، وكذا

في « صحيح البخاري » : رقم (٢٣١٢) .

في الأصل : « فتیان النبی » ، والمثبت من « الصحيح » .

٦٢١ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب بيع البعير واستكساء ركوبه ... : (٧١٥)

بعد (١١٠) (٣ / ١٢٢٢) ، النووي : (١١ / ٣٢) ، الإكمال : (٤ / ٢٨٩) ، تكملة

فتح الملهم : (١ / ٦٣٧) .

تقدّم تعيينها : برقم (٥٦٧) .

وفي الأصل : « ذكرته في ... » ، والصواب ما أثبتناه .

٦٢٢ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب من استلف شيئاً ... : (١٦٠٠)

(٣ / ١٢٢٤) ، المعلم : (٢ / ٢٠٩) رقم (٦٩٣) ، النووي : (١١ / ٣٦) ، الإكمال :

(٤ / ٢٩١) ، تكملة فتح الملهم : (١ / ٦٤١) .

سماه أبا الشَّحْمِ الْعِرَاقِيَّ فِي « الْمُسْتَفَادِ » : (ص ٥٣) ، ولم يذكر مستنده ، وفصل

فيه ابن حجر وبين أنه اليهودي الذي رهن الدرع عنده على طعام ، انظر : « فتح الباري » :

(٥ / ١٤٠ - ١٤١) رقم (٢٥٠٨) ومقدار الطَّعَامِ يَأْتِي : برقم (٦٢٤) .

وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » : (٣ / ١٢٢٦) رقم (١٦٠٣) .

٦٢٣ - قوله : (جَاءَ عَبْدٌ فَبَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ) . لا أعرفه ، ولا سيده ،

ولا العبدَيْنِ .

٦٢٤ - قوله : (طَعَامًا) . في حفطي : أنه ثلاثون وسقاً .

٦٢٥ - قوله : (وَرَهْنَهُ دِرْعًا) . هي : ذَاتُ الْفُضُولِ ، قاله غَيْرُ وَاحِدٍ .

٦٢٣ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب جواز بيع الحيوان بالحيوان ... : (١٦٠٢)

(٣ / ١٢٢٥) ، النووي : (١١ / ٣٩) ، الإكمال : (٤ / ٢٩٥) ، تكملة فتح الملهم :

(١ / ٦٤٨) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، ولم تسعف رواية النسائي في « المجتبى » :

(٧ / ٢٩٢ - ٢٩٣) رقم (٤٦٢١) ، و الترمذي في « الجامع » : رقم (١٥٩٦) على

تعينهم ، وأفاد القاضي عياض أن السيد كان مسلماً ، لأن النبي ﷺ بايع من نزل من عبيد

أهل الطائف وغيرهم ، ولم يردهم إلى ساداتهم ، والسياق مشعر بذلك ، والله أعلم .

٦٢٤ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب الرهن وجوازه ... : (١٦٠٣)

(٣ / ١٢٢٦) ، المعلم : (٢ / ٢٠٩) رقم (٦٩٤) ، النووي : (١١ / ٣٩) ، الإكمال :

(٣ / ٢٩٥) ، تكملة فتح الملهم : (١ / ٦٥٠) .

ورد في « صحيح البخاري » : رقم (٢٩١٦) : « ... بثلاثين صاعاً من شعير » ،

وكذلك رواه أحمد وابن ماجه والطبراني وغيرهم ، وأخرجه الترمذي والنسائي فقالا « بعشرين »

ولعله كان دون الثلاثين فجبر الكسر تارةً وألغى أخرى ، ووقع لابن حبان أن قيمة الطعام كانت

ديناراً ، أفاده ابن حجر في « الفتح » : (٥ / ١٤١) رقم (٢٥٠٨) .

٦٢٥ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب الرهن وجوازه في ... : (٣ / ١٢٢٦) ،

المعلم : (٢ / ٢٠٩) (٦٩٥) ، النووي : (١١ / ٤٠) ، الإكمال : (٤ / ٢٩٦) ، تكملة

فتح الملهم : (١ / ٦٥٠) .

إدراعه ﷺ سبعة منها ذات الفضول ، وانظر : « العجالة السنية » : (٢٦٨ - ٢٦٩) ،

وقد افتك هذه الدرع أبو بكر وسلمها لعلي ، انظر تفصيل ذلك في « فتح الباري » :

(٥ / ١٤٢) .

وفي الأصل : « درعه » والمثبت من « الصحيح » .

٦٢٦ - قوله : (إلى أجلٍ) . في حفظي أنه سنة .

٦٢٧ - قوله : (وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا) . حديث خالد بن عبد الله

عن عمرو بن يحيى ، أخرجه (د) في « سننِه » عن وهب بن بَقِيَّةِ الوَاسِطِيِّ

- وهو أحدُ الثَّقَاتِ الَّذِينَ رَوَى عَنْهُمْ (م) في « صحيحه » - عن خالد بن

عبد الله - وَهُوَ الطَّحَانُ - بإسناده المذكور مُتَّصِلًا ، وَلِلرَّشِيدِ فِيهِ كَلَامٌ

مَطْوَلٌ ، فَانظُرْهُ مِنْ « العُرَرِ » .

(١٧٨٤٢) .

٦٢٦ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب الرهن وجوازه ... : (٣ / ١٢٢٦) ،

المعلم : (٢ / ٢٠٩) رقم (٦٩٥) ، النووي : (١١ / ٤٠) ، الإكمال : (٤ / ٢٩٦) ،

تكملة فتح الملهم : (١ / ٦٥٠) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٥ / ١٤٢) رقم (٢٥٠٩) : « وأما الأجل ففي

« صحيح ابن حبان » من طريق عبد الواحد بن زياد عن أنس أنه سنة » .

٦٢٧ - الصحيح : كتاب المساقاة : باب تحريم الاحتكار في الأقوات : (٣ / ١٢٢٨) ،

المعلم : (٢ / ٢١٢) رقم (٦٩٨) ، النووي : (١١ / ٤٣) ، الإكمال : (٤ / ٣٠٥) ،

تكملة فتح الملهم : (١ / ٦٥٩) .

كلام الرشيد في « غرر الفوائد المجموعة » ، وقد نسخته ، وأرجو الله أن يوفقني للقيام

بتحقيقه ، والكلام المذكور للمصنّف ، عند المازري وغيره من الشراح المذكورين ، والحديث من

الطريق المذكورة أخرجه أبو داود في « السنن » : رقم (٣٤٤٧) ، وانظر « غاية المرام » : رقم

(٣٢٥) لشيخنا الألباني .

إلى أحمد بن يحيى المحقق .

كتاب الهبات

٦٢٨ - قوله : (حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ) . هُوَ الْوَرْدُ ، وَالَّذِي أَضَاعَهُ لَا أَعْرِفُهُ .

٦٢٩ - قوله : (نَحَلْتُ ابْنِي [هَذَا] غُلَامًا) . لَا أَعْرِفُ اسْمَ الْغُلَامِ .

٦٣٠ - قوله : (إِنَّ ابْنَةَ فُلَانٍ) . هِيَ : ابْنَةُ رَوَاحَةَ ، وَاسْمُهَا : عَمْرَةُ ،

٦٢٨ - الصحيح : كتاب الهبات : باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق ... : (١٦٢٠) (٣ / ١٢٣٩) ، المعلم : (٢ / ٢٢٨) رقم (٧٠٨) ، النووي : (١١ / ٦٢) ، الإكمال : (٤ / ٣٢٤) ، تكملة فتح الملهم : (٢ / ٥٠) .

جاء في « طبقات ابن سعد » : (١ / ٤٩٠) : « وَأَهْدَى تَمِيمُ الدَارِيُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا يُقَالُ لَهُ الْوَرْدُ ، فَأَعْطَاهُ عَمْرًا ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَوَجَدَهُ يُبَاعٌ » .
والورد لونٌ بين الكميّ والأشقر ، شُبِّهَ بِالْوَرْدِ الْمَشْمُومِ ، قَالَهُ الْمُتَاوِي فِي « الْعَجَالَةِ السَّنِّيَّةِ عَلَى أَلْفِيَةِ السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ » : (ص ٢٦٣) .

وانظر : « فتح الباري » : (٤ / ٢٣٦) رقم (٢٦٢٣) .

٦٢٩ - الصحيح : كتاب الهبات : باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة ... : (١٦٢٣) (٣ / ١٢٤٢) ، المعلم : (٢ / ٢٢٩) رقم (٧٠٩) ، النووي : (١١ / ٦٥) ، الإكمال : (٤ / ٣٢٩) ، تكملة فتح الملهم : (٢ / ٦٧) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولا بن حجر في « الفتح » : (٥ / ٢١٢ - ٢١٣) كلام متين في المنحول هل هو غلام أم حذيفة ، وفيه جمع قوي بين القولين ، والله أعلم .
٦٣٠ - الصحيح : كتاب الهبات : باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبات ... =

كما في (م) قبل هذا .

٦٣١ - قوله : (أَعْمَرَتِ امْرَأَةٌ بِالْمَدِينَةِ حَائِطًا لَهَا ابْنًا لَهَا) . لا
أعرفهما ، ولا ما في الحديث من المُبهم .

٨٢٢ - نهاية : (...)

٨٢٣ - نهاية : (...)

٨٢٤ - نهاية : (...)

٨٢٥ - نهاية : (...)

(١٦٢٤) بعد (١٩) (٣ / ١٢٤٤) ، المعلم : (٢ / ٢٢٩) رقم (٧٠٩) ، النووي :

(١١ / ٦٩) ، الإكمال : (٤ / ٣٣٣) .

سميت بـ « عمرة » في « صحيح البخاري » : رقم (٢٥٨٧) ، و « صحيح مسلم » :
رقم (١٦٢٣) بعد (١٣) ، و « مسند الحميدي » : رقم (٩١٩) .

وانظر : « الأسماء » : رقم (١٢١) ، و « سيرة ابن هشام » : (٣ / ٧٠٣) ،
و « الاستيعاب » : (٤ / ١٨٨٧) ، و « المستفاد » : (٥٦) .

٦٣١ - الصحيح : كتاب الهبات : باب العمرى ... : (١٦٢٥) بعد (٢٨)
(٣ / ١٢٤٧) ، النووي : (١١ / ٧٢) ، الإكمال : (٤ / ٣٣٦) ، التكملة : (٢ / ٨٩) .

لم يعينها أحد من الشراح المذكورين .

كتاب الوصية

- ٦٣٢ - قوله : (وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةُ لِي) . هي : عائشة . وذكُرْتُ عن شيخنا شيئاً في « التَّوضِيح » فأنظره .
- ٦٣٣ - قوله : (عن ثلاثة من وُلْدِ سَعِدٍ) . بَنُو سَعْدِ سَبْعَةٌ ، كما ذكر

٦٣٢ - الصحيح : كتاب الوصية : باب الوصية بالثلاث ... : (١٦٢٨ / ٣) (١٢٥٠ / ٣) ، المعلم : (٢٣١ / ٢) رقم (٧١٢) ، النووي : (١١ / ٧٦) ، الإكمال : (٤ / ٣٣٩) ، التكملة : (٦٨ / ٢) (١٠١) .

قال العيني في « العمدة » : (٤ / ٩٩) : « اسمها عائشة ، كذا ذكرها الخطيب وغيره ، وليست بالتّي روى عنها مالك ، تيك أخت هذه ، وهي تابعة ، وعائشة لها صحبة » .

وقال ابن حجر في « الفتح » : (٥ / ٣٦٧ - ٣٦٨) رقم (٢٧٤٢) عقبه : « لكن لم يذكر أحد من النسابين لسعد بنتاً تسمى عائشة غير هذه ، وذكروا أنّ أكبر بناته أم الحكم الكبرى ، وأمها بنت شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة ، وذكروا له بنات أخرى أمهاتهن متأخرات الإسلام بعد الوفاة النبوية ، فالظاهر أنّ البنت المشار إليها هي أم الحكم المذكورة لتقدم تزويج سعد بأُمها ، ولم أر من حرر ذلك » .

٦٣٣ - الصحيح : كتاب الوصية : باب الوصية بالثلاث ... : (١٦٢٨) بعد (٨) (٣ / ١٢٥٣) ، المعلم : (٢ / ٢٣٢) رقم (٧١٣) ، النووي : (١١ / ٨١) ، الإكمال : (٤ / ٣٤٣) ، التكملة : (٢ / ١١٠) .

ذكرهم علي ابن المديني في « تسمية من روى عنه من أولاد العشرة وغيرهم » في ولد سعد : (ص ٨٧) وفي (تسمية الإخوة) : (ص ١٠٤) وكذا أبو داود - وزاد إسحاق - في « تسمية الإخوة » : (ص ٨٣) ، وزاد عليه مسلم في « الطبقات » : رقم (٦٩١ - ٦٩٨ / بتحقيقي) =

ابن المديني، وهم : مُصعبٌ، وعامرٌ، ومُحمَّد، وإبراهيم، وعُمَر، ويحيى،
وعائشة .

وذكر أبو زرعة الدمشقي أنهم ثمانية .

وقال الدِّمياطي : هم : عامر، وإبراهيم، وإسحاق، وعُمَر، ومصعب،
وموسى، ومُحمَّد، وإسماعيل، وإسحاق الأصغر، وعبدالله الأكبر والأصغر،
وعُمير الأكبر والأصغر، وعبدالرحمن، وست عشرة أختاً .

وقال ابن المُلقِّن : عامر بن سعد بن أبي وقاص ، له أربعة عشر أختاً
وست عشرة أختاً ، وعددهم ابن الجوزي في أول « التلخيص » ستة وثلاثين
ولداً من ذكرٍ وأنثى وسماهم فيه، فقال : هم : إسحاق الأكبر، وأمُّ الحكم
الكبرى، وعُمَر، ومُحمَّد، وحفصة، وأمُّ القاسم، وأمُّ كلثوم، وعامر، وإسحاق
الأصغر ، وإسماعيل ، وأمُّ عمران ، [وإبراهيم] وموسى، وأمُّ الحكم
الصغرى، وأمُّ عمرو، وهند، وأمُّ الزبير، وأمُّ موسى، وعبدالله، ومصعب،
وعبدالله الأصغر، وبُجَيْرٌ، واسمه : عبدالرحمن، وخميذة، وعُمير الأكبر،
وخمنة، وعُمير الأصغر، وعمرو، وعمران، وأمُّ عمرو، وأمُّ أيوب، وأمُّ إسحاق،
يعقوباً .

وانظر عنهم : « طبقات ابن سعد » : (١٦٧ / ٥ - ١٧٠) ، و « طبقات خليفة » :
(٢٤٣) ، و « المعارف » : (٢٤٣) ، و « التلخيص » : (١١٨ - ١١٩) ، و « فتح الباري » :
(٣٦٦ / ٥) .

وفي الأصل : « وإسحاق والأصغر » وهو خطأ ، وفي الأصل أيضاً في موضعين : « ستة
عشر أختاً » وهو خطأ ، وفي الأصل : « وعمر وعمران » والصواب : « وعُمرو وعمران »
وكذلك هو في « طبقات ابن سعد » ، والمذكورون خمسة وثلاثون ، وما بين المعقوفين زيادة
من « التلخيص » وسقط من الأصل ، وبه يتم العدد ستة وثلاثين .

وكلام الرشيد في « حرر الصواب الخجسته » (٣٠ / ٤)

وقد رواه (م) من حديث عامر بن سعد عن أبيه ، ومن حديث مُصعب
ابن سعد عن أبيه أيضاً، وأخرجه (د ، س) من حديث عائشة بنتِ سعدٍ عن
أبيها أيضاً .

وللرّشيد في هذا المَكان كَلامٌ فانظرهُ في « الغرر » .
٦٣٤ - قوله : (أن رجلاً قال للنبي ﷺ : إن أبي مات) . لا أعرفهما .
وبعده : (أن رجلاً قال للنبي ﷺ : إن أمي أفتلتت) . وهذا الرجل
يُظهر : أنه سعد بن عبادة ، وأمّه : عمرة بنت مسعود .

٦٣٥ - قوله : (وقالوا : ما شأنه أهجّر ؟) . من القائلين : عمرُ رضي
الله عنه .

٦٣٤ - الصحيح : كتاب الوصية : باب وصول ثواب الصدقات إلى الميت ... :
(١٦٣٠) بعد (١١) (١٢٥٤ / ٣) ، النووي : (١١ / ٨٣) ، الإكمال : (٤ / ٣٤٤) ،
التكملة : (٢ / ١١٤) .

اختار النووي أن الواقعة هذه في حديث أبي هريرة وما في قول المصنّف بعده : (أن
رجلاً قال للنبي ﷺ إن أمي أفتلتت) - وهو في « الصحيح » : (١٠٠٤) بعد (١٢)
(٣ / ١٢٥٤) - واحدة .

وقد صرح باسم سعد بن عبادة في « صحيح البخاري » : رقم (٢٧٥٦) (٢٧٦١) ،
واسم أمّه عمرة بنت مسعود ، كما قال ابن سعد وغيره ، وانظر : « فتح الباري » : (٥ / ٣٨٦) ،
(٣٨٩) .

الجملة الأولى وقعت في الأصل هكذا : « إن أمي ماتت » ، وهو خطأ صوبناه من
« الصحيح » ، والجملة الثانية تؤكد خطأ الأولى ، إذ هما في « الصحيح » كما أثبتناهما .

٦٣٥ - الصحيح : كتاب الوصية : باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه ... :
(١٦٣٧) بعد (٢٠) (١٢٥٧ / ٣) ، المعلم : (٢ / ٢٣٤) رقم (٧١٨) ، النووي :
(١١ / ٨٣) ، الإكمال : (٤ / ٣٥٣) ، التكملة : (٢ / ١٣٦ ، ١٤٥) .

١٠٥٥١٢

كتاب النذر

٦٣٦ - قوله : (في نذرٍ كانَ على أمِّه) . أمُّ سعد تقدّمت .

٦٣٧ - قوله : (فأسرت ثقيفٌ رجّلين من أصحاب رسول الله ﷺ ،

= وقع التصريح في « صحيح مسلم » : (٣ / ١٢٥٩) رقم (١٦٣٧) بعد (٢٢) بأنَّ عمر قال : « إنَّ رسول الله قد غلب عليه الوجع ، وعندكم القرآن ، حسنا كتاب الله » قال صاحب « التكملة » : « لم أجد في شيء من الروايات الصحيحة أنَّ قائل هذا الكلام - أي : « ما شأنه ؟ أهجر ؟ » - هو سيّدنا عمر بن الخطّاب رضي الله عنه .

وأفاد الدهلوي في « التحفة الاثنا عشرية » : (ص ٤٥٣) أنَّ قائل ذلك أهل البيت ، أو صدر منهم على سبيل الاستفهام الاستنكاري ، وفي « مسند أحمد » : (١ / ٩٠) ما يشعر أنَّ موقف علي رضي الله عنه كموقف عمر رضي الله عنه .

موقف

٦٣٦ - الصحيح : كتاب النذر : باب الأمر بقضاء النذر ... : (١٦٣٨)

(٣ / ١٢٦٠) ، المعلم : (٢ / ٢٣٦) رقم (٧١٩) ، النووي : (١١ / ٩٦) ، الإكمال :

(٤ / ٣٥٨) ، التكملة : (٢ / ١٤٨) .

مضى برقم : (٦٣٤) ؛ واختلفوا في تعيين النذر ، فقيل : كان صوماً ، وقيل : كان عتقاً ، وقيل : كان صدقة ، وقيل : كان نذراً مطلقاً مبهماً ، وفي « السنن الكبرى » : للنسائي ما يشعر بصحة القول الثاني ، وانظر « جامع الأصول » : (١١ / ٥٥٤) .

٦٣٧ - الصحيح : كتاب النذر : باب لا وفاء لنذر في معصية لله ... : (١٦٤١)

(٣ / ١٢٦٢) ، النووي : (١١ / ٩٩) ، الإكمال : (٤ / ٣٦٠) ، التكملة : (٢ / ١٥٨) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، وفي الأصل : « أسر ثقيف » ، والتصويب من « الصحيح » ، وفي الموضعين : « النبي » ، والمثبت من « الصحيح » .

وَأَسْرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ . لا أَعْرِفُهُمْ .
 ٦٣٨ - قوله : (وَأَسْرَتْ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ) . فِي حَاشِيَةِ نَسْخَةِ الْوَالِدِيِّ
 مِنْ « صَحِيحِ (م) » بِخَطِّ مَغْرِبِيِّ مَا لَفْظُهُ : « قَالَ أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ فِي
 كِتَابِهِ : هِيَ امْرَأَةٌ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ . وَقَالَ الشَّهَيْلِيُّ : اسْمُهَا لَيْلَى ، وَيُقَالُ :
 كَانَتْ امْرَأَةً أَبِي ذَرٍّ ، إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ . وَقَالَ الْوَالِدِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - :
 « قَالَ بَعْضُ مَشَايِخِي : امْرَأَةُ ابْنِ أَبِي ذَرٍّ . وَقَالَ الذَّهَبِيُّ : لَيْلَى الْغِفَارِيَّةُ كَانَتْ
 تُدَاوِي الْجَرْحَى فِي الْمَغَازِي فِي خَبَرٍ بَاطِلٍ » . انْتَهَى .
 وَاِمْرَأَةُ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ الظَّاهِرُ أَنَّهَا أُمُّ ذَرٍّ ، وَدَلِيلُهُ عِنْدَ أَبِي حَاتِمِ ابْنِ حَبَّانٍ
 وَقَدْ ذَكَرَهَا فِي « الثُّقَاتِ » .

وَفِي « مَسْنَدِ أَحْمَدَ » أَنَّ أَبَا ذَرٍّ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ ، فَبَكَتْ امْرَأَتُهُ ، فَذَكَرَ
 الْحَدِيثَ ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا آخَرَ عَنْ أُمِّ ذَرٍّ قَالَتْ : « لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا ذَرٍّ الْوَفَاةُ » .
 وَكَذَا هُوَ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » .
 وَزَعَمَ الْمَبْرُودُ أَنَّهَا كَانَتْ أَنْصَارِيَّةً ، وَكَانَتْ بِمَكَّةَ ، وَفِيهِ نَظَرٌ .

٦٣٨ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ النَّذْرِ : بَابُ لَا وِفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ... : (١٦٤١)
 (٣ / ١٢٦٢) ، النَّوَوِيُّ : (١١٠ / ١٠٠) ، الْإِكْمَالُ : (٤ / ٣٦١) ، التَّكْمَلَةُ : (٢ / ١٦٢) .
 ذَكَرَ الشَّهَيْلِيُّ فِي « الرُّوْضِ الْأَنْفِ » : (٢ / ٢١٤) أَنَّ اسْمَهَا لَيْلَى ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ بَعْدَ
 إِخْرَاجِ الْحَدِيثِ « هَذِهِ الْمَرْأَةُ امْرَأَةُ أَبِي ذَرٍّ » ، قُلْتُ : وَوَقَعَتْ قِصَّةَ أُسْرِهَا فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الْقُرْدِ فِي
 جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ سِتْ .
 وَقَوْلَةُ الذَّهَبِيِّ فِي تَرْجُمَةِ لَيْلَى فِي كِتَابِهِ « التَّجْرِيدِ » : (٢ / ٣٠٣) رَقْمُ (٣٦٤٨) .
 وَأُمُّ ذَرٍّ - زَوْجَةُ أَبِي ذَرٍّ - وَالْخَبْرَانِ اللَّذَانِ سَاقَهُمَا الْمَصْنُفُ يَنْظُرُ لَهَا : « مِنْ وَاقَفَتْ كُنْيَتَهُ
 كُنْيَةَ زَوْجِهِ مِنَ الصُّحَابَةِ » : (ص ٦٤ - ٦٩) مَعَ تَعْلِيْقِي عَلَيْهِ .
 وَمَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَتَيْنِ سَاقَطٌ مِنَ الْأَصْلِ ، وَفِي الْأَصْلِ : « قَبِلَتْ امْرَأَتَهُ » وَهُوَ خَطَأٌ .

وَصاحب العُضباء لا أعرفه ، غيرَ أَنَّهُ من بَنِي عُقَيْلٍ كما في (م) .
٦٣٩ - قوله : (رأى شيخاً يُهَادِي بينَ ابْنَيْهِ) . ابنَاهُ : لا أعرِفهما ،
والشَّيْخُ ذَكَرْتُهُ في « التَّوْضِيحِ » .
٦٤٠ - قوله : (نَذَرْتُ أُخْتِي) . أُخْتُ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ ، ذَكَرْتُهَا في أوَّلِ
« التَّوْضِيحِ » .

٦٣٩ - الصحيح : كتاب النذر : باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة ... : (١٦٤٢)
(٣ / ١٢٦٤) ، النووي : (١١ / ١٠٢) ، الإكمال : (٤ / ٣٦٢) ، التكملة : (٢ / ١٦٨) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (٤ / ٧٩) رقم (١٨٦٥) : « لم أقف على اسم هذا
الشيخ ولا على اسم ابنه » ثم فصل في تغليط من قال أنه أبو إسرائيل ، فراجع كلامه .
٦٤٠ - الصحيح : كتاب النذر : باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة ... : (١٦٤٤)
(٣ / ١٢٦٤) ، النووي : (١١ / ١٠٣) ، الإكمال : (٤ / ٣٦٤) ، التكملة : (٢ / ١٧٢) .
قال المنذري في « مختصر سنن أبي داود » : (٤ / ٣٧٨) : « وأخت عقبة هي أم حبان
بكسر الحاء المهملة .. أسلمت ، وبايعت » .

ورد عليه ابن حجر في « التلخيص الحبير » : (٤ / ١٧٨) ، و « فتح الباري » :
(٤ / ٧٩ - ٨٠) رقم (١٨٦٦) وحقق أن المذكور عند المنذري والقسطلاني والقطب
الحلبلي إنما هي أخت لعقبة بن عامر بن نايي ، دون عقبة بن عامر الجهني راوي هذا الحديث ،
وأن الصحيح أنه لا يعرف اسم أخت عقبة بن عامر الجهني ؛ وكان ابن حجر في « هدي
الساري » قد وافق المذكورين على التعيين المذكور ثم رجع عنه ، وله مثل ذلك كثير ، والنية
متجهة لجمعها في رسالة صغيرة ، لقلة من يقرأ - أو يمر - ب « فتح الباري » جميعه ، والله
الموفق ، لا رب سواه .

كتاب الأيمان

٦٤١ - قوله : (فَدَخَلَ رَجُلٌ [مِنْ] بَنِي تَيْمِ اللَّهِ) . ذكرته في « التوضيح » في آخره ؛ من عند شيخنا .

٦٤٢ - قوله : (أَعْتَمَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ) . لا أعرفه ، ولا أهله ، ولا صبيته .

٦٤١ - الصحيح : كتاب الأيمان : باب من حلف يميناً فرأى غيرها ... : (١٦٤٩)
بعد (٩) (٣ / ١٢٧٠) ، المعلم : (٢ / ٢٤٠) رقم (٧٢٨) ، النووي : (١١ / ١١١) ،
الإكمال : (٤ / ٣٧١) ، تكملة فتح الملهم : (٢ / ١٩٥ - ١٩٦) .
اسم هذا الرجل زهدم الجرمي ، راوي هذا الحديث نفسه ، والدليل عليه ما أخرجه
الترمذي في « الجامع » : رقم (١٨٨٦) من طريق قتادة عن زهدم قال : « دخلت على أبي
موسى وهو يأكل دجاجة ، فقال : أذُنٌ ، فكلُّ ، فإني رأيت رسول الله ﷺ يأكله » وعند
البيهقي في « السنن الكبرى » : (٩ / ٣٣٣) نحوه .
وقد يستشكل عليه أمران ذكرهما وأجاب عليهما ابن حجر في « الفتح » : (٩ / ٦٤٦)
- (٦٤٧) رقم (٥٥١٨) .

في الأصل : « دخل » والمثبت من « الصحيح » وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » .
٦٤٢ - الصحيح : كتاب الأيمان : باب من حلف يميناً فرأى غيرها ... : (١٦٥٠)
بعد (١١) (٣ / ١٢٧١) ، النووي : (١١ / ١١٤) ، الإكمال : (٤ / ٣٧٢) ،
التكملة : (٢ / ١٩٩) .

جاء في « التكملة » : « لم أقف على تسمية هذا الرجل ، وقد وقع مثل هذه القصة لأبي
بكر الصديق رضي الله عنه ، وسيأتي بتمامها في كتاب الأشربة ، باب إكرام الضيف ، وفضل
إيثاره ، والظاهر أنه غير قصة هذا الحديث » .

- ٦٤٣ - قوله : (جاء سائلٌ إلى عدي بن حاتم) . لا أعرفه .
- ٦٤٤ - قوله : (فقال له صاحبه) . قيل : هو المَلَكُ ، وهو الظَّاهر من لفظه ، وقيل : القرينُ ، وقيل : صاحبٌ له آدميٌّ ، والظَّاهر أنَّ المراد بالمَلَكِ : جبريلُ ، وصاحبه ، والقرينُ ، والآدميُّ : لا أعرف اسمه .
- ٦٤٥ - قوله : (وكان رسولُ اللهِ ﷺ أعطاهُ جاريةً من الخمس) . لا أعرفها .

- ٦٤٣ - الصحيح : كتاب الأيمان : باب من حلف يميناً فرأى غيرها ... : (١٦٥١) .
- (١٢٧٣ / ٣) ، النووي : (١١٤ / ١١) ، الإكمال : (٣٧ / ٤) ، التكملة : (٢٠٠ / ٢) .
- لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ووقع في « مسند أحمد » : (٤ / ٢٥٨) : « وأتاه رجل يسأله مئة درهم ، فقال : تسألني مئة درهم وأنا ابن حاتم ، والله لا أعطيك » . فالظاهر أنَّ عدم إعطائه بسبب أنَّه استقلَّ سؤاله ، ووجدتُ أنَّ ذلك صرح به في رواية عند أحمد في « المسند » أيضاً : (٤ / ٣٧٨) : « فسأله عن شيء استقلَّ فحلف » وهذا يخالف ما في سياق مسلم هذا ، والله أعلم .
- ٦٤٤ - الصحيح : كتاب الأيمان : باب الاستثناء ... : (٣ / ١٢٧٥) ، النووي : (١١ / ١٢٠) ، الإكمال : (٤ / ٣٧٧) ، التكملة : (٢ / ٢١٠) .
- لا منافاة بين (المَلَك) و (الصاحب) ، فقد وقع في « صحيح البخاري » : رقم (٦٧٢٠) : « فقال له صاحبه قال سفيان : يعني المَلَكُ » بالجمع بينهما ، ووقع في « صحيح البخاري » : رقم (٥٢٤٢) الجزم بأنَّه مَلَكٌ ، وقال ابن حجر : « وفي الجملة ففيه رد على من فسر صاحبه بأنَّه الذي عنده علم من الكتاب ، وهو آصف - بالمد وكسر المهملة بعدها فاء - ابن يزخيا - بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر المعجمة بعدها ثمانية - وقال القرطبي : إنَّ كان صاحبه فيعني به وزيره من الإنس والجن ، وإنَّ كان المَلَكُ فهو الذي كان يأتيه بالوحي . وقال : وقد أبعد من قال : المراد به خاطره » .
- ٦٤٥ - الصحيح : كتاب الأيمان : باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم ... : (١٦٥٦) بعد (٢٨) (٣ / ١٢٧٧) ، المعلم : (٢ / ٢٤٢) رقم (٧٣١) ، النووي : (١١ / ١٢٥) ، الإكمال : (٤ / ٣٨٣) ، التكملة : (٢ / ٢٢٢) .
- هذه الجارية اسمها قلابة ، راجع : « الفتح » : (٨ / ٣٦) رقم (٣٤٢٠) .

- ٦٤٦ - قوله : (أَيْتُ ابْنِ عُمَرَ وَقَدْ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا) . لا أعرفه .
 ٦٤٧ - قوله : (مُعَاوِيَةُ بْنُ سُؤَيْدٍ قَالَ : لَطَمْتُ مَوْلَى لَنَا) . لا أعرف
 اسمه ، وخادمةُ بَنِي مُقَرَّرِينَ : لا أعرفها ، والألطم لها لا أعرفه .
 ٦٤٨ - قوله : (عَجَلَ شَيْخٌ فَلَطَمَ خَادِمًا) . لا أعرفهما .
 ٦٤٩ - قوله : (كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسُّوْطِ) . غُلَامُ أَبِي مَسْعُودِ
 البَدْرِيِّ لا أعرفه .

٦٤٦ - الصحيح : كتاب الأيمان : باب صحبة المالك وكفارة من لطم عبده ... :
 (١٦٥٧) (٣ / ١٢٧٨) ، النووي : (١١ / ١٢٦) ، الإكمال : (٤ / ٣٨٣) ،
 التكملة : (٢ / ٢٢٣ - ٢٢٤) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٦٤٧ - الصحيح : كتاب الأيمان : باب صحبة المالك وكفارة من لطم عبده ... :
 (١٦٥٨) (٣ / ١٢٧٩) ، النووي : (١١ / ١٢٨) ، الإكمال : (٤ / ٣٨٤) .
 في « مسند أحمد » : (٣ / ٤٤٤) تصريح بأن الجارية كانت لسويد رضي الله عنه ،
 وفي « سنن أبي داود » : كتاب الأدب : باب في حق المملوك : عن هلال بن يساف : « كُتِّبَ
 نَزُولًا فِي دَارِ سُؤَيْدِ بْنِ مُقَرَّرِينَ ، وَفِينَا شَيْخٌ فِيهِ حِدَّةٌ ، وَمَعَهُ جَارِيَةٌ ، فَلَطَمَ وَجْهَهَا » .
 في الأصل : « ولا خادمة ... » والصواب ما أثبتناه .

٦٤٨ - الصحيح : كتاب الأيمان : باب صحبة المالك وكفارة من لطم عبده ... :
 (٣ / ١٢٧٩) ، النووي : (١١ / ١٢٩) ، الإكمال : (٤ / ٣٨٤) ، تكملة فتح الملهم :
 (٢ / ٢٢٧) .

لم يعينها أحد من الشراح المذكورين .

٦٤٩ - الصحيح : كتاب الأيمان : باب صحبة المالك وكفارة من لطم عبده ... :
 (١٢٥٩) (٣ / ١٢٨٠) ، النووي : (١١ / ١٣٠) ، الإكمال : (٤ / ٣٨٥) ، تكملة
 فتح الملهم : (٢ / ٢٢٩) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٦٥٠ - قوله : (وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ) . لعَلَّه أَبُو مُرَاحٍ ، كَمَا قَالَ شَيْخُنَا

فِي « شَرْح (خ) » « الشَّرْحُ الْكَبِيرُ » .

٦٥١ - قوله : (كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِي كَلَامٌ) . جَزَمَ ابْنُ

بَشْكَوَالٍ بِأَنَّهُ بِلَالٌ ، وَأُمُّهُ حَمَامَةٌ .

وَوَقَعَ فِي « صَحَاحِ الْجَوْهَرِيِّ » : حَمَامٌ بِغَيْرِ هَاءٍ ، وَهُوَ وَهْمٌ ، وَقِيلَ لَهُ :

يَا ابْنَ السُّودَاءِ .

٦٥٢ - قوله : (وَبَرُّ أُمِّي لِأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ) . أُمُّ أَبِي

هَرِيرَةَ : هِيَ أُمَيْمَةٌ . وَسَمَّاهَا الطُّبْرَانِي مَيْمُونَةً ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي « أُسْدِ

الْغَابَةِ » .

٦٥٠ - الصحيح : كتاب الأيمان : باب إطعام المملوك مما يأكل ... : (١٦٦١)

(٣ / ١٢٨٢) ، النووي : (١١ / ١٣٢) ، الإكمال : (٤ / ٣٨٦) . (٨٥٢)

قال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٨٦) : « وَغُلَامٌ أَبِي ذَرٍّ الْمَذْكُورُ لَمْ يُسَمَّ ، وَيَحْتَمَلُ

أَنْ يَكُونَ أَبَا مُرَاحٍ مَوْلَى أَبِي ذَرٍّ ، وَحَدِيثُهُ عَنْهُ فِي « الصَّحِيحِينَ » وَذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي « الْكُنَى » أَنْ

اسْمُهُ سَعْدٌ « وَانظُرْ - لِرِزَامًا - « طَبَقَاتُ مُسْلِمٍ » : رَقْمٌ (٦٥٥) وَتَعْلِيْقُنَا عَلَيْهِ .

فِي الْأَصْلِ : « حُلَّةٌ » ، وَلَيْسَ هَذَا اللَّفْظُ فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » ، وَإِنَّمَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ فِي

« صَحِيحِهِ » : رَقْمٌ (٣٠) .

٦٥١ - الصحيح : كتاب الأيمان : باب إطعام المملوك مما يأكل ... : (١٦٦١)

(٣ / ١٢٨٢) ، النووي : (١١ / ١٣٢) ، الإكمال : (٤ / ٣٨٦) ، التكملة :

(٢ / ٢٣٤) .

سَمَّاهُ بِلَالًا ابْنُ بَشْكَوَالٍ فِي « الْغَوَامِضِ » : رَقْمٌ (٣٠٨) وَلَمْ يَذْكُرْ مُسْتَنَدَهُ ، وَقَدْ رَوَى

ذَلِكَ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ مُنْقَطِعًا ، كَمَا فِي « الْفَتْحِ » : (١ / ٨٦) رَقْمٌ (٣٠) . (٦٥٢)

٦٥٢ - الصحيح : كتاب الأيمان : باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده ... :

(١٦٦٥) (٣ / ١٢٨٥) ، المعلم : (٢ / ٢٤٢) رَقْمٌ (٧٣٢) ، النووي : (١١ / ١٣٥) =

و [أمه] أُمَيْمَةُ بِنْتُ صَفِيحِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ دَوْسٍ ؛ ذَكَرَهَا ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي « الْمَعَارِفِ » كَذَا رَأَيْتُهُ بِحَطِّ الْوَالِدِيِّ .

٦٥٣ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ) . لا أعرفه ، ولا أعرفهم ، غير أنه أنصاري ، كما في (م) بعد هذا .

٦٥٤ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا [مِنَ الْأَنْصَارِ] أَعْتَقَ غُلَامًا) . الرَّجُلُ هُوَ أَبُو مَذْكُورٍ ، وَالْغُلَامُ : يَعْقُوبُ .

= الإكمال : (٣٨٨ / ٤) ، التكملة : (٢٤٢ / ٢) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١٧٦ / ٥) رقم (٢٥٤٨) : « اسم أم أبي هريرة أميمة - بالتصغير - ، وقيل : ميمونة ، وهي صحابية ، ذكر إسلامها في « صحيح مسلم » ، وبيان اسمها في « ذيل المعرفة » لأبي موسى » . وما بين المعقوفين سقط من الأصل ، وأثبتته من « المعارف » : (٢٧٧) لابن قتيبة ، وفي الأصل « بنت صبيح » وما أثبتناه من عند ابن قتيبة أيضاً .

٦٥٣ - الصحيح : كتاب الأيمان : باب من أعتق شركاً له في عبد ... : (١٦٦٨)

بعد (٥٦) (١٢٨٨ / ٣) ، المعلم : (٢٤٣ / ٢) رقم (٧٣٥) ، النووي :

(١٣٩ / ١١) ، الإكمال : (٣٩٠ / ٤) ، التكملة : (٢٤٧ / ٢) .

جاء تعيينه بأنه أنصاري في « صحيح مسلم » : رقم (١٦٦٨) بعد (٥٧) ، وفي الحديث نفسه .

وقد فات المصنف تعيين ما في قوله : (وقال له قولاً شديداً) من المبهم . وأقول :

قد جاء تفصيل هذا الإنكار في روايات أخرى ، فورد في رواية النسائي : « وقال : لقد هممت أن لا أصلي عليه » وفي رواية لأبي داود : « قال : لو شهدته قبل أن يدفن لم يقبر في مقابر المسلمين » .

وذلك محمول على التغليظ والتنكيل ، ليعتبر بذلك غيره .

٦٥٤ - الصحيح : كتاب الأيمان : باب جواز بيع المدبر ... : (٩٩٧) بعد (٥٨)

(١٢٨٩ / ٣) ، المعلم : (٢٤٤ / ٢) رقم (٧٣٦) ، النووي : (١٤١ / ١١) ، الإكمال =

كتاب القسامة

٦٥٥ - قوله : (حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةَ بْنُ يَحْيَى (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : ثَنَا، وَقَالَ حَرَمَلَةُ أَنَا ابْنُ وَهْبٍ،) أَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ نَا أَبُو سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَلِيمَانَ بْنَ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] أَقْرَأَ الْقَسَامَةَ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ) . الرَّجُلُ هُوَ

٦٥٦ - قوله : (أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ) . لَا أَعْرِفُهُمْ .

= (٣٩٢ / ٤) ، التكملة : (٢٥٢ / ٢) .

جاء مسمى في « صحيح مسلم » : كتاب الزكاة : باب الابتداء في النفقة بالنفس (٦٩٣ / ٢) ، وانظر : « فتح الباري » : (١٦٦ / ٥) رقم (٢٥٣٤) .

ما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » ، وفي الأصل : « أبو مذكو » من غير راء .

٦٥٥ - الصحيح : كتاب القسامة : باب القسامة ... : (١٦٧٠) (٣ / ١٢٩٥) ، النووي : (١٥٢ / ١١) ، الإكمال : (٤٠٧ - ٤٠٨ / ٤) ، التكملة : (٢٩٣ / ٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

في الأصل : « حَدَّثَنَا » و « عن رجل من الأنصار عن النبي » والمثبت من « الصحيح » . وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » ، وبعد قوله : « هو » بياض في الأصل .

٦٥٦ - الصحيح : كتاب القسامة : باب حكم المخارين والمرتدين ... : (١٦٧١) (٣ / ١٢٩٦) ، المعلم : (٢٤٦ / ٢) رقم (٧٤٤) ، النووي : (١٥٤ / ١١) ، الإكمال : (٤٠٨ / ٤) ، التكملة : (٢٩٥ / ٢) .

٦٥٧ - قوله : (ثُمَّ مالوا على الرَّعَاءِ) . أعرَفُ منهم : يَسَارًا ، وفي (خ) : (وَقَتَلُوا الرَّاعِي) ، بالإفراد ، والَّذِي رَاحَ فِي طَلِبِهِمْ ذَكَرْتُ فِيهِ أَقْوَالَ فِي « التَّوْضِيحِ » مِنْهَا : أَنَّهُ كُرِّزُ بْنُ جَابِرِ الْفَهْرِيِّ ، وَيُقَالُ غَيْرُ ذَلِكَ .
 وَعِدَّةُ الْعُرْنِيِّينَ ثَمَانِيَةٌ ، كَمَا فِي (م) بَعْدَ هَذَا ، وَأُظْهِرُ فِي (خ) كَذَلِكَ .
 وَوَرَدَ فِي رِوَايَةٍ : (أَنَّهُمْ مِنْ عُكَلٍ) وَعَدَدُ اللَّقَاحِ ذَكَرْتُهُ فِي « التَّوْضِيحِ » .
 وَأَمَّا عَدَدُ مَنْ رَاحَ فِي طَلِبِهِمْ فَهَمَّ عَشْرُونَ ، كَمَا فِي (م) بَعْدَ هَذَا ،
 وَأَعْرَفُ مِنْهُمْ : صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْطَلِ - بَفَتْحِ الطَّاءِ بِلَا خِلَافٍ - .

= فصل ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٣٣٧ و ١٢ / ٢٤١) في قبائلهم ، وبين - بما لا فريد عليه - أَنَّ بَعْضَهُمْ كَانَ مِنْ عُكَلٍ وَبَعْضُهُمْ كَانَ مِنْ عَرِينَةٍ ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِأَسْمَائِهِمْ وَأَعْيَانِهِمْ وَأَشْخَاصِهِمْ ؛ وَكَذَا الشَّرَاحُ الْمَذْكُورِينَ .
 ٦٥٧ - الصحيح : كتاب القسامة : باب حكم المحاربين والمرتدين ... : (١٦٧١)
 بعد (٩) (٣ / ١٢٩٦) ، النووي : (١١ / ١٥٤) ، الإكمال : (٤ / ٤٠٩) ، التكملة : (٢ / ٣٠٤) .

انظر : « الفخر المتوالي » : رقم (١٤٤) وتعليقنا عليه ، ففيه تعيين اسم الراعي المقتول بيسار .

وقد رجح ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٣٣٩) أَنَّ الْمَقْتُولَ هَذَا الرَّاعِي وَحْدَهُ ، وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ الرِّوَاةِ هَذَا الْمَعْنَى فَتَجَوَّزَ فِي الْإِتْيَانِ بِصِيغَةِ الْجَمْعِ ، وَيُؤَيِّدُهُ مَا فِي « صَحِيحِ أَبِي عَوَانَةَ » « فَقَتَلُوا أَحَدَ الرَّاعِيَيْنِ وَجَاءَ الْآخَرُ قَدْ جَزِعَ فَقَالَ : قَدْ قَتَلُوا صَاحِبِي وَذَهَبُوا بِالْإِبِلِ » . قَالَ ابْنُ حَجْرٍ : « وَلَمْ أَقِفْ عَلَى تَسْمِيَةِ الرَّاعِيِ الْآتِيِ بِالْخَبْرِ ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ رَاعِيِ إِبِلٍ الصَّدَقَةِ » .

وعدد العرنيين في « صحيح مسلم » : رقم (١٦٧١) بعد (١٠) ، وعدد من راح في طلبهم في « صحيح مسلم » : رقم (١٦٧١) بعد (١٣) ، وكان أمير من راح في طلبهم كُرِّزُ بْنُ جَابِرِ الْفَهْرِيِّ ، كَمَا فِي « سِيرَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ » وَ« مَغَازِيِ الْوَاقِدِيِّ » : (٢ / ٥٦٨) ، وَعَيْنُهُ مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ بـ « سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ » ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (١ / ٣٤٠) : « كَذَا =

= عنده بزيادة ياء ، والذي ذكره غيره أنه سعد - بسكون العين - ابن زيد الأشهلي ، وهذا أيضاً أنصاري ، فيحتمل أنه كان رأس الأنصار ، وكان كُزَّز أمير الجماعة « وقال :
« وروى الطُّبري وغيره من حديث جرير بن عبدالله البجلي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بعثه في آثارهم ،
لكن إسناده ضعيف ، والمعروف أَنَّ جريراً تأخَّرَ إسلامه عن هذا الوقت بمدة ، والله أعلم » .
وقد ذكر الواقدي في « المغازي » : (٢ / ٥٧١) أَنَّ سلمة بن الأكوع عدُّ العشرين ،
فقال :

« أنا ، وأبو زُهَم الغفاري ، وأبو ذر ، وبريدة بن الخُصيب ، ورافع بن مَكِيث ، ومُجْنَدُ
ابن مَكِيث ، وبلال بن الحارث المُرَني ، وعبدالله بن عمرو بن عوف المزني ، ومُجعال بن
شُرَاقَة ، وصفوان بن مُعَطَّل ، وأبو روعة معبد بن خالد الجُهَني ، وعبدالله بن بدر ، وشويد بن
صخر ، وأبو ضبيس الجُهَني » .

فهؤلاء أربعة عشر نفساً ، وذكر الواقدي قبل ذلك : (٢ / ٥٦٩ - ٥٧٠) أَنَّ أنساً
منهم ، فيصل عددهم - مع كُزَّز وسعد وجرير - إلى ثمانية عشر نفساً ، أما عدد اللقاح فذكر
الواقدي في « المغازي » : (٢ / ٥٧٠ - ٥٧١) أَنَّها « خمس عشرة لِقَحةً غِزاراً » وعين منها
« الحِناء » وعنده أَنَّها عشرون ، قال عنها « نحرها القوم ولم ينحروا غيرها » وذكره غيره .
وانظر عنها : « شرح الزرقاني على المواهب اللدنية » : (٢ / ٢١١) ، و « طبقات ابن
سعد » : (٢ / ٦٨) ، و « تركة النبي ﷺ » : (ص / ١٠٦ - ١٠٩) لحماد بن إسحاق
(ت ٢٦٧ هـ) ، و « فتح الباري » : (١ / ٣٣٨) .

و « اللقاح » : التوق ذوات الألبان .
وانظر : « المستفاد » : (٧٥) .

٦٥٨ - الصحيح : كتاب القسامة : باب ثبوت القصاص في القتل ... : (١٦٧٢)
(٣ / ١٢٩٩) ، المعلم : (٢ / ٢٤٨) رقم (٧٤٦) ، النووي : (١١ / ١٥٧) ،
الإكمال : (٤ / ٤١٣) ، التكملة : (٢ / ٣٣٠) .
أفاد ابن حجر في « الفتح » : (١٢ / ١٩٨) رقم (٦٨٧٦) ، بأنه لم يقف على اسم
الجارية ، وقال : « لكن في بعض طرقه أَنَّها من الأنصار » .

- ٦٥٩ - قوله : (قَاتَلَ يَعْلَى [بن مُنِيَّةَ أو] بن أُمَيَّةَ رَجُلًا) . وَرَدَ فِي رِوَايَةٍ ثَابِتَةٍ فِي (م) أَنَّ صَاحِبَ الْقِصَّةِ أَجِيرُهُ ، لَا يَعْلَى .
- وَقَالَ الْحَافِظُ : الصَّحِيحُ الْمَعْرُوفُ أَنَّ صَاحِبَ الْقِصَّةِ أَجِيرُ يَعْلَى لَا يَعْلَى ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُمَا قَضِيَّتَانِ : لِيَعْلَى ، وَلَأَجِيرِهِ ، فِي وَقْتٍ أَوْ وَقَتَيْنِ . وَأَجِيرُ يَعْلَى فِي حَفْظِي عَنِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ حَجْرٍ أَنَّ اسْمَهُ عَطَاءٌ .
- ٦٦٠ - قوله : (جَرَحَتْ إِنْسَانًا) . لَا أَعْرِفُهُ .
- ٦٦١ - قوله : (عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ) . الْإِبْنُ الْمُبْهَمُ ، قَالَ الرَّشِيدُ : هُوَ

٦٥٩ - الصحيح : كتاب القسامة : باب الصائل على نفس الإنسان أو عضوه ... : (١٦٧٣) بعد (١٨) (٣ / ١٣٠٠) ، المعلم : (٢ / ٢٤٨) رقم (٧٤٧) ، النووي : (١١ / ١٥٩) ، الإكمال : (٤ / ٤١٤) ، التكملة : (٢ / ٣٤٥ - ٣٤٦) .

ورد تصريح بأنَّ صاحب القصة أجير يعلى في « صحيح مسلم » : رقم (١٦٧٤) بعد (٢٠) و (٢٣) .

وكلام ابن حجر في « فتح الباري » : (١٢ / ٢٢٠ - ٢٢١) رقم (٦٨٩٢) وفيه : « لم أف على تسمية أجيره » فليس التعيين بعطاء عند ابن حجر ، كما قال المصنّف ، والله أعلم . وقد استبعد ابن حجر والعيني في : « عمدة القاري » : (١١ / ٢٠٧) تعدد القصة ، ولصاحب « التكملة » كلام حسن في بُغْد ذلك أيضاً ، والله الهادي .

ما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .

٦٦٠ - الصحيح : كتاب القسامة : باب إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها ... : (١٦٧٥) (٣ / ١٣٠٢) ، النووي : (١١ / ١٦٢) ، الإكمال : (٤ / ٤١٦) ، التكملة : (٢ / ٣٥٢) .

لم يعينها أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (١٢ / ٢١٥) ولا العيني في « العمدة » : (١١ / ٢٠٣) ، ولا الكرمانى في « شرح البخارى » : (٢٤ / ٢١) .

٦٦١ - الصحيح : كتاب القسامة : باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال ... : (١٦٧٩) بعد (٢٩) (٣ / ١٣٠٥) ، المعلم : (٢ / ٢٥٠) رقم (٧٤٩) ، النووي =

عبدالرحمن، بين ذلك عبدالله بن عون وغيره في روايتهم لهذا الحديث عن
 أيوب، وهو كما قاله الرشيد في (م) بعد هذا عن محمد بن سيرين عن
 عبدالرحمن بن أبي بكر عن أبيه ، فذكر الحديث .
 ٦٦٢ - [قوله] : (وأخذ إنساناً بخطامه) . هو : أبو بكر ، وقيل غير
 ذلك ، ومُستندَه في « مُستخرج الإسماعيلي » من حديثه .
 ٦٦٣ - قوله : (إذ جاء رجلٌ يقودُ آخرَ بنسعةٍ) . لا أعرفهما ، ولا
 المقتول .

٦٦٤ - قوله : (أن امرأتين من هذيل) . اسمُ ذاتِ الجنين : مُليكة

(١١ / ١٦٧) ، الإكمال : (٤ / ٤٢٠) ، التكملة : (٢ / ٣٦١) .
 وقع مسمى بعبد الرحمن في « صحيح مسلم » : رقم (١٦٧٩) بعد (٣٠) ،
 (٣١) ، وكذا قال الرشيد العطار في « غرر الفوائد المجموعة » : (ق ١٧ / ب - ١٨ / أ)
 وابن حجر في « فتح الباري » : (٨ / ١٠٨) رقم (٤٤٠٦) .
 ✓ ٦٦٢ - الصحيح : كتاب القسامة : باب تغليظ تحريم الدماء ... : (١٦٧٩)
 (٣ / ١٣٠٦) ، النووي : (١١ / ١٧٠) ، الإكمال : (٤ / ٤٢٠) ، التكملة :
 (٢ / ٣٦٧) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وتكلم عليه ابن حجر في « الفتح » : (١ / ١٥٨)
 رقم (٦٧) ، وذكر ثلاثة أقوال ، وقوي أن يكون المراد أبا بكر رضي الله عنه .
 وما بين المعقوفين ساقط من الأصل ، وفي الأصل : « وأمسك » والمثبت من « الصحيح » .
 ٦٦٣ - الصحيح : كتاب القسامة : باب صحة الإقرار بالقتل وتمكين ولي القتل ... :
 (١٦٨٠) (٣ / ١٣٠٧) ، المعلم : (٢ / ٢٥١) رقم (٧٥١) ، النووي : (١١ / ١٧٢) ،
 الإكمال : (٤ / ٤٢٦) ، التكملة : (٢ / ٣٧٠) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين .
 وفي الأصل : « جاءه ... أخى بنفسه » والتصويب من « الصحيح » .
 ٦٦٤ - الصحيح : كتاب القسامة : باب دية الجنين ... : (١٦٨١) (٣ / ١٣٠٩) =

بنتُ عُمَيْرٍ، وَالضَّارِبَةُ . يُقَالُ : أُمٌّ عَفِيفٌ بِنْتُ مَسْرُوحٍ كَذَا فِي « غَوَامِضِ
عَبْدِالغَنِيِّ » . وَفِي (النَّسَائِيِّ) تَسْمِيَةُ الْمَرَأَتَيْنِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، كَذَا قَالَه
النَّوَوِيُّ ، فَاعْلَمْهُ ، وَقَدْ ذَكَرْتَهُ فِي « التَّوْضِيحِ » مُطَوَّلًا .

٦٦٥ - قوله : (رَجُلٌ مِنْ عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ) . هو : حَمَلُ بْنُ النَّابِغَةِ
- بفتح الحاء المُهملة والميم - الهُدَلِيُّ - بالذال المُعجمه - كما في (م)
قبلَ هذا .

= المعلم : (٢٥٢ / ٢) رقم (٧٥٣) ، النووي : (١١ / ١٧٥) ، الإكمال : (٤ / ٤٢٨ -
٤٢٩) ، التكملة : (٢ / ٣٧٤) .
وقعت تسميتها بملكية وأم غطيف أيضاً - هكذا في « سنن أبي داود » : (٤ / ١٩٢)
رقم (٤٥٧٤) ، ولم ترد لها تسمية في « المجتبى » للنسائي : (٨ / ٤٧ - ٥٠) ، وأخرج
الطبراني بسندٍ فيه ضعف أن الأخرى أم عفيف ، انظر : « مجمع الزوائد » : (٦ / ٣٠٠) .
وفي ترجمة (أم عفيف) في « الإصابة » : (٤ / ٤٥٦) أنه يقال لها أم غطيف أيضاً .
وانظر : « فتح الباري » : (٨ / ٢٤٧ - ٢٤٨) رقم (٦٩٠٤) .
وفي الأصل : « ذهيل » وهو خطأ ، وقوله « بنت عُمَيْر » كذا هو مضبوط في الأصل ،
وكذلك أورده أبو موسى نقلاً عن علي بن سعيد العسكري ، والمعروف أنه عُومَيْرٌ وقيل : عُومِيمٌ ،
انظر : « الإصابة » : (٣ / ٢٧ - ٢٨ و ٤٦) و (٤ / ٤١٠ و ٤٧٧) .
٦٦٥ - الصحيح : كتاب القسامه : باب دية الجنين ... : (١٦٨٢) بعد (٣٧)
(٣ / ١٣١٠) ، المعلم : (٢ / ٢٥٢) رقم (٧٥٦ ، ٧٥٥) ، النووي : (١١ / ١٧٩) ،
الإكمال : (٤ / ٤٣٣) ، التكملة : (٢ / ٣٨١) .
وقع مسمى كما عند المصنف في « صحيح مسلم » : رقم (١٦٨١) بعد (٣٦) وفي
« سنن أبي داود » : رقم (٤٥٧٢) ، وغيرهما .
وقيل غير ذلك ، فوقع عند الطبراني أنه العلاء بن مسروح ، أو عمران بن عويم ، وحمله
ابن حجر على تعدد الوقعات ، والصحيح ما ذكره المصنف ، لأن روايات الطبراني فيها
ضعف ، راجع « مجمع الزوائد » : (٦ / ٣٠٠) .

كتاب الحدود

- ٦٦٦ - قوله : (قَطَعَ سَارِقًا فِي مِجَنٍّ) . لا أعرفه .
- ٦٦٧ - قوله : (أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ) . هي : فاطمة بنت أبي الأسد أو أبي الأسود ، وقيل : بنتُ الأسود بن عبد الأسد ، وقيل : غير ذلك .
- ٦٦٨ - قوله : (وَتَزَوَّجَتْ) . زَوْجُهَا لا أعرفه .
-
- ٦٦٦ - الصحيح : كتاب الحدود : باب حد السرقة ونصابها ... : (١٦٨٦)
 (٣ / ١٣١٣) ، المعلم : (٢ / ٢٥٤) رقم (٧٥٨) ، النووي : (١١ / ١٨٤) ،
 الإكمال : (٤ / ٤٤٢) ، التكملة : (٢ / ٣٩٦) .
- لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (١٢ / ١٠٤ - ١٠٥)
 رقم (٦٧٩٥) .
- ٦٦٧ - الصحيح : كتاب الحدود : باب قطع السارق الشريف وغيره ... : (١٦٨٨)
 (٣ / ١٣١٥) ، النووي : (١١ / ١٨٦) ، الإكمال : (٤ / ٤٤٣) ، التكملة :
 (٢ / ٣٩٩ - ٤٠٠) .
- ما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » ، ووقع في الأصل : « بنت الأسود بن عبيد
 الأسد » وهو خطأ ، والتصويب من « الطبقات » ، و « الأسد » ، و « الإصابة » ، وانظر « فتح
 الباري » : (١٢ / ٨٨ - ٨٩) رقم (٦٧٨٨) ، و « مصنف عبدالرزاق » : (١٠ / ٢٠٣)
 رقم (١٨٨٣٢) ، و « طبقات ابن سعد » : (٨ / ٢٦٣) ، و « إيضاح الإشكال » :
 رقم (١٨١) ، و « الإصابة » : (٨ / ٦٠) و « أسد الغابة » : (٧ / ٢١٨) .
- ٦٦٨ - الصحيح : كتاب الحدود : باب قطع السارق الشريف وغيره ... :
 (٣ / ١٣١٥) (١٦٨٨) ، النووي : (١١ / ١٨٧) ، الإكمال : (٤ / ٤٤٤) ، التكملة :
 (٢ / ٤٠٣) .

٦٦٩ - قوله : (أَتَى رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ) إِلَى أَنْ قَالَ : (إِنِّي زَيْتٌ) . هُوَ : مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ ، كَمَا فِي (م) ، وَاسْمُهُ : غُرَيْبٌ ، كَمَا قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْفَرَضِيُّ ، وَلَفْظُهُ : « مَاعِزُ لَقَبٌ ، وَاسْمُهُ غُرَيْبُ بْنُ مَالِكٍ » . انْتَهَى . وَرَأَيْتُ بِخَطِّ وَالِدِي : إِنَّهُ غُرَيْبٌ جِدًّا .

وَكَذَا ذَكَرَ الرَّشِيدُ عَنْ ابْنِ بَشْكَوَالٍ ، وَمَا أُدْرِي ضَبَطَ غُرَيْبٌ ، انْتَهَى . وَسَمِعْتُ وَالِدِي وَقَاضِيَ الْقَضَاةِ عَلَاءَ الدِّينِ ابْنَ خَطِيبِ النَّاصِرِيَّةِ الشَّافِعِي - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - يَنْطِقَانِ بِالْمَهْمَلَةِ .

ثُمَّ رَأَيْتُ بِخَطِّ وَالِدِي عَنْ ابْنِ الْفَرَضِيِّ عَنْ [ابْنِ] السَّكَنِ أَنَّهُ بِالْمَهْمَلَةِ .

= أخرج الإسماعيلي وأبو عوانة عن عائشة قالت : « فنكحت تلك المرأة رجلاً من بني سليم » . وفي الأصل : « وجا » والصواب ما أثبتته .

٦٦٩ - الصحيح : كتاب الحدود : باب من اعترف على نفسه بالزنى ... : (١٦٩١) بعد (١٦) (١٣١٨ / ٣) ، المعلم : (٢ / ٢٥٦) رقم (٧٦٢) ، النووي : (١١ / ١٩٣) ، الإكمال : (٤ / ٤٤٩) ، التكملة : (٢ / ٤٣٨) .

وقع التصريح باسم ماعز في « صحيح مسلم » : رقم (١٦٩٢) بعد (١٧) ، و « جامع الترمذي » : رقم (١٤٢٨) ، و « سنن الدارقطني » : (٣ / ٩٢) ، و « مسند أحمد » : (١ / ٤١) رقم (٤١ - ط شاكر) .

وفي ترجمته في « الإصابة » : (٥ / ٧٠٥) ، و « الاستيعاب » : (٣ / ١٣٤٥) ما يدل عليه .

وانظر : « الغوامض » : رقم (٥٢) ، و « الأسماء » : رقم (٢٢٨) ، و « تنوير الحوالك » : (٢ / ١٦٥) ، و « المستفاد » : (٧٣) ، و « إيضاح الإشكال » : رقم (١٨٠) ، و « فتح الباري » : (١٢ / ١٢٢) رقم (٦٨١٥) .

وقع في الموضوع الأول من الأصل : « غريب » بغين معجمة ، وفي موضعين : « غريب » مهملة مفتوحة ، وذكره الحافظ في « الإصابة » في العين المهملة ونقله مضبوطاً بخط ابن فطيس بالتصغير ، وما بين المعقوفتين ساقط من الأصل .

- ٦٧٠ - قوله : (إِنَّكَ وَقَعْتَ بِجَارِيَةِ آلِ فُلَانٍ) . هي : فاطمة ؛ فتاة هُزَالٍ، وَقِيلَ : مُنِيرَةٌ، وَقِيلَ : مُهَيَّرَةٌ .
- ٦٧١ - قوله : (فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَنَكَّهَتْ) . لا أعرفه .
- ٦٧٢ - قوله : (ثُمَّ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ غَامِدٍ) . اسمها : سُبَيْعَةٌ، وَقِيلَ : أُمِّيَّةٌ ، ذَكَرَهُمَا الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ .

- ٦٧٠ - الصحيح : كتاب الحدود : باب من اعترف على نفسه بالزنى ... : (١٦٩٣) ، (٣ / ١٣٢٠) ، المعلم : (٢ / ٢٥٧) رقم (٧٦٤) ، النووي : (١١ / ١٩٦) ، الإكمال : (٤ / ٤٥٢) ، التكملة : (٢ / ٤٤٤) .
- سَمَّاهَا أَحْمَدُ فِي « الْمَسْنَدِ » : (٥ / ٢١٧) فَاطِمَةٌ . وَكَذَا ابْنُ بَشْكُوَالِ فِي « الْغَوَامِضِ » : رَقْم (٥٢) ، وَالْخَطِيبُ فِي « الْأَسْمَاءِ » : رَقْم (٢٢٨) ، وَابْنُ طَاهِرٍ فِي « إِيضَاحِ الْإِشْكَالِ » : رَقْم (١٨٠) ، وَالسِّيُوطِيُّ فِي « تَنْوِيرِ الْحَوَالِكِ » : (٢ / ١٦٥) ، وَسَمَّاهَا ابْنُ سَعْدٍ فِي « الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى » : (٤ / ٣٢٤) مَهْيَرَةٌ ، وَقَالَ ابْنُ الْعِرَاقِيِّ فِي « الْمُسْتَفَادِ » : (٧٣) : « اسْمُهَا فَاطِمَةٌ ، وَقِيلَ : اسْمُهَا مُنِيرَةٌ » ، وَكَذَا قَالَ النَّوَوِيُّ فِي « الْإِشَارَاتِ » : (ق ١٠ / أ) . وَقَعَ فِي الْأَصْلِ : « هُزَالٌ » ! وَهُوَ خَطَأٌ .
- ٦٧١ - الصحيح : كتاب الحدود : باب من اعترف على نفسه بالزنى ... : (١٦٩٥) ، (٣ / ١٣٢٢) ، المعلم : (٢ / ٢٥٨) رقم (٧٦٦) ، النووي : (١١ / ٢٠٠) ، الإكمال : (٤ / ٤٥٣ - ٤٥٤) ، التكملة : (٢ / ٤٤٨) .
- لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
- ٦٧٢ - الصحيح : كتاب الحدود : باب من اعترف على نفسه بالزنى ... : (١٦٩٥) ، (٣ / ١٣٢٢) ، النووي : (١١ / ٢٠١) ، الإكمال : (٤ / ٤٥٥) ، التكملة : (٢ / ٤٤٨) ، (٤٥١) .
- سَمَّاهَا سُبَيْعَةٌ ابْنُ مَنْدَهٍ وَأَبُو نَعِيمٍ ، كَمَا فِي « أَسَدِ الْغَابَةِ » : (٧ / ١٣٨) ، وَ « الْإِصَابَةِ » : (٧ / ٦٩٢) .
- وَسَمَّاهَا بِهَذَا الْإِسْمِ أَيْضاً : ابْنُ طَاهِرٍ فِي « إِيضَاحِ الْإِشْكَالِ » : رَقْم (١٩٠) وَالْخَطِيبُ فِي « الْأَسْمَاءِ » : رَقْم (١٧٧) ، وَقَالَ : « وَقِيلَ : ابْنَةُ فَرَجٍ » وَوَقَعَتْ مَسْمَاةً فِي مَطْبُوعٍ =

- ٦٧٣ - قوله : (فَكَفَّلَهَا رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ) . لا أعرفه .
- ٦٧٤ - قوله : (أَنَّ امْرَأَةً مِّنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى مِّنَ الزُّنَا) . لا أعرفها ، وَلَا وَلِيِّهَا .
- ٦٧٥ - قوله : (إِنَّ رَجُلًا مِّنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أُنْشِدُكَ اللَّهَ) . لا أعرفه ، وَلَا بَقِيَّةَ الْمُثَبِّمِ الَّذِي فِي الْحَدِيثِ .

= « المستفاد » : (٧٣) « أُبَيَّةُ بِنْتُ فَرْجِ » ا كذا ، وفي « أُسْدُ الْغَابَةِ » : (٧ / ٥) عن ابن منده وأبي نعيم : « آسِيَةُ بِنْتُ فَرْجِ الْجُرْهُمِيَّةِ » وفي الْأَصْلِ « أُمِيَّة » !
ووقع في الْأَصْلِ : « بَنِي غَامِدٍ » والمثبت من « الصحيح » .

٦٧٣ - الصحيح : كتاب الحدود : باب من اعترف على نفسه بالزنى ... : (١٦٩٥)
(٣ / ١٣٢١) ، المعلم : (٢ / ٢٥٧) رقم (٧٦٥) ، النووي : (١١ / ٢٠١) ،
الإكمال : (٤ / ٤٥٥) ، التكملة : (٢ / ٤٤٨) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٦٧٤ - الصحيح : كتاب الحدود : باب من اعترف على نفسه بالزنى ... : (١٦٩٦)
(٣ / ١٣٢٤) ، المعلم : (٢ / ٢٥٨) رقم (٧٦٩) ، النووي : (١١ / ٢٠٤) ،
الإكمال : (٤ / ٤٥٧) ، التكملة : (٢ / ٤٥٤) .

الذي يظهر من صنيع أبي داود في « السنن » : كتاب الحدود : باب أمر رسول الله ﷺ
برجمها من جهينة : رقم (٤٤٤٠ ، ٤٤٤١) أنها هي الغامديّة ، المتقدمة برقم : (٦٧٢) ،
لأنّه ترجم على أحاديث الغامديّة بقوله : « باب المرأة التي أمر رسول الله ﷺ برجمها من
جهينة » ثم أتى فيه بأحاديث الجهينة والغامديّة جميعاً ، وقال : « قال الغساني : جهينة وغامد
وبارق واحد » وصرح بهذا السهارنفوري في « بذل المجهود » : (٥ / ١٣٥) .

٦٧٥ - الصحيح : كتاب الحدود : باب من اعترف على نفسه بالزنى ... :
(١٦٩٧ / ١٦٩٨) (٣ / ١٣٢٤) ، النووي : (١١ / ٢٠٦) ، الإكمال : (٤ / ٤٥٨) ،
التكملة : (٢ / ٤٥٨) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١٢ / ١٣٩) رقم (٦٨٢٧ ، ٦٨٢٨) : عند
« فسألت أهل العلم » : « لم أقف على أسمائهم ولا على عددهم ولا على اسم الخصمين =

٦٧٦ - قوله : (أُتِيَ بِيَهُودِيٍّ وَيَهُودِيَّةٍ) . اسمها : بُسْرَةٌ ، واليهودي :

لا أعرفه .

٦٧٧ - قوله : (وَضَعَ الْفَتَى الَّذِي كَانَ يَقْرَأُ) . هو : عبدالله بن

صُورِيٍّ، وَيُقَالُ : صُورِيًّا . قَالَ النَّقَّاشُ : إِنَّهُ أَسْلَمَ، ذَكَرَهُ السَّهَيْلِيُّ عَنْهُ .

٦٧٨ - قوله : ([مُرَّ] عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِيَهُودِيٍّ) إِلَى أَنْ قَالَ : (فَدَعَا

رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ، فَقَالَ : أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ) . لَا أَعْرِفُهُمَا ، وَلَعَلَّ الْعَالَمَ هُوَ :
عبدالله المذكور .

= ولا الابن ولا المرأة « وهذا مراد المصنّف بقوله « ولا بقيّة المبهم » .

وفي الأصل « بالله » والمثبت من « الصحيح » .

٦٧٦ - الصحيح : كتاب الحدود : باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى ... :

(١٦٩٩) (٣ / ١٣٢٦) ، المعلم : (٢ / ٢٥٩) رقم (٧٧٠) ، النووي : (١١ / ٢٠٨) ،

الإكمال : (٤ / ٤٦٢) ، التكملة : (٢ / ٤٦٥) .

اسم المرأة بسرة فيما حكاه السهيلي في « الروض الأنف » : (٢ / ٥٤١ - ٥٤٢)

وكان الزاني من أهل فذك ، كما في « مسند الحميدي » : (٢ / ٥٤١ - ٥٤٢) .

وانظر « فتح الباري » : (١٢ / ١٦٧) رقم (٦٨٤١) ففيه أسماء من أتى رسول الله

ﷺ من يهود قريظة والنضير .

٦٧٧ - الصحيح : كتاب الحدود : باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى ... :

(١٦٩٩) (٣ / ١٣٢٦) ، النووي : (١١ / ٢٠٨) ، الإكمال : (٤ / ٤٦٣) ،

التكملة : (٢ / ٤٦٧) .

هكذا عينه ابن العراقي في « المستفاد » : (٧٣) نقلاً عن ابن إسحاق ، وانظر « فتح

الباري » : (١٢١ / ١٦٧) ، (١٦٨ - ١٦٩) ففيه تفصيل مستطاب ، وكذا عينه

الطحاوي ، انظر « المعتصر » : (٢ / ١٤٢) .

٦٧٨ - الصحيح : كتاب الحدود : باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى ... :

(١٧٠٠) (٣ / ١٣٢٧) ، المعلم : (٢ / ٢٥٩) رقم (٧٧٠) ، النووي : (١١ / ٢٠٩) ،

- ٦٧٩ - قوله : (رَجَمَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ) . هُوَ مَاعِزٌ .
 ٦٨٠ - [قوله] : (وَرَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ) . لَا أَعْرَفُهُ ، وَلَا أَمْرَاتِهِ .
 ٦٨١ - قوله : (فَإِنَّ أُمَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَنَتْ) . لَا أَعْرَفُهَا .
 ٦٨٢ - قوله : (أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ) . ذَكَرْتُهُ فِي « التَّوْضِيحِ » .

= الإكمال : (٤ / ٤٦٥) ، التكملة : (٢ / ٤٧٥) .

ما عند الشراح يفيد أنه المذكور في الرقم السابق ، وما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » ، ووقع في الأصل : « على رسول الله ﷺ ييهودي فقال : أنشدك بالله ، إلى أن قال : فدعا رجلاً من علمائهم » ، وفيها إخلال بالمعنى ، ومخالفة لترتيب الألفاظ في « الصحيح » ، فعدّلنا العبارة بما يوافق « الصحيح » .

- ٦٧٩ - الصحيح : كتاب الحدود : باب رجم اليهود ، أهل الذمة ، في الزنى ... :
 (١٧٠١ / ٣) (١٣٢٨ / ٣) ، المعلم : (٢ / ٢٥٩) رقم (٧٧١) ، النووي :
 (١١ / ٢١٠) ، الإكمال : (٤ / ٤٦٥) ، التكملة : (٢ / ٤٧٧) .

ما عند الترمذي في « الجامع » : رقم (١٤٢٩) يدل على أنه ماعز ، وانظر ما تقدم برقم (٦٦٩) .

وفي الأصل : « رسول الله » والمثبت من « الصحيح » .

- ٦٨٠ - الصحيح : كتاب الحدود : باب رجم اليهود ... : (١٧٠١ / ٣) (١٣٢٨ / ٣) ،
 النووي : (١١ / ٢١٠) ، الإكمال : (٤ / ٤٦٥) ، التكملة : (٢ / ٤٧٧) .
 لم يعينهما أحد من الشراح المذكورين .

وما بين المعقوفتين زيادة ليست في الأصل .

- ٦٨١ - الصحيح : كتاب الحدود : باب تأخير الحد عن النفساء ... : (١٧٠٥ / ٣)
 (١٣٣٠ / ٣) ، المعلم : (٢ / ٢٥٩) رقم (٧٧٢) ، النووي : (١١ / ٢١٤) ، الإكمال :
 (٤ / ٤٦٨) ، التكملة : (٢ / ٤٨٧) .

الظاهر أنها كانت جارية لبعض أهل النبي ﷺ ، ففي « سنن أبي داود » : رقم (٤٤٧٣) :
 « فجرت جارية لآل رسول الله ﷺ » ، ولم يسميها أحد من الشراح المذكورين .

- ٦٨٢ - الصحيح : كتاب الحدود : باب حد الخمر ... : (١٧٠٦ / ٣) (١٣٣٠ / ٣) =

٦٨٣ - [قوله] : (فَشَهِدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ ، أَحَدُهُمَا : حُمْرَانُ ، أَنَّهُ شَرِبَ

الْخَمْرَ ، وَشَهِدَ آخَرُ أَنَّهُ رَأَاهُ يَتَّقِيًّا) . لا أعرفه بعينه .

وَالَّذِينَ شَهِدُوا عَلَيْهِ بِذَلِكَ جَمَاعَةٌ ؛ ذَكَرْتُهُمْ فِي (مَنَاقِبِ عُثْمَانَ) فِي

« التَّوَضِيحِ » .

= النووي : (٢١٥ / ١١) ، الإكمال : (٤٦٩ / ٤) ، التكملة : (٤٨٨ / ٢) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١٢ / ٦٤) رقم (٦٧٧٣) : « الرَّجُلُ الْمَذْكُورُ لَمْ أَفَافْ

عَلَى اسْمِهِ صَرِيحاً ، لَكِنْ سَأَذْكَرُ فِي « بَابِ مَا يَكْرَهُ مِنْ لَعْنِ الشَّارِبِ » مَا يُؤْخِذُ أَنَّهُ النِّعِمَانُ ،

ثُمَّ ذَكَرْتُ ذَلِكَ فِي : (١٢ / ٧٩) رَقْم (٦٧٨١) .

٦٨٣ - الصحيح : كتاب الحدود : باب حد الخمر ... : (١٧٠٧ / ٣) (١٣٣١ -

١٣٣٢) ، النووي : (١١ / ٢١٦) ، الإكمال : (٤ / ٤٧٣) ، المعلم : (٢ / ٢٦٠) رقم

(٧٧٣) ، تكملة فتح الملهم : (٢ / ٤٩٩) .

الذين شهدوا عليه : أبو زينب الأسدي ، وأبو مروع ، وجندب الأسدي ، وسعد بن

مالك الأشعري ، انظر تفصيل ذلك في « أخبار المدينة » : (٣ / ٩٧٢) لابن شبة و « تاريخ

الطبري » : (٣ / ٣٢٦ - ٣٣٠) .

وما بين المعقوفين زيادة ليست في الأصل ، وفي الأصل : « وشهد عليه آخر » والمثبت

من « الصحيح » .

٦٨٧ - قوله : (فتحاكما إلى رجلٍ) . في « نصيحة المُلوك » للغزالي

ما يُشبهه أن يكونَ كِسرى . وقالَ شيخنا : إنَّه داود .



... (٦٨٢) ...

... (٥٨٢) ...

... (٢٨٢) ...

... (٦٨٢) ...

... (٦٨٢) ...

... (٦٨٢) ...

... (٦٨٢) ...

... (٦٨٢) ...

... (٦٨٢) ...

... (٦٨٢) ...

... (٦٨٢) ...

... (٦٨٢) ...

... (٦٨٢) ...

... (٦٨٢) ...

... (٦٨٢) ...

... (٦٨٢) ...

... (٦٨٢) ...

كتاب اللقطة

٦٨٨ - قوله : (أَنْ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ) . وَرَدَ فِي (خ) مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ : « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . قَالَ ابْنُ بَشْكُوَالٍ : إِنَّهُ بِلَالٌ ، وَلَا يَصِحُّ ، بِلَالٌ لَيْسَ بِأَعْرَابِيٍّ ، وَقَدْ سَأَلَ بِلَالٌ أَيْضًا ، كَمَا سَأَلَ هَذَا الْأَعْرَابِيُّ ، وَكَذَلِكَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٦٨٨ - الصحيح : كتاب اللقطة : (١٧٢٢) بعد (٢) (٣ / ١٣٤٨) ، المعلم : (٢ / ٢٦٧) رقم (٧٨٦) ، النووي : (٢١ / ١٢) ، الإكمال : (٥ / ٣٤) ، التكملة : (٢ / ٦١٦) .

عينه ابن بشكوال في « الغوامض » : رقم (٣٠٥) ببلال وتابعه على ذلك ابن العراقي في « المستفاد » : (٥٦) ، ونازعه في ذلك ابن حجر في « الفتح » : (٥ / ٨٠ - ٨١) عند شرحه لحديث زيد بن خالد الجهني : رقم (٢٤٢٧) بأن مستند ابن بشكوال أنه قد وقع تسميته ببلال في « سنن أبي داود » ! وهذا غير صحيح ، قال ابن حجر : « ولم أر عند أبي داود في شيء من النسخ شيئاً من ذلك » وقال : « وفيه بُعد أيضاً لأنه لا يوصف بأنه أعرابي » . ثم أفاض في تعيين السائل ، فقيل : إنه زيد نفسه ، وقيل : إنه أبو ثعلبة الخشني ، وقيل : إنه عمير والد مالك ، واقتصر عليه في : (١ / ١٨٧) رقم (٩١) ، ثم رجح أنه سويد الجهني ، وأنه وقع مصرحاً به فيما أخرجه الحميدي والبخاري وابن السكن والبارودي والطبراني . وزاد في « هدي الساري » : (٢٥٢) زيادة على الأقوال المذكورة « وقيل : الجارود » وقال فيه : (ص ٢٨٢ - ٢٨٣) عن سويد : « وهو أولى ما فسر به المبهم على الصحيح » ، وسرد الأقوال في « التلخيص الحبير » : (٣ / ٧٣) رقم (١٣٣١) ، وقال الصنعاني في « سبل السلام » : (٣ / ١٢٣) : « ولم يقر برهاناً على تعيين الرجل » .

٦٨٩ - قوله : (قالوا : يا رسول الله ! وَكَيْفَ يُؤْتِيهِمْهُ ؟) . لا أعرف

القائل .

٦٩٠ - قوله : (إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ) . لا أعرفه .

٦٩١ - قوله : (فَجَاءَ رَجُلٌ بِإِدَاوَةٍ) . لا أعرفه .

٦٨٩ - الصحيح : كتاب اللقطة : باب الضيافة ونحوها ... : (٤٨) بعد (١٥)

(٣ / ١٣٥٣) ، المعلم : (٢ / ٢٧٠) رقم (٧٩٠) ، النووي : (١٢ / ٣١) ، الإكمال :

(٥ / ٤١) ، التكملة : (٢ / ٦٢٨) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ووقع في الأصل بدل « قالوا يا رسول الله » :

« قيل » ! وما أثبتناه من « الصحيح » .

٦٩٠ - الصحيح : كتاب اللقطة : باب استحباب المؤاساة ... : (١٧٢٨)

(٣ / ١٣٥٤) ، النووي : (١٢ / ٣٣) ، الإكمال : (٥ / ٤٢) ، المعلم : (٢ / ٢٧١)

رقم (٧٩٢) ، التكملة : (٢ / ٦٣١) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولم يقع مسمى عند أبي داود في « السنن » : رقم

(١٦٦٣) ، وأحمد في « المسند » : (٣ / ٣٤) .

٦٩١ - الصحيح : كتاب اللقطة : باب استحباب خلط الأزواد إذا قلت ... :

(١٧٢٩) (٣ / ١٣٥٥) ، النووي : (١٢ / ٣٤) ، الإكمال : (٥ / ٤٣) ، التكملة :

(٢ / ٦٣٣) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وفي « دلائل النبوة » : رقم (٣٨) ما يفيد أنه أبو

قتادة الأنصاري ، وفيه أيضاً رقم (٣٨) ما يدل على أنه زياد بن الحارث الصدائي ، وهذا

الأخير أقرب إلى قصتنا من الأول ، والله أعلم .

كتاب الجهاد

٦٩٢ - قوله : (أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقْتُولَةً) . هَذِهِ الْقِصَّةُ اتَّفَقَتْ مَرَّاتٍ ، وَجَزَمَ شَيْخُنَا بِأَنَّ هَذِهِ الْغَزْوَةَ ، هِيَ : فَتْحُ مَكَّةَ ، وَالْمَرْأَةُ لَا أَعْرِفُهَا .

٦٩٣ - قوله : (سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الذَّرَارِيِّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) . فِي (م) بَعْدَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ الصَّعْبِ بْنِ جُثَامَةَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ السَّائِلُ ، وَمِنْ حَدِيثِهِ أَيْضًا فِي (م) بَعْدَ هَذَا : (قِيلَ لَهُ : لَوْ أَنَّ خَيْلًا أَغَارَتْ مِنَ اللَّيْلِ) فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

٦٩٢ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب ... : (١٧٤٤ / ٣) (١٣٦٤ / ٣) ، النووي : (٤٨ / ١٢) ، الإكمال : (٥٦ / ٥) ، المعلم : (١١ / ٣) رقم (٧٩٨) .

ما نقله المصنّف عن شيخه ابن حجر موجود في « فتح الباري » : (١٤٧ / ٦ - ١٤٨) .
٦٩٣ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد ... : (١٧٤٥) بعد (٢٦) (١٣٦٤ / ٣) ، المعلم : (١٢ / ٣) رقم (٧٩٩) ، النووي : (٤٩ / ١٢) ، الإكمال : (٥٦ / ٥) .

في « صحيح مسلم » : رقم (١٧٤٥) بعد (٢٧) : « عن الصَّعْبِ بْنِ جُثَامَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ... » .

و « قيل له : لو أنَّ خَيْلًا أَغَارَتْ مِنَ اللَّيْلِ » في « صحيح مسلم » : رقم (١٧٤٥) بعد (٢٨) .

- ٦٩٤ - قوله : (غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ) هو يوشعُ بن نُونٍ، وَالْقَرْيَةُ ذَكَرْتُهَا فِي « التَّوْضِيحِ » ، وَفِي « الْمُسْتَدْرِكِ » أَنَّهَا أَرِيحَا .
- ٦٩٥ - قوله : (فَلَصَبَقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ) . ذَكَرْتُهُمَا فِي « التَّوْضِيحِ » .

= ووقع التصريح بأنَّ الصعب هو السائل في « صحيح ابن حبان » ، راجع : « فتح الباري » : (٦ / ١٤٧) رقم (٣٠١٢) .

في الأصل : « رسول الله » والمثبت من « الصحيح » ، وفي الأصل أيضاً : « عن الدار » والتصويب من « الصحيح » .

٦٩٤ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة ... : (٧٤٧) (٣ / ١٣٦٦) ، النووي : (١٢ / ٥١) ، الإكمال : (٥٨ / ٥) .

وقع تسمية يوشع بن نون في « مسند أحمد » : (٢ / ٣٢٥) ، و « مشكل الآثار » : (٢ / ١٠) ، و « المؤلف والمختلف » : (١ / ٣٢٩) للدارقطني و « تاريخ بغداد » : (٧ / ٣٥) .

والمدينة وقع تعيينها بأريحا على لسان كعب ، كما في « مستدرک الحاكم » : (٢ / ١٢٩) ، ونازع في ذلك ابن كثير ؛ فقال في « البداية والنهاية » : (١ / ٣٢٣) عن هذا القول : « فيه نظر ، والأشبه - والله أعلم - أنَّ هذا كان في فتح بيت المقدس ، الذي هو المقصود الأعظم ، وفتح (أريحا) كان وسيلة إليه » .

قلت : ويشهد له ما في المصادر التي سمَّت يوشع ، ففيها : « إنَّ الشمس لم تُجس على بشرٍ إلا ليوشع ليالي سار إلى بيت المقدس » .

وانظر - غير مأمور - : « منهاج السنَّة النبوية » : (٤ / ١٨٧) ، و « فتح الباري » : (٦ / ٢٢١) و (٩ / ٢٢٤) ، و « شمائل الرسول » : (٥٤٤ - ٥٤٥) ، و « المواهب اللدنية » : (٥ / ١١٤ - ١١٨) ، و « اللآلئ المصنوعة » : (١ / ٣٤١) ، و « كشف الخفاء » : (١ / ٤٢٨) ، و « السلسلة الصحيحة » : (١ / ٣٤٨) ، و كتابنا « من قصص الماضيين » : (٥٥ - ٥٩) .

٦٩٥ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة ... : (١٧٤٧) (٣ / ١٣٦٧) ، النووي : (١٢ / ٥٢) ، الإكمال : (٥٩ / ٥) . =

- ٦٩٦ - قوله : (عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : بَلَغَنِي عَنْ ابْنِ عُثْمَرَ) . رواه (م)
قبل هذا عن الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .
٦٩٧ - قوله : (فَرَأَيْتُمْ رَجُلًا مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلًا مِّنَ
الْمُسْلِمِينَ) . لا أعرفهما .
٦٩٨ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ : صَدَقَ) . ذَكَرْتُهُ فِي « التَّوْضِيحِ » .
٦٩٩ - قوله : (قَتَلَ رَجُلٌ مِّنْ حِمِيرٍ رَجُلًا مِّنَ الْعَدُوِّ) . لا أعرفهما .

-
- = لصقت يد رجل أو رجلين أو ثلاثة ، كما في « صحيح البخاري » : رقم (٣١٢٣) ،
بيد يوشع بن نون ، وانظر « فتح الباري » : (٦ / ٢٢٣) .
٦٩٦ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب الأنفال ... : (١٧٥٠) بعد (٣٩)
(٣ / ١٣٦٩) ، النووي : (١٢ / ٥٦) ، الإكمال : (٥ / ٦١) .
ما ذكره المصنّف في « صحيح مسلم » : برقم (١٧٥٠) بعد (٣٨) .
٦٩٧ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب استحقاق القاتل سلب القتل ... :
(١٧٥١) (٣ / ١٣٧٠) ، النووي : (١٢ / ٥٨) ، الإكمال : (٥ / ٦٢) ، المعلم :
(٣ / ١٢) رقم (٨٠١) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ٣٧) رقم (٤٣٢٢) : « لم أقف على اسمها » .
٦٩٨ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب استحقاق القاتل سلب القتل ... :
(٣ / ١٣٧٠) ، النووي : (١٢ / ٦٠) ، الإكمال : (٥ / ٦٤) .
القاتل أبو بكر أو عمر ، كما في « فتح الباري » : (٨ / ٤٠) ، وكان قد قال في :
(٦ / ٢٤٩) : « لم أقف على اسمه » !
٦٩٩ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب استحقاق القاتل سلب القتل ... :
(١٧٥٣) (٣ / ١٣٧٣) ، المعلم : (٣ / ١٤) رقم (٨٠٤) ، النووي : (١٢ / ٦٤) ،
الإكمال : (٥ / ٦٧) .
لم يعينهما أحد من الشراح المذكورين .

- ٧٠٠ - قوله : (وَرَأَفَقَنِي مَدَدِيَّيْ مِنَ الْيَمَنِ) . لا أعرفه .
- ٧٠١ - قوله : (إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ) . لا أعرفه .
- ٧٠٢ - قوله : (فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ)
- ٧٠٣ - قوله : (وَفِيهِمْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ) . لا أعرفها ، ولا ابنتها .
وفي « سيرة ابن سيّد النَّاس » في (سَرِيَّةَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ إِلَى أُمِّ قِرْفَةَ) ما
لَفْظُهُ : « وَعِنْدَ (مُسْلِمٍ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَدَى بِابْنَتِهَا ، أُسِيرًا كَانَ فِي
قَرِيْشٍ [كَانَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ] » .

- ٧٠٠ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب استحقاق القاتل سلب القتل ... :
(٣ / ١٣٧٤) ، النووي : (١٢ / ٦٥) ، الإكمال : (٥ / ٦٨) ، المعلم : (٣ / ١٤)
رقم (٨٠٥) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
- ٧٠١ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب استحقاق القاتل سلب القتل ... :
(١٧٥٤) ، (٣ / ١٣٧٤) ، النووي : (١٢ / ٦٦) ، الإكمال : (٥ / ٦٨) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وجاء في « صحيح البخاري » و « مسند أحمد » :
(٤ / ٤٩) ، « أتى النَّبِيُّ ﷺ عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ » ، أي : جاسوس .
انظر : « فتح الباري » : (٦ / ١٦٨) .
- ٧٠٢ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب استحقاق القاتل سلب القتل ... :
(١٧٥٤) (٣ / ١٣٧٤) ، النووي : (١٢ / ٦٦) ، الإكمال : (٥ / ٦٩) .
الرجل صحابي من أسلم ، كما في « سنن أبي داود » : رقم (٢٦٥٤) ، و « مسند
أحمد » : (٤ / ٤٩ - ٥٠ ، ٥١) .
وبعد قوله : « ناقة » بياض في الأصل .
- ٧٠٣ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب التنفيل وفداء المسلمين بالأسارى :
(١٧٥٥) (٣ / ١٣٧٥) ، المعلم : (٣ / ١٥) رقم (٨٠٦) ، النووي : (١٢ / ٦٨) ،
الإكمال : (٥ / ٦٩) .

قال : وَهُوَ مُخَالَفٌ لِمَا حَكَيْنَاهُ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ : مِنْ أَنَّهَا صَارَتْ لِحَزْنِ
ابن أبي وهبٍ « انتهى » .

ثُمَّ ذَكَرَ فِي (سَرِيَّةِ الصُّدِّيقِ إِلَى بَنِي كِلَابٍ) الْحَدِيثَ بِعَيْنِهِ ، وَأَنَّ
الْمَرْأَةَ وَابْتَنَّتْهَا مِنْ بَنِي فِزَارَةَ .

٧٠٤ - قوله : (أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرْسِلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ
الصُّدِّيقِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا) . الَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الرَّسُولَ ، هُوَ : عُثْمَانُ ، لِأَنَّ
أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ أُرْسِلَتْهُ إِلَيْهِ بِسَبَبِ ذَلِكَ ، وَقَالَ شَيْخُنَا - لَمَّا أُرْسِلَتْ أُعْرِفَتْهُ
بِذَلِكَ - : « قُلْتُ : هُوَ وَالَّذِي يَغْلِبُ عَلَيَّ ظَنِّي أَنَّهُ عَلِيٌّ ، لِقَوْلِ عُمَرَ فِي
الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ فِي « الصَّحِيحِ » وَغَيْرِهِ : (فَجَاءَ هَذَا يَطْلُبُ مِيرَاثَهُ مِنْ ابْنِ
أَخِيهِ وَهَذَا يَطْلُبُ مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا) : وَهَذَا الطَّلُبُ كَانَ لِعُمَرَ ، لَا
لِلصُّدِّيقِ » .

= المرأة هي بنت أم قرفة ، وكانت في بيت شريف من قومها ، قاله ابن هشام في « سيرته » :
(٢٣٧ / ٤ - مع « الروض الأنف ») ، وقال الواقدي في « المغازي » : (٥٦٥ / ٢) : « هي
أم قرفة فاطمة بنت ربيعة بن بدر » .

وكلام ابن سيّد الناس في « عيون الأثر » : (١٤٥ / ٢ ، ١٨٩) وما بين المعقوفتين
سقط من الأصل ، واستدر كناه منه ، وفي الأصل : « أم فرقة » بتقديم الفاء وهو خطأ والصواب
ما أثبتناه ، ووقع في الأصل أيضاً : « في سيرة الصُّدِّيقِ » وهو خطأ .

٧٠٤ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب قول النبي ﷺ : « لا نورث ما تركنا
فهو صدقة » : (١٧٥٩ / ٣) (١٣٨٠ / ٣) ، المعلم : (١٨ / ٣) رقم (٨١٥) ، النووي :
(٧٦ / ١٢) ، الإكمال : (٧٧ / ٥) .

المنقول من كلام عمر « فجاء هذا يطلب ... » في « صحيح البخاري » : رقم
(٣٠٩٤) : ولم يتعرض له ابن حجر في « الفتح » : (١٩٨ / ٦ - ١٩٩) و (٤٩٣ / ٧) .
وقد وقع في « الموطأ » تصريح بأنه عثمان ، راجع « الفتح » أيضاً : (٩ / ١٢) ، وانظر
نص « صحيح البخاري » : رقم (٦٧٣٠) .

٧٠٥ - قوله : (بينما رجلٌ من المسلمين يومئذ يشتد في أثر رجلٍ من
المُشركين) . لا أعرفهما .

٧٠٦ - قوله : (وَتَمَكَّنِي من فلانٍ « نسيباً لعمرك ») . لا أعرفه .

٧٠٧ - قوله : (بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلاً قَبْلَ نَجْدٍ ؛ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ
من بني حنيفةً) . قَالَ سَيْفٌ فِي « الرَّدَّةِ » : إِنَّ الَّذِي أُسْرَ ثُمَامَةَ ، هُوَ :
العَبَّاسُ ، وَفِيهِ نَظَرٌ .

٧٠٨ - قوله : (قَالَ لَهُ قَائِلٌ : أَصَبَوْتَ ؟) . لا أعرفه .

٧٠٥ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر ... :
(١٧٦٣) (٣ / ١٣٨٤) ، النووي : (١٢ / ٨٥) ، الإكمال : (٥ / ٨٥) .
لم يعيتهما أحد من الشراح المذكورين .
وفي الأصل : « يسند » والتصويب من « الصحيح » .

٧٠٦ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر ... :
(١٧٦٣) (٣ / ١٣٨٥) ، النووي : (١٢ / ٨٦) ، الإكمال : (٥ / ٨٧) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
وفي الأصل : « ويمكن » والتصويب من « الصحيح » .
٧٠٧ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب ربط الأسير وحبسه ... : (١٧٦٤)
(٣ / ١٣٨٦) ، المعلم : (٣ / ٢٠) رقم (٨١٩) ، النووي : (١٢ / ٨٩) ، الإكمال :
(٥ / ٨٩) .

المذكور كلام ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ٨٧) رقم (٤٣٧٢) مع التعليل ، فانظره .
في الأصل : « أثر » وهو خطأ .
٧٠٨ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب ربط الأسير وحبسه ... : (١٧٦٤)
(٣ / ١٣٨٦) ، النووي : (١٢ / ٨٩) ، الإكمال : (٥ / ٩٠) .
القائل من قريش ، انظر « فتح الباري » : (٨ / ٨٨) رقم (٤٣٧٢) .
في الأصل : « أَصَوَّبْتُ » ! والتصويب من « الصحيح » .

٧٠٩ - قوله : (يُقَالُ لَهُ : ابْنُ الْعَرِقَةِ) . هو : حِبَّان - بكسرِ الحاء
المهملة - .

٧١٠ - قوله : (فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بُضْرَى) . هو : الحارث بن أبي شَمِير .

٧١١ - قوله : (فَذُعِيْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ) . لم يُعرف أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا

الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، وَهُوَ مِنْ ثَقِيفٍ ، وَفِيهِ كَلَامٌ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ الْبُلْقِينِيِّ ؛ ذَكَرْتُهُ
فِي « التَّوْضِيحِ » ، مَعَ الْمُنَاقَشَةِ ، وَذَكَرْتُ عَدَدَهُمْ .

٧١٢ - قوله : (ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ) . لا أَعْرِفُهُ .

٧٠٩ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب جواز قتال من نقض العهد ... :
(١٧٦٩) (٣ / ١٣٨٨) ، النووي : (١٢ / ٩٤) ، الإكمال : (٥ / ٩٣) .

وقع مسمى بحبان في « صحيح البخاري » : رقم (٤١٢٢) ، والعرقة أمه ، وهي :
بنت سعيد بن سعد بن سهم ، وهو حبان بن قيس ، قاله ابن حجر في « الفتح » : (٧ / ٤١٣) .

٧١٠ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل ... :
(١٧٧٣) (٣ / ١٣٩٤) ، النووي : (١٢ / ١٠٣) ، الإكمال : (٥ / ١٠٠) .

وكذا سُمَّاهُ ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٣٨) رقم (٧) .

٧١١ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل ... :
(١٧٧٣) (٣ / ١٣٩٤) ، النووي : (١٢ / ١٠٤) ، الإكمال : (٥ / ١٠٠) .

كان عدد الركب ثلاثين رجلاً ، كما في « الإكليل » للحاكم ، ولا ابن السكن « نحو
من عشرين » وسمي منهم المغيرة ، كما في « مصنف ابن أبي شيبة » وآخر « السير » لأبي
إسحاق الفزاري ، أفاده ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٣٣) رقم (٧) .

٧١٢ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل ... :
(١٧٧٣) (٣ / ١٣٩٣) ، المعلم : (٣ / ٢٢) رقم (٨٢٧) ، النووي : (١٢ / ١٠٤) ،

الإكمال : (٥ / ١٠٠) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٣٤)
و (٨ / ٢١٦ - ٢١٧) .

٧١٣ - قوله : (أمير أمر ابن أبي كبشة) . هو : وجز بن غالب ، وقيل :
إنه الحارث بن عبد الغزى ، أبوه من الرضاع .

٧١٤ - قوله : (قال رجل للبراء) . لا أعرفه ، غير أنه من قيس ؛ كما
في (خ ، م) .

٧١٥ - قوله : (فاستقبلني رجل من العدو) . لا أعرفه .

٧١٦ - قوله : (وفيهم غلام أسود لبني الحجاج) . لا أعرفه .

٧١٣ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل ... :
(١٧٧٣) (٣ / ١٣٩٣) ، النووي : (١٢ / ١١٠) ، الإكمال : (٥ / ١٠٣) .
القول الثاني قال به أبو الفتح الأزدي وابن ماكولا ، والأول قاله ابن الزبير ، وهناك
أقوال أخرى قيلت في تحديد اسمه ، وانظر « فتح الباري » : (١ / ٤٠) .
ووقع في الأصل : « وجر » آخره راء ، والصواب ما أثبتناه بالزاي ، والضمير في :
« أبوه » عائد إلى النبي ﷺ .

٧١٤ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب في غزوة حنين ... : (١٧٧٦) بعد
(١٩) (٣ / ١٤٠٠) ، المعلم : (٣ / ٢٤) رقم (٨٣١) ، النووي : (١٢ / ١٢٠) ،
الإكمال : (٥ / ١١٠) .

جاء بأنه من قيس في « صحيح البخاري » : رقم (٤٣١٧) ، و « صحيح مسلم » : رقم
(١٧٧٦) بعد (٨٠) ، وقال ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ٢٨) : « لم أقف على اسمه » .
٧١٥ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب في غزوة حنين ... : (١٧٧٧)
(٣ / ١٤٠٢) ، المعلم : (٣ / ٢٤) رقم (٨٣٣) ، النووي : (١٢ / ١٢١) ، الإكمال :
(٥ / ١١٠) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
٧١٦ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب في غزوة بدر ... : (١٧٧٩)
(٣ / ١٤٠٤) ، المعلم : (٣ / ٢٤) رقم (٨٣٥) ، النووي : (١٢ / ١٢٥) ، الإكمال :
(٥ / ١١٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

- ٧١٧ - قوله : (فَقَالُوا : لَا تَكْتُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) . ذَكَرْتُ مَنْ عَرَفْتُ مِنْهُمْ فِي « التَّوْضِيحِ » .
- ٧١٨ - قوله : (كُنَّا عِنْدَ حُدَيْفَةَ ، فَقَالَ رَجُلٌ :) . لَا أَعْرِفُهُ .
- ٧١٩ - قوله : (فِي سَبْعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ) . قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي « الرَّدِّ عَلَى الرَّافِضِيِّ » - وَأَنْفَرَدَ - :
- « وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حِينَ غَشِيَهُ [الْقَوْمُ] :
- « مَنْ رَجُلٌ يَشْرِي لَنَا نَفْسَهُ ؟ » .

- ٧١٧ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب صلح الحديبية في الحديبية ... :
- (١٧٨٣) (٣ / ١٤٠٩) ، النووي : (١٢ / ١٣٥) ، الإكمال : (٥ / ١٤٢) .
- انظر في تحديد بعضهم « فتح الباري » : (٧ / ٥٠٢ - ٥٠٣) .
- وفي الأصل : « يكتب » بمنزلة تحتية ، والمثبت من « الصحيح » ، وجملة : « ﷺ » ليست في « الصحيح » .
- ٧١٨ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة الأحزاب ... : (١٧٨٨)
- (٣ / ١٤١٤) ، المعلم : (٣ / ٢٨) رقم (٨٤٢) ، النووي : (١٢ / ١٤٥) ، الإكمال : (٥ / ١٢٩) .
- لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
- ٧١٩ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة أحد ... : (١٧٨٩)
- (٣ / ١٤١٥) ، النووي : (١٢ / ١٤٧) ، الإكمال : (٥ / ١٣٢) .
- كلام ابن تيمية في « منهاج السنّة النبويّة » : (٨ / ٩٩ - ١٠٠) وما بين المعقوفتين سقط من الأصل ، واستدركته منه ، وفي الأصل : « عمارة بن زياد » و « آخرهم عمارة بن زياد ابن السكن » ، و « فقال حتى أثبتته » ، والتصويب منه .
- وابن تيمية - رحمه الله - ينقل المذكور من « سيرة ابن إسحاق » ، فقول المصنّف : « وانفرد » غير جيد ، وراجع « سيرة ابن هشام » : (٣ / ٨٧) .
- وقول ابن عبد البر في « الاستيعاب » : (١ / ٥٦٥ - ٥٦٦ - بهامش « الإصابة ») . =

فَقَامَ زِيَادُ بْنُ السَّكَنِ فِي نَفَرٍ - : خَمْسَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ - ، وَبَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ : إِنَّمَا هُوَ عُمَارَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ السَّكَنِ ، فَقَاتَلُوا دُونَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رَجُلًا [ثُمَّ] رَجُلًا ، يُقْتَلُونَ دُونَهُ حَتَّى كَانَ آخِرُهُمْ زِيَادٌ أَوْ عُمَارَةُ فَقَاتَلَ حَتَّى أَثْبَتَهُ الْجِرَاحَةُ ، ثُمَّ فَاءَتْ ... » ، إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ . (٤١٧ -)

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ - فِي تَرْجُمَةِ زِيَادِ بْنِ السَّكَنِ - : « أَنَّ الْمُصْعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ ذَبَبَ عَنْهُ حَتَّى قُتِلَ ، وَأَبُو دُجَانَةَ سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ حَتَّى كَثُرَتْ فِيهِ الْجِرَاحُ » ، إِلَى أَنْ قَالَ : « فَوُتِبَ خَمْسَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - مِنْهُمْ : زِيَادُ بْنُ السَّكَنِ - فَقَاتَلُوا حَتَّى كَانَ آخِرُهُمْ زِيَادُ بْنُ السَّكَنِ » ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا مِنْ عِنْدِ الطَّبْرِيِّ ، وَفِيهِ :

« فَقَامَ زِيَادُ بْنُ السَّكَنِ فِي نَفَرٍ خَمْسَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَبَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ : إِنَّمَا هُوَ عُمَارَةُ بْنُ زِيَادِ بْنِ السَّكَنِ » .

وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ : « فَحَالَ دُونَهُ [نَفَرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ] نَحْوُ عَشْرَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ » وَلَمْ يُكْمِلْ أَسْمَاءَهُمْ .

٧٢٠ - قَوْلُهُ : (جُرِحَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) . الَّذِي جَرَحَهُ ، هُوَ : عَبْدِ اللَّهِ بْنُ شِهَابٍ ، وَابْنُ قَمِيئَةَ جَرِحَ وَجَنَّتَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، كَمَا قَالَ

= وَكَلَامُ ابْنِ الْقَيْمِ فِي « زَادِ الْمَعَادِ » : (٣ / ١٩٧) ، وَمَا بَيْنَ الْمُعَقِّفَيْنِ اسْتَدْرَكَتَهُ مِنْهُ ، وَسَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ .

٧٢٠ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ : بَابُ غَزْوَةِ أُحُدٍ ... : (١٧٩٠) (٣ / ١٤١٦) ، النَّوَوِيُّ : (١٢ / ١٤٨) ، الْإِكْمَالُ : (٥ / ١٣٢) .

قَوْلُهُ : « قَمِيئَةُ » كَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَفِي السِّيَرَةِ : « قَمِيئَةُ » مِنْ غَيْرِ مِثْلَةِ تَحْتِيَّةٍ ؛ وَكَذَا فِي « زَادِ الْمَعَادِ » : (٣ / ١٩٧) وَ« فَتْحُ الْبَارِي » : (٧ / ٣٧٣) .

ابن هشام .
٧٢١ - قوله : (أَحَدَتْ قِطْعَةً حَصِيرٍ) . كانت بَرْدِيًّا ، قاله ابن القيم

في « الهدي » .

٧٢٢ - قوله : (يحكي نبياً من الأنبياء) . الظاهر أنه كان يحكي

نفسه الشريفة، وذكر في « التوضيح » شيئاً زائداً على هذا ، فإن أردته ؛
فانظره .

٧٢٣ - قوله : (إلى [سلا] جزور بني فلان) . هم : بنو جُمَحِ .

٧٢٤ - قوله : (فانبعث أشقى القوم) . هو : عقبته بن أبي معيط ،

كما في (م) بعد هذا . وقال الداؤدي : إنه أبو جهل .

٧٢١ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : غزوة أحد ... : (١٧٩٠) (٣ / ١٤١٦) ،

النووي : (١٢ / ١٤٨) ، الإكمال : (٥ / ١٣٣) .

راجع « زاد المعاد » : (٣ / ٢٠٥) .

٧٢٢ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة أحد ... : (١٧٩٢)

(٣ / ١٤١٧) ، النووي : (١٢ / ١٥٠) ، الإكمال : (٥ / ١٣٣) .

قال النووي : « وهذا النبي المشار إليه من المتقدمين » ، واحتمل الأبي أنه يريد نفسه
الشريفة ﷺ .

٧٢٣ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب ما لقي النبي ﷺ من أذى ... :

(١٧٩٤) (٣ / ١٤١٨) ، النووي : (١٢ / ١٥١) ، الإكمال : (٥ / ١٣٣) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٣٥٠)

ومظان هذا التعيين كتب السيرة ، فلتنظر .

وما بين المعقوفين ساقط من الأصل ، وأثبتناه من « الصحيح » .

٧٢٤ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب ما لقي النبي ﷺ من أذى ... : (١٧٩٤)

بعد (١٠٧) (٣ / ١٤١٨) ، النووي : (١٢ / ١٥١) ، الإكمال : (٥ / ١٣٤) .

٧٢٥ - قوله : (انطَلَقَ إِنْسَانٌ) . لَعَلُّهُ : عبد الله بن مسعود .
٧٢٦ - قوله : (وَذَكَرَ السَّابِعَ فَلَمْ أَحْفَظْهُ) . هُوَ : عُمَارَةُ بن الوليد ،
كما في (خ) .

٧٢٧ - قوله : (قَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ) . لا أعرفه .

٧٢٨ - قوله : (فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : يَا مُحَمَّدُ !) . هذه المرأة هي :

امْرَأَةُ أَبِي لَهَبٍ ، واسمُهَا : العوراءُ ، وَكُنِيَّتُهَا أُمُّ جَمِيلٍ - بفتح الجيم - كما

= سمي بعقبة في « صحيح مسلم » : رقم (١٧٩٤) بعد (١٠٨) وكذا سُمِّيَ أَبُو داود الطيالسي في « مسنده » ، راجع « فتح الباري » : (١ / ٣٥٠) رقم (١٧٩) ، واقتصر عليه النووي والأبي .

٧٢٥ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب ما لقي النبي ﷺ من أذى ... :

(١٧٩٤) (٣ / ١٤١٨) ، النووي : (١٢ / ١٥١) ، الإكمال : (٥ / ١٣٤) .

لم يعينه أحد من من الشراح المذكورين .

في الأصل : « فانطلق » والمثبت من « الصحيح » .

٧٢٦ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب ما لقي النبي ﷺ من أذى ... :

(١٧٩٤) (٣ / ١٤١٩) ، النووي : (١٢ / ١٥٢) ، الإكمال : (٥ / ١٣٤) .

وكذا قال النووي ، وانظر : « فتح الباري » : (١ / ٣٥١ - ٣٥٢) رقم (٢٤٠) .

٧٢٧ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب ما لقي النبي ﷺ من أذى ... :

(١٧٩٥) (٣ / ١٤٢٠) ، النووي : (١٢ / ١٥٥) ، الإكمال : (٥ / ١٣٥) .

رواية الطبراني تفيد أنه جبريل عليه السلام ، وانظر : « فتح الباري » : (٦ / ٣١٦)

رقم (٣٢٣١) .

٧٢٨ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب ما لقي النبي ﷺ من أذى ... :

(٣ / ١٤٢٢) ، المعلم : (٣ / ٢٨) رقم (٨٤٥ ، ٨٤٦) ، النووي : (١٢ / ١٥٦) ،

الإكمال : (٥ / ١٣٦) .

وكذا قال ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ٧١٠) رقم (٤٩٥٠) ، وسُمِّيَ بهذا الاسم

من كتب في مبهمات القرآن ، انظر - على سبيل المثال - : « غرر التبيان » : رقم (١٩٥٤) .

رواه الحاكم في « المستدرک » .

وذكرت شيئاً زائداً على هذا ، فانظره في « التوضيح » .

٧٢٩ - قوله : (قيل للنبي ﷺ : لو أتيتَ عبد الله) . لا أعرف القائل .

٧٣٠ - قوله : (فقال رجلٌ من الأنصارِ) . هو : عبد الله بن رواحة .

٧٣١ - قوله : (فغضب لعبد الله رجلٌ من قومه) . لا أعرفه .

٧٣٢ - قوله : (قال سُفيانُ : قالَ غيرُ عمرو : قالت امرأتهُ) . غيرُ

عمرو ، ذكرته في « التوضيح » ، وامرأته ، هي : بنتُ عمير ، ولا أعرف اسمها .

٧٢٩ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب في دعاء النبي ﷺ وصبره ... :

(١٧٩٩) (٣ / ١٤٢٤) ، النووي : (١٢ / ١٥٩) ، الإكمال : (٥ / ١٣٧) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٥ / ٢٩٨) رقم (٢٦٩١) : « لم أقف على اسم القائل » .

٧٣٠ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب في دعاء النبي ﷺ وصبره ... :

(١٧٩٩) (٣ / ١٤٢٤) ، النووي : (١٢ / ١٥٩) ، الإكمال : (٥ / ١٣٧) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٥ / ٢٩٨) رقم (٢٦٩١) :

« لم أقف على اسمه أيضاً ، وزعم بعض الشراح أنه عبد الله بن رواحة ، ورأيت بخط

القطب أن السابق إلى ذلك الدمياطي ، ولم يذكر مستنده في ذلك ، فتتبع ذلك ، فوجدت

حديث أسامة بن زيد الآتي في تفسير آل عمران بنحو قصة أنس ، وفيه : أنه وقعت بين عبد الله

ابن رواحة وبين عبد الله بن أبيّ مراجعةً ، لكنّها في غير ما يتعلّق بالذي ذكر هنا ، فإن كانت

القصة متحدة احتمال ذلك ، لكن سياقها ظاهر في المغايرة » .

٧٣١ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب في دعاء النبي ﷺ وصبره ... :

(١٧٩٩) (٣ / ١٤٢٤) ، النووي : (١٢ / ١٥٩) ، الإكمال : (٥ / ١٣٧) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٥ / ٢٩٨) رقم (٢٦٩١) : « لم أقف على اسمه » .

٧٣٢ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب قتل كعب بن الأشرف ... :

(١٨٠١) (٣ / ١٤٢٦) ، المعلم : (٣ / ٢٩) رقم (٨٤٨) ، النووي : (١٢ / ١٦٢) ،

الإكمال : (٥ / ١٤٠) .

- ٧٣٣ - قوله : (وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا : وَالْخَمِيسُ) . تقدّم .
 ٧٣٤ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ [مِنَ الْقَوْمِ] لِعَامِرِ بْنِ الْأَكْوَعِ) . لا أعرفه .
 ٧٣٥ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : وَجَبَتْ) . هو : عُمَرُ - رضي
 الله عنه - ، كما في (م) .

= غير عمرو هو العبسي ، وانظر « فتح الباري » : (٧ / ٣٣٩) رقم (٤٠٣٧) .
 في الأصل : « عمر » والتصويب من « الصحيح » ، وعمرو هو ابن دينار .
 ٧٣٣ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة خيبر ... : (١٣٦٥)
 (٣ / ١٤٢٦) ، المعلم : (٣ / ٢٩) رقم (٨٤٩) ، النووي : (١٢ / ١٦٤) ، الإكمال :
 (٥ / ١٤١) .

بعض أصحابنا محمد بن سيرين أو ثابت البناني ، انظر رقم : (٥٤٤) و « فتح
 الباري » : (١ / ٤٨١) رقم (٣٧١) .

وفي الأصل : « قال وبعض » والتصويب من « الصحيح » .
 ٧٣٤ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : غزوة خيبر ... : (١٨٠٢) (٣ / ١٤٢٧) ،
 المعلم : (٣ / ٣٠) رقم (٨٥١) ، النووي : (١٢ / ١٦٥) : الإكمال : (٥ / ١٤٢) .
 قال ابن حجر في « الفتح » : (٧ / ٤٦٥) رقم (٤١٩٦) :

« لم أف على اسمه صريحاً ، وعند ابن إسحاق من حديث نصر بن دهر الأسلمي أنه
 سمع رسول الله ﷺ يقول في مسيرة إلى خيبر لعامر بن الأكوع - وهو عم سلمة بن الأكوع ،
 واسم الأكوع سنان - : « انزل يا ابن الأكوع ، فاخذ لنا من هُنَيَّاتِك » ، ففي هذا أن النبي ﷺ
 هو الذي أمره بذلك » .

وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » .
 ٧٣٥ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة خيبر ... : (١٨٠٢) بعد
 (١٢٣) (٣ / ١٤٢٨) ، النووي : (١٢ / ١٦٦) ، الإكمال : (٥ / ١٤٣) .
 في الأصل : « قال » والمثبت من « الصحيح » .
 وقع عمر مسمى في « صحيح مسلم » : (٣ / ١٤٤٠) رقم (١٨٠٧) بعد (١٣٢)
 وانظر « فتح الباري » : (٧ / ٤٦٦) .

٧٣٦ - قوله : (فقال رجلٌ أو يُهرِقوها) . يُحتمل أن يكونَ عُمَرُ ، قاله

شيخنا .

٧٣٧ - قوله : (فتناولَ [به] ساقَ يهوديٍّ) . هو : مَرَحَبٌ .

٧٣٨ - قوله : (فُلانٌ وفُلانٌ وأسيْدُ بنِ حُضيرِ) . لا أعرفهما .

٧٣٩ - قوله : (ونَسَبَهُ غَيْرُ ابنِ وهبٍ) . لا أعرفُ النَّاسِبَ .

٧٣٦ - الصحيح : باب الجهاد والسير : باب غزوة خيبر ... : (١٨٠٢)

(٣ / ١٤٢٩) ، النووي : (١٢ / ١٦٨) ، الإكمال : (٥ / ١٤٣) .

في الأصل : « من القوم : أو نهريقها » والمثبت من « الصحيح » ، وفي لفظ آخر في « الصحيح » : رقم (١٨٠٢) (٣ / ١٥٤٠) : « فقال رجل يا رسول الله أو نهريقها » ، وسيأتي برقم : (٧٩٧) .

٧٣٧ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة خيبر ... : (١٨٠٢)

(٣ / ١٤٢٩) ، النووي : (١٢ / ١٦٨) ، الإكمال : (٥ / ١٤٣) .

وكذا قال ابن حجر في « الفتح » : (٧ / ٤٦٦) .

وفي الأصل : « فتنال » والتصويب من « الصحيح » ، وما بين المعقوفين زيادة من

« الصحيح » .

٧٣٨ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة خيبر ... : (١٨٠٢)

(٣ / ١٤٢٩) ، النووي : (١٢ / ١٦٨) ، الإكمال : (٥ / ١٤٤) .

لم يعينهما أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (٧ / ٤٦٧) .

وفي الأصل : « حصين » وهو خطأ .

٧٣٩ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة خيبر ... : (٣ / ١٤٢٩) ،

المعلم : (٣ / ٣٣) رقم (٨٧١) ، النووي : (١٢ / ١٦٩) ، الإكمال : (٥ / ١٢٤) .

أفاد النووي أنَّ الناسب ابن وهب ، وتصرف مسلم في هذا لوهم له وقع فيه ، قال :

« وهذا من فضائل مسلم ودقيق نظره ، وحسن خبرته ، وعظيم إتقانه » .

وفي « سنن أبي داود » : (٣ / ٢٠) ما يدل على أنَّ الناسب ابن وهب وعنسة بن خالد ،

وقد بيِّن ذلك - مع كشف الوهم - أحمد بن صالح شيخ أبي داود : وفي « مسند أحمد » :

نا = المصنف
(ماتل أبي) موهبان ، تالة الشير الطهار

- ٧٤٠ - قوله : (ثُمَّ سَأَلْتُ ابْنَ إِسْلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ) . لا أعرفه .
٧٤١ - قوله : (فَلَقَيْتَنِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ) . لا أعرفه .
٧٤٢ - قوله : (فَاتَانِي أَرْبَعَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) . لا أعرفهم .
٧٤٣ - قوله : (إِذْ نَادَى مُنَادِي) رسول الله ﷺ . لا أعرفه .

= (٤ / ٤٦ - ٤٧) ما يدل على أنه ابن جريح .

وفي « سنن الدارقطني » ما يدل على أنه القاسم بن مسرور .

وانظر « سنن النسائي » : (٦ / ٣٠ - ٣٢) .

وعند المازري والأبي كلام حسن طويل عن الدارقطني في ذلك .

٧٤٠ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة خيبر ... : (٣ / ١٤٣٠) ،
النووي : (١٢ / ١٧٠) ، الإكمال : (٥ / ١٤٥) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٧٤١ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة ذي قرد وغيرها ... : (١٨٠٦)

(٣ / ١٤٣٢) ، المعلم : (٣ / ٣٠) رقم (٨٥٢) ، النووي : (١٢ / ١٧٣) ، الإكمال :

(٥ / ١٤٦) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٧ / ٤٦١) رقم (٤١٩٤) :

« لم أقف على اسمه ، ويحتمل أن يكون هو رباح غلام رسول الله ﷺ كما في رواية

مسلم ، وكأنه كان ملكاً أحدهما ، وكان يخدم الآخر ، فنسب تارة إلى هذا ، وتارة إلى هذا » .

قلت : وما احتمله ابن حجر مصرح به في « طبقات ابن سعد » : (٢ / ٨١) .

٧٤٢ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة ذي قرد وغيرها ... : (١٨٠٧)

(٣ / ١٤٣٤) ، المعلم : (٣ / ٣٠) رقم (٨٥٤) ، النووي : (١٢ / ١٧٦) ، الإكمال :

(٥ / ١٤٨) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين .

٧٤٣ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة ذي قرد وغيرها ... : (١٨٠٧)

(٣ / ١٤٣٣) ، المعلم : (٣ / ٣٠) رقم (٨٥٤) ، النووي : (١٢ / ١٧٦) ، الإكمال :

(٥ / ١٤٨) .

- ٧٤٤ - قوله : (قُتِلَ ابْنُ زُنَيْمٍ)
- * ٧٤٥ - قوله : (وَقَتَلَ رَاعِيَهُ) . قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ عَنِ الدَّمِيَّاطِيِّ : إِنَّهُ رَجُلٌ
 مِنْ بَنِي غِفَّارٍ ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ : وَهُوَ غَرِيبٌ جَدًّا أَنْتَهَى .
 وَذَكَرَ هَذَا أَبُو الْفَتْحِ الْيَعْمَرِيُّ فِي « سِيرَتِهِ » عَنْ ابْنِ سَعْدٍ ، وَلَا أَعْرِفُ
 اسْمَهُ .
- ٧٤٦ - قوله : (فَأَلْحَقُ رَجُلًا) . لَا أَعْرِفُهُ .

= لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
 كذا في الأصل ، وعبارة « الصحيح » : « إِذْ نَادَى مُنَادٍ » ، ولم يغيّر العبارة لأنها من
 تصرف المصنف .

٧٤٤ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة ذي قرد وغيرها ... : (١٨٠٧)
 (٣ / ١٤٣٥) ، النووي : (١٢ / ١٧٦) ، الإكمال : (٥ / ١٤٨) .
 بعد : « زُنَيْمٌ » بياض في الأصل ؛ وفيه « زَنَمٌ » والتصويب من « الصحيح » ، وكذا
 ضبطه القاضي عياض في « المشارق » : (١ / ٣١٦) : وسمى الفيروز آبادي في « القاموس »
 (١٤٤٤ - ١٤٤٥) مادة (زُنَيْمٌ) جماعة منهم ، فانظره وشرحه « التاج » ، ففيه ما قد يفيد
 في تعيين هذا المبهم .

٧٤٥ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة ذي قرد وغيرها ... : (١٨٠٧)
 (٣ / ١٤٣٦) ، النووي : (١٢ / ١٧٨) ، الإكمال : (٥ / ١٤٩) .
 كلام ابن القيم في « زاد المعاد » : (٣ / ٢٧٨) وكلام اليعمري - وهو ابن سيد
 الناس - في « عيون الأثر » : (٢ / ١١٧) .
 وانظر : « طبقات ابن سعد » : (٢ / ٨٠) و « البداية والنهاية » : (٣ / ٢٨٦ - ٢٩٦)
 و « شرح المواهب » : (٢ / ١٤٨ ، ١٥٣) .

٧٤٦ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة ذي القرد وغيرها ... : (١٤٠٧)
 (٣ / ١٤٣٦) ، النووي : (١٢ / ١٧٨) ، الإكمال : (٥ / ١٤٩) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
 وفي الأصل : « وألحق » ، والمثبت من « الصحيح » .

٧٤٧ - قوله : (قَدْ أَتَاهُمْ فُلَانٌ بِنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ) . قيل : هُوَ حَبِيبُ بِنِ

عُبَيْتَةَ بِنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ .

٧٤٨ - قوله : (نَفَرْنَا مِنْكُمْ أَرْبَعَةً) . لا أَعْرِفُهُمْ .

٧٤٩ - قوله : (فَأَلْحَقْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ) . لا أَعْرِفُهُ .

٧٥٠ - قوله : (نَحَرَ لَهُمْ فُلَانٌ) . قيل : هُوَ حَبِيبُ الْمَذْكَورِ ، كَمَا

وُجِدَ بِحِطِّ بَعْضِ الْفُضَلَاءِ .

٧٥١ - قوله : (وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يُسَبِّقُ شِدًّا) . لا

أَعْرِفُهُ .

٧٤٧ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة ذي قرد وغيرها ... : (١٨٠٧)

(٣ / ١٤٣٧) ، النووي : (١٢ / ١٧٩) ، الإكمال : (٥ / ١٥٠) .

انظر : « زاد المعاد » : (٣ / ٢٨٠) ، و « عيون الأثر » : (٢ / ١١٣) ، و « طبقات

ابن سعد » : (٢ / ٨٠) .

٧٤٨ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة ذي قرد وغيرها ... : (١٨٠٧)

(٣ / ١٤٣٧) ، النووي : (١٢ / ١٧٩) ، الإكمال : (٥ / ١٥٠) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين .

٧٤٩ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة ذي قرد وغيرها ... : (١٨٠٧)

(٣ / ١٤٣٨) ، النووي : (١٢ / ١٨١) ، الإكمال : (٥ / ١٥٠) .

٧٥٠ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة ذي قرد وغيرها ... : (١٨٠٧)

(٣ / ١٤٣٩) ، النووي : (١٢ / ١٨٢) ، الإكمال : (٥ / ١٥١) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٧٥١ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة ذي قرد وغيرها ... : (١٨٠٧)

(٣ / ١٤٣٩) ، النووي : (١٢ / ١٨٣) ، الإكمال : (٥ / ١٥١) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

وفي الأصل : « فكان » والمثبت من « الصحيح » .

٧٥٢ - قوله : (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِأُمَّ سَلِيمٍ وَنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ) . ذَكَرْتُ فِي « التَّوْضِيحِ » مِنْ عَرَفْتُ مِنَ النِّسْوَةِ اللَّائِي كَانُوا يُدَاوُونَ الْمَرَضَى فِي الْأَسْفَارِ .

٧٥٣ - قوله : (فَأَبَى عَلَيْنَا قَوْمُنَا) . قَالَ الشَّافِعِيُّ : يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِذَلِكَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ وَأَهْلُهُ .

٧٥٤ - قوله : (إِلَّا أَنْ [تَكُونَ] تَعْلَمُ مَا عَلِمَ الْحَضْرُ مِنْ الصَّبِيِّ) .

الَّذِي قَتَلَهُ ، هُوَ : حَيْسُورٌ ، وَيُقَالُ : حَيْسُورٌ ، وَيُقَالُ : حَلْبَتُورٌ ، وَذَكَرْتُهُ مُطَوَّلًا فِي « التَّوْضِيحِ » .

٧٥٢ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب غزوة النساء مع الرجال ... : (١٨١٠) (٣ / ١٤٤٣) ، النووي : (١٢ / ١٨٨) ، الإكمال : (٥ / ١٥٣) .

منهن : الرُّبَيْعُ بنت معوذ ، وَأُمُّ عَطِيَّةُ الْأَنْصَارِيَّةُ ، وَعَائِشَةُ بنت أَبِي بَكْرٍ وَأُمُّ مَجْزَأَةَ بنت ثور ، وانظر : « إرشاد الساري » : (٥ / ٩٨ - ١٠٠) ، و « نيل الأوطار » : (٨ / ٦٣) .

قوله : « كَانُوا يُدَاوُونَ » كَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَالْأَوَّلَى : « كُنَّ يُدَاوِينَ » .

٧٥٣ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب النساء الغازيات ... : (١٨١٢) (٣ / ١٤٤٥) ، النووي : (١٢ / ١٩١) ، الإكمال : (٥ / ١٥٦) .

أورد مقولة الشافعي النووي وغيره .

وفي الأصل : « فأتى » ، والتصويب من « الصحيح » .

٧٥٤ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب النساء الغازيات ... : (٣ / ١٤٤٥) ، النووي : (١٢ / ١٩٢) ، الإكمال : (٥ / ١٥٧) .

سمَّاهُ ابن جريج فِي « صحيح البخاري » : كتاب التفسير : باب فلما بلغاً مجمع بينهما : رقم (٤٧٢٦) فقال : « الغلام المقتول يزعمون حيسور » ، ووقع في « تفسير الكلبي » : « اسم الغلام شمعون » كذا في « الفتح » : (٨ / ٤٢٠) .

وفي « غرر التبيان » : رقم (٦٧٧) : « هو جيسور ، وقيل : حشربور » .

وذكر الشَّهْلِيُّ فِي « التعريف والإعلام » : (١٠٤ - ١٠٥) : « هو جيسور ، هكذا =

٧٥٥ - قوله : (أو بيني وبينه رجلٌ) . لا أعرفه .

٧٥٦ - قوله : (أدركه رجلٌ) . هو : حُبَيْبُ بنِ يَسَافٍ ، قاله الواقديُّ

في « مغاريه » عن أشياخه . وذكره ابن بشكوال ، وقد أسلم هذا الرجلُ .

= قيدناه في « الجامع » من رواية أبي زيد المرزوي ، وفي غير هذه الرواية : حيسور - بالحاء ،
وعندي في حاشية الكتاب رواية ثالثة : هي جنون .

قلت : كذا رسمت « جنون » في مطبوع « التعريف والإعلام » ، وهو خطأ ،
والصواب : « حَبْتُونُ » ، قال ابن حجر : « وذكر الشَّهْلِيُّ أَنَّهُ رآه في نسخة بفتح المهملة
والموحدة ونونين الأولى مضمومة بينهما الواو الساكنة » وذكر أَنَّ بعضهم ضبطه « حنسور »
و « حيسون » ولم أفهم عليه « حلبتور » كما في الأصل !! ولعل صوابه « حلببور » قال القاضي
عياض في « مشارق الأنوار » : (١ / ١٧٢) : « وعند القاسمي : « حلببور » بحاء مهملة
بعدها لام وباء بواحدة ثم ياء بائنتين تحتها مضمومة وآخره راء » قال : « وكذا صححه عبدوس
بن محمَّد في أصل كتابه » .

ما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » ، وفي الأصل : « يعلم » بتحتية ، والتصويب من
« الصحيح » ، وفي الأصل : « قبله » وهو خطأ .

٧٥٥ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب عدد غزوات النبي ﷺ ... : (١٢٥٤)
(٣ / ١٤٤٧) ، المعلم : (٣ / ٣٣) رقم (٨٧٢) ، النووي : (١٢ / ١٩٥) ، الإكمال :
(٥ / ١٥٨) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٧٥٦ - الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر ... :
(١٨١٧) (٣ / ١٤٥٠) ، النووي : (١٢ / ١٩٨) ، الإكمال : (٥ / ١٥٩) .

كذا عينه الواقدي في « المغازي » : (١ / ٤٧) - وزاد معه قيس بن مُخْرَث - وعنه
ابن بشكوال في « الغوامض » : رقم (٥٤) وابن العراقي في « المستفاد » : (٧٨) وابن حجر
في « التلخيص الحبير » : (٤ / ١٠٠) رقم (١٨٥٦) ، و السخاوي في « التحفة اللطيفة » :
(٢ / ١٤) رقم (١١٢٥) ، و « الاستيعاب » : (٢ / ٤٤٣) .

وانظر : « طبقات ابن سعد » : (٣ / ٥٣٤) ، و « التاريخ الكبير » : (٣ / ٢٠٩)
رقم (٧١٥) .

كتاب الإمارة

٧٥٧ - قوله : (دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي) .

لا أعرفهما . كتاب الإمارة : (١٦٧ / ٥) ، الإكمال : (١٦٧ / ٥) .

٧٥٨ - قوله : (وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مُوْتَقٌ) . لا أعرفه .

٧٥٩ - قوله : (عَنْ ابْنِ حُجَيْرَةَ الْأَكْبَرِ) . هو : عبدالرحمن .

٧٦٠ - قوله : (كَيْفَ كَانَ صَاحِبِكُمْ ؟) . هو : معاوية بن حُذَيْج

٧٥٧ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب النَّهْيِ عَنْ طَلْبِ الْإِمَارَةِ وَالْحِرْصِ عَلَيْهَا ... :

(١٧٣٣) (١٤٥٦ / ٣) ، النووي : (٢٠٧ / ١٢) ، الإكمال : (١٦٩ / ٥) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٢٧٣ / ١٢) : « لَمْ أَقْفِ عَلَى اسْمِهَا » ولم يعينهما

أحد من الشراح المذكورين ، ولا البيهقي في « الدلائل » : (٤٠١ / ٥) وما بعدها على سببته .

٧٥٨ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب النَّهْيِ عَنْ طَلْبِ الْإِمَارَةِ وَالْحِرْصِ عَلَيْهَا ... :

(١٤٥٧ / ٣) ، النووي : (٢٠٨ / ١٢) ، الإكمال : (١٦٩ / ٥) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٦١ / ٨) : « لَمْ أَقْفِ عَلَى اسْمِهِ » وكذا فيه

(٢٧٤ / ١٢) .

٧٥٩ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب كِرَاهِيَةِ الْإِمَارَةِ بِغَيْرِ ضَرُورَةٍ ... : (١٨٢٥)

(١٤٥٧ / ٣) ، النووي : (٢٠٩ / ١٢) ، الإكمال : (١٧١ / ٥) .

وكذا قال النووي وغيره .

٧٦٠ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب فَضِيلَةِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ ... : (١٨٢٨)

(١٤٥٨ / ٣) ، النووي : (٢١٢ / ١٢) ، الإكمال : (١٧٣ / ٥) .

- بضم الحاء المهملة وفتح الدال - ، وَهُوَ قَاتِل مُحَمَّد بن أَبِي بَكْر ، فِيمَا يَقُولُونَ .

وَاخْتِلافَ فِي ضُحْبَتِهِ، وَالصَّحِيح أَنَّهُ صَحَابِي .

قالَ الذَّهَبِيُّ : « مُعَاوِيَةَ بن حُدَيْج السَّكُونِي - يَعْنِي بِفَتْح السَّيْن - ، وَقِيلَ : الكِنْدِيُّ، وَقِيلَ : الحَوْلَانِي ، يُعَدُّ فِي المِصْرِيِّينَ ، مَشْهُورٌ ، وَهُوَ قَاتِل مُحَمَّد بن أَبِي بَكْرٍ » انتهى .

٧٦١ - قوله : (أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَاءُ ، وَعَمَرُو بن الحارث) . هُوَ : ابْنُ لَهَيْعَةَ ، واسمُهُ : عبدُ اللَّهِ .

٧٦٢ - قوله : (يُقَالُ لَهُ : ابْنُ اللَّثِيئَةِ) . وَقَعَ فِي (خ) - فِي رِوَايَةِ أَبِي زَيْد المَرُوزِي - أَنَّ اسْمَهُ : عبدُ اللَّهِ .

٧٦٣ - قوله : (فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدٌ مِنَ الأَنْصَارِ) . لا أَعْرِفُهُ .

- = انظر : « الطبقات » للإمام مسلم : رقم (٤٥٧) مع تعليقنا في قسم الدراسة .
- ٧٦١ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب فضيلة الإمام العادل ... : (٣ / ١٤٦٠) ، النووي : (١٢ / ٢١٤) ، الإكمال : (٥ / ١٧٣) .
- انظر : « مسند أبي عوانة » : (٤ / ٤٢١) ففيه التصريح بما عند المصنّف . وفي الأصل : « وأخبر » والتصويب من « الصحيح » .
- ٧٦٢ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب تحريم هدايا العمال ... : (٣ / ١٤٦٣) ، المعلم : (٣ / ٣٤) رقم (٨٧٧) ، النووي : (١٢ / ٢٢٠) ، الإكمال : (٥ / ١٧٦) .
- كذا في « فتح الباري » : (١١ / ٥٢٨) ، و (١٣ / ١٦٤ - ١٦٥) أيضاً .
- ٧٦٣ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب تحريم هدايا العمال ... : (١٨٣٣) (٣ / ١٤٦٥) ، النووي : (١٢ / ٢٢٢) ، الإكمال : (٥ / ١٧٧) .
- لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٧٦٤ - قوله : (عن يحيى بن حُصَيْنٍ قال : سَمِعْتُ جَدَّتِي) . هي :

أُمُّ الْحُصَيْنِ - بِضَمِّ الْحَاءِ - .

٧٦٥ - قوله : (بَعَثَ جَيْشاً وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا) . هو : عبد الله بن

حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ ، قاله بَعْضُهُمْ ، وَهَذَا ضَعِيفٌ . إذ في رواية : أَنَّهُ أَنْصَارِيٌّ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُهُ ، قاله النَّوَوِيُّ .

٧٦٦ - قوله : (فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ) لا أعرفُ الذَّاكِرَ .

٧٦٤ - الصحيح : كتاب الإِمَارَةِ : باب وجوب طاعة الأُمراء ... : (١٨٣٨)

(٣ / ١٤٦٨) ، النَّوَوِيُّ : (١٢ / ٢٢٥) ، الإِكْمَالُ : (٥ / ١٧٩) .

وكذا قال ابن منجويه في « رجال صحيح مسلم » : (٢ / ٣٣٦) والمزي في « تهذيب

الكمال » : (٣٥ / ١١٤) ، وكذا وقع التصريح به في « الصحيح » نفسه فيما بعد .

٧٦٥ - الصحيح : كتاب الإِمَارَةِ : باب وجوب طاعة الأُمراء ... : (١٨٤٠)

(٣ / ١٤٦٩) ، النَّوَوِيُّ : (١٢ / ٢٢٧) ، الإِكْمَالُ : (٥ / ١٧٩) .

عبارة النَّوَوِيِّ : « قيل : إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ ، وَهَذَا ضَعِيفٌ ، لِأَنَّهُ

قال في الرواية التي بعدها : إِنَّهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ غَيْرَهُ ! »

قلت : وفيما قاله نظر ، ففي « فتح الباري » : (٨ / ٥٨ - ٥٩) رقم (٤٣٤٠) ،

و « المستفاد » : (٨٥) ، و « الأسماء » : رقم (٨٧) وفيها :

« وقول الراوي في حديث عليٍّ : إِنَّهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ ، إِثْمًا كَانَ مِنْ بَنِي سَهْمٍ »

وتبويب البخاري يدل على أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ ، وانظر : « المغازي » : (٣ / ٩٨٣)

للواقدي ، و « المصنف » : (١١ / ٣٣٥) رقم (١٠٦٩٩) لعبد الرزاق ، و « الطبقات

الكبرى » : (٢ / ١٦٣) ، و « البداية والنهاية » : (٤ / ٢٢٦) .

٧٦٦ - الصحيح : كتاب الإِمَارَةِ : باب وجوب طاعة الأُمراء ... : (١٨٤٠)

(٣ / ١٤٦٩) ، النَّوَوِيُّ : (١٢ / ٢٢٦) ، الإِكْمَالُ : (٥ / ١٧٩) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ٥٩) ، ولكن

في رواية البخاري : رقم (٢٣٤٠) أَنَّ الْقَائِلِينَ لَهُ ذَلِكَ هُمُ أَهْلُ السَّرِيَةِ ، وَهَذَا لَا يَفِيدُ فِي

تعيين المبهم المذكور .

٧٦٧ - قوله : (كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ) . لا أعرفه .
٧٦٨ - قوله : (إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) . لا أعرفه .
٧٦٩ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَلَا تَسْتَعْمَلَنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فُلَانًا ؟) . الرَّجُلُ ، هُوَ : أُسَيْدُ الرَّوَّي ، و « فُلَانًا » ، هُوَ : عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ، قَالَهُ شَيْخُنَا .

٧٧٠ - قوله : (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُخْتَارِ ، وَرَجُلٌ سَمَاهُ) . رواه عبد الحميد بن أبي طالب عن حمَّاد عن ليث عن زياد عن عَرفَجَةَ ، فَلَعَلَّ الرَّجُلَ : لَيْثٌ . وَكَذَا رَأَيْتُهُ بِخَطِّ وَالِدِي .

= وفي الأصل : « للثبي » والمثبت من « الصحيح » .
٧٦٧ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء ... : (١٨٤٤)
(٣ / ١٤٧٢) ، المعلم : (٣ / ٣٥) رقم (٨٨٠) ، النووي : (١٢ / ٢٣٢) ، الإكمال : (٥ / ١٨٧) .

لم يعينه أحد من الشُّرَاحِ المذكورين .
٧٦٨ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء ... : (١٨٤٥)
(٣ / ١٤٧٢) ، النووي : (١٢ / ٢٣٣) ، الإكمال : (٥ / ١٨٧) .
لم يعينه أحد من الشُّرَاحِ المذكورين .

٧٦٩ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب الصبر عند ظلم الولاة واستثثارهم ... : (١٨٤٥) (٣ / ١٤٧٤) ، النووي : (١٢ / ٢٣٥) ، الإكمال : (٥ / ١٩١) .
وقع في الأصل : « أبو أُسَيْدٍ » وهو خطأ ، فَإِنَّ الرَّوَّي هُوَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرِ نَفْسِهِ ، وَقَدْ تَرَدَّدَ الْحَافِظُ فِي تَعْيِينِهِمَا ، كَمَا فِي « الْفَتْحِ » : (٧ / ١١٧ - ١١٨) رقم (٣٧٩٣) فقال : « ذَكَرْتُ فِي « الْمَقْدِمَةِ » أَنَّ السَّائِلَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرِ ، وَالْمُسْتَعْمَلُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ، وَلَا أُدْرِي الْآنَ مِنْ أَيْنَ نَقَلْتُهُ » .

٧٧٠ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع ... : (١٨٥٢) (٣ / ١٤٧٩) ، النووي : (١٢ / ٢٤١) ، الإكمال : (٥ / ٢٠٣) .

- ٧٧١ - قوله : (قِيلَ : يا رسولَ اللَّهِ ! أفلا ننبأُهم ؟) . في (م) بعد
 هذا من حديثِ عوفِ بن مالك الأشجعيِّ قال : (قُلنا : يا رسولَ اللَّهِ) .
 ٧٧٢ - قوله : (سَمِعَ جابراً يُسألُ : كم كانوا يَوْمَ الحُدَيْبِيَّةِ ؟) .
 السَّئالُ هو : سالم بن أبي الجعد ، كما في (م) .
 ٧٧٣ - قوله : (أتاهُ آتٍ) . لا أعرفه .

= قلت : يتأكد ما قاله المصنف بما عند الطبراني في « الكبير » : (١٧ / ١٤٣) رقم
 (٣٥٨) فإنه رواه من طريق حماد بن زيد عن عبدالله بن المختار وليث عن زياد بن علاقة به ؛
 وكذا برقم : (٣٥٩) ولكن فيه « عن حماد بن زيد عن عبدالله بن المختار وليث بن أبي سليمان
 والفضل بن فضالة عن زياد بن علاقة به » .
 وهذا الإبهام من مقصود مسلم رحمه الله ومنهجه في « صحيحه » ، كما فصلناه في
 غير هذا الموضوع .

٧٧١ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب خيار الأئمة وشرارهم ... : (١٨٥٥) بعد
 (٦٥) (٣ / ١٤٨٢) ، المعلم : (٣ / ٣٦) رقم (٨٨٤) ، النووي : (١٢ / ٢٤٥) ،
 الإكمال : (٥ / ٢٠٦) .

في « صحيح مسلم » : رقم (١٨٥٥) بعد (٦٦) ما أشار إليه المصنف .
 وفي الأصل : « فقيـل » والمثبت من « الصحيح » ، وفي الأصل : « تنافـهم » والتصويب
 من « الصحيح » .

٧٧٢ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب استحباب مبايعة الإمام الجيش ... : (١٨٥٦)
 بعد (٦٩) (٣ / ١٤٨٣) ، النووي : (١٣ / ٢) ، الإكمال : (٥ / ٢٠٨) .
 وقع تعيين سالم في « صحيح مسلم » : رقم (١٨٥٦) بعد (٧٢) ، (٧٤) .
 ٧٧٣ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب استحباب مبايعة الإمام الجيش ... : (١٨٦١)
 (٣ / ١٤٨٦) ، النووي : (١٣ / ٦) ، الإكمال : (٥ / ٢٠٩) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وفي حفـظي أن في « المعرفة والتاريخ » للفسوي ما
 يفيد في تعيين هذا المبهـم .
 ولم يتعرض له ابن حجر في « الفتح » : (٦ / ١١٨) و (٧ / ٤٤٨ - ٤٤٩) .

٧٧٤ - قوله : (أن أعرابياً سأل رسول الله ﷺ عن الهجرة) . لا أعرفه .

٧٧٥ - قوله : (فقيل له : يا رسول الله ! بم ذاك ؟ قال : « الأجر والمغنم ») . لا أعرف القائل .

٧٧٦ - قوله : (قيل للنبي ﷺ : ما يعدل الجهاد ؟) . لا أعرف

القائل .

٧٧٤ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب المبايعه بعد فتح مكة ... : (١٨٦٥)
(٣ / ١٤٨٨) ، المعلم : (٣ / ٣٧) رقم (٨٨٨) ، النووي : (١٣ / ٩) ، الإكمال :
(٥ / ٢٠٩) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٧ / ٢٥٩) رقم (٣٩٢٣) : « الأعرابي ما عرفته اسمه » .

٧٧٥ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ... :
(٣ / ١٤٩٣) ، النووي : (١٣ / ١٧) ، الإكمال : (٥ / ٢٢٠) .

قائل ذلك من سمع رسول الله ﷺ يحدث به ، وقد رواه عنه جمع غير عروة ، هم :
ابن عمر ، وأنس ، وجري ، وسلمة بن فضيل ، وأبو هريرة ، وعتبة بن عبد ، وجابر ، وأسماء
بنت يزيد ، وأبو ذر ، والمغيرة ، وابن مسعود ، وأبو كبشة ، وحذيفة ، وسودة بن الربيع ، وأبو
أمامة ، وعريب المليكي ، والنعمان بن بشير ، وسهل بن الحنظلية ، وعلي - رضي الله عنهم
جميعاً - أفاده ابن حجر في « الفتح » : (٦ / ٥٦ - ٥٧) رقم (٢٨٥٢) .

ووقع في الأصل : « فقيل بماذا كنت يا رسول الله قال : ... » وهو تحريف وتخليط
ظاهر ، والتصويب من « الصحيح » .

٧٧٦ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى ... :
(٣ / ١٤٩٨) ، المعلم : (٣ / ٣٨) رقم (٨٩٣) ، النووي : (١٣ / ٢٤) ،
الإكمال : (٥ / ٢٢٤) .

ووقع في الأصل : « قيل يا رسول الله ... » والتصويب من « الصحيح » .

٧٧٧ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ : مَا أَبَالِي) إلى أن قال : (إِلَّا أَنْ أُسْقِي
 الْحَاجَّ) . الرَّجُلُ ، هُوَ : الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، قَالَهُ الْخَطِيبُ .
 ٧٧٨ - قوله : (وَقَالَ آخَرُ : مَا أَبَالِي) . هُوَ : عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ، أَوْ :
 شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ ، وَهُمَا صَحَابِيَّانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ ، [وَكَانَا يَلِيَانِ حِجَابَةَ
 الْبَيْتِ] وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّهُمَا تَكَلَّمَا [جَمِيعاً فِي ذَلِكَ] ، قَالَهُ الْخَطِيبُ .
 ٧٧٩ - قوله : (وَقَالَ آخَرُ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ) . هُوَ : عَلِيُّ
 ابْنُ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَهُ الْخَطِيبُ .

= فِي « مَسْنَدِ أَبِي عَوَانَةَ » : (٥ / ٤٥) : « قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
 فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ... » .
 وَفِيهِ أَيْضاً : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَكَذَا فِي « الْجِهَادِ » لِابْنِ أَبِي عَاصِمٍ : رَقْم
 (٢٧) ، وَ « صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ » : رَقْم (٢٧٨٥) .
 قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (٦ / ٤) : « لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهِ » .
 ٧٧٧ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْإِمَارَةِ : بَابُ فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى ... :
 (١٨٧٩) (٣ / ١٤٩٩) ، النَّوَوِيُّ : (١٣ / ٢٥) ، الْإِكْمَالُ : (٥ / ٢٢٤) .
 كَذَا قَالَ الْخَطِيبُ فِي « الْأَسْمَاءِ » : رَقْم (٢١٩) وَابْنُ بَشْكُوَالٍ فِي « الْغَوَامِضِ » : رَقْم
 (٢٦٥) ، وَانظُرِ التَّعْلِيقَ عَلَيْهَا .
 ٧٧٨ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْإِمَارَةِ : بَابُ فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى ... :
 (١٨٧٩) (٣ / ١٤٩٩) ، النَّوَوِيُّ : (١٣ / ٢٥) ، الْإِكْمَالُ : (٥ / ٢٢٤) .
 قَالَهُ الْخَطِيبُ فِي « الْأَسْمَاءِ » : رَقْم (٢١٩) - وَمَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ مِنْهُ وَسَقَطَ مِنْ
 الْأَصْلِ - وَابْنُ بَشْكُوَالٍ فِي « الْغَوَامِضِ » : رَقْم (٢٦٥) .
 ٧٧٩ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْإِمَارَةِ : بَابُ فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى ... :
 (١٨٧٩) (٣ / ١٤٩٩) ، النَّوَوِيُّ : (١٣ / ٢٥) ، الْإِكْمَالُ : (٥ / ٢٢٤) .
 قَالَهُ الْخَطِيبُ فِي « الْأَسْمَاءِ » : رَقْم (٢١٩) .
 وَوَقَعَ فِي الْأَصْلِ : « الْآخِرُ » وَالْمَثْبُتُ مِنْ « الصَّحِيحِ » .

- ٧٨٠ - قوله : (فقامَ رَجُلٌ فقال : يا رسولَ الله ! [أَرَأَيْتَ] إن قُتِلْتُ في سبيلِ الله) . لا أعرفه .
- ٧٨١ - قوله : (أن رجلاً قالَ للنَّبِيِّ ﷺ : أيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟) . لا أعرفه .
- ٧٨٢ - قوله : (قيلَ : من هُم يا رسولَ الله ؟) . لا أعرفُ القائل .
- ٧٨٣ - قوله : (جاءَ رَجُلٌ بِبِئْرَةٍ مَخْطُومَةٍ) . لا أعرفه .

- ٧٨٠ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياها ... : (١٨٨٥) (٣ / ١٥٠١) ، النووي : (١٣ / ٢٨) ، الإكمال : (٥ / ٢٢٧) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » .
- ٧٨١ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب فضل الجهاد والرباط ... : (١٨٨٨) (٣ / ١٥٠٣) ، المعلم : (٣ / ٣٨) رقم (٨٩٤) ، النووي : (١٣ / ٣٣) ، الإكمال : (٥ / ٢٣٣) .
- قال ابن حجر في « الفتح » : (٦ / ٦) رقم (٢٧٨٦) : « لم أف على اسمه ، وقد تقدّم أنّ أبا ذر سأله عن نحو ذلك » .
- ٧٨٢ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب من قتل كافراً ثمّ سدد ... : (٣ / ١٥٠٥) ، النووي : (١٣ / ٣٧) ، الإكمال : (٥ / ٢٣٥) .
- في « مسند أبي عوانة » : (٥ / ٦٢ - ٦٣) : « قالوا » .
- ٧٨٣ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب فضل الصدقة في سبيل الله تعالى ... : (١٨٩٢) (٣ / ١٥٠٥) ، النووي : (٣ / ٣٨) ، الإكمال : (٥ / ٢٣٥ - ٢٣٦) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ورواية الحاكم في « المستدرک » : (٢ / ٩٠) ، وأبي نعيم في « الحلية » : (٨ / ١١٦) ليس فيها ما يدل على تعيينه .
(تنبيه) خرّج هذا الحديث شيخنا الألباني - حفظه الله - في « السلسلة الصحيحة » : رقم (٦٣٤) ، ولم يعزه لمسلم في « الصحيح » ، ووقع فيه « عن ابن مسعود » : والصواب « عن أبي مسعود » .

٧٨٤ - قوله : (جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني أُبدِعُ بي

[فاحملي] جملي) . لا أعرفه . (تاريخ الخلفاء : ٢ : ٢٨٧ - ٢٨٧)

٧٨٥ - قوله : (إن فتى من أسلم) . لا أعرفه ، ولا الذي أتاه ، ولا

فُلانة . (تاريخ الخلفاء : ٢ : ٢٨٧ - ٢٨٧)

٧٨٦ - قوله : (وأخبرني سعد بن إبراهيم عن رجل عن زيد) . وقال

بعده : (وقال ابن بشار في روايته : سعد بن إبراهيم [عن أبيه] عن رجل) .

٧٨٧ - قوله : (قال رجل : أين أنا يا رسول الله إن قُتِلْتُ ؟) . هو :

عُمَيْرُ بن الحُمَامِ الأنصاري .

٧٨٤ - الصحيح : كتاب الإمارة : إعانة الغزو في سبيل الله تعالى ... : (١٨٩٣)

(١٥٠٦ / ٣) ، المعلم : (٣٨ / ٣) رقم (٨٩٥) ، النووي : (٣٨ / ١٣) ، الإكمال :

(٢٣٦ / ٥ - ٢٣٧) . (تاريخ الخلفاء : ٢ : ٢٨٧ - ٢٨٧)

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وفي الأصل : « لي جملي » وسقط ما بين

المعقوفتين من الأصل .

٧٨٥ - الصحيح : كتاب الإمارة : إعانة الغزو في سبيل الله تعالى ... : (١٨٩٤)

(١٥٠٦ / ٣) ، النووي : (٣٩ / ١٣) ، الإكمال : (٢٣٧ / ٥) . (تاريخ الخلفاء : ٢ : ٢٨٧ - ٢٨٧)

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين .

٧٨٦ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين :

(١٨٩٨) (١٥٠٩ / ٣) ، النووي : (٤٢ / ١٣) ، الإكمال : (٢٣٩ / ٥) .

الرواية الأخرى عقب الرواية الأولى ، وانظر « فتح الباري » : (٢٦١ / ٨) .

وما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .

٧٨٧ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب ثبوت الجئنة للشهيد : (١٨٩٩)

(١٥٠٩ / ٣) ، المعلم : (٣٨ / ٣) رقم (٨٩٦) ، النووي : (٤٣ / ١٣) ، الإكمال :

(٢٤٠ / ٥) . (تاريخ الخلفاء : ٢ : ٢٨٧ - ٢٨٧)

كذا قال الخطيب في « الأسماء » : (ص ٢٠٤ - ٢٠٦) ، وابن بشكوال في « الغوامض » =

- ٧٨٨ - قوله : (فَقَامَ رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْئَةِ) . لا أعرفه .
 ٧٨٩ - قوله : (وَأَتَى رَجُلٌ حَرَامًا خَالَ أُنْسٍ) . الَّذِي قَتَلَهُ : عَامِرُ بْنُ
 الطُّفَيْلِ ، قَالَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ .
 ٧٩٠ - قوله : (نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ) . ذَكَرْتُ فِي « التَّوْضِيحِ » مَنْ
 نَزَلَ فِي حَقِّهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ .

- = رقم (٤٥) ، ونازع في ذلك ابن حجر في « الفتح » : (٣٥٤ / ٧) .
 وانظر : « الطبقات الكبرى » : (٢٥ / ٢) ، و « الاستيعاب » : (١٢١٤ / ٣)
 رقم (١٩٨١) ، و « الإصابة » : (٧١٥ / ٤) ، و « المستفاد » : (٧٩) ، و « تنوير
 الحوالمك » : (١٣٠ / ١) ، و « الدرر » : (١١٤) لابن عبد البر ، و « فضل الجهاد
 والمجاهدين » لأحمد بن عبد الواحد المقدسي : رقم (٢١) .
 ٧٨٨ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب ثبوت الجنة للشهيد ... : (١٩٠٢)
 (٣ / ١٥١١) ، النووي : (٤٦ / ١٣) ، الإكمال : (٢٤٢ / ٥) .
 في « الجهاد » لابن المبارك : رقم (٢٣٠) أنه شاب ، وفيه أن ذلك كان عند مصاف
 العدو بأصبهان ، ولم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
 وفي الأصل : « جاء رجل » والمثبت من « الصحيح » .
 ٧٨٩ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب ثبوت الجنة للشهيد ... : (٦٧٧)
 (٣ / ١٥١١) ، النووي : (٤٧ / ١٣) ، الإكمال : (٢٤٥ / ٥) .
 وقع التصريح بأن قاتله قد أسلم في « مسند أبي عوانة » : (٤١ / ٥) ، وصرح ابن عبد
 البر في « الاستيعاب » : (٣٥٢ / ١) - بهامش « الإصابة » بما عند المصنف .
 وفي الأصل : « وأنا رجل » والتصويب من « الصحيح » .
 ٧٩٠ - الصحيح : كتاب الإمارة : باب ثبوت الجنة للشهيد ... : (١٩٠٣)
 (٣ / ١٥١٢) ، النووي : (٤٨ / ١٣) ، الإكمال : (٢٤٧ / ٥) .
 وكذا ذكرهم ابن حجر في « الفتح » : (٥١٨ / ٨) ، فانظر أسماءهم فيه ؟ وفي
 « تفسير القرطبي » : (١٥٩ / ١٤) ، و « روح المعاني » : (١٧٠ / ٢١) ، و « غرر التبيان » :
 رقم (١١٩١ - ١١٩٣) .

كتاب الصيد والذبائح

- ٧٩٣ - قوله : (فَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا) . لا أعرفهم .
 ٧٩٤ - قوله : (ثُمَّ نَظَرَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ) . الظاهرُ أَنَّهُ : قَيْسُ بْنُ سَعْدِ
 ابْنِ عُبَادَةَ بْنِ دُلَيْمٍ .
 ٧٩٥ - قوله : (إِنَّ رَجُلًا نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ) . هُوَ : قَيْسُ الْمَذْكُورِ ،
 قاله النَّوَوِيُّ .

- ٧٩٣ - الصحيح : كتاب الصيد والذبائح : باب إباحة ميتات البحر ... : (١٩٣٥)
 (٣ / ١٥٣٦) ، المعلم : (٤٧ / ٣) رقم (٩١٣) ، النووي : (١٣ / ٨٧) ، الإكمال :
 (٥ / ٢٧٩) .
 أفاد ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ٨١) أَنَّ جَابِرًا مِنْهُمْ ، وَأَنْظَرَ : « مَغَازِي الْوَأَقْدِي » :
 (٢ / ٧٧٧) ، و « السيرة الحلبية » : (٢ / ٣١٥) .
 ٧٩٤ - الصحيح : كتاب الصيد والذبائح : باب إباحة ميتات البحر ... :
 (٣ / ١٥٣٦) ، النووي : (١٣ / ٨٨) ، المعلم : (٣ / ٤٧) رقم (٩١٤) ، الإكمال :
 (٥ / ٢٨٠) .
 قال ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ٨٠) : « لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهِ ، وَأَطْنَه قَيْسُ بْنُ سَعْدِ
 ابْنِ عُبَادَةَ ، فَإِنَّ لَهُ ذِكْرًا فِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ ، وَكَانَ مَشْهُورًا بِالطُّوْلِ » ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ تَدَلُّ عَلَى ذَلِكَ .
 ٧٩٥ - الصحيح : كتاب الصيد والذبائح : باب إباحة ميتات البحر ... :
 (٣ / ١٥٣٦) ، النووي : (١٣ / ٨٨) ، الإكمال : (٥ / ٢٨٠) .
 وقع التصريح باسمه في « مَغَازِي الْوَأَقْدِي » : (٢ / ٧٧٥) ، وَأَنْظَرَ : « فَتْحُ الْبَارِي » :

- ٧٩٦ - قوله : (إذ نادى مُنادي رسولِ الله ﷺ) . هو : أبو طلحة ،
 كما في (م) بعدهُ ، وفي (س) أنه عبد الرحمن بن عوفٍ ، فَلَعَلَّهُمَا ناديا معاً .
 ٧٩٧ - قوله : (فقالَ رَجُلٌ : يا رسولَ الله ! أوْ نُهْرِقُهَا ؟) . قال
 شيخنا : يُحْتَمَلُ أن يكونَ عُمَرُ .
 ٧٩٨ - قوله : (جاءَ جاءٍ فقالَ : يا رسولَ الله ! أَكَلْتُ الحُمُرُ) . لا
 أعرفه ، ولا الآخرَ بعدهُ .

= (٨١ / ٨) .

- ٧٩٦ - الصحيح : كتاب الصيد والذبائح : باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية ... :
 (١٩٣٧) بعد (٢٦) (١٥٣٨ / ٣) ، المعلم : (٤٧ / ٣) رقم (٩١٥) ، النووي :
 (١٣ / ٩٢) ، الإكمال : (٥ / ٢٨١) .
 وقع تعيين المنادي بأبي طلحة في « صحيح مسلم » : رقم (١٨٠٢) بعد (٣٥) ،
 وفيه : « فأمر رسولُ الله ﷺ أبا طلحة فنأدى » .
 وفي « المجتبى » للنسائي : (٢٠٤ / ٧) : رقم (٤٣٤١) : « فأمر عبد الرحمن بن
 عوف فأذن في الناس ألا إن لحوم الحُمُرِ الإنس لا تحلُّ ... » ، وانظر « فتح الباري » :
 (٧ / ٤٨٣) رقم (٤٢٢٠) ، و « ٨ / ٦٥٤ - ٦٥٥ » ، و « المستفاد » : (٤٦) .
 ٧٩٧ - الصحيح : كتاب الصيد والذبائح : باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية ... :
 (١٨٠٢) (٣ / ١٥٤٠) ، المعلم : (٤٨ / ٣) رقم (٩١٥) ، النووي : (١٣ / ٩٣) ،
 الإكمال : (٥ / ٢٨٢) .
 مضى برقم (٧٣٦) .
 ٧٩٨ - الصحيح : كتاب الصيد والذبائح : باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية ... :
 (٣ / ١٥٤٠) ، النووي : (١٣ / ٩٤) ، الإكمال : (٥ / ٢٨٢) .
 قال ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ٦٥٥) : « لم أعرف اسم هذا الرجل » .
 وفي الأصل : « جاءه » والمثبت من « الصحيح » .

٧٩٩ - قوله : (سئل النَّبِيُّ ﷺ عن الضَّبِّ) . قال شيخنا : السَّائِلُ هُوَ : خُزَيْمَةُ بن جَزْرٍ . رواه الطَّبْرَانِيُّ .

٨٠٠ - قوله : (فَتَادَتِ امْرَأَةٌ من نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ) . في حفْظِي ،
أَنَّهَا : مَيْمُونَةٌ .

٨٠١ - قوله : (وَكَانَتْ تحتَ رَجُلٍ من بَنِي جَعْفَرٍ)

٨٠٢ - قوله : (وَأُكِلَ على مَائِدَةِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ) . الَّذِينَ أَكَلُوهُ

٧٩٩ - الصحيح : كتاب الصيد والذبائح : باب إباحة الضب ... : (١٩٤٣)
(٣ / ١٥٤١ - ١٥٤٢) ، المعلم : (٣ / ٤٩) رقم (٩١٨ ، ٩١٧) ، النووي :
(١٣ / ٩٧) ، الإكمال : (٥ / ٢٨٣) .

قال ابن حجر في «الفتح» : (٩ / ٦٦٣) رقم (٥٥٣٧) : « وهذا السائل يحتمل أن يكون خزيمة بن جزء » وذكر مستنده ، ثم قال : « وهذا يمكن أن يفسر بثابت بن وداعة » .
وفي الأصل : « رسول الله » والمثبت من « الصحيح » .

٨٠٠ - الصحيح : كتاب الصيد والذبائح : باب إباحة الضب ... : (١٩٤٤)
(٣ / ١٥٤٣) ، المعلم : (٣ / ٤٩) رقم (٩١٨) ، النووي : (١٣ / ٩٨) ، الإكمال :
(٥ / ٢٨٣) .

وقع التصريح بأنها ميمونة عند مسلم في «الصحيح» : (٣ / ١٥٤٥) رقم (١٩٤٨) ،
وكذا قال ابن حجر في «الفتح» : (١٣ / ٢٤٤) ، و (٩ / ٦٦٤) ، وعند البخاري في
«الصحيح» : رقم (٥٥٣٧) .

٨٠١ - الصحيح : كتاب الصيد والذبائح : باب إباحة الضب ... : (١٩٤٦) بعد
(٤٥) (٣ / ١٥٤٤) ، النووي : (١٣ / ١٠٠) ، الإكمال : (٥ / ٢٨٥) .
في «الإصابة» : (٤ / ٤٢١) في ترجمة هزيمة أم حفيد : « وكانت نكحت في

الأعراب » .
ولم يرد في الأصل تعليق للمصنف .

٨٠٢ - الصحيح : كتاب الصيد والذبائح : باب إباحة الضب ... : (١٩٤٧)
(٣ / ١٥٤٤) ، النووي : (١٣ / ١٠١) ، الإكمال : (٥ / ٢٨٥) . =

هُم : الفضل بن العباس، وخالد بن الوليد، وامرأة أخرى ، كما في (م) ،
وظاهر الحديث أن ميمونة لم تأكل .

٨٠٣ - قوله : (دَعَانَا عَزُوسٌ بِالْمَدِينَةِ) . لا أعرفه .

٨٠٤ - قوله : (وامرأة أخرى) . لا أعرفها .

٨٠٥ - قوله : (قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا بَارِضٍ مَضِيَّةٍ) . لا

أعرفه .

= وقد وقع تصريح ميمونة بامتناع ميمونة عند مسلم في « الصحيح » : (٣ / ١٥٤٥)
رقم (١٩٤٨) بعد (٤٧) ، ووقع في « الموطأ » أنه كان مع النبي ﷺ خالد بن الوليد
وعبدالله ابن عباس ، راجع : « الإصابة » : (٤ / ٤٢١) ، ووقع التصريح بأن خالداً أكله في
« صحيح البخاري » : رقم (٥٥٣٧) ووقع التصريح في « صحيح مسلم » : رقم (١٩٤٨)
بعد (٤٧) بخالد والفضل وامرأة أخرى ، ولعلها هزيمة أم حفيدة ، والله أعلم .

وانظر « فتح الباري » : (٩ / ٦٦٤) ففيه ما يفيد أن سعد بن أبي وقاص منهم !

٨٠٣ - الصحيح : كتاب الصيد والذبائح : باب إباحة الضب ... : (١٩٤٨)

(٣ / ١٥٤٥) ، المعلم : (٣ / ٤٩) رقم (٩١٨) ، النووي : (١٣ / ١٠١) ، الإكمال :

(٥ / ٢٨٥) .

لم يعيئه أحدٌ من الشُّرَّاحِ المذكورين .

٨٠٤ - الصحيح : كتاب الصيد والذبائح : باب إباحة الضب ... : (١٩٤٨)

(٣ / ١٥٣٥) ، النووي : (١٣ / ١٠٢) ، الإكمال : (٥ / ٢٨٥) .

لعلها أم مفيد - واسمها هزيمة - بنت الحارث ، خالة عبدالله بن عباس ، وقد عُيِّنَتْ في

« صحيح مسلم » قبل هذا : رقم (١٩٤٦) بعد (٤٥) .

٨٠٥ - الصحيح : كتاب الصيد والذبائح : باب إباحة الضب ... : (١٩٥١)

(٣ / ١٥٤٦) ، المعلم : (٣ / ٥٠) رقم (٩١٩ - ٩٢٠) ، النووي : (٨٣ / ١٠٢) ،

الإكمال : (٥ / ٢٨٥) .

في « مسند أحمد » : (٤ / ١٩٦) ما يدل على أن عبدالرحمن بن حسنة من السائلين

عن ذلك .

٨٠٦ - قوله : (رأى عبدالله بن المُعَفَّل رجلاً من أصحابه يَحذف) .
في (م) بعدَ هذا أَنَّهُ قَرِيبٌ لَهُ ، ولا أَعْرِفُ اسْمَهُ .

٨٠٠ - قوله : (رأى عبدالله بن المُعَفَّل رجلاً من أصحابه يَحذف) .
٨٠١ - قوله : (رأى عبدالله بن المُعَفَّل رجلاً من أصحابه يَحذف) .
٨٠٢ - قوله : (رأى عبدالله بن المُعَفَّل رجلاً من أصحابه يَحذف) .

(٢٧٥٥١) - قوله : (رأى عبدالله بن المُعَفَّل رجلاً من أصحابه يَحذف) .
١٩٩٠ - قوله : (رأى عبدالله بن المُعَفَّل رجلاً من أصحابه يَحذف) .
١٩٩١ - قوله : (رأى عبدالله بن المُعَفَّل رجلاً من أصحابه يَحذف) .
١٩٩٢ - قوله : (رأى عبدالله بن المُعَفَّل رجلاً من أصحابه يَحذف) .
١٩٩٣ - قوله : (رأى عبدالله بن المُعَفَّل رجلاً من أصحابه يَحذف) .
١٩٩٤ - قوله : (رأى عبدالله بن المُعَفَّل رجلاً من أصحابه يَحذف) .
١٩٩٥ - قوله : (رأى عبدالله بن المُعَفَّل رجلاً من أصحابه يَحذف) .
١٩٩٦ - قوله : (رأى عبدالله بن المُعَفَّل رجلاً من أصحابه يَحذف) .
١٩٩٧ - قوله : (رأى عبدالله بن المُعَفَّل رجلاً من أصحابه يَحذف) .
١٩٩٨ - قوله : (رأى عبدالله بن المُعَفَّل رجلاً من أصحابه يَحذف) .
١٩٩٩ - قوله : (رأى عبدالله بن المُعَفَّل رجلاً من أصحابه يَحذف) .
٢٠٠٠ - قوله : (رأى عبدالله بن المُعَفَّل رجلاً من أصحابه يَحذف) .

= وفي الأَصْل : « مصيبة » وهو خطأ ، والتصويب من « الصحيح » .
٨٠٦ - الصحيح : كتاب الصيد والذبائح : باب إباحة ما يستعان به على الاصطياد
والعَدُو ... : (١٩٥٤) بعد (٥٤) (٣ / ١٥٤٧) ، المعلم : (٣ / ٥٠) رقم (٩٢١) ،
النووي : (١٣ / ١٠٥) ، الإكمال : (٥ / ٢٨٧) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (٩ / ٦٠٧) رقم (٥٤٧٩) : « لم أقف على
اسمه » ووقع التصريح بأنَّه قريبه في « صحيح مسلم » : رقم (١٩٥٤) بعد (٥٦) .
في الأَصْل : « مغفل » والمثبت من « الصحيح » ، وفي الأَصْل : « يحذف » بحاء
مهمله ، والتصويب من « الصحيح » .

كتاب الأضاحي

- ٨٠٧ - قوله : (قَدْ نَسَكْتُ عَنْ ابْنِ لِي) . ابْنُ أَبِي بُرْدَةَ
 ٨٠٨ - قوله : (قَالَ رَجُلٌ : عِنْدِي عِنَاقُ لَبْنٍ) . هو : أبو بُرْدَةَ .
 ٨٠٩ - قوله : (فَتَقَدَّمَ رِجَالٌ فَتَحَرَّوْا) . الَّذِينَ بَلَغَتْهُمْ هَذِهِ الرُّخْصَةُ
 هُمْ : أَبُو بُرْدَةَ ، وَزَيْدُ بْنُ خَالِدٍ ، وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ ، وَالْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ ، كَمَا فِي

- ٨٠٧ - الصحيح : كتاب الأضاحي : باب وقتها ... : (١٩٦١) بعد (٦)
 (٣ / ١٥٥٣) ، النووي : (١٣ / ١١٤) ، الإكمال : (٥ / ٢٩٣) .
 لم يسم من ترجم لأبي بردة أولاداً معينين له ، وإنما قالوا كابن سعد - مثلاً - في
 « الطبقات الكبرى » : (١٠ / ٤٥١) : « وله عقب » .
 وقع في الأصل بياض بعد قوله : بردة » .
 ٨٠٨ - الصحيح : كتاب الأضاحي : باب وقتها ... : (١٩٦١) بعد (٥)
 (٣ / ١٥٥٤) ، المعلم : (٣ / ٥٥) رقم (٩٢٦) ، النووي : (١٣ / ١١٥) ، الإكمال :
 (٥ / ٢٩٣) .

- وقع التصريح بأنه أبو بردة في « صحيح مسلم » : رقم (١٩٦١) بعد (٤) ، وانظر
 عنه « الطبقات » للإمام مسلم : رقم (٥٨ - بتحقيقي) .
 وفي الأصل : « فقال » والمثبت من « الصحيح » ، وفي الأصل : « لين » والتصويب من
 « الصحيح » .

- ٨٠٩ - الصحيح : كتاب الأضاحي : باب سنُّ الأضحية ... : (١٩٦٤) (٣ / ١٥٥٥) ،
 المعلم : (٣ / ٥٤) رقم (٩٢٥) ، النووي : (٣ / ١١٧) ، الإكمال : (٥ / ٢٩٤) .

رواية في (خ) ، لكن الظاهر أنها وهم ، وسعد بن أبي وقاص ، كما في الطبراني .

٨١٠ - قوله : (فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ) . هو : رافع ، راوي الحديث ، ودليله : في (خ) . وفي (م) بعد هذا من حديثه : (فَرَمِينَاهُ) .

٨١١ - قوله : (قِيلَ لِسَفِيَانٍ : فَإِنَّ بَعْضَهُمْ لَا يَرْفَعُهُ) . القائل له ،

وَبَعْضُهُمْ : لا أعرفهما .

قوله : (قِيلَ لِسَفِيَانٍ : فَإِنَّ بَعْضَهُمْ لَا يَرْفَعُهُ) : حاشية - ٨٠٨ .

قوله : (قِيلَ لِسَفِيَانٍ : فَإِنَّ بَعْضَهُمْ لَا يَرْفَعُهُ) : حاشية - ٨٠٨ .

وانظر : « فتح الباري » : (١٤ / ١٠) .

٨١٠ - الصحيح : كتاب الأضاحي : باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم ... : (١٩٦٨) بعد (٢٠) (١٥٥٨ / ٣) ، المعلم : (٥٦ / ٣) رقم (٩٢٨) ، النووي : (١٢٥ / ١٣) ، الإكمال : (٣٠٠ / ٥) .

في « صحيح مسلم » : رقم (١٩٦٨) بعد (٢٢) : « فرمينا بالنبل » على لسان رافع ابن خديج ، وقال ابن حجر في « الفتح » : (٦٢٧ / ٩) رقم (٥٤٩٨) : « لم أقف على اسم هذا الرامي » .

٨١١ - الصحيح : كتاب الأضاحي : باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة ... : (١٩٧٧) (١٥٦٥ / ٣) ، النووي : (١٣٨ / ١٣) ، الإكمال : (٣٠٥ / ٥) .

وقع في رواية عند النسائي في « المجتبى » : (٢١٢ / ٧) رقم (٤٣٦٣) غير مرفوع ، فرواه عن علي بن حجر أنبأنا شريك عن عثمان الأحملي عن سعيد بن المسيب من قوله .

والقائل لسفيان - وهو ابن عيينة - أحد الرواة عنه لهذا الحديث ، وظفرت منهم بجماعة ، منهم : أحمد في « مسنده » : (٢٨٩ / ٦) وسعيد بن منصور ، كما عند الطبراني

في « الكبير » : (٢٦٧ / ٢٣) رقم (٥٦٥) ، وهارون بن عبدالله الحنّال ، كما عند ابن ماجه في « السنن » : (١٠٥٢ / ٢) رقم (٣١٤٩) .

كتاب الأشربة

٨١٣ - قوله : (مَعَهُ قَيْنَةٌ) . لا أعرفها .

٨١٤ - قوله : (فِي شَرِبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ) . لا أعرفهم .

٨١٥ - قوله : (فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي) . لا أعرفه .

٨١٣ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب تحريم الخمر ... : (١٩٧٩) (٣ / ١٥٦٨) ،

النووي : (١٣ / ١٤٣) ، الإكمال : (٥ / ٣٠٩) .

فات المصنف قوله (ومعي صائغ من بني قَيْنْتِغَاع) ، وهو في الحديث السابق نفسه ،

قال ابن حجر في « الفتح » : (٥ / ١٩٩ - ٢٠٠) : « لم أقف على اسمه » .

وفاته أيضاً قوله : (فَأَنْخَتَهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ) ، وهو في الحديث

نفسه أيضاً ، قال ابن حجر في « الفتح » : (٥ / ٢٠٠) : « لم أقف على اسمه » .

ولم يعين ابن حجر في « الفتح » : (٥ / ٢٠٠) ، ولا أحد من الشراح المذكورين اسم

هذه القينة ، وهي الجارية المغنيّة .

٨١٤ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب تحريم الخمر ... : (١٩٧٩) بعد (٢)

(٣ / ١٥٦٩) ، النووي : (١٣ / ١٤٧) ، الإكمال : (٥ / ٣١١) .

أفاد خبر في « معجم الشعراء » للمرزيباني أن عبدالله بن السائب ابن أبي السائب

الخزومي ، كان معهم ، لكن الخزومي ليس من الأنصار ، وكأنّ قائل ذلك أطلقه عليهم بالمعنى

الأعم ، قاله ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ٢٠٠) .

٨١٥ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب تحريم الخمر ... : (١٩٨٠) (٣ / ١٥٧٠) ،

المعلم : (٣ / ٦١) رقم (٩٣٦) ، النووي : (١٣ / ١٤٨) ، الإكمال : (٥ / ٣١٢) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ٢٧٩) رقم (٤٦٢٠) : « والمنادي لم أر التصريح =

٨١٦ - قوله : (قُتِلَ فُلَانٌ [قُتِلَ فُلَانٌ] ، وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ) . لا

أعرفهم .

٨١٧ - قوله : (أَسْقِيَهَا أَبَا طَلْحَةَ ، وَأَبَا أَيُّوبَ ، وَرِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) . فِي (م) بَعْدَ هَذَا ، مِنْهُمْ : أَبُو دُجَانَةَ ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ،

وَسُهَيْلُ بْنُ بَيْضَاءَ ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ، وَأَبِيُّ بَنِي كَعْبٍ .

وَفِي كَلَامِ شَيْخِنَا أَنَّ مِنْهُمْ : أَبَا بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ ،

وَالجَدُّ بْنُ قَيْسٍ .

= باسمه » ولم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٨١٦ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب تحريم الخمر ... : (١٩٨٠) (٣ / ١٥٧٠) ،

النووي : (١٣ / ١٤٩) ، الإكمال : (٥ / ٣١٢) .

لم يتعرض المصنّف للقائل ، وهو على شرطه في هذا الكتاب ، وقال ابن حجر في

« الفتح » : (٨ / ٢٧٩) رقم (٤٦٢٠) : « لم أقف على اسم القائل » وأفاد أن البزار روى

من حديث جابر أن الذين قالوا ذلك كانوا من اليهود .

أما المقتولون وقد شربوا الخمر قبل تحريمها : فقد ورد عند النسائي والبيهقي ما يدل على

أنهم قتلى أحد ، فعندهما : « ... فقال ناس من المتكلفين : هي رجس ، وهي في بطن فلان

وقد قتل بأحد ، فنزلت : ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ ... ﴾ والشطر

الأخير - أعني سب النزول - في « صحيح البخاري » : رقم (٤٦٢٠) ، وانظر « غرر

التبيان » : رقم (٢٨٢) ، وعقد الإمام مسلم في « الطبقات » : رقم (٦٠٨ - ٦١٣ -

بتحقيقي) باباً « ممن هلك قبله ﷺ من أصحابه » .

ووقع في الأصل : قيل ... وهم ... نطونهم » والتصويب من « الصحيح » ، وما بين

المعقوفتين سقط من الأصل .

٨١٧ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب تحريم الخمر ... : (١٩٨٠) بعد (٤)

(٣ / ١٥٧١) ، المعلم : (٣ / ٦١) رقم (٩٣٦) ، النووي : (١٣ / ١٤٩) ، الإكمال :

(٥ / ٣١٣) .

- ٨١٨ - قوله : (إِذْ جَاءَ رَجُلٌ) . لا أعرفه .
٨١٩ - قوله : (قَالَ سُلَيْمَانُ : وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ أَنَسٍ) . لا أعرفه .

= تعيين ابن دجانة ومعاذ في « صحيح مسلم » : برقم (١٩٨٠) بعد (٧) وسهيل فيه (٣ / ١٥٧٢) دون رقم ، وأبي عبيدة وأبي : برقم (١٩٨٠) بعد (٩) .
وورد تسمية بعضهم في « صحيح البخاري » : رقم (٥٥٨٢) ، وجاء عند عبدالرزاق في « المصنف » وأحمد في « الأشربة » : رقم (١٨٢) أنهم كانوا أحد عشر رجلاً ، وقد ذكر المصنف خمسة ، وعين مسلم اثنين ، فهم سبعة ، ومن المستغربات ما أورده ابن مردويه في « تفسيره » من طريق عيسى بن طهمان عن أنس أن أبا بكر وعمر كانا فيهم ، وهو منكر مع نظافة سنده ، وما أظنه إلا غلطاً ، قاله ابن حجر في « الفتح » : (٣٧ / ١٠) رقم (٥٥٨٢) وزاد : « ويحتمل إن كان محفوظاً أن يكون أبو بكر وعمر زارا أبا طلحة في ذلك اليوم ، ولم يشربا معهم » ثم أن أبا بكر هو ابن شغوب ، كما عند البيهقي في « المسند » : (٣ / ٣٥٢ - زوائده) لا الصديق .

وانظر « الروض الأنف » : (٣ / ١١٧ - ١١٨) ، وتعليقي على « من وافقت كنيته كنية زوجه من الصحابة » لابن حيويه : (٤٨ - ٥٠) ففيه ما يفيد في اسم أبي بكر المذكور ، و « مسند أبي عوانة » : (٥ / ٢٥٢ ، ٢٥٥) .

في الأصل : « النبي » والمثبت من « الصحيح » ، ووقع في الأصل : « من بني أبي بكر » و « عبد منات » ، وكلاهما خطأ ، والصواب ما أثبتناه .

٨١٨ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب تحريم الخمر ... : (٣ / ١٥٧١) ، النووي : (١٣ / ١٤٩) ، الإكمال : (٥ / ٣١٣) .

هذا الرجل يحتمل أن يكون المنادي المتقدم : برقم (٨١٥) ويحتمل أن يكون غيره سمع المنادي فدخل إليهم فأخبرهم ويحتمل أن يكون أنس خرج فاستخبر الرجل ، كما وقع التصريح به في « مسند أبي عوانة » : (٥ / ٢٥٧) ، ووقع في « الأشربة » لأحمد : رقم (١٨٧) : « فدخل علينا داخل ، فقال : حدث خبر ... » .

أفاده ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ٣٨) ، ولم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
٨١٩ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب تحريم الخمر ... : (٣ / ١٥٧١) ، المعلم : (٣ / ٦٥) رقم (٩٤٢) ، النووي : (١٣ / ١٥٠) ، الإكمال : (٥ / ٢١٣) . =

٨٢٠ - قوله : (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْحَمْرِ تَتَّخَذُ خَلًّا) . لا أعرفُ

السَّائِل .

٨٢١ - قوله : (قِيلَ لِأَبِي هَرِيرَةَ : مَا الْحَنْتَمُ ؟) . لا أعرفه .

٨٢٢ - قوله : (قَالَ لِيُوْفِدَ عَبْدَ الْقَيْسِ) . تَقَدَّمَ .

٨٢٣ - قوله : (قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ : أَنَهَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيدِ

الْجَرِّ ؟) . في (م) قَبْلَ هَذَا مِنْ حَدِيثٍ ثَابِتٍ : (قَالَ : قَلْتُ لِابْنِ عُمَرَ)

فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

= لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولم أظفر بتعيينه من خلال الطرق الكثيرة التي سردها الإمام أحمد له في « الأشربة » ، ولا إخاله إلا معروفاً ، ولكن يحتاج إلى بحث وتتبع ، ثم ظفرتُ في « الفتح » : (١٠ / ٣٩) على قول ابن حجر - رحمه الله - « وهذا المبهم يحتمل أن يكون هو بكر بن عبدالله النمري ، فإن روايته في آخر الباب تومئ إلى ذلك ، ويحتمل أن يكون قتادة » .

٨٢٠ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب تحريم تحليل الخمر ... : (١٩٨٣)

(٣ / ١٥٧٣) ، المعلم : (٣ / ٦٥) رقم (٩٤١) ، النووي : (١٣ / ١٥٢) ، الإكمال :

(٥ / ٣١٣) .

في « مسند أحمد » : (٣ / ١١٩ ، ١٨٠ ، ٢٦٠) ما يدل على أن السائل أبو طلحة رضي الله عنه .

٨٢١ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب النهي عن الانتباز في المرفق ... : (١٩٩٢)

(٣ / ١٥٧٨) ، النووي : (١٣ / ١٥٨) ، الإكمال : (٥ / ٣١٧) .

لم أظفر في كتب الغريب ما يدل على السائل .

٨٢٢ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب النهي عن الانتباز في المرفق ... :

(٣ / ١٥٧٨) ، النووي : (١٣ / ١٥٩) ، الإكمال : (٥ / ٣١٧) .

مضى في كتاب الإيمان ، برقم (٦٥) .

٨٢٣ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب النهي عن الانتباز في المرفق ... : (١٩٩٧)

(٣ / ١٥٨٢) ، النووي : (١٣ / ١٦٤) ، الإكمال : (٥ / ٣١٩) .

٨٢٤ - قوله : (قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ وَأَنَا أَسْمَعُ لِأَبِي الزُّبَيْرِ) . لا أعرف بعضهم .

٨٢٥ - قوله : (سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ) . في (م) ما يُرْشَدُ إِلَى أَنَّ السَّائِلَ ، هُوَ : أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ .

٨٢٦ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ جَيْشَانِ) . هو : ذَيْلَمَ ، قاله ابن بشكوال انتهى . ودليله في « موطأ ابن وهب » .

= وقع التصريح بأنه ثابت في « صحيح مسلم » : (٣ / ١٥٨١) رقم (٥٠) . وفي الأصل : « رسول » والمثبت من « الصحيح » من الرواية الموافقة للفظ المصنف ، وفي رواية بلفظ آخر : « رسول الله » .

٨٢٤ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب النهي عن الانتباز في المزقة ... : (١٩٩٩) (٣ / ١٥٨٤) ، النووي : (١٣ / ١٦٧) ، الإكمال : (٥ / ٣٢٠) . لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٨٢٥ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب بيان أن كل مسكر خمر ... : (٢٠٠١) (٣ / ١٥٨٥) ، المعلم : (٣ / ٦٣) رقم (٩٣٧) ، النووي : (١٣ / ١٦٩) ، الإكمال : (٥ / ٣٢١) .

في « صحيح مسلم » : رقم (١٧٣٣) بعد (٧٠) ما يدل على أَنَّ السَّائِلَ هُوَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ، وهذا ما قاله ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ٤٢) رقم (٥٥٨٥) .

٨٢٦ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب بيان أن كل مسكر خمر ... : (٢٠٠٢) (٣ / ١٥٨٧) ، المعلم : (٣ / ٦٢) رقم (٩٣٦) ، النووي : (١٣ / ١٧١) ، الإكمال : (٥ / ٣٢٢) .

عيته ابن بشكوال في « الغوامض » : رقم (١٧٤) بديلم ، وكذا صرح أبو داود في « سننه » : رقم (٣٦٨٣) وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » : (٥ / ١٤٤) رقم (٢٦٨٣) ، وأحمد في « المسند » : (٤ / ٢٣٢) ، والطبراني في « الكبير » : (٤ / ٢٦٩) رقم (٤٢٠٥) ، والبيهقي في « الكبرى » : (٨ / ٢٣٢) وابن عبدالحكم في « فتوح مصر » : (٣٠٣) بأنه ديلم ، وابن أبي الدنيا في « ذم المسكر » : رقم (٩ ، ١٠) . =

وَاعْلَمَ أَنَّ هَذَا ، قِيلَ : اسْمُهُ : فَيَرُوزُ ، وَابْنُهُ : دَيْلَمٌ ؛ لَهُ وَفَادَةٌ ، نَزَلَ

مِصْرَ .

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : دَيْلَمُ الْحِمَيْرِيُّ ، وَيُقَالُ : دَيْلَمٌ بِنِ ابْنِ أَبِي دَيْلَمٍ ، وَقِيلَ :
دَيْلَمٌ بِنِ فَيَرُوزَ ، وَقِيلَ : دَيْلَمٌ بِنِ الْهُوسَعِ ، رَوَى عَنْهُ مَرْثَدُ الْيَزِينِيِّ .

٨٢٧ - قوله : (قِيلَ لِمَالِكٍ : رَفَعَهُ ؟) . لا أَعْرِفُ الْقَائِلَ .

٨٢٨ - قوله : (سَأَلَ قَوْمٌ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ بَيْعِ الْحَمْرِ) . لا أَعْرِفُهُمْ ، وَلَا

مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْمُبْهَمِ .

٨٢٩ - قوله : (فَدَعَتِ [عَائِشَةُ] جَارِيَةً حَبَشِيَّةً) . قَالَ الْمِزِّيُّ : لَعَلَّهَا

= وكذا قال ابن العراقي في « المستفاد » : (٤٧) .

في « الاستيعاب » : (٢ / ٤٦٣) « هو ديلم بن أبي ديلم » . و : « الهوسع » كذا في
الأصل بالسین المهملة ، وهو كذلك في بعض المصادر ، وفي « الاستيعاب » وغيره بالشين
المعجمة ، وانظر : « أسد الغابة » : (٢ / ١٦٣) ، و « تهذيب الكمال » : (٨ / ٥٠٣) ،
و « الإصابة » : (٢ / ٣٩٢) ففيه الأقوال التي قيلت في اسمه .

٨٢٧ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب عقوبة من شرب الخمر ... : (٢٠٠٢) بعد

(٧٧) (٣ / ١٥٨٨) ، النووي : (١٣ / ١٧٢) ، الإكمال : (٥ / ٣٢٤) .

ظفرت بتسعة رووه عن مالك ، ولم أر تصريحاً بأبيهم القائل ، وهؤلاء هم : يحيى بن
يحيى المصمودي ويحيى بن سعيد ، والقعنبي وروح وخالد بن مخلد وعبدالله بن يوسف ،
ويحيى بن يحيى التميمي ، وقتيبة وابن القاسم .

وفي الأصل : « فقيل » والمثبت من « الصحيح » .

٨٢٨ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ... : (٢٠٠٤)

بعد (٨٣) (٣ / ١٥٨٩) ، النووي : (١٣ / ١٧٥) ، الإكمال : (٥ / ٣٢٥) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين .

٨٢٩ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب إباحة النبيذ الذي لم ... : (٢٠٠٥)

= (٣ / ١٥٩٠) ، النووي : (١٣ / ١٧٥) ، الإكمال : (٥ / ٣٢٥) .

بَرِيرَةٌ . كذا قاله الذهبي .

٨٣٠ - قوله : (عَنْ الْحَسَنِ عَنْ أُمِّهِ) . هي خَيْرَةٌ .

٨٣١ - قوله : (فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ [يَوْمئِذٍ] خَادِمَهُمْ) . هي : أُمُّ أُسَيْدٍ ،

وَأَطْلَتْ الْكَلَامَ فِي « التَّوْضِيحِ » .

٨٣٢ - قوله : (ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً) . لا أَعْرِفُ الذَّاكِرَ ،

وَالْمَرْأَةَ ، هي : الْمُسْتَعِيدَةُ ، ذَكَرْتَهَا فِي « التَّوْضِيحِ » .

= ونقله ابن العراقي في « المستفاد » : (٤٨) عن المزيّ أيضاً .

وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » .

٨٣٠ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب إباحة التبييد الذي لم ... : (٣ / ١٥٩٠) ،

النووي : (١٣ / ١٧٦) ، الإكمال : (٥ / ٣٢٥) .

وكذا سماها المزي في « تهذيب الكمال » : (٣٥ / ٣٩٣) .

٨٣١ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب إباحة التبييد الذي لم ... : (٢٠٠٦) ،

(٣ / ١٥٩٠) ، النووي : (١٣ / ١٧٦) ، الإكمال : (٥ / ٣٢٥) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٩ / ٢٥١) رقم (٥١٨٢) : « اسمها سلامة بنت

وهيب » وانظر - لزأماً - « من وافقت كنيته كنية زوجته من الصحابة » : (٤٣ - بتحقيقي) .

وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » .

٨٣٢ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب إباحة التبييد الذي لم ... : (٢٠٠٧) ،

(٣ / ١٥٩١) ، المعلم : (٣ / ٦٦) رقم (٩٤٦) ، النووي : (١٣ / ١٧٧) ، الإكمال :

(٥ / ٣٢٦) .

عند ابن سعد أن النعمان بن الجون الكندي أتى النبي ﷺ مسلماً ، فقال : ألا

أزوجك أجمل أئيم في العرب ؟ فلعله الذَّاكِر ، والمرأة هي ابنة الجون ، كما قالت عائشة في

« صحيح البخاري » : رقم (٥٢٥٤) وأسهب ابن حجر في « الفتح » : (٩ / ٣٥٧) ،

و (١٠ / ٩٩) في الكلام على الخلاف في اسمها ، فانظره .

٨٣٣ - قوله : (مَرَزَنَا بِرَاعِ) . قيلَ : هوَ عبدُاللهِ بنِ مَسعودٍ ، وَلَا يَصِحُّ .
٨٣٤ - قوله : (أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ) . لعلَّ الآتي : جبريل .
٨٣٥ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا نَسْقِيكَ ؟) . في (م)
قَبْلَ هَذَا أَنَّ السَّاقِي ، هوَ : أبو حَمِيد السَّاعِدِي .

٨٣٦ - قوله : (احْتَرَقَ بَيْتٌ عَلَى أَهْلِهِ) . لا أَعْرِفُ أَهْلَهُ .

٨٣٧ - قوله : (فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ) . لا أَعْرِفُهَا .

٨٣٣ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب جواز شرب اللبن ... : (٢٠٠٩)
(١٥٩٢ / ٣) ، النووي : (١٣ / ١٧٩) ، الإكمال : (٥ / ٣٢٧) .

فَصَّلَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (٧ / ١٠) رَقْمَ (٣٦٥٢) بِطَلَانِ قَوْلِ مَنْ عَيَّنَهُ بَابِنِ
مَسْعُودٍ ، وَقَالَ : « لَمْ أَقْفَ عَلَى تَسْمِيَتِهِ وَلَا عَلَى تَسْمِيَةِ صَاحِبِ الْغَنَمِ » .

٨٣٤ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب جواز شرب اللبن ... : (١٦٨)
(١٥٩٢ / ٣) ، النووي : (١٣ / ١٨١) ، الإكمال : (٥ / ٣٢٨ - ٣٢٩) .

في آخر الحديث ما يدل على ما احتمله المصنّف .

وفي « الصحيح » : « إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ » وفي لفظ : « أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ... » .

٨٣٥ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب في شرب النبيذ وتخمير الإنياء ... : (٢٠١١)

بعد (٩٤) (١٥٩٣ / ٣) ، النووي : (١٣ / ١٨٢) ، الإكمال : (٥ / ٣٢٩) .

في « صحيح مسلم » : رقم (٢٠١١) بعد (٩٥) ما يدل على أَنَّ السَّاقِي أَبُو حَمِيدٍ .

٨٣٦ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب الأمر بتغطية الإنياء ... : (٢٠١٦)

(١٥٩٧ / ٣) ، النووي : (١٣ / ١٨٧) ، الإكمال : (٥ / ٣٣١) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١١ / ٨٦) : « لَمْ أَقْفَ عَلَى تَسْمِيَتِهِمْ » .

وما بين المعقوفتين ساقط من الأصل .

٨٣٧ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب آداب الطعام ... : (٢٠١٧)

(١٥٩٧ / ٣) ، النووي : (١٣ / ١٨٨) ، الإكمال : (٥ / ٣٣١) .

لم يعينها أحد من الشراح المذكورين .

وفي الأصل : « فَجَاءَتْهُ ... كَأَنَّهَا » والمثبت من « الصحيح » .

٨٣٨ - قوله : (ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ) . لا أعرفه .
 ٨٣٩ - قوله : (أَنْ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِمَالِهِ) . هو :
 بُسْرُ بْنُ رَاعِي الْعَيْرِ ، كَذَا فِي « آدَابِ الْعُبَّادِ » لِابْنِ الْمُنْذِرِ ، وَفِي « أَمَالِي
 السُّلْفِيِّ » قَالَهُ ابْنُ بَشْكَوَالٍ . وَقَالَ ابْنُ طَاهِرٍ : « إِنَّهُ مِنْ أَشْجَعٍ ، وَأَنَّهُ قِيلَ فِيهِ :
 بَشْرٌ بِالْمُعْجَمَةِ » . انتهى .
 قلت : والذي أعرفه : بالبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ الْمَضْمُومَةِ وَبَعْدَهَا سِينٌ مُهْمَلَةٌ .
 وَالْعَيْرُ : بفتح العين ، وبالمُثَنَّاةِ تَحْتِ .

٨٣٨ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب آداب الطعام ... : (٢٠١٧)
 (٣ / ١٥٩٧) ، النووي : (١٣ / ١٨٨) ، الإكمال : (٥ / ٣٣١) .
 لم يعيته أحد من الشراح المذكورين .
 ٨٣٩ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب آداب الطعام ... : (٢٠٢١)
 (٣ / ١٥٩٩) ، النووي : (١٣ / ١٩٢) ، الإكمال : (٥ / ٣٣٤) .
 هذا التعيين عند السُّلْفِيِّ فِي « الْأَمَالِيِّ السَّلْمَاسِيَةِ الْخَمْسَةِ » رَقْم (١٣ - بِتَحْقِيقِي) وَابْنُ
 الْمُنْذِرِ فِي « آدَابِ الْعُبَّادِ » وَعِنَهُمَا ابْنُ بَشْكَوَالٍ فِي « الْغَوَامِضِ » : رَقْم (٣٠) .
 وَوَقَعَ أَيْضًا مَعِينًا فِي « سِنَنِ الدَّارِمِيِّ » : (٢ / ٢٣) ، وَ « مَسْنَدِ أَحْمَدِ » :
 (٤ / ٤٦) ، وَ « الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ » : لِلطَّبْرَانِيِّ : (٢ / ١٥) ، وَ « السِّنَنِ الْكَبِيرِ » لِلْبَيْهَقِيِّ :
 (٧ / ٢٧٧) ، وَالْخَطِيبِ فِي « الْأَسْمَاءِ » : رَقْم (١٧) ، وَكَلَامِ ابْنِ طَاهِرٍ فِي « إِبْطَاحِ
 الْإِشْكَالِ » : رَقْم (١٦٠) .
 وَكَلَامِ النَّوَوِيِّ تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ وَمَا نَقَلَهُ الْمُصَنِّفُ عَنِ الذَّهَبِيِّ فِي « التَّجْرِيدِ » :
 (١ / ٤٨) رَقْم (٤٣٩) .
 وَعَيْنُهُ أَيْضًا : النَّوَوِيِّ فِي « الْإِشَارَاتِ » : رَقْم (٩٥) وَابْنِ الْعِرَاقِيِّ فِي « الْمُسْتَفَادِ » :
 (٤٦) .
 وَانظُرْ فِي ضَبْطِ « بُسْرٍ » وَتَرْجُمَتِهِ : « الْإِصَابَةُ » : (١ / ٢٩٢) ، وَ « أَسَدُ الْغَايَةِ » :
 (١ / ٢٢٠) ، وَ « مَعْرِفَةُ الصُّحَابَةِ » : (٣ / ١٣٢) لِأَبِي نُعَيْمٍ ، وَفِي الْأَصْلِ : « الرَّاعِي » !

الأشجعي - كذا ذكره ابن مندّه ، وأبو نُعَيْم ، وابنُ مَکولَا ، وآخرون -
وهو صحابي مشهور ، عدّه هؤلاء وغيرهم في الصحابة .
وقال القاضي : « أن قوله : « ما منعه إلا الكبر » أنه كان منافقاً » .
قال النووي : « ليس بصحيح ، فإن مجرد الكبر والمخالفة لا يقتضي
النفاق والكفر ، ولكنه معصية إن كان الأمر أمر إيجاب » .
قال الذهبي : « بسر بن راعي العير الأشجعي الذي أكل بشماله »
انتهى .

ووقع عند ابن المُنذر في « الإشراف » أنه بالمعجمة ، والصواب أنه
بالمهملة .

٨٤٠ - قوله : (أُتِيَ بِلَبَنٍ قَدْ شَيْبَ بِمَاءٍ) . الآتي به ، هو : أنس .

٨٤١ - قوله : (وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ) . ذكّره في « التوضيح » .

٨٤٠ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما
على يمين المبتدئ ... : (٢٠٢٩) بعد (١٢٤) (٣ / ١٦٠٣) ، المعلم : (٣ / ٦٩) رقم
(٩٥٢) ، النووي : (١٣ / ٢٠٠) ، الإكمال : (٥ / ٣٣٩) .

وقع التصريح بأن أنساً هو الآتي به في « صحيح مسلم » : رقم (٢٠٢٩) بعد
(١٢٦) ، و « صحيح البخاري » : رقم (٢٥٧١) .

٨٤١ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب استحباب إدارة الماء واللبن ... : (٢٠٢٩)
بعد (١٢٤) (٣ / ١٦٠٣) ، النووي : (١٣ / ٢٠٠) ، الإكمال : (٥ / ٣٣٩) .

زعم بعضهم أنه خالد بن الوليد وهو وهم ، وقد وقع للنبي ﷺ نحو ذلك في قصة
أخرى ، وكان عن يمينه عبدالله بن أبي حبيبة ، وكان ذلك في قباء ، انظر تفصيل ذلك في
« فتح الباري » : (١٠ / ٧٦) رقم (٥٦١٢) ، و (٥ / ٣١) رقم (٢٣٥١) .

٨٤٢ - قوله : ([وَعَنْ] يَسَارِهِ أَشْيَاخٌ) . ذَكَرْتُهُمْ فِي « التَّوْضِيحِ » .

٨٤٣ - قوله : (أَنَّ جَاراً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَارِسِيّاً) . لَا أَعْرِفُهُ ، وَلَا

أَعْرِفُ فِي الصَّحَابَةِ فَارِسِيّاً إِلَّا سَلْمَانَ .

٨٤٤ - قوله : (فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ) . هُوَ : أَبُو الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ

الْأَنْصَارِيِّ ، وَاسْمُ أَبِي الْهَيْثَمِ : مَالِكٌ ، وَقِيلَ : هُوَ : أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ .

٨٤٢ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب استحباب إدارة الماء واللين ... : (٢٠٣٠)

بعد (١٢٧) (٣ / ١٦٠٤) ، المعلم : (٣ / ٦٩) رقم (٩٥٣) ، النووي :

(١٣ / ٢٠١) ، الإكمال : (٥ / ٣٤٠) .

منهم : أبو بكر وخالد ، وانظر « فتح الباري » : (٥ / ٣١) .

وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » .

وفات المصنّف قوله : (وعن يمينه غلام) .

وهو الفضل بن العباس ، وقيل : أخوه عبدالله .

وانظر : « الفتح » : (٥ / ٣١) ، و « المستفاد » : (٤٧) .

٨٤٣ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه ... :

(٢٠٣٧) (٣ / ١٦٠٩) ، المعلم : (٣ / ٦٧) رقم (٩٤٩) ، النووي : (١٣ / ٢٠٩) ،

الإكمال : (٥ / ٣٤٣) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وقد ذكر السخاوي في « الفخر المتوالي » ثلاثة من

فارس غير سلمان ، فانظره بتحقيقنا .

وفي الأصل : « أَنَّ جَاراً ... فَارِسِيّاً » وهو خطأ .

٨٤٤ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب جواز استتباعه غيره إلى داره ... :

(٢٠٣٨) (٣ / ١٦٠٩) ، النووي : (١٣ / ٢١١) ، الإكمال : (٥ / ٣٤٤) .

واقصر على القول الأول النووي والأبي ، ووقع التصريح به - أي أبا الهيثم - في

« جامع الترمذي » : رقم (٢٣٦٩) ، و « مسند أبي يعلى » : رقم (٧٨) ، و « مسند أبي

بكر » للمروزي : رقم (٥٥) ، و « مسند أبي عوانة » : (٥ / ٣٧٧) وغيره ، انظر :

« المطالب العالية » : رقم (٣١٤٣ ، ٣١٤٤) .

٨٤٥ - قوله : (فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ) . إِنْ كَانَ أَبُو الْهَيْثَمِ ، فَامْرَأَتُهُ لَا

أَعْرِفُهَا ، وَإِنْ كَانَ أَبُو أَيُّوبَ ، فَامْرَأَتُهُ ، هِيَ : أُمُّ أَيُّوبَ ، وَهِيَ : بِنْتُ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ ، مِنَ الْخَزْرَجِ ، وَلَا أَعْرِفُ اسْمَهَا ، وَلَعَلَّ اسْمَهَا كُنْيَتُهَا .

٨٤٦ - قوله : (فَانْكَفَأْتُ [إِلَى] امْرَأَتِي) . امْرَأَةُ جَابِرٍ : سُهَيْمَةُ ،

تَقَدَّمَتْ ، وَنَزِيذُ هُنَا : بِنْتُ مَسْعُودِ بْنِ أَوْسِ الظَّفَرِيَّةِ ، بَايَعَتْ ، وَوَلَدَتْ لَجَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ : عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فِيمَا وَرَدَ .

وَذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ ، فَقَالَ : إِنَّهَا بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، ذَكَرَهُ ابْنُ حَبِيبٍ .

٨٤٧ - قوله : (فَقُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ) . لَا أَعْرِفُهُ .

= ووقع في « صحيح ابن حبان » : (١٢ / ١٦ - ١٧) رقم (٥٢١٦ - الإحسان) ، و « المعجم الصغير » : (١ / ٦٧) للطبراني ، ما يدل على أنه أبو أيوب الأنصاري ، وهذا غريب ، قاله ابن حجر فيما نقله ابن علان في « شرح الأذكار » : (٥ / ٢٣١ - ٢٣٢) . وذكر القولين ابن بشكوال في « الغوامض » : رقم (٢١٧) .

٨٤٥ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب جواز استتباعه غيره إلى دار من ... :

(٢٠٣٨) (٣ / ١٦٠٩) ، النووي : (١٣ / ٢١٢) ، الإكمال : (٥ / ٣٤٤) . في الأصل : « بن عمير » والتصويب من « الاستيعاب » و « أسد الغابة » ، و « الإصابة » . وفي الأصل أيضاً : « بن امرؤ القيس » ، والصواب ما أثبتناه ، وفي الأصل : « بن الخزرج » والصواب ما أثبتناه .

وانظر : « من وافقت كنيته كنية زوجته من الصحابة » لابن حيويه (ص ٣٩ - بتحقيقي) .

٨٤٦ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب جواز استتباعه غيره إلى دار من ... : (٢٠٣٩)

(٣ / ١٦١٠) ، المعلم : (٣ / ٦٧) رقم (٩٤٩ - ٩٥٦) ، النووي : (١٣ / ٢١٥) ، الإكمال : (٥ / ٣٤٥ - ٣٤٦) .

انظر ما قدمناه تحت : رقم (٥٦٧) ، وراجع « فتح الباري » : (٧ / ٣٩٧) .

وما بين المعقوفتين زدناه من « الصحيح » ، وفي الأصل : « يزيد » ، والصواب ما أثبتناه .

٨٤٧ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب جواز استتباعه غيره إلى دار من ... =

- ٨٤٨ - قوله : (إِنَّ خِيَاطاً دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) . لا أعرفه .
 ٨٤٩ - قوله : (أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ) . لا أعرفُ الآتي به .
 ٨٥٠ - قوله : (عن أبي الرجالِ مُحَمَّد بن عبد الرحمن عن أمِّه) . هي :
 عَمْرَةُ بنتُ عبد الرحمن .

٨٥١ - قوله : (حَتَّى أَتَى بَعْضَ حُجْرٍ نِسَائِهِ) . لا أعرفها .

(٣ / ١٦١٤) ، النووي : (١٣ / ٢٢٢) ، الإكمال : (٥ / ٣٤٩) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
 وفي الأصل : « قال بعض ... » والتصويب من « الصحيح » .
 ٨٤٨ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب جواز أكل المرق ... : (٢٠٤١)
 (٣ / ١٦١٥) ، المعلم : (٣ / ٧٠) رقم (٩٥٨) ، النووي : (١٣ / ٢٢٣) ، الإكمال :
 (٥ / ٣٤٩) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٩ / ٥٢٥) رقم (٥٣٧٩) : « لم أقف على اسمه ،
 لكن في رواية أنه كان غلام النبي ﷺ ، وفي لفظ : إِنَّ مَوْلِيَّ لَهُ خِيَاطاً دَعَاهُ » وانظر : « مسند
 أبي عوانة » : (٥ / ٣٩٠) .

٨٤٩ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب استحباب تواضع الآكل ... : (٢٠٢٤)
 (٣ / ١٦١٧) ، المعلم : (٣ / ٧٢) رقم (٩٦٦) ، النووي : (١٣ / ٢٢٨) ، الإكمال :
 (٥ / ٣٥٠ - ٣٥١) .

وفي الأصل : « النَّبِيُّ » والمثبت من « الصحيح » ، وفي « الصحيح » : (٣ / ١٦١٦)
 « ثُمَّ أُتِيَ بِتَمْرٍ » .
 في « مسند أبي عوانة » : (٥ / ٣٩٢ ، ٣٩٣) ما يدل على أنَّ راوي الحديث هو الذي
 أتى به .

٨٥٠ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب في ادخار التمر ونحوه من الأقوات للعيال ... :
 (٢٠٤٦) رقم (١٥٢) (٣ / ١٦١٨) ، المعلم : (٣ / ٧٢) رقم (٩٦٧) ، النووي :
 (١٣ / ٢٣٠) ، الإكمال : (٥ / ٣٥٣) .
 كذا عينها النووي وغيره .

٨٥١ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب فضيلة الخل ، والتأدب به ... : (٣ / ١٦٢٢) =

٨٥٢ - قوله : (جاءَ رَجُلٌ إلى رسولِ اللهِ ﷺ؛ فقالَ : إني مَجْهُودٌ) .
قالَ ابنُ المُلقِّن : إنَّ في « المُعْجَمِ الأَوْسَطِ » للطَّبْراني ، أنَّه : أبو هريرة .
٨٥٣ - قوله : (فأرسلَ إلى بَعْضِ نِساءِه) . لا أعرفها ، ولا الأخرى

بعدها .
٨٥٤ - قوله : (فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصارِ) . قالَ الخطيب : هذا ثابتُ
ابن قيس بن شماس ، وقيل : أبو طلحة ، ولا أراهُ أبا طلحةَ زيد بن سهل ، بل
آخر يُكنى أبا طلحة .
وفي (م) أنَّ الرَّجُلَ يُقالُ له : أبو طلحة ، وقيل : عبدُ اللهِ بن رَواحة .

= النووي : (١٤ / ٨) ، الإكمال : (٥ / ٣٥٧) .
رواية عائشة للشرط الأخير من هذا الحديث يرجح أنها هي المرادة هنا ، والله أعلم .
٨٥٢ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب إكرام الضيف ... : (٢٠٥٤)
(٣ / ١٦٢٤) ، النووي : (١٤ / ١١) ، الإكمال : (٥ / ٣٥٨) .
انظر - لزماً - : « فتح الباري » : (٧ / ١١٩) و (٨ / ٦٣٢) .
٨٥٣ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب إكرام الضيف ... : (٢٠٥٤)
(٣ / ١٦٢٤) ، النووي : (١٤ / ١١) ، الإكمال : (٥ / ٣٥٨) .
في « صحيح البخاري » : رقم (٣٧٩٨) : « فبعث إلى نساءه » وفي « مسند أبي
عوانة » : (٥ / ٤١٤) : « فأرسل إلى نساءه ، فقالت كلُّ امرأةٍ منهنَّ » وهن معروفات ، تقدم
ذكرهن - رضوان الله عليهن - مراراً ، وسردهنَّ مسلم في « الطبقات » رقم (٥١٠ - ٥١٨)
بتحقيقي .

٨٥٤ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب إكرام الضيف ... : (٢٠٥٤) بعد
(١٧٢) (٣ / ١٦٢٤) ، النووي : (١٤ / ١٢) ، الإكمال : (٥ / ٣٥٩) .
وقع مسمىً بأبي طلحة في « صحيح مسلم » : (٣ / ١٦٢٥) ، و « مسند أبي عوانة » :
(٥ / ٤١٣) ، وكلام الخطيب في « الأسماء » : (١٩٢) .
= ووقع مسمىً بثابت في « المطالب العالية » : رقم (٢٧٧٣) .

٨٥٥ - قوله : (فقال لامرأته) . إن كانَ أبا طلحةَ زيدَ بن سَهْلٍ
فامرأته، هي : أمُّ سُلَيْمٍ، وإن كانَ أبا طلحةَ ثانياً فَذَكَرْتُ الْمُخْتَلِعَاتِ مِنْهُ فِي

« التَّوْضِيحِ » وإن كانَ عبدُ اللَّهِ بن رِواحةٍ ؛ فلا أعلمُ اسمَ زَوْجَتِهِ .

٨٥٦ - قوله : (عن المِقْدَادِ قال : أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي) . لا

أعرفهما .

٨٥٧ - قوله : (فإذا مَعَ رَجُلٍ صَاعٍ مِنْ طَعَامٍ) . لا أعرفه .

٨٥٨ - قوله : (ثم جاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ) . لا أعرفه .

= وذكر القولين الآنفين وزاد معهما عبد الله بن رواحة : ابن بشكوال في « الغوامض » : رقم
(١٤٨) .

وانظر : « فتح الباري » : (٧ / ١١٩ - ١٢٠) و (٨ / ٦٣٢) و « المستفاد » : (٩٩) .

٨٥٥ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب إكرام الضيف ... : (٢٠٥٤)

(٣ / ١٦٢٤) ، النووي : (١٤ / ١٢) ، الإكمال : (٥ / ٣٥٩) .

لم يسمها أحد من الشراح المذكورين ، وأم سليم هي زوجة أبي طلحة وهذا أمر مشهور
منصوص عليه في « صحيح مسلم » : (٣ / ١٦١٤) وغيره .

٨٥٦ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب إكرام الضيف ... : (٢٠٥٥)

(٣ / ١٦٢٥) ، المعلم : (٣ / ٧١) رقم (٩٦٢) ، النووي : (١٤ / ١٣) ، الإكمال :

(٥ / ٣٥٩) .

لم يذكرهما أحد من الشراح المذكورين .

٨٥٧ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب إكرام الضيف ... : (٢٠٥٦)

(٣ / ١٦٢٧) ، المعلم : (٣ / ٧١) رقم (٩٦٣) ، النووي : (١٤ / ١٦) ، الإكمال :

(٥ / ٣٦٠) .

انظر التعليق على الرقم الآتي .

٨٥٨ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب إكرام الضيف ... : (٢٠٥٦)

= (٣ / ١٦٢٦) ، النووي : (١٤ / ١٦) ، الإكمال : (٥ / ٣٦٠) .

٨٥٩ - قوله : (وَإِنَّ أبا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ) . لا أعرفهم ، ولا ما في الحديث من المُبَهَم ، إِلَّا امرأةَ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي بَكْرٍ ، فَذَكَرْتُهَا فِي « التَّوْضِيحِ » عَنْ سَعْدِ .

٨٦٠ - قوله : (قَالَتْ لَهَا امْرَأَتُهُ) . هِيَ : أُمُّ زُرْمَانَ ، بَضْمُ الرَّاءِ ، وَفَتْحُهَا ، حِكَاةُ الشَّهْلِيِّ ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « الْاِسْتِيعَابِ » ، وَاسْمُهَا : دَعْدُ ، وَيُقَالُ : زَيْنَبُ .

٨٦١ - قوله : (رَأَى ابْنَ عُمَرَ مَسْكِينًا) . هُوَ : أَبُو نَهْيِكَ ، كَمَا فِي

= قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (٥ / ٢٣٢) : « لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهِ وَلَا عَلَى اسْمِ صَاحِبِ الصَّاعِ الْمَذْكُورِ » .

قُلْتُ : سِيَاقُ أَبِي عَوَانَةَ فِي « الْمَسْنَدِ » : (٥ / ٤٢١) يَدُلُّ عَلَى أَنَّ صَاحِبَ الصَّاعِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي بَكْرٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٨٥٩ - الصحيح : كتاب الأشرية : باب إكرام الضيف ... : (٢٠٥٧)
(٣ / ١٦٢٧) ، المعلم : (٣ / ٧١) رقم (٩٦٤) ، النووي : (١٤ / ١٧) ، الإكمال : (٥ / ٣٦١) .

قوله : « عَنْ سَعْدٍ » كَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَامْرَأَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هِيَ أُمَيْمَةُ بِنْتُ عَدِيِّ بنِ قَيْسِ السَّهْمِيَّةِ ، كَمَا فِي « الْفَتْحِ » : (٦ / ٥٩٦) .

٨٦٠ - الصحيح : كتاب الأشرية : باب إكرام الضيف ... : (٢٠٥٧)
(٣ / ١٦٢٧) ، النووي : (١٤ / ١٨) ، الإكمال : (٥ / ٣٦١) .

فِي الْأَصْلِ : « فَقَالَتْ » وَالْمَثْبُوتُ مِنْ « الصَّحِيحِ » ، وَ« دَعْدُ » كَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَكَذَلِكَ فِي « الْإِصَابَةِ » ، وَوَقَعَ فِي « الْفَتْحِ » : (٦ / ٥٩٦) : « وَاسْمُهَا زَيْنَبُ ، وَقِيلَ : وَعِلَّةُ !! »
وَانظُرْ : « الْاِسْتِيعَابِ » : (١٩٣٥) ، وَ« طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ » : (٨ / ٢٧٦) ،
وَ« أَسَدُ الْغَابَةِ » : (٧ / ٣٣١) ، وَ« سِيرَةُ ابْنِ هِشَامٍ » : (١ / ٢٩٩) ، وَ« الطَّبَقَاتُ »
لِلْإِمَامِ مُسْلِمٍ : رَقْمُ (٥٢١ - بَتَحْقِيقِي) .

٨٦١ - الصحيح : كتاب الأشرية : باب المؤمن يأكل في معي واحد ... : =

حفظي .

٨٦٢ - قوله : (أن رسول الله ﷺ ضافه ضيف) . هو : أبو بصرة ،
واسمه : حميل - بضم الحاء المهملة - ، وقيل : جميل - بفتح الجيم -
قاله الدرأوردئي ، وغيره . قال البخاري : وهو وهم ، وصوابه بالحاء .
قال ابن بشكوال : « قيل : وهو الأكثر [أنه] جهجاة الغفاري .
ذكره ابن أبي شيبة والبرزاري ، وقيل : نضلة بن عمرو الغفاري . ذكره
(قاسم بن) ثابت وعبدالغني . وقيل : أبو غزوان ، وقيل : أبو بصرة ، ذكره
عبدالغني . وقيل : ثمامة بن أثال ، ذكره ابن إسحاق . وقال الخطيب :
فيه روايتان : إحداهما : (أنه) نضلة بن عمرو الغفاري ، والأخرى : أنه أبو

= (٣ / ١٦٣١) ، النووي : (١٤ / ٢٤) ، الإكمال : (٥ / ٣٦٥) .
وقع التصريح به في « صحيح البخاري » : رقم (٥٣٩٥) ، وانظر : « الفتح » :
(٩ / ٥٣٧) .

٨٦٢ - الصحيح : كتاب الأشربة : باب المؤمن يأكل في معي واحد ... : (٢٠٦٣)
(٣ / ١٦٣٢) ، النووي : (١٤ / ٢٥) ، الإكمال : (٥ / ٣٦٥) ، المعلم : (٣ / ٧١)
رقم (٩٦٥) ، الغوامض : رقم (٦١) ، إيضاح الإشكال : رقم (١٤٢) ، المستفاد :
(٤٦ ، ٤٧) .

قوله : « وقيل جميل بفتح الجيم » كذلك هو في « التاريخ الكبير » للبخاري ، ووقع في
« التهذيب » : بفتح الحاء ١٢ ووقع في الأصل : « الدارفوزدي » والصواب ما أثبتناه ، وما بين
المعقوفتين مطموس في الأصل ، وما بين المعقوفتين في حديث أبي بصرة زيادة من « المسند » ،
وما بين القوسين زيادة من « المستفاد » ، ووقع في الأصل : « أبي تميمة » وهو خطأ .
وانظر كلام الطحاوي في « مشكل الآثار » : (٢ / ٤٠٨ و ٤١٠) ، وتعليقنا على
« طبقات مسلم » : رقم (٤٥٥) ، قسم الدراسة منه ، و « مسند أحمد » : (٦ / ٣٩٧)
و « الفتح » : (٩ / ٥٣٨) ، و « مجمع الزوائد » : (٥ / ٣٢) .

كتاب اللباس والزينة

- ٨٦٣ - قوله : (فَجَاءَهُ دِهْقَانٌ) . لا أعرفه .
- ٨٦٤ - قوله : (فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخَاهُ) . هُوَ أَخُو أُخِيهِ : زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ وَهَبٍ . وَاسْمُهُ : عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ ، قَالَهُ الدِّمِيَاطِيُّ . وَقَالَ ابْنُ الْحَدَّاءِ فِي « التَّعْرِيفِ » : إِنَّهُ أَخُوهُ لِأُمِّهِ : عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ . قَالَ الْحَافِظُ وَلِيُّ الدِّينِ : وَالصَّوَابُ مَعَ الدِّمِيَاطِيِّ .
- ٨٦٥ - قوله : (رَأَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ آلِ عُطَارِدٍ) . فِي (م) قَبْلَ هَذَا :
-
- ٨٦٣ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة ... : (٢٠٦٧) (٣ / ١٦٣٧) ، النووي : (١٤ / ٣٥) ، الإكمال : (٥ / ٣٧٢) .
- قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ٩٥) (رقم : ٥٦٣٢) : « ولم أقف على اسمه بعد البحث » .
- ٨٦٤ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة ... : (٢٠٦٨) (٣ / ١٦٣٨) ، النووي : (١٤ / ٣٨) ، الإكمال : (٥ / ٣٧٥) ، المعلم : (٣ / ٧٤) (رقم : ٩٧٢) .
- وما عند المصنّف في « فتح الباري » : (٥ / ٢٣٣) ، و « المستفاد » : (ص ٥٠) ، وفي مطبوعه نقص ، فليس فيه إلا قول ابن الحدّاء ، وهو على التمام في نسخة برلين الخطيّة ، ولعلّ الله يبسرّ لنا إخراج هذا الكتاب محققاً ، والله المستعان .
- ٨٦٥ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة ... =

- (رأى عُمَرُ بن الخطَّابِ عَطاردًا) فَذَكَرَ الحديث .
 وَقَدْ قِيلَ فِي قوله تعالى : ﴿ اَعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا ﴾ .
 إِنَّهُ : داودَ نَفْسُهُ ، فَيَكُونُ هذا من هذا الباب .
 ٨٦٦ - قوله : (فَقِيلَ لَهُ : قَدْ أَوْشَكَ مَا نَزَعْتَهُ) . لا أَعْرِفُ القائل .
 ٨٦٧ - قوله : (فَأُهْدِيَ إِلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً سِيْرَاءً) . المُهْدِي

= (٢٠٦٨) بعد (٩) (٣ / ١٦٤٠) ، المعلم : (٣ / ٧٤) (٩٧٢) ، النووي :
 (١٤ / ٣٩) ، الإكمال : (٥ / ٣٧٥) .
 ما أَشارَ إِلَيْهِ المصنِّفُ فِي « صحيح مسلم » : (رقم : ٢٠٦٨) بعد (٧) .
 وكذا وَقَعَ مسمى فِي « مسند أبي عوانة » : (٥ / ٤٤٧) .
 ٨٦٦ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم استعمال إناء الذهب
 والفضة ... : (٢٠٧٠) (٣ / ١٦٤٤) ، المعلم : (٣ / ٧٤) (رقم : ٩٧٣) ، النووي :
 (١٤ / ٤٩) ، الإكمال : (٥ / ٣٨٠) .
 لم يُعَيَّنْهُ أحد من الشراح المذكورين .
 وفي الأصل : « فقيل ما أوشك ما نزعته » والمثبت من « الصحيح » .
 ٨٦٧ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم استعمال إناء الذهب
 والفضة ... : (٣ / ١٦٤٠ ، ١٦٤٤) ، النووي : (١٤ / ٤١) ، الإكمال :
 (٥ / ٣٧٥) .
 وفي الأصل : « أهدي » والمثبت من « الصحيح » ، وفي الأصل : « سير » والتصويب
 من « الصحيح » .

صَرَّحَ باسمه فِي « صحيح مسلم » : (٣ / ١٦٤٥) (رقم : ٢٠٧١) بعد (٨)
 وكذا عند أبي عوانة فِي « المسند » : (٥ / ٤٥١) وغيره .
 وانظر « الأسماء » : (رقم : ١٢) ، و « مغازي الواقدي » : (٣ / ١٠٢٥) ،
 و « الكامل فِي التاريخ » : (٢ / ٢٧٠) ، و « المستفاد » : (٥٠) ، وغيرها .

هو : أُكَيْدِرُ دُؤْمَةٌ .

٨٦٨ - قوله : (شَقَّقَهُ خُحْرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ) . هُنَّ : فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدِ أُمِّ عَلِيٍّ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ حَمْزَةَ .

وَذَكَرَ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ، بِإِسْنَادِهِمَا : أَنَّ عَلِيًّا قَسَمَهُ

بَيْنَ الْفَوَاطِمِ الْأَرْبَعِ ، فَذَكَرَ الثَّلَاثَ .

قال عياض : « يُشْبِهُ أَنْ تَكُونَ الرَّابِعَةُ : فَاطِمَةُ بِنْتُ شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ،

امْرَأَةً عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، لِاخْتِصَاصِهَا بِعَلِيِّ بِالْمُصَاهَرَةِ » انتهى .

وَأَنْكَرَ أَنْ تَكُونَ فَاطِمَةُ بِنْتُ شَيْبَةَ زَوْجَةَ عَقِيلٍ ، إِنَّمَا زَوْجَتُهُ : فَاطِمَةُ بِنْتُ

عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، كَذَا قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ، وَذَكَرَ الْأَوَّلَ الذَّهَبِيُّ ، وَقَالَ :

« زَوْجُ عَقِيلٍ فِيمَا قِيلَ ، وَلَا يَصِحُّ » .

٨٦٩ - قوله : (أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرُوحَ حَرِيرٍ) . أُكَيْدِرُ أَهْدَى

حُلَّةً ، وَالْحُلَّةُ غَيْرُ الْفَرُوحِ ، وَهَذَا الَّذِي أَهْدَى هَذِهِ الْحُلَّةَ ، قِيلَ : هُوَ أُكَيْدِرُ ،

وَمَلِكٌ ذِي يَزَنَ أَهْدَى حُلَّةً أَيْضًا كَمَا فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » .

٨٦٨ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة ... :

(٣ / ١٦٤٥) ، المعلم : (٣ / ٧٤) (رقم : ٩٧٣ ، ٩٧٧) ، النووي : (١٤ / ٥٠) ،

الإكمال : (٥ / ٣٨٠) .

ذكرهن بتفصيل ابن العراقي في « المستفاد » : (٥٠) والنووي ، وكلام الذهبي في

« التجريد » : (٢ / ٢٩٤) (رقم : ٣٥٤٢) .

ووقع في الأصل « ابن أبي ليلى : وهو خطأ ، والتصويب من « طبقات ابن سعد »

و « الإصابة » أيضاً .

٨٦٩ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة ... :

(٣ / ١٦٤٦) ، النووي : (١٤ / ٥٢) ، الإكمال : (٥ / ٣٨٠) .

- ٨٧٠ - قوله : (قَالَ جَابِرٌ : وَعِنْدَ امْرَأَتِي نَمَطٌ) . تَقَدَّمَتْ .
- ٨٧١ - قوله : (عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجْرُو إِزَارَهُ) . لَا أَعْرِفُهُ .
- ٨٧٢ - قوله : (بَعْضُ الْقَوْمِ) . لَا أَعْرِفُهُ .
- ٨٧٣ - قوله : (وَرَأَى رَجُلًا يَجْرُو إِزَارَهُ) إِلَى أَنْ قَالَ : (وَهُوَ أَمِيرٌ [عَلَى] الْبَحْرَيْنِ) . لَا أَعْرِفُ اسْمَهُ .

-
- وكذا قال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٤٨٥) (رقم : ٣٧٥) .
 في الأصل : « إِلَى رَسُولٍ » وَالمُثَبَّتُ مِنْ « الصَّحِيحِ » .
- ٨٧٠ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب جواز اتخاذ الأتماط ... :
 (٣ / ١٦٥٠) ، النووي : (١٤ / ٩٩) ، الإكمال : (٥ / ٣٨٣) .
 مضت برقم (٨٤٦) .
 وفي الأصل : « وَقَالَ » وَالمُثَبَّتُ مِنْ « الصَّحِيحِ » .
- ٨٧١ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم جرّ الثوب خيلاء ... :
 (٣ / ١٦٥٢) ، المعلم : (٣ / ٧٨) (رقم : ٩٨٢) ، النووي : (١٤ / ٦١) ،
 الإكمال : (٥ / ٣٨٥) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ووقع في « مسند أبي عوانة » : (٥ / ٤٧٩) :
 أَنَّهُ مِنْ بَنِي بَكْرٍ ، وَلَعَلَّ الْقِصَّةَ تَعَدَّدَتْ فِي هَذِهِ أَنَّهُ مِنْ بَنِي لَيْثِ .
- ٨٧٢ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم جرّ الثوب خيلاء ... :
 (٣ / ١٦٥٣) ، المعلم : (٣ / ٧٨) (رقم : ٩٨) ، النووي : (١٤ / ٦٣) ،
 الإكمال : (٥ / ٣٨٥) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
- ٨٧٣ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم جرّ الثوب خيلاء ... :
 (٣ / ١٦٥٣) ، النووي : (١٤ / ٦٣) ، الإكمال : (٥ / ٣٨٥) .
 في « مسند أبي عوانة » : (٥ / ٤٧٤) أَنَّهُ فَتَى مِنْ قَرِيشِ .
 وما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .

٨٧٤ - قوله : (بينما رَجُلٌ قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ) . هو قارونُ ، وَقِيلَ :
غَيْرُ ذَلِكَ .

٨٧٥ - قوله : (رَأَى خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ) . عن الدِّمِياطِيِّ
أَنَّهُ : طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ .

٨٧٦ - قوله : (فَقِيلَ لِلرَّجُلِ) . لا أَعْرَفُ الْقَائِلَ .

٨٧٧ - قوله : (فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ الْعَجَمَ لَا يَقْبَلُونَ إِلَّا كِتَابًا عَلَيْهِ خَاتَمٌ) .

٨٧٤ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب التمختر في المشي ... : (٢٠٨٨)
(٣ / ١٦٥٣) ، النووي : (١٤ / ٦٣) ، الإكمال : (٥ / ٣٨٦) .
وقع التصريح بأنَّه قارون عند الحارث بن أبي أسامة ، وجزم بذلك الكللاباذي ،
وكذلك ذكر الجوهري في « الصحاح » ، قاله ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ٢٦٠) ،
وانظر كتابنا « من قصص الماضين » : (٢٧٢) .

وفي « مسند أبي عوانة » : (٥ / ٤٧٤) تصريح بأنَّه ممن كان قبلنا .
٨٧٥ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم خاتم الذهب على الرجل ... :
(٢٠٩٠) (٣ / ١٦٥٥) ، النووي : (١٤ / ٦٥) ، الإكمال : (٥ / ٣٨٦) .
وقع ذلك لأبي ثعلبة الخشني ، كما في « المجتبى » للنسائي : (٨ / ١٧١)
و « مسند أحمد » : (٤ / ١٩٥) و « طبقات ابن سعد » : (٧ / ٤١٦) ولعبدالله بن عمرو
ابن العاص .

وانظر : « أحكام الخواتيم » : (٣٨ - ٣٩) لابن رجب الحنبلي و « تهذيب سنن أبي
داود » : (١ / ١١٢) ففيه أسماء من روي عنه أنَّه لبس خاتم الذهب ! ، وذكر منهم
طلحة .

٨٧٦ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم الذهب على الرجال ... :
(٢٠٩٠) (٣ / ١٦٥٥) ، النووي : (١٤ / ٦٥) ، الإكمال : (٥ / ٣٨٦) .
لم يعيَّنه أحد من الشرح المذكورين .

٨٧٧ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتماً ... =

لا أعرفُ القائل ، وهم جماعة ، لما في (م) قَبْلَ هذا .
٨٧٨ - قوله : (جاء رجُلٌ إلى ابن عبّاسٍ ، فقال : إني رجُلٌ أُصوِّرُ) .

لا أعرفه .

٨٧٩ - قوله : (فرأى مُصوِّراً يُصوِّرُ في الدّارِ) . لا أعرفه .

٨٨٠ - قوله : (كانَ مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره) . لا

أعرفها ، ولا الرسولَ الَّذي نادى بِقَطْعِ القلائدِ .

= (٣ / ١٦٥٧) ، النووي : (١٤ / ٦٩) ، الإكمال : (٥ / ٣٨٨) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ٣٢٤) (رقم : ٥٨٧٢) : « في مرسل طاوس عند ابن سعد أنّ قريشاً هم الذين قالوا ذلك للنبي ﷺ » .

وفي الأصل : « يقرؤون » والمثبت من « الصحيح » : ومن اللفظ الموافق لنقل المصنف ، ولفظ « يقرؤون » جاء في رواية بلفظ آخر ، وفي الأصل : « بعد هذا » والصواب ما أثبتناه ؛ لأنّ الرواية الدّالة على الجماعة متقدمة على الرواية المذكورة .

٨٧٨ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم تصوير صور الحيوان ...

(٢١١٠) (٣ / ١٦٧٠ ، ١٦٧١) ، النووي : (١٢ / ٩٣) ، الإكمال : (٥ / ٣٩٩) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ٣٩٤) (رقم : ٥٩٦٣) : « بيته ابن أبي عدي

عن سعد ، ففي رواية : « حتّى أتاه رجل من أهل العراق أراه نجّاراً » .

٨٧٩ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم تصوير صور الحيوان ...

(٣ / ١٦٧٢) ، المعلم : (٣ / ٨١) (رقم : ٩٩٢) ، النووي : (١٤ / ٩٤) ،

الإكمال : (٥ / ٤٠٠) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ٣٨٦) (رقم : ٥٩٥٣) : « لم أقف على

اسمه » .

وفي الأصل : « وإذا مصوّر يصوّر في الدار » والتصويب من « الصحيح » .

٨٨٠ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب كراهة فلاة الوتر في رقبة البعير ...

(٢١١٥) (٣ / ١٦٧٢) ، النووي : (١٤ / ١٣٦) ، الإكمال : (٥ / ٤٢٨) .

٨٨١ - قوله : (جاءت امرأة إلى النبي ﷺ) . قال شيخنا : لا
أعرفها، قال في مكان آخر : هي الآتية في « العدة » ، فمقتضى كلامه : أنها
المستفتية في الكحل .

٨٨٢ - قوله : (فقالت : يا رسول الله ! إن لي ابنة غريباً) . لا أعرفها .

٨٨٣ - قوله : (وزوجها يستحسبها) . لا أعرفه .

٨٨٤ - قوله : (فإني أرى شيئاً من هذا على امرأتك) . امرأة عبد الله

= قال ابن حجر في « الفتح » : (٦ / ١٤١) (رقم : ٣٠٠٥) : « لم أقف على
تعينها » أي : السفرة ، وقال : « وقال ابن عبد البر : في رواية روح بن عبادة عن مالك
« أرسل مولاه زيدا » قال ابن عبد البر : « وهو زيد بن حارثة فيما يظهر لي » ، فهذا هو الرسول
الذي نادى بقطع القلائد ، والله أعلم .

وفي الأصل : « النبي » والمثبت من « الصحيح » .

٨٨١ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم فعل الواصلة ... : (٢١٢٢)

(٣ / ١٦٧٦) ، المعلم : (٣ / ٨٢) (رقم : ٩٩٧) ، النووي : (١٤ / ١٠٢) ،

الإكمال : (٥ / ٤٠٥) .

انظر « الفتح » : (١٠ / ٣٧٦ ، ٣٧٩) (رقم : ٣٩٣٥ ، ٥٩٤١) .

وفي الأصل : « وكان في مكان » ، والصواب ما أثبتناه .

٨٨٢ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم فعل الواصلة ... :

(٢١٢٢) (٣ / ١٦٧٦) ، النووي : (١٤ / ١٠٣) ، الإكمال : (٥ / ٤٠٧) .

لم يعينها أحد من الشراح المذكورين .

٨٨٣ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم فعل الواصلة ... :

(٣ / ١٦٧٦) ، النووي : (١٤ / ١٠٤) ، الإكمال : (٥ / ٤٠٧) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وقال ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ٣٧٦) :

« تقدّم ما يعلّق بتسميتها وتسمية الزوج في كتاب النكاح » .

٨٨٤ - الصحيح : كتاب اللباس : باب تحريم فعل الواصلة ... : (٢١٢٥)

(٣ / ١٦٧٨) ، النووي : (١٤ / ١٠٧) ، الإكمال : (٥ / ٤٠٩) ، المعلم : (٣ / ٨٢) =

ابن مسعود ، هي : زَيْنَبُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيَّةُ، وَيُقَالُ : زَيْنَبُ بِنْتُ مُعَاوِيَةَ،
أَوْ : أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَقِيلَ : زَيْنَبُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاوِيَةَ . قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي
« التَّجْرِيدِ » .

- ٨٨٥ - قوله : (كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيٍّ) . لا أعرفه .
٨٨٦ - قوله : (وَجَاءَ رَجُلٌ بِعَصَا عَلَى رَأْسِهَا خِرْقَةٌ) . لا أعرفه .
٨٨٧ - قوله : (أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقُولُ إِنَّ زَوْجِي) .
هي : أسماء بنت الصديق ، وزوجها الزبير ، وضرتها - في حفطي - أنها :
أُمُّ كُلْثُومِ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ . قَالَ شَيْخُنَا .

= (رقم : ٩٩٩) .

- قاله الذهبي في « التجريد » : (٢ / ٢٧٣) (رقم : ٣٢٨١) ، وانظر « الطبقات » :
للإمام مسلم (رقم : ٥٨٩) وتعلقنا عليه في قسم الدراسة .
في الأصل : « فَإِنِّي أَرَى عَلَى امْرَأَتِكَ شَيْعاً مِنْ هَذَا » والمثبت من « الصحيح » .
٨٨٥ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم فعل الواصلة ... :
(٢١٢٧) (٣ / ١٦٧٩) ، النووي : (١٤ / ١٠٨) ، الإكمال : (٥ / ٤١٠) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ٣٧٤ - ٣٧٥) .
٨٨٦ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب تحريم فعل الواصلة ... :
(٣ / ١٦٨٠) ، العوي : (١٤ / ١٠٩) ، الإكمال : (٥ / ٤١١) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
وفي الأصل : « وكان جاء » وعلى « كان » ما يشبه الضرب ، والمثبت من « الصحيح » .
٨٨٧ - الصحيح : كتاب اللباس والزينة : باب النهي عن التزوير في اللباس ... :
(٢١٢٩) (٣ / ١٦٨١) ، المعلم : (٣ / ٨٢) (رقم : ١٠٠٠ ، ١٠٠٧) ، النووي :
(١٤ / ١١٠) ، الإكمال : (٥ / ٤١٢) .
ما عند ابن حجر في « الفتح » : (٩ / ٣١٩) هذا نصه : « لم أقف على تعيين هذه
المرأة ولا على تعيين زوجها » ، والحديث عند البخاري في « الصحيح » : (رقم : ٥٢١٩) =

كتاب الآداب

- ٨٨٨ - قوله : (نَادَى رَجُلٌ [رَجُلًا] بِالْبَقِيْعِ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ !) . لا
أعرفه .
٨٨٩ - قوله : (وَوَلِدٌ لِرَجُلٍ مِثْلًا غَلَامٌ ، فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا)
٨٩٠ - قوله : (ابْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ) . هو : أَبُو عُمَيْرٍ ، واسمُهُ :

= « عن أسماء أنّ امرأة قالت : « فليست هي إلاّ الزاوية وليست السائلة ، ولعلّ المصنّف توهم ذلك فقال ما قال .

وفي الأصل : « وحفظي » وما أثبتناه هو الصواب .

- ٨٨٨ - الصحيح : كتاب الآداب : باب النهي عن التكنّي بأبي القاسم ... :
(٢١٣١) (٣ / ١٦٨٢) ، المعلم : (٣ / ٨٤) (رقم : ١٠٠٢) ، النووي :
(١٤ / ١١٢) ، الإكمال : (٥ / ٤١٣) .
لم يعينه أحد من الشّراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (٤ / ٢٤١)
و (٦ / ٥٦٠) .

وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » .

- ٨٨٩ - الصحيح : كتاب الآداب : باب النهي عن التكنّي بأبي القاسم ... :
(٢١٣٣) (٣ / ١٦٨٢) ، النووي : (١٤ / ١١٣) ، الإكمال : (٥ / ٤١٤) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ٥٧٠) (رقم : ٦١٨٦) : « اسم الرجل
المذكور لم أقف عليه » .
بعد قوله : « محمداً » بياض في الأصل .
٨٩٠ - الصحيح : كتاب الآداب : باب استحباب تحنيك المولود ... : (٢١٤٤) =

حَفْصٌ ، قاله ابنُ الجوزيِّ .

٨٩١ - قوله : (فَوَلَدَتْ غُلَامًا) . هو : عبد الله ، كما في (م) قبل

هذا .

٨٩٢ - قوله : (أَنْ رَجُلًا أَطَّلَعَ فِي جُحْرٍ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) .

هو : الحَكَمُ بن أبي العاص ، قال ابن بشكوال في « مُبهماتِه » : سمعتُ شيخنا أبا الحسن ابن مُغيث يقولُ ذلك ، ولم يأتِ عليه بشاهدٍ .

وقال ابنُ الحافظ زين الدين العراقي : هو في « تاريخ دمشق » لابن

عساكر ، وذَكَرْتُ في بابِ الامْتِشَاطِ في « التَّوْضِيحِ » شيئاً من عندِ أبي داودَ ، يَنْبَغِي أَنْ تُرَاجِعَهُ .

(٣ / ١٦٩٠) ، النووي : (١٤ / ١٢٥) ، الإكمال : (١٥ / ٤٢٢) .

يُنَّ ابن حَبَّانُ أَنَّهُ أَبُو عمير وكذا النووي في « شرحه » : (١٦ / ١١) ، وانظر :

« الفتح » : (٣ / ١٧٠) (رقم : ١٣٠١) .

٨٩١ - الصحيح : كتاب الآداب : باب استحباب تحنيك المولود ... :

(٣ / ١٦٩٠) ، النووي : (١٤ / ١٢٥) ، الإكمال : (٥ / ٤٢٢) .

وكذا وقع مسمًى في « صحيح البخاري » : (رقم : ٥٤٧٠) .

وكذا سمَّاه ابن حجر في « الفتح » : (٩ / ٥٨٩) .

٨٩٢ - الصحيح : كتاب الآداب : باب تحريم النظر في بيت غيرها ... : (٢١٥٦)

(٣ / ١٦٩٨) ، النووي : (١٤ / ١٣٦) ، الإكمال : (٥ / ٤٢٨) .

وانظر « الغوامض » : (٥٨٧) ، و « فتح الباري » : (١٢ / ٢٤٣ ، ٢٤٤) ،

و « المستفاد » : (٩٠) ففيها ما عند المصنِّف .

كتاب السلام

٨٩٣ - قوله : (استأذَنَ زَهُطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) . لا

أعرفهم .
٨٩٤ - قوله : (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى غِلْمَانٍ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ) .

لا أعرفهم ، ولا الصَّبِيَّانَ الَّذِينَ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ أَنْسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

٨٩٣ - الصحيح : كتاب الآداب : باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ... :

(٢١٦٥) (١٤ / ١٧٠٦) ، المعلم : (٣ / ٨٨) (رقم : ١٠١٢) ، النووي :

(١٤ / ١٤٦) ، الإكمال : (٥ / ٤٣٤) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١١ / ٤٢) (رقم : ٦٣٥٦) :

« لم أعرف أسماءهم ، لكن أخرج الطبراني بسند ضعيف عن زيد بن أرقم قال :
« بينما أنا عند النبي ﷺ إذ أقبل رجل من اليهود يقال له ثعلبة بن الحارث فقال : السلام عليك
يا محمد ، فقال : وعليكم » فإن كان محفوظاً احتمل أن يكون أحد الزهط المذكورين ، وكان
هو الذي باشر الكلام عنهم كما جرت العادة من نسبة القول إلى جماعة والمباشر له واحد
منهم ؛ لأن اجتماعهم ورضاهم به في قوة من شاركه في التطق . »

٨٩٤ - الصحيح : كتاب السلام : باب استحباب السلام على الصبيان ... :

(٢١٦٨) (٤ / ١٧٠٨) ، النووي : (١٤ / ١٤٩) ، الإكمال : (٥ / ٤٣٦) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١١ / ٣٣) (رقم : ٦٢٤٧) : « ولم أقف على

أسماء الصبيان المذكورين . »

٨٩٥ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ : [يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَرَأَيْتَ

الْحَمَوَ ؟) . لا أعرفه .

٨٩٦ - قوله : (أَنْ نَفَرًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ

عُمَيْسٍ) . لا أعرفهم .

٨٩٧ - قوله : (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَ إِحْدَى نِسَائِهِ) . هِيَ صَفِيَّةُ .

٨٩٨ - قوله : (فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ) . ذَكَرْتُ فِي « التَّوْضِيحِ » الْكَلَامَ عَلَى

٨٩٥ - الصحيح : كتاب السلام : باب تحريم الخلوة بالأجنبية ... : (٢١٧٢)

(٤ / ١٧١١) ، المعلم : (٣ / ٨٩) (رقم : ١٠١٨) ، النووي : (١٤ / ١٥٣) ،

الإكمال : (٥ / ٤٣٩) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٩ / ٣٣١) (رقم : ١٠١٨) : « لم أقف على

تسميته » .

وما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .

٨٩٦ - الصحيح : كتاب السلام : باب تحريم الخلوة بالأجنبية ... : (٢١٧٣)

(٤ / ١٧١١) ، النووي : (١٤ / ١٥٥) ، الإكمال : (٥ / ٤٤٠) .

لم يعينهم أحدٌ من الشراح المذكورين .

٨٩٧ - الصحيح : كتاب السلام : باب بيان أنه يستحب لمن كان خالياً بامرأة ... :

(٤ / ١٧١٢) ، النووي : (١٤ / ١٥٥) ، الإكمال : (٥ / ٤٤٠) .

وفي التصريح باسمها في « صحيح البخاري » : (رقم : ٦٢١٩) ، و « صحيح

مسلم » : (٢٠٣٥) ، ونفسه : (رقم : ٢١٧٥) .

٨٩٨ - الصحيح : كتاب السلام : باب بيان أنه يستحب لمن كان خالياً بامرأة ... :

(٤ / ١٧١٢) ، النووي : (١٤ / ١٥٥) ، الإكمال : (٥ / ٤٤١) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٤ / ٢٧٩) (رقم : ٢٠٣٥) على الرواية التي فيها

« مَرَّ رَجُلَانِ » : « لم أقف على تسميتها في شيء من كتب الحديث ، إلا أن ابن العطار في

« شرح العمدة » زعم أنهما أُسَيْدُ بْنُ حَضِيرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ وَلَمْ يَذْكُرْ لِذَلِكَ مُسْتَنْدَأً .

ثم قال على رواية « مَرَّ بِهِ رَجُلٌ » ووفق بينها وبين التي قبلها بقوله : « إن أحدهما =

هذه الرواية ، وعلى الرجلين . (إقبال من أجلنا) : ما - ٥٨٨

٨٩٩ - قوله : (إذ أقبلَ نفرٌ ثلاثةٌ) . لا أعرفهم .

٩٠٠ - قوله : (أنْ مُحَنَّنًا كَانَ عِنْدَهَا ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي

الْبَيْتِ) . هُوَ : هَيْتٌ - بكَسْرِ الهَاءِ ، وَشُكُونِ الْمُثَنَّنَةِ تَحْتَ ، ثُمَّ مُثَنَّنَةٌ

فَوْقَ - ، وَقِيلَ : صَوَابُهُ هَيْتٌ - بِالتَّوْنِ وَالبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ - ، قَالَ ابْنُ

دَرَسْتُوِيهِ ، وَقَالَ : مَا سِوَاهُ تَصْحِيفٌ ، قَالَ : وَالهَيْتُ الْأَحْمَقُ . (٨٤)

وَقِيلَ : مَا تَعِبَ بِالمُثَنَّنَةِ فَوْقَ ، مَوْلَى فَاحِشَةَ المَخْزُومِيَّةِ .

= كان تبعاً للآخر ، فحيث أُفرد ذكر الأصل ، وحيث نثي ذكر الصورة « وضعف احتمال تعدد القصة .

٨٩٩ - الصحيح : كتاب السلام : باب من أتى مجلساً فوجد فرجة ... : (٢١٧٦)

(٤ / ١٧١٣) ، النووي : (١٤ / ١٥٨) ، الإكمال : (٥ / ٤٤١) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ١٥٦) (رقم : ٦٦) : « ولم أقف في شيء من

طرق هذا الحديث على تسمية واحد من الثلاثة المذكورين ، والله تعالى أعلم » .

٩٠٠ - الصحيح : كتاب السلام : باب منع الخنث من الدخول على النساء ... :

(٢١٨٠) (١٤ / ١٧١٥) ، المعلم : (٣ / ٨٩) (رقم : ١٠١٨) ، النووي :

(١٤ / ١٦٢) ، الإكمال : (٥ / ٤٤٤) .

تكلّم عليه ياسهـاب ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ٤٣) و (٩ / ٣٣٤ - ٣٣٥)

(رقم : ٥٢٣٥) وما عند المصنّف تلخيص لكلامه .

ووقع مسمّى في « صحيح البخاريّ » : (٨ / ٤٣) (رقم : ٤٣٢٤) ، سماه ابن

جريح .

وانظر في ضبطه وتعيينه أيضاً : « المؤتلف واختلف » للدارقطني : (٤ / ٢٣١٢ -

٢٣١٣) ، و « الأنساب » : (١٣ / ٤٤٥) ، و « الإصابة » : (٣ / ٦١٤) ، و « توضيح

المشـتبه » : (٨ / ٧٠) و (٩ / ١٥٥) .

٩٠١ - قوله : (فَإِنِّي أَدُلُّكَ عَلَى بِنْتِ غَيْلَانَ) . هي : بَادِيَةٌ .

٩٠٢ - قوله : (فَدَخَلَ [النَّبِيُّ ﷺ] وَهُوَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ) . هي :

أُمُّ سَلَمَةَ .

٩٠٣ - قوله : (يَنْعَثُ امْرَأَةً) . هي : بِنْتُ غَيْلَانَ ، وَقَدْ تَقَدَّمَتْ

أَعْلَاهُ .

٩٠٤ - قوله : (حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ [بَعْدَ ذَلِكَ] بِخَادِمٍ) . لا

٩٠١ - الصحيح : كتاب السلام : باب منع الخنث من الدخول على النساء

الأجانب ... : (٢١٨٠) (٤ / ١٧١٥) ، النووي : (١٤ / ١٦٢) ، الإكمال : (٤٤٥) .

في الأصل : « بَادِنَةٌ » هكذا في الأصل ، وقد ضبطه الأكثر « بَادِيَةٌ » بموحدة ثم تختانية ،

وقيل : « بَادِنَةٌ » بنون بدل التختانية ، وانظر « فتح الباري » : (٨ / ٤٤) (رقم : ٤٣٢٤)

و (٩ / ٣٣٥) (رقم : ٥٢٣٥) .

٩٠٢ - الصحيح : كتاب السلام : باب منع الخنث من الدخول على النساء

الأجانب ... : (٢١٨١) (٤ / ١٧١٦) ، النووي : (١٤ / ١٦٢) ، الإكمال :

(٥ / ٤٤٥) .

وقعت مستأنة في « صحيح مسلم » : (٤ / ١٧١٥) (رقم : ٢١٨٠) بعد (٣٢) .

وما بين المعقوفتين زياد من « الصحيح » .

٩٠٣ - الصحيح : كتاب السلام : باب منع الخنث من الدخول على النساء

الأجانب ... : (٢١٨١) (٤ / ١٧١٦) ، النووي : (١٤ / ١٦٣) ، الإكمال :

(٥ / ٤٤٥) .

تقدمت (رقم : ٩٠١) .

٩٠٤ - الصحيح : كتاب السلام : باب جواز إرداف المرأة الأجنبية ... : (٢١٨٢)

بعد (٣٤) (٤ / ١٧١٧) ، النووي : (١٤ / ١٦٦) ، الإكمال : (٥ / ٤٤٨) .

ولم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (٩ / ٣٢٤)

(رقم : ٥٢٢٤) .

وما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .

- أعرفه . رواية ، رقم (رقم في نسخة شيخنا) : جامع - ١٠٦ .
- ٩٠٥ - قوله : (فَجَاءَنِي رَجُلٌ ، فقال : يا أُمَّ عبد الله !) . لا أعرفه .
- ٩٠٦ - قوله : (جَاءَنِي رَجُلَانِ) . هُما : جبريلُ ، وميكائيلُ .
- وَالظَّاهِرُ أَنَّ الَّذِي قَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ : جبريلُ ، فإِنْ حَصَرَ الْأَمْرُ فِي الْآخِرِ .
- ٩٠٧ - قوله : (فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَنْاسٍ) . ذَكَرْتُهُمْ فِي

٩٠٥ - الصحيح : كتاب السلام : باب جواز إرداف المرأة الأجنبية ... :
(٤ / ١٧١٧) ، المعلم : (٣ / ٩٠) (رقم : ١٠٢٠) ، النووي : (١٤ / ١٦٦) ،
الإكمال : (٥ / ٤٤٨) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

٩٠٦ - الصحيح : كتاب السلام : باب السحر ... : (٢١٨٩) (٤ / ١٧٢٠) ،
النووي : (١٤ / ١٧٦) ، الإكمال : (٦ / ٩) . (٥٦٧٥ : ٥٦٧٥) (٥٦٧٥ : ٥٦٧٥)
وفي « مسند أحمد » أيضا : (٦ / ٦٣) : « فَأَتَاهُ مَلِكَانِ » ، ووقع أحدهما مسمى في
« مسند أحمد » أيضا : (٤ / ٣٦٧) وهو جبريل عليه السلام ، وقال ابن حجر في « الفتح » :
(١٠ / ٢٢٨) (رقم : ٥٧٦٣) : « وَسَمَّاهُمَا ابْنَ سَعْدٍ فِي رِوَايَةِ مَنْقُطَةَ جَبْرِئِيلَ
وَمِيكَائِيلَ » .

قلت : رواية ابن سعد في « الطبقات الكبرى » : (٢ / ١٩٦ - ١٩٧) .

٩٠٧ - الصحيح : كتاب السلام : باب السحر ... : (٢١٨٩) (٤ / ١٧١٩) ،
المعلم : (٣ / ٩١) (رقم : ١٠٢١ ، ١٠٢٢) ، النووي : (١٤ / ١٧٧) ، الإكمال :
(٦ / ٩) .

كَانَ مِنْهُمْ عَلِيٌّ كَمَا فِي « مسند أحمد » : (٤ / ٣٦٧) وزاد ابن سعد في « الطبقات
الكبرى » : (٢ / ١٩٧ وما بعدها) في (ذكر من قال : إِنَّ الْيَهُودَ سَحَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) :
معه جبير بن إياس الزُرقي ، والحارث بن قيس ، وعمّار ، وقيس بن محصن ، فيمكن تفسير
أبهم بهؤلاء أو بعضهم ، وانظر « فتح الباري » : (١٠ / ٢٣٠) (رقم : ٥٧٦٣) .
وفي الأصل : « ناس » والمثبت من « الصحيح » .

« التوضيح » . (١٦٠) (١٧٨ / ١٤) (٢١٩٠) (٤ / ١٧٢١) ،

٩٠٨ - قوله : (أن امرأة يهودية) . هي : زينب بنت الحارث ، أخت
مرحب اليهودي ، كذا جاءت مسمّاة في « مغازي موسى بن عقبة » ، وفي
« الدلائل » للبيهقي .

٩٠٩ - قوله : (قالت : رخص رسول الله ﷺ لأهل بيت من

٩٠٨ - الصحيح : كتاب السلام : باب السحر ... : (٢١٩٠) (٤ / ١٧٢١) ،
النووي : (١٤ / ١٧٨) ، الإكمال : (٦ / ١٠) .
كذا وقعت مسمّاة في « دلائل النبوة » للبيهقي : (٤ / ٢٦٣) عن موسى بن عقبة
وفيه « ابنة أخي مرحب » وليس « أخت مرحب » ، ولكن كذا وقع في « سنن أبي داود » كما
في الأصل .

وانظر « المغازي » للواقدي : (٢ / ٦٧٧) و « سيرة ابن هشام » : (٣ / ٢٩٣) ،
و « شرح المواهب اللدنية » : (٢ / ٢٣٩) ، و « السيرة الحلبية » : (٣ / ٦٣) ، « البداية
والنهاية » : (٤ / ٢٠٨ - ٢١١) .
ونشرت « المجلة العربية » في العدد الثالث من السنة الثالثة وثيقة أرمنية - قديمة جداً -
محافظة في « دار الكتب الوطنية » بباريس قام بترجمتها إلى العربية « ما كلر » فيها حادثة
تسميم النبي ﷺ وهي بتدبير رؤساء اليهودية في المدينة وبقرار منهم !
وانظر بشأن هذا المبهم : « فتح الباري » : (٧ / ٤٩٧ - ٤٩٨) (رقم : ٤٢٤٩)
و (٥ / ٢٣١) (رقم : ٢٦١٧) .

٩٠٩ - الصحيح : كتاب السلام : باب استحباب الرقية من العين ... : (٢١٩٣)
بعد (٥٢) (٤ / ١٧٢٤) ، النووي : (١٤ / ١٨٣) ، الإكمال : (٦ / ١٣) .
ما أشار إليه المصنف في « صحيح مسلم » : (٤ / ١٧٢٦) (رقم : ٢١٩٨) بعد
(٦٠) (رقم : ٢١٩٩) بعد (٦٣) .
وفي الأصل : « أخص رسول الله ﷺ لآل حرام » و « ... لبني عمرو » والمثبت من
« الصحيح » .

الأنصارِ في الرُّقِيَةِ مِنَ الحُمَّةِ) . في (م) بَعْدَ هَذَا : (رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لآلِ حَزْمِ) .

وفيه أيضاً : (أَرَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رُقِيَةِ الحَيَّةِ لآلِ عَمْرٍو) .

٩١٠ - قوله : (أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِحَارِيَّةِ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ :) .

لا أعرفها .

٩١١ - قوله : (مَالِي أَرَى أَجْسَامَ [بَنِي] أَخِي ضَارِعَةً) . أخوه ،

هو : جَعْفَرُ بنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَأَوْلَادُهُ ثَلَاثَةٌ : عَبْدِ اللَّهِ ، وَعَوْنٌ ، وَمُحَمَّدٌ ، وَالْعَقْبُ لِعِبْدِ اللَّهِ .

٩١٢ - قوله : (لَدَغَتْ رَجُلًا مَنَّا عَقْرَبٌ) . لا أعرفه .

٩١٠ - الصحيح : كتاب السلام : باب استحباب الرقية من العين ... : (٢١٩٧)

(٤ / ١٧٢٥) ، المعلم : (٣ / ٩٥) (رقم : ١٠٢٦) ، النووي : (١٤ / ١٨٥) ، الإكمال : (٦ / ١٤) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ٢٠٢) (رقم : ٥٧٣٩) : « لم أقف على اسمها » .

٩١١ - الصحيح : كتاب السلام : باب استحباب الرقية من العين ... : (٢١٩٨)

(٤ / ١٧٢٦) ، المعلم : (٣ / ٩٥) (رقم : ١٠٢٦) ، النووي : (١٤ / ١٨٥) ، الإكمال : (٦ / ١٥) .

وكذا عند ابن سعد في « الطبقات » : (٤ / ٣٤) وانظر « طبقات مسلم » : (رقم ١١٩ ، ٦٠٨) بتحقيقي .

وما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .

٩١٢ - الصحيح : كتاب السلام : باب استحباب الرقية من العين ... : (٢١٩٩)

(٤ / ١٧٢٦) ، النووي : (١٤ / ١٨٦) ، الإكمال : (٦ / ١٥) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

وفي الأصل : « لدغت مئاً رجلاً » والتصويب من « الصحيح » .

٩١٣ - قوله : (فقال رجلٌ : يا رسولَ الله ! أرقِي ؟) . لا أعرفه .

٩١٤ - قوله : (عن جابر قال : كان لي خالٌ) . في (خ) : (شهد

خالاي العقبَةَ) . خالاهُ ، قال ابنُ عِثِينَةَ : أحَدُهُما : البراءُ بنُ معرورٍ .

وقال الدِّمِياطِيُّ : خالاهُ : عمروُ ، وثعلبَةُ ابنا عَنَمَةَ .

وقال شيخنا : قال ابنُ عساكِر : خالهُ الَّذي شهد العقبَةَ ، هو : الجَدُّ

ابن قيس .

وقال ابن عبد البرِّ في « الاستيعاب » في ترجمة جابر : أن أمَّهُ هي :

نُسَيْبَةُ بنتُ عُقبَةَ بنِ عَدِيٍّ بنِ سِنانِ بنِ نايِبِ بنِ زَيْدِ بنِ حَرَامِ بنِ كَعْبِ بنِ

غَنَمٍ .

٩١٥ - قوله : (أن ناساً من أصحابِ رسولِ الله ﷺ كانوا في سفَرٍ) .

٩١٣ - الصحيح : كتاب السلام : باب استحباب الرقية من العين ... : (٢١٩٩)

(٤ / ١٧٢٦) ، النووي : (١٤ / ١٨٦) ، الإكمال : (٦ / ١٥) . (٢٢٢)

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

وفي الأصل : « أنا أرقِي » والتصويب من « الصحيح » .

٩١٤ - الصحيح : كتاب السلام : باب استحباب الرقية من العين ... : (٢١٩٩)

(٤ / ١٧٢٦) ، النووي : (١٤ / ١٨٦) ، الإكمال : (٦ / ١٥) .

وفي الأصل : « نايئ » والصواب ما أثبتناه ، وفي الأصل « بن عقم » وهو خطأ ،

والصواب ما أثبتناه .

... و « عَنَمَةَ » بعين مهملة ونون وميم مفتوحات ، راجع « توضيح المشتبه » :

(٦ / ٣٨٦) .

٩٥١ - الصحيح : كتاب السلام : باب جواز أخذ الأجرة على الرقية ... :

(٢٢٠١) (٤ / ١٧٢٧) ، النووي : (١٤ / ١٨٧) ، الإكمال : (٦ / ١٥) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٤ / ٤٥٥) (رقم : ٢٢٧٦) : « لم أقف على اسم

أحد منهم سوى أبي سعيد » .

لا أعرفُ أحداً منهم ، غيرَ أبي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ ، وَكَانُوا ثَلَاثِينَ رَجُلًا ، كَمَا فِي

حِفظي . (٥) . (رَأَيْتُ رَجُلًا : رَأَيْتُ رَجُلًا) : مائة - ٣١٢

٩١٦ - قوله : (فَإِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ لَدَيْغٍ) . لا أعرفه . (شَرَفًا بِكَالِ

٩١٧ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ) . قِيلَ : إِنَّهُ أَبُو سَعِيدِ الخُدْرِيِّ ،

وَانظُر « التَّوْضِيح » . (رَأَيْتُ رَجُلًا : رَأَيْتُ رَجُلًا) : نَصَبُ رَأَى

٩١٨ - قوله : (فَأَتْنَا امْرَأَةً) . لا أعرفها . (نَسَبًا بِرَأَى

٩١٩ - قوله : (وَرَجُلٌ يَشْتَكِي خُرَاجًا) . لا أعرفه . (نَسَبًا بِرَأَى

٩١٦ - الصحيح : كتاب : باب جواز أخذ الأجرة على الرقية ... : (٢٢٠١)

(٤ / ١٧٢٧) ، النووي : (١٤ / ١٨٧) ، الإكمال : (٦ / ١٥) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (٤ / ٤٥٥) .

٩١٧ - الصحيح : كتاب السلام : باب جواز أخذ الأجرة على الرقية ... :

(٢٢٠١) (٤ / ١٧٢٧) ، النووي : (١٤ / ١٨٧) ، الإكمال : (٦ / ١٥) .

كذا وقع مسمى في بعض الروايات ، راجع « الفتح » : (٤ / ٤٥٦) .

٩١٨ - الصحيح : كتاب السلام : باب جواز أخذ الأجرة على الرقية ... :

(٤ / ١٧٢٨) ، المعلم : (٣ / ٩٦) (رقم : ١٠٢٧) ، النووي : (١٤ / ١٨٨) ،

الإكمال : (٦ / ١٦) .

لم يعينها أحد من الشراح المذكورين .

وفي الأصل : « فَأَتْنَا » والتصويب من « الصحيح » .

٩١٩ - الصحيح : كتاب السلام : باب لكلِّ داءٍ دواءٌ ... : (٤ / ١٧٢٩) ،

المعلم : (٣ / ٩٧) (رقم : ١٠٢٩) ، النووي : (١٤ / ١٩٢) ، الإكمال : (٦ / ١٩) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ووقع في « صحيح البخاري » : (رقم : ٥٦٩٧)

أنه : « الْمُقْتَعُ » قال ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ١٥١ - ١٥٢) : « بقاف ونون ثقيلة

مفتوحة هو ابن سنان تابعي » .

- ٩٢٠ - قوله : (فَجَاءَ بِحِجَامٍ فَشَرَطَهُ) . لا أعرفه .
 ٩٢١ - قوله : (بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بِن كَعْبٍ طَبِيئًا) . لا أعرفه .
 ٩٢٢ - قوله : (رُمِيَ أَبِي يَوْمَ الْأَحْزَابِ) . لا أعرفُ مَنْ رَمَاهُ .
 ٩٢٣ - قوله : (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ) . تقدّم .

-
- ٩٢٠ - الصحيح : كتاب السلام : باب لكلّ داء دواء ... : (٤ / ١٧٣٠) ،
 المعلم : (٣ / ٩٧) (رقم : ١٠٢٩) ، النووي : (١٤ / ١٩٢) ، الإكمال : (٦ / ٢٠) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
 وفي الأصل : « الحجام » والتصويب من « الصحيح » .
 ٩٢١ - الصحيح : كتاب السلام : باب لكلّ داء دواء ... : (٢٢٠٧)
 (٤ / ١٧٣٠) ، النووي : (١٤ / ١٩٣) ، الإكمال : (٦ / ٢١) .
 ولم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
 ٩٢٢ - الصحيح : كتاب السلام : باب لكلّ داء دواء ... : (٤ / ١٧٣٠) ،
 النووي : (١٤ / ١٩٤) ، الإكمال : (٦ / ٢١) .
 وفي الأصل : « الخندق » ، والمثبت من « الصحيح » .
 فات المصنف قوله : (رمي سعد بن معاذ في أكحلّه) .
 وهو في « صحيح مسلم » : (٤ / ١٧٣١) (رقم : ٢٢٠٨) بعد (٧٥) والرامي له
 جَبَّان بن العرمة ، أو أبو أسامة الجُشْمِي .
 انظر « مغازي الواقدي » : (٣ / ٤٦٩) .
 ٩٢٣ - الصحيح : كتاب السلام : باب لكلّ داء دواء ... : (٢٢٠٢)
 (٤ / ١٧٣١) ، المعلم : (٣ / ٩٧) (رقم : ١٠٢٩) ، النووي : (١٤ / ١٩٤) ،
 الإكمال : (٦ / ٢١)
 انظر في اسمه : « فتح الباري » : (٤ / ٤٥٩ - ٤٦٠) (رقم : ٢٢٨١) .

- ٩٢٤ - قوله : (عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مِحْصَنٍ أُخْتِ عُكَّاشَةَ [بن
 مِحْصَنِ] قَالَتْ : دَخَلْتُ بَابِنِ لِي) . لا أعرفه .
 ٩٢٥ - قوله : (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ أَخِي اسْتَطَلَقَ
 بَطْنَهُ) . لا أعرفه ، ولا أخاه .
 ٩٢٦ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ الطَّاعُونَ ؟) .
 لا أعرفه .

٩٢٤ - الصحيح : كتاب السلام : باب التداوي بالعود الهندي ... : (٢٨٧)
 (٤ / ١٧٣٤) ، المعلم : (٣ / ٩٧) (رقم : ١٠٢٩) ، النووي : (١٤ / ١٩٩) ،
 الإكمال : (٦ / ٢٤) .
 اسم أم قيس جذامة ، وقيل : آمنة ، وابنها مات وهو صغير ، كما رواه
 النسائي .
 قال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٣٢٦) (رقم : ٢٢٣) وزاد : « ولم أقف على
 تسميته » .

ما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .
 ٩٢٥ - الصحيح : كتاب السلام : باب التداوي بسقي العسل ... : (٢٢١٧)
 (٤ / ١٧٣٦) ، المعلم : (٣ / ٩٧) (رقم : ١٠٢٩) ، النووي : (١٤ / ٢٠٣) ،
 الإكمال : (٦ / ٢٨) .
 قال ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ١٦٨) (رقم : ٥٧١٦) : « لم أقف على اسم
 واحد منهما » .

وفي الأصل : « قد استطلق » ، والمثبت من « الصحيح » .
 ٩٢٦ - الصحيح : كتاب السلام : باب الطاعون والطيرة ... : (٤ / ١٧٣٨) ،
 النووي : (١٤ / ٢٠٥) ، الإكمال : (٦ / ٣٤) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

- ٩٢٧ - قوله : (لَقِيَهُ أَهْلُ الْأَجْنَادِ) . ذَكَرْتُهُمْ فِي « التَّوْضِيحِ » .
- ٩٢٨ - قوله : (فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَمَا بَالُ الْإِبْلِ ... ؟) .
لا أعرفه .
- ٩٢٩ - قوله : (فَقِيلَ لَجَابِرٍ) . لا أعرفُ القائلَ .
- ٩٣٠ - قوله : (قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا الْفَأْلُ ؟) . لا أعرفُ
القائلَ .

-
- ٩٢٧ - الصحيح : كتاب السلام : باب الطاعون والطيرة ... : (٢٢١٩)
(٤ / ١٧٤٠) ، النووي : (١٤ / ٢٠٨) ، الإكمال : (٦ / ٣٥) .
- قال ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ١٨٤ - ١٨٥) (رقم : ٥٧٢٩) : « هم :
خالد بن الوليد ، ويزيد بن أبي سفيان : وشرحيل بن حسنة ، وعمرو بن العاص » .
- ٩٢٨ - الصحيح : كتاب السلام : باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ... :
(٢٢٢٠) (٤ / ١٧٤٢) ، المعلم : (٣ / ١٠٣) (رقم : ١٠٣٠) ، النووي :
(١٤ / ٢١٣) ، الإكمال : (٦ / ٣٨) .
- لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ١٧١) ،
(٢٤٤) .
- ٩٢٩ - الصحيح : كتاب السلام : باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ... :
(٤ / ١٧٤٥) ، المعلم : (٣ / ١٠٣) (رقم : ١٠٣٠) ، النووي : (١٤ / ٢١٧) ،
الإكمال : (٦ / ٤١) .
- لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
- ٩٣٠ - الصحيح : كتاب السلام : باب الطيرة والفأل ... : (٢٢٢٣)
(٤ / ١٧٤٥) ، النووي : (١٤ / ٢١٨) ، الإكمال : (٦ / ٤١) .
- في « صحيح البخاري » : (رقم : ٥٧٥٥) من حديث أبي هريرة : « قالوا : وما
الفأل » ، ولم يعينهم ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ٢١٤) .

- ٩٣١ - قوله : (سَأَلَ أَنَسٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكُهَّانِ) . هُمْ رَبِيعَةٌ
ابن كعب الأسلمي وقومه ، كما في (م) . (مائة - ٨٢٦)
- ٩٣٢ - قوله : (كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ) . هُوَ إِدْرِيسُ .
- ٩٣٣ - قوله : (أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ) . فَذَكَرَ حَدِيثَ سُقُوطِ النَّجْمِ .
- قَالَ وَالِدِي فِي « شَرْحِ السِّيَرَةِ » : « لَا أَعْرِفُ اسْمَهُ » .
- وَقَدْ وَرَدَ فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » : (أَخْبَرَنِي رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ) وَلَا أَعْرِفُهُمْ أَيْضاً .

٩٣١ - الصحيح : كتاب السلام : باب تحريم الكهانة ... : (٢٢٢٨) بعد
(١٢٣) (٤ / ١٧٥٠) ، المعلم : (٣ / ١٠٨) (رقم : ١٠٣١) ، النووي :
(١٤ / ٢٢٥) ، الإكمال : (٦ / ٤٦) .

ومنهم عائشة أيضاً كما في « صحيح مسلم » ، قبل ذلك : (رقم : ٢٢٢٨) بعد
(١٢٢) ومعاوية بن الحكم السلمي كما فيه أيضاً : (رقم : ٥٣٧) ، ولا يوجد لربيعة بن
كعب ذكر ، ولعله تحريف من معاوية ، والله أعلم .

٩٣٢ - الصحيح : كتاب السلام : باب تحريم الكهانة ... : (١٧٤٩ / ٤) ،
النووي : (١٤ / ٢٢٤) ، الإكمال : (٦ / ٤٥) .

مضى برقم (٢٥٨) .

٩٣٣ - الصحيح : كتاب السلام : باب تحريم الكهانة ... : (٢٢٢٩)
(٤ / ١٧٥٠) ، النووي : (١٤ / ٢٢٥) ، الإكمال : (٦ / ٤٧) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين .

ولفظ الرواية الثانية في الأصل : « النبي » والمثبت من « الصحيح » .

- ٩٣٤ - قوله : (عَنْ صَفِيَّةَ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ) . هي :
حفصة ، كما ذكره أبو سعيد في « مُسْنَدِهَا » .
- ٩٣٥ - قوله : (كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفِ رَجُلٍ مَجْدُومٌ)
- ٩٣٦ - قوله : (كَانَ فِيهِ فَتَىٌّ مَنَا حَدِيثُ عَهْدِ بَعْزِ) . لا أعرفه ،
ولا زَوْجَتَهُ .
- ٩٣٧ - قوله : (إِنَّ بِالْمَدِينَةِ نَفْرًا مِنَ الْجِنِّ قَدْ أَسْلَمُوا) . من الجنِّ
-
- ٩٣٤ - الصحيح : كتاب السلام : باب تحريم الكهانة ... : (٢٢٣٠)
(٤ / ١٧٥١) ، النووي : (١٤ / ٢٢٧) ، الإكمال : (٦ / ٤٨) .
قوله : « أبو سعيد » هو الحافظ عثمان بن سعيد الدارمي ، وهذا على شرط المزي في
« تهذيب الكمال » ، وقد فاته .
- ٩٣٥ - الصحيح : كتاب السلام : باب اجتناب المجذوم ونحوه ... : (٢٢٣١)
(٤ / ١٧٥٢) ، النووي : (١٤ / ٢٢٨) ، الإكمال : (٦ / ٤٨) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
وبعد قوله : « مجذوم » بياض في الأصل .
- ٩٣٦ - الصحيح : كتاب السلام : باب قتل الحيات وغيرها ... : (٢٢٣٦)
(٤ / ١٧٥٦) ، المعلم : (٣ / ١٠٩) (رقم : ١٠٣٢) ، النووي : (١٤ / ٢٣٤) ،
الإكمال : (٦ / ٥٢) .
لم يعينه - ولا زوجته - أحدٌ من الشراح المذكورين .
- ٩٣٧ - الصحيح : كتاب السلام : باب قتل الحيات وغيرها ... : (٤ / ١٧٥٧) ،
المعلم : (٣ / ١٠٩ / ١٠٣٢) ، النووي : (١٤ / ٢٣٥) ، الإكمال : (٦ / ٥٣) .
في الأصل : « إِنَّ فِي الْمَدِينَةِ » والمثبت من « الصحيح » . وفيه أيضاً « قد أسلم »
والتصويب من « الصحيح » .
- قوله : « شاصر » ذكره الحافظ في « الإصابة » : (٢ / ١٣٥) و (١ / ٢٩) وفي
« الفتح » : (٨ / ٦٧٤) ، وفي « الإصابة » أيضاً « شصار » : (٢ / ١٥٢) وعليه اقتصر =

= صاحب « القاموس » .

وقوله « ماصر » بصاد مهملة كذا في الأصل ، وفي « الفتح » ضاد معجمة ، وترجم في « الإصابة » « لحاصر » بحاء وصاد مهملتين : (١ / ٢٩٩ ، ٢٩) ، وترجم أيضا « خاضر » بمعجمتين : (١ / ٤٠١) .

قوله : « منشى » كذا في الأصل ، وكذلك في « الفتح » أما في « الإصابة » فترجم : « منساة » : (٣ / ٤٦٢) قوله : « ماشي » وهذا ترجمه في « الإصابة » : (٣ / ٣٣٧) ووقع في « الفتح » « ناشي » .

و « الأخبب » له ترجمه في « الإصابة » : (١ / ٢٢) ، و « شوق » في : (٢ / ٢١) و « عمرو بن جابر » في : (٢ / ٥٢٧) و « مالك بن مالك » : (٣ / ٣٥٣ - ٣٥٤) ، و « زوبعة » في (١ / ٥٥٦) و « سحج » ويقال بالهاء بدل الحاء « سهج » في : (٢ / ٧٨) و « الفارعة » في : (٤ / ٣٧٦) و « وزدان » في : (٤ / ٦٣٣) و « هامة بن الهيثم » في : (٤ / ٥٩٤) و « عمرو بن طارق » ويقال : « طلق » في : (٢ / ٥٥٤) و « سليط » في : (٢ / ٧٢) و (١ / ٢٩) و « خاصر » كذا هو في الأصل بحاء معجمة ثم صاد مهملة ، وكذلك هو في « الإصابة » : (١ / ٢٩) ولم يترجمه ، وقد تقدّم ذكره .

و « حسا » كذا في الأصل بحاء وسين مهملتين ، وكذلك في « الفتح » ، ووقع في « الإصابة » « جسا » بجيم معجمة : (١ / ٢٩) ولم يترجمه ، وترجم : « حسان » آخره نون : (١ / ٣٢٨) ، وهو الصواب ، لأنّ الحافظ أحال على ترجمة « الأرقم » : (١ / ٢٩) وليس فيها سوى ما تقدّم .

و « نسا » أوله نون كذا في الأصل ، وكذلك في « الفتح » ، وفي « الإصابة » : (١ / ٢٩) : « مساي » بالميم ، ولم يترجمها ، وأظنه المتقدم باسم : « منشى » والمترجم باسم : « منساة » .

و « لحقم » مترجم في « الإصابة » : (٣ / ٣٢٩) ، وأحال فيه على ترجمة « الأرقم » : (١ / ٢٩) ولكن وقع هناك « نخعم » بنون وحاء معجمة و « الأرقم » مترجم في : (١ / ٢٩) ، و « أما » « الأسود » فلم أجد له ذكراً ، وقد ترجم الحافظ « الأذرس » : (١ / ٢٦) وذكره أيضاً في : (١ / ٢٩) وكذلك في « الفتح » .

جماعة ؛ منهم : شاصِر ، وَمَاصِر ، ومنشي ، وماشي ، والأخقب ، وسُرُق ،
وَعَمْرُو بن جابر ، ومالك بن مالك ، وَزَوْبَعَة ، وَسَمْحَج ، والفارعة ،
وَوَرْدَان ، وَهَامَةُ بن الهَيْثَم ، وَعَمْرُو بن طارق .

قال مُغلطاي في « الزَّهر الباسم » : والجنُّ الَّذِينَ اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ ، زَعَمَ
أبو إسحاق الزُّجَاجُ في كتابِ « معاني القرآن » أنَّهم كانوا تسعة ، وكانَ
فيهم : زَوْبَعَةُ . قال : وَقِيلَ : سَبْعَةٌ ، وكانوا من جنِّ نَصِيِّين .

وقيلَ : مِن اليَمَنِ ، وقيلَ : إِنَّهم كانوا يهوداً ، وقيلَ : إِنَّهم كانوا
مُشركين ، وَجَزَمَ مُقَاتِلُ وابن الجوزي أَنَّهم كانوا تسعةً ، وَلَمْ يَذْكُرْ غَيْرَهُ .
وفي « تفسير ابن عباس » - من رواية إسماعيل بن أبي زياد - ،
أَسْمَاءُهم : سَلِيط ، وَشَاصِر ، وَخَاصِر ، وَحَسَا ، وَنَسَا ، وَلِحَقَم ، والأرقم ،
والأسود .

٩٣٨ - قوله : (أَنْ نَمَلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا) . هو : عُزَيْرٌ ، قاله غَيْرٌ وَاحِدٌ .

وفي كلامِ المُحِبِّ الطَّبْرِيِّ عن الحَكِيمِ التُّرْمِذِيِّ ، أَنَّهُ : موسى .

= وانظر « لقط المرجان » : (٤٦ و ٥٠ و ٥٨) و « مفحمت الأقران » : (٩٨ - ٩٩)

و « التعريف والإعلام » : (١٥٦ - ١٥٧) و « غرر النبيان » : (رقم : ١٥٤٠) .

وفي ظني أَنَّ هذه الأسماء المتشابهة ما هي إِلَّا تصحيف من الرواة ، واللَّهُ أَعْلَم .

٩٣٨ - الصحيح : كتاب السلام : باب النهي عن قتل النمل ... : (٢٢٤١)

(٤ / ١٧٥٩) ، النووي : (١٤ / ٢٣٨) ، الإكمال : (٦ / ٥٥) .

قال الحافظُ ابن حجر في « الفتح » : (٦ / ٣٥٨) : « قيلَ : هو العزير ، وروى

الحكيم الترمذي في « النوادر » : (ص ١٢٣) : أَنَّهُ موسى عليه السلام ، وبذلك جزمَ

الكلاباذي في « معاني الأخبار » والقرطبي في « التفسير » انتهى .

ولم يذكر النووي ولا الأبيُّ شيئاً في تعيينه وتحديدته .

٩٣٩ - قوله : (عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ) . لا أعرفها .

٩٤٠ - قوله : (بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ) . لا أعرفه .

٩٣٩ - الصحيح : كتاب السلام : باب تحريم قتل الهرة ... : (٢٢٤٣)

(٤ / ١٧٦٠) ، النووي : (١٤ / ٢٤٠) ، الإكمال : (٦ / ٥٧) .

ذكر النووي الخلاف في إسلامها وعدمه ، واستظهر أنها كانت مسلمة ، ووقع في كلام الأبي - نقلاً عن أبي العباس القرطبي - مواصفات لها ، فقال : « وهي المرأة التي جاء أنه رآها في النار ، وكانت من بني إسرائيل ، وكانت طويلة » .

قلت : أنكرت السيدة عائشة على أبي هريرة أن يحدث بهذا الحديث دون أن يبين أن المرأة كافرة ، أي : عُذِّبَتْ بسبب كفرها ، فقالت : « المؤمن أكرم عند الله من أن يعذبه من جرى هرة » أخرجه السرقسطي في « غريب الحديث » . قاله الزركشي في « الإجابة » : (١١٧ - ١١٨) .

وقد وقع في بعض ألفاظ الحديث في « الصحيح » في حديث الكسوف من حديث جابر : « وعرضت علي النار ، فرأيت فيها امرأة من بني إسرائيل تُعذَّب في هرة لها ، ربطتها فلم تُطعمها .. » وفي بعض ألفاظه : « ورأيت في النار امرأة حميرية سوداء طويلة » ولم يقل : « من بني إسرائيل » وقد استشكل ، ودفع ابن حجر الاستشكال بقوله : « ولا تضاد بينهما ، لأن طائفة من حمير كانوا قد دخلوا في اليهودية ، فنُسبت إلى دينها تارة ، وإلى قبيلتها أخرى » وانظر - غير مأمور - في تخريج الحديث كتابنا « من قصص الماضين » : (٣٤٨) ، و « طرح التثريب » : (٨ / ٢٤٤) .

٩٤٠ - الصحيح : كتاب السلام : باب فضل ساقى البهائم ... : (٢٢٤٤)

(٤ / ١٧٦١) ، النووي : (١٤ / ٢٤١) ، الإكمال : (٦ / ٥٧) .

لم يذكر النووي ولا الأبي شيئاً في تحديده وتعيينه ، وقال الحافظ ابن حجر في « الفتح » : (٥ / ٤١) : « لم أقف على اسمه » .

كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها

٩٤١ - قوله : (كانت امرأة من بني إسرائيل قصيرةً) . لا أعرفها .

٩٤١ - الصحيح : كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها : باب استعمال المسك ... :

(٢٢٥٢) (١٤ / ١٧٦٥) ، النووي : (١٥ / ٨) ، الإكمال : (٦ / ٦٣) .
لم يذكر النووي ولا الأبي شيئاً في تحديدها وتعيينها ، وقد أخرجه بأطول مما عند مسلم
أحمد في « المسند » : (٣ / ٤٦) وأبو يعلى في « المسند » : (٢ / ٤٦٩) (رقم : ١٢٩٣)
أيضاً بإسناد صحيح على شرط مسلم ، غير أن لفظه لا يفيد في تعيين المبهم : لكن وقع في
رواية لأحمد (٣ / ٤٠) : « فكانت تسير بين امرأتين قصيرتين ! »

وفي رواية : (٣ / ٤٦) « ... ثم ذكر نسوة ثلاثاً من بني إسرائيل : امرأتين طويلتين
تُعرفان ، ومراة قصيرة لا تُعرف » ويمكن الجمع بينهما ، بأن المرأة القصيرة كانت تسير بين
امرأتين طويلتين ، فلما اتَّخَذَت الرجلين من الخشب صارت طويلةً بين قصيرتين ، ويشهد له ما
أخرجه الطبراني في « الكبير » : (٧ / ٢٦٧ - ٢٦٨) (رقم : ٧٠٩٤) عن سَمْرَةَ بن
جندب رفعه ، وفيه : « حتى كانت المرأة القصيرة تتخذُ حُفَيْن من خَشَبٍ تحشوهما ، ثم
تُدْخِلُ فِيهَا رِجْلَيْهَا ، ثم تَعْمُدُ إِلَى المرأة الطويلة فتمشي معها ، فإذا هي قد ساوت بها ،
وكانت أطولَ منها » .

وفيه مروان بن جعفر ، وثقه ابن أبي حاتم ، وقال الأزدي : « يتكلمون فيه » وقال
الذهبي : « وله نسخة فيها مناكير » . قاله الهيثمي في « الجمع » : (١ / ١٩٢) .
قلت : ويشهد له ما أخرجه ابن خزيمة في « التوحيد » : (٢٠٨) بإسناد صحيح على
شرط مسلم من حديث سعيد أو جابر ، رفعه ، وفيه : « فَذُكِرَتْ امرأة من بني إسرائيل كانت
قصيرةً ، وَاتَّخَذَتْ رِجْلَيْنِ من خَشَبٍ ، وَخَاتَمًا لَهُ عَلَقٌ وَطَبَقٌ ، وَحَشَشْتُهُ مِسْكَاً ، وَخَرَجَتْ =

كتاب الشعر

٩٤٣ - قوله : (إذ عَرَضَ شاعرٌ يُنشدُ) . لا أعرفه .

- ٩٤٣ - الصحيح : كتاب الشعر ... : (٢٢٥٩) (٤ / ١٧٦٩) ، النووي : (١٥ / ١٥) ، الإكمال : (٦٦ / ٦) .
- قال النووي : « وأما تسمية هذا الرجل الذي سمعه ينشد شيطاناً ، فلعله كان كافراً ، أو كان الشعر هو الغالب عليه ، أو كان شعره هذا من المذموم » فاحتمل أن يكون هذا الرجل كافراً !! قلت : وصف بذلك في رواية عند الطحاوي : (٣٧١ / ٢) ، إلا أنها واهية ، انظر « السلسلة الضعيفة » : (رقم : ١١١١) .
- وأخرج البغوي في « معجم الصحابة » والحسن بن سفيان في « مسنده » والطبراني في « الأوسط » ما قد يدلّ على أنه مالك بن عمير السلميّ ، وانظر له « فتح الباري » : (١٠ / ٥٤٩) ، « معجم الزوائد » : (٨ / ١٢٠) .

كتاب الرؤيا

- ٩٤٤ - قوله : (عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ جَاءَهُ ، فَقَالَ :
إِنِّي حَلَمْتُ) . لا أعرفه .
- ٩٤٥ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظُلَّةً) . لا أعرفه .

- ٩٤٤ - الصحيح : كتاب الرؤيا : باب لا يخبر بتلعب الشيطان به في المنام ... :
(٤ / ١٧٧٦) ، النووي : (١٥ / ٢٧) ، الإكمال : (٦ / ٨٤) .
لم يذكر النووي ولا الأئبي شيئاً في تحديده وتعيينه ! وكذا في رواية للحاكم في
« المستدرک » : (٤ / ٣٩٢) ، والخطيب في « التاريخ » : (١٢ / ٢٤١) ، وذكره الحافظ
في « الفتح » : (١٢ / ٤٠٨) ولم يعينه !
ولعل ابن قتيبة حدده في كتابه : « أصول العبارة » ، فإن الحديث عنده ، وتكلم عليه
فيه ، والله أعلم .

- وفي الأصل : « حكمت » والتصويب من « الصحيح » .
- ٩٤٥ - الصحيح : كتاب الرؤيا : باب في تأويل الرؤيا ... : (٢٢٦٩)
(٤ / ١٧٧٧) ، النووي : (١٥ / ٢٨) ، الإكمال : (٦ / ٨٤) .
لم يعينه النووي ولا الأئبي ! وقال ابن حجر في « الفتح » : (١٢ / ٤٣٣) : « لم
أقف على اسمه » ، وقال : « ووقع بيان الوقت الذي وقع فيه ذلك في رواية سفيان بن عيينة
عند « مسلم » أيضاً ، ولفظه : « جاء رجل إلى النبي ﷺ منصرفه من أخذ » .

٩٤٦ - قوله : (ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ) . هو : الصَّدِيقُ ، وَالْآخَرُ
بَعْدَهُ هُوَ : عُمَرُ ، وَالثَّالِثُ هُوَ : عُثْمَانُ ، وَالرَّابِعُ : عَلِيٌّ - رضي الله
عنهم - .
٩٤٧ - قوله : (مِنْ رُطْبِ ابْنِ طَابٍ) . هُوَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ،
وَاسْمُهُ

٩٤٨ - قوله : (فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ) . هما :

٩٤٦ - الصحيح : كتاب الرؤيا : باب في تأويل الرؤيا ... : (٢٢٦٩)
(٤ / ١٧٧٧) ، النووي : (١٥ / ٢٨) ، الإكمال : (٦ / ٨٤) .
أسهب ابن حجر في « الفتح » : (١٢ / ٤٣٤) في الكلام على الحديث ، وما ذكره
المصنّف لا يخرج عمّا قاله .

وفي الأصل : « ثم أخذ من بعدك رجل » !! والمثبت من « الصحيح » .
٩٤٧ - الصحيح : كتاب الرؤيا : باب رؤيا النبي ﷺ ... : (٢٢٧٠)
(٤ / ١٧٧٩) ، النووي : (١٥ / ٣١) ، الإكمال : (٦ / ٨٧) .
رُطْبُ ابْنِ طَابٍ : ضرب من الرطب ، كما قال الجوهري في « الصحاح » :
(١ / ١٧٣) ، والفيروزآبادي في « القاموس » : (١٤١) .
وقال النووي : « وهي مضاف إلى ابن طاب ، رجل من أهل المدينة » ولم أظفر بتعيين
اسمه .

٩٤٨ - الصحيح : كتاب الرؤيا : باب رؤيا النبي ﷺ ... : (٢٢٧١)
(٤ / ١٧٧٩) ، النووي : (٥ / ٣١) ، الإكمال : (٦ / ٨٨) .
لم يعينه النووي ولا الأبي !! وما ذهب إليه المصنّف صحيح ، ودليله : ما رواه الطبراني
في « الأوسط » من حديث ابن عمر : « .. أمرني جبريل أن أكبّر » ، وفي « الغيلانيات » من
حديثه : « أن أقدم الأكابر » .

وأخرجه أحمد والإسماعيلي والبيهقي عنه بلفظ : « رأيت رسول الله ﷺ يَسْتَنُّ ،
فأعطاه أكبر القوم ، ثم قال : إن جبريل أمرني أن أكبّر » وهذا يقتضي أن تكون القضية وقعت =

كتاب الفضائل

- ٩٤٩ - قوله : (إِنِّي لِأَعْرَفُ حَجْرًا) . هو : الحجرُ الأسود .
 ٩٥٠ - قوله : (فَأُتِي بِقَدْحٍ رَحْرَاحٍ) . إِنَّ الظَّاهِرَ : أَنَّ الآتِي ، هو :
 ابنُ عَبَّاسٍ ، وَدَلِيلُهُ فِي « التَّوْضِيحِ » .
 ٩٥١ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَطْعِمُهُ) . لا أَعْرَفُهُ ، ولا

٩٤٩ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب فضل بنت النبي ﷺ ... : (٢٢٧٧)
 (٤ / ١٧٨٢) ، النووي : (١٥ / ٣٦) ، الإكمال : (٦ / ٩٦) .
 قال الأبي - نقلاً عن القاضي عياض - : « وفي غير « مسلم » : كانوا يرونه الحجر
 الأسود » .

٩٥٠ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب في معجزات النبي ﷺ ... : (٢٢٧٩)
 (٣ / ١٧٨٣) ، النووي : (١٥ / ٣٨) ، الإكمال : (٦ / ٩٧) .
 ولم يعينه النووي ولا الأبي ، ويردّ ما قاله المصنّف ما عند الطبراني عن ابن عباس :
 « فجاءوا بشنّ ، فوضع رسول الله ﷺ يده عليه .. الحديث » . والظاهر أنّه أنس ، وهذا ما
 صرّح به ابن حجر في « الفتح » : (٦ / ٥٨٦ ، ٥٨٧) قال : « وعند أبي نُعَيْمٍ من رواية
 شريك من أبي عمر عن أنس ، أنّه هو الذي أحضر الماء ، وأنّه أحضره إلى النبي ﷺ من بيت أمّ
 سلمة ، وأنّه ردّه بعد فراغهم إلى أم سلمة ، وفيه قدرٌ ما كان فيه أولاً » .
 ٩٥١ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب معجزات النبي ﷺ ... : (٢٢٨١)
 (٤ / ١٧٨٤) ، النووي : (١٥ / ٤٠) ، الإكمال : (٦ / ٩٨) .
 لم يعينه النووي ولا الأبي ، وفي « المستدرک » : (٣ / ٢٤٦) ، و « دلائل النبوة » :

٩٥٢ - قوله : (وَقَدْ سَبَقْنَا إِلَيْهَا رَجُلَانِ) . لا أعرفهما .

٩٥٣ - قوله : (فَأَتَيْنَا وَادِي الثُّرَيِّ عَلَى حَدِيقَةٍ لَامْرَأَةٍ) . لا أعرفها .

(٦ / ١١٤) = للبيهقي ما يفيد أنه نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب ، ولعلها حادثة أُخرى مشابهة ، وانظر « البداية والنهاية » : (٦ / ١١٩) و « شرح إحياء علوم الدين » : (٧ / ١٧٠) للزبيدي و « كنز العمال » : (رقم : ٣١٨١٢) .

وقد أورد ابن حجر في « الفتح » : (١١ / ٢٨١) الحديث ، ولم يبيّن المبهم .

٩٥٢ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب معجزات النبي ﷺ ... : (٧٠٦)

(٤ / ١٧٨٤) ، النووي : (١٥ / ٤١) ، الإكمال : (٦ / ٩٨) .

لم يعينهما النووي ولا الأبي ، وروى أبو بشر الدولابي أنّهما كانا من المنافقين ، قاله الزرقاني في « شرح الموطأ » : (١ / ٢٩٢ - ٢٩٣) وأفاد الواقدي في « المغازي » : (٣ / ١٠٠٦) وابن هشام في « سيرته » : (٤ / ١٢٩) : أن أحدهما الآتي برقم (٩٥٤) والآخر ذهب لحاجته ، وكلاهما من بني ساعدة .

وقال ابن هشام بعد ذلك : « وقد حدثني عبدالله بن أبي بكر : أن قد سُمّي له العباس الرجلين ، ولكنّه استودعه لإيأهما ، فأبى عبدالله أن يسمّيها لي » .

وقد ورد الخبر مع عدم تعيين المبهم في : « مغازي الواقدي » : (٣ / ١٠١٢) ، و « جامع الترمذي » : (٣ / ٢٦) و « سنن أبي داود » : (٦ / ٢ - عون) ، و « سنن النسائي » : (١ / ٢٨٤) ، و « مصنف ابن أبي شيبة » : (٢ / ٤٥٦) ، و « مسند أحمد » : (٥ / ٢٣٧) ، و « صحيح ابن حبان » : (١ / ١٤٥ - « الإحسان ») .

وانظر له أيضاً : « البداية والنهاية » : (٥ / ١٢) ، و « الزاد » : (٣ / ١٠) ، و « المطالب العالية » : (١ / ١٧٧) ، و « دلائل النبوة » : (٤٥٥) لأبي نُعيم .

ووقفت - فيما بعد - على كلام لابن حجر في « الفتح » : (٣ / ٣٤٥) قال فيه : « ولم أقف على اسم الرجلين المذكورين ، وأظنّ ترك ذكرهما وقع عمداً » .

ثمّ نقل كلام ابن هشام السابق ، فوافق ما قررناه ، ولله الحمد والمثنة .

٩٥٣ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب معجزات النبي ﷺ ... : (١٣٩٢)

(٤ / ١٧٨٥) ، النووي : (١٥ / ٤٢) الإكمال : (٦ / ٩٩) .

٩٥٤ - قوله : (فَقَامَ رَجُلٌ فَحَمَلَتْهُ الرِّيحُ) . هُوَ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ ، وَلَا

أَعْرَفَهُ .

٩٥٥ - قوله : (بِجَبَلِي طِيءٍ) هما : أَجَأٌ ، وَسَلْمَى .

= لم يعينها النووي ولا الأبي ، وقال ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ٣٤٥) : « ولم أفق على اسمها في شيء من الطرق » .

قلت : انظر هذه الطرق في « صحيح البخاري » : الأرقام (١٤٨١ ، ١٨٧٢ ، ٣١٦١ ، ٣٧٩١ ، ٤٤٢٢) ، و « مسند أحمد » : (٥ / ٤٢٤) ، و « سنن أبي داود » : (٣ / ٢٤١) ، و « سنن الدارمي » : (٢ / ٢٣٣) ، و « مصنف ابن أبي شيبة » : (٢ / ٣١٤) ، و « مغازي الواقدي » : (٣ / ١٠٠٥ - ١٠٠٦) ، و « تاريخ ابن جرير » : (٢ / ٢٦٩) ، « دلائل أبي نعيم » : (٤٣٥) .

والقصة في : « البداية والنهاية » : (٥ / ١١) ، و « الزاد » : (٣ / ٣) ، و « الكامل في التاريخ » : (٢ / ٢٧٩) ، و « جوامع السيرة » : (٢٥٢) ، و « الروض الأنف » : (٢ / ٣١٨) .

٩٥٤ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب معجزات النبي ﷺ ... : (١٣٩٢)

(٤ / ١٧٨٥) ، النووي : (١٥ / ٤٢) ، الإكمال : (٦ / ٩٩) .

لم يعينهما النووي ولا الأبي ، وقد ذكر الواقدي في « المغازي » : (٣ / ١٠٠٦) وابن هشام في « سيرته » : (٤ / ١٢٩) الخبر ، وفيه « ففعل الناس ما أمرهم به رسول الله ﷺ ، إلا أن رجلين من بني ساعدة ، خرج أحدهما لحاجته ، وخرج الآخر في طلب بعير له ، فأما الذي ذهب لحاجته ، فإنه خُنِقَ ، وأما الذي ذهب في طلب بعيره فاحتملته الريح ، حتى طرحته بجبلي طيء .. » .

وانظر « الفتح » : (٣ / ٣٤٥) و « جوامع السيرة » لابن حزم : (٢٥١ - ٢٥٢) .

٩٥٥ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب معجزات النبي ﷺ ... : (١٣٩٢)

(٤ / ١٧٨٥) ، النووي : (١٥ / ٤٢) ، الإكمال : (٦ / ٩٩) .

قال النووي : « وجبلا طيء مشهوران ، يقال لأحدهما : أَجَأٌ ، بفتح الهمزة والجيم وبالهمز ، والآخر : سَلْمَى ، بفتح السين ، وطيء بياء مشددة بعدها همزة ، على وزن (سيء) وهو أبو قبيلة من اليمن ، وهو : طيء بن أدر بن زيد بن كهلان بن سبأ بن حمير ، =

٩٥٦ - قوله : (وَجَاءَ رَسُولُ ابْنِ الْعَلَمَاءِ) . لا أعرفه .

وابنُ العَلَمَاءِ ، قال شيخنا : « يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ أُمُّهُ الْعَلَمَاءُ ، وَهُوَ : يُوحَنَّا بن رُوْبَةَ » ، وَيُقَالُ : يُحْنَةُ .

= قال صاحب « التحرير » : وطِيءٌ : يهيمز ولا يهيمز ، لغتان .
ومثله عند السنوسي في « مكمل إكمال الإكمال » : (٦ / ٩٩) وابن حجر في « الفتح » : (٣ / ٣٤٥) إِلَّا أَنَّهُ أَفَادَ أَنَّ (أَجَا) قَدْ لَا تَهْمَزُ ، وَقَالَ : « وَالْمُرَادُ بِجِبِلْ طِيءٌ : الْمَكَانَ الَّذِي كَانَتِ الْقَبِيلَةُ الْمَذْكُورَةُ تَنْزِلُهُ » ، وَ « يُقَالُ لِأَتَمَّهَا سَمِيَا بِاسْمِ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنَ الْعَمَالِيْقِ » .

٩٥٦ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب معجزات النبي ﷺ ... : (١٣٩٢)
(٤ / ١٧٨٥) ، النووي : (١٥ / ٤٢) ، الإكمال : (٦ / ٩٩) .
ضبطُ النووي (العَلَمَاءُ) فقال : « بفتح العين المهملة وإسكان اللام ، وبالمد » واقتصر على هذا ، وتبعه الأبي وأصله عند القاضي عياض في « المشارق » : (٢ / ١١٢) ، ولم يعينه .
وقد وقع تعيينه بيوحنة بن رُوْبَةَ ، عند ابن هشام في « السيرة » : (٤ / ١٣٢) وأبي عُبيد في « الأموال » : (٢٥٨) وابن حزم في « جوامع السيرة » : (٢٥٣) وابن سيد الناس في « السيرة » : (٢ / ٢٨١) .

أما ابن حجر ، فقال في « الفتح » : (٣ / ٣٤٥) : « وفي « مغازي ابن إسحاق » : « وَلَمَّا أَنْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى تَبُوكَ أَتَاهُ يُوحَنَّا بن رُوْبَةَ ، صَاحِبُ أُيْلَةٍ ، فَصَالِحَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَعْطَاهُ الْجِزْيَةَ » وكذا رواه إبراهيم الحربي في « الهدايا » من حديث علي ، فاستفيد من ذلك : اسمه واسم أبيه ، فلعلَّ (العلماء) اسم أمه و (يُوحَنَّا) بضم المهملة وتشديد النون ، و (رُوْبَةَ) بضم الراء وسكون الواو بعدها موحدة .
قلت : إن صحَّ ظنُّ الحافظ فيكون هذا مما يُستدرك على الفيروزآبادي في رسالته « تحفة الأبييه فيمن نسب إلى غير أبيه » .

وانظر الخبر في « مسند أحمد » : (٥ / ٤٢٥) ، و « سنن الدارمي » : (٢ / ٢٣٢) ، وآخر « المنتقى » لابن الجارود .
والقصة في « تاريخ ابن خلدون » : (٣ / ٨٢١) ، و « تاريخ يعقوبي » : (٢ / ٦٩) ، و « درر الفوائد المنظومة » : (٤٩٥) ، و « الخطط المقرية » : (٣ / ٣٢٥) .

٩٥٧ - قوله : (وأهدى له بغلةً بيضاء) . هي : الدُّلْدُلُ .
 ٩٥٨ - قوله : (فقال رسولُ اللهِ ﷺ : إنَّ رجلاً أتاني وأنا نائمٌ) .
 هو : غُورثُ بن الحارث ، بفتح الغين المُعجِمة ، وضمِّها ، ومثْلثةٌ في آخرِه .
 وَصَوَّبَ القاضي الفتح ، وَضَبَطَهُ بعضُ رُوَاةِ (خ) بالعينِ المُهملةِ ، قال

٩٥٧ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب معجزات النبي ﷺ ... : (١٣٩٢)
 (٤ / ١٧٨٥) ، النووي : (٤٢ / ١٥) ، الإكمال : (٩٩ / ٦) .
 قال النووي والأبيُّ أنَّها (دلل) أيضاً ، ونقلًا عن القاضي عياض أنَّه قال : « ولم يروَ
 أنَّه كانَ للنبيِّ ﷺ بغلةٌ غيرها » ا وتعقبه الحافظ في « الفتح » : (٣ / ٣٤٥ - ٣٤٦) ،
 وذكر ابن سيِّد الناس في « سيرته » : (٢ / ٤٠٢ - ٤٠٣) أنَّه كانَ للنبيِّ ﷺ ست من
 البغال والحمر . وانظر « زاد المعاد » : (٦ / ١٣٤) ، و « تركة النبيِّ ﷺ » : (٩٩ - ١٠١) ،
 و « طبقات ابن سعد » : (١ / ٤٩١) .

٩٥٨ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب توكله على الله تعالى ... : (٨٤٣)
 (٤ / ١٧٨٦) ، النووي : (٤٤ / ١٥) ، الإكمال : (١٠٠ / ٦) .
 ما قاله المصنِّف موجود عند النووي والأبيِّ ، إلَّا أنَّه زاد : « ودعشور ذكروا .. إلخ » .
 قلت : ودليله ما ذكره البخاري في « صحيحه » : (٧ / ٤٢٦) (رقم : ٤١٣٦)
 عقب حديث جابر : « وقال مسدد عن أبي عوانة عن أبي بشر : اسم الرجل : غُورث بن
 الحارث » ووقع مستمى هكذا في « مسند أحمد » : (٣ / ٣٦٤ - ٣٦٥) ، و « سنن سعيد
 ابن منصور » : (٢ / ٢٣٨ ط الأعظمي) (رقم : ٢٥٠٤) ، و « غريب الحديث » للحري
 كما في « الفتح » : (٧ / ٤٢٨) ، و « دلائل النبوة » : (٣ / ٣٧٣ ، ٣٧٥ ، ٣٧٦)
 للبيهقي .

وكلام الخطابي الذي نقله المصنِّف في « غريب الحديث » له (١ / ٣٠٧ - ٣٠٨)
 إلَّا أنَّه وقع في مطبوعه : « أن غويرث أو غُويرث بن الحارث المحاربي ... » .
 وانظر « فتح الباري » : (٧ / ٤٢٨) ، و « إيضاح الإشكال » : (رقم : ١٣٨) ،
 و « الغوامض » : (رقم : ١٢٢) و التعليق عليه و « المستفاد » : (٨١) (الرقم : ٣٣٧)
 والتعليق عليه .

وفي الأصل : « وسمى الرجل دعشور » والصواب ما أثبتناه .

عياض : والصَّوَابُ الإِعْجَام ، وَقَالَ الحَطَّابِيُّ : هُوَ : غُوَيْرِثٌ أَوْ غَوْرَثٌ - عَلِيّ التَّصْغِيرِ ، وَالشُّكُّ - .

قَالَ القَاضِي : « وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ آخَرَ مِثْلُ هَذَا ، وَسُمِّيَ الرَّجُلُ : دُعُورًا » انْتَهَى . وَدُعُورٌ ذَكَرُوا قِصَّتَهُ فِي ذِي أَمْرِ ، وَالصَّوَابُ أَنَّ دُعُورًا تَصْحِيفٌ ، وَقِصَّةُ غَوْرِثٍ هِيَ الصَّحِيحَةُ .

وَرَأَيْتُ فِي « المُسْتَدْرِكِ » أَنَّ اسْمَهُ : غَوْرِكُ بنِ الحَارِثِ ، بِالكَافِ .
٩٥٩ - قَوْلُهُ : (وَالجَارِيَةُ تَمَشُّطُنِي) . لَا أَعْرِفُهَا .
٩٦٠ - قَوْلُهُ : (فَسُئِلَ عَن عَرَضِهِ) لَا أَعْرِفُ السَّائِلَ ، وَلَا السَّائِلَ عَن شَرَاهِهِ .

٩٦١ - قَوْلُهُ : (وَ [هُوَ] عَلِيٌّ فَرَسٌ لِأَبِي طَلْحَةَ) . هُوَ المَنْدُوبُ

٩٥٩ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الفُضَائِلِ : بَابُ إِثْبَاتِ حَوْضِ نَبِيِّنا ﷺ وَصِفَاتِهِ : (٢٢٩٥) (٤ / ١٧٩٥) ، النُّوْيُ : (١٥ / ٥٦) ، الإِكْمَالُ : (٦ / ١٠٩) .
لَمْ يَعْنِهَا أَحَدٌ مِنَ الشَّرَاحِ المَذْكُورِينَ .

٩٦٠ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الفُضَائِلِ : بَابُ إِثْبَاتِ حَوْضِ نَبِيِّنا ﷺ وَصِفَاتِهِ ... : (٢٣٠١) (٤ / ١٧٩٩) ، النُّوْيُ : (١٥ / ٦٣) ، الإِكْمَالُ : (٦ / ١١٢) .
السَّائِلُ عَن عَرَضِهِ وَشَرَاهِهِ يَزِيدُ بنُ الأَخْنَسِ السَّلْمِيُّ ، كَمَا فِي « مَسْنَدِ أَحْمَدِ » : (٥ / ٢٥٠ - ٢٥١) ، وَطَبْرَانِيُّ فِي « الكَبِيرِ » : (٨ / ١٨١ - ١٨٢) وَالبِيهَقِيُّ فِي « البَعْثِ وَالنُّشُورِ » : (١١٨) وَبِقِيِّ بنِ مَخْلَدٍ فِي « مَا رُوِيَ فِي الحَوْضِ وَالكُوْثْرِ » : (رَقْمٌ : ٢٠١) بِأَسَانِيدٍ بَعْضُهَا صَحِيحٌ ، كَمَا فِي « الإِصَابَةِ » : (٣ / ٦٥١) .
وَانظُرْ « مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ » : (١٠ / ٣٦٢ - ٣٦٣) .

٩٦١ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الفُضَائِلِ : بَابُ فِي شِجَاعَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ... : (٢٣٠٧) (رَقْمٌ : ٤٨) (٤ / ١٨٠٣) ، النُّوْيُ : (١٥ / ٦٧) ، الإِكْمَالُ : (٦ / ١١٥) .
وَوَقَعَ مَسْتَمَى كَمَا قَالَ المَصْنُفُ فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » : (رَقْمٌ : ٢٣٠٧) ، بَعْدَ (٤٩) ، وَكَذَا سُمِّيَ فِي « صَحِيحِ البُخَارِيِّ » : (رَقْمٌ : ٢٦٢٧) ، وَانظُرْ مَعْنَى هَذِهِ التَّسْمِيَةِ فِي « الفَتْحِ » : (٥ / ٢٤١) .

وَمَا بَيْنَ المَعْقُوفَتَيْنِ زِيَادَةٌ مِنَ « الصَّحِيحِ » .

- كما في (م) . (قوله لهذه) .
- ٩٦٢ - قوله : (فجاءه رجل فأعطاه غنماً بين جبلين) . في حفظي أنه صفوان بن أمية .
- ثم رأيت كذا في « سيرة أبي الفتح » .
- ٩٦٣ - قوله : (فقدم على أبي بكر [بعده] رضي الله عنه فأمر مُنادياً) . لا أعرفه .
- ٩٦٤ - قوله : (كان رسول الله ﷺ في بعض أسفاره) . هذه السفرة هي حجة الوداع، كما رأيت أنه في « مسند أحمد » .

٩٦٢ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط ... : (٢٣١٢) (٤ / ١٨٠٦) ، النووي : (١٥ / ٧٢) ، الإكمال : (٦ / ١١٧) .

كذا قال ابن سيد الناس في « عيون الأثر » : (٢ / ٤١١) ، وذكر صفوان ضمن المؤلف ابن طاهر في « إيضاح الإشكال » : رقم (٢٣٥) ، وانظر : « أسد الغابة » : (٣ / ٢٢) ، و « الإصابة » : (٣ / ٤٣٢) .

٩٦٣ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط ... : (٢٣١٤) (٤ / ١٨٠٧) ، النووي : (١٥ / ٧٣) ، الإكمال : (٦ / ١١٨) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٦ / ٢٤٢) رقم (٣١٣٧) : « لم أقف على اسمه ، ويحتمل أن يكون بلائاً » .

وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » ، وقوله : « رضي الله عنه » ليس في « الصحيح » ، وفي الأصل : « مبادياً » والتصويب من « الصحيح » .

٩٦٤ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب رحمة النبي ﷺ للنساء ... : (٢٣٢٣) (٤ / ١٨١١) ، النووي : (١٥ / ٨٠) ، الإكمال : (٦ / ١٢١) .

وفي « مسند أحمد » : (٣ / ٢٥٤) أيضاً : « إن البراء بن مالك كان يحدو بالرجال ، وأنجشة يحدو بالنساء » وفيه : (٣ / ٢٨٥) « وكان أنجشة يحدو بأزواج النبي ﷺ » .

٩٦٥ - قوله : (أَنْ امْرَأَةً كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ) . أَظْنَهَا أُمَّ زُفَرٍ .

٩٦٦ - قوله : (وَجَاءَتْ أُمِّي بِقَارُورَةٍ) . أُمُّهُ هِيَ أُمُّ سَلِيمٍ .

٩٦٧ - قوله : (فَأُتِيَتْ فَقِيلَ لَهَا : هَذَا النَّبِيُّ ﷺ [نَامَ] فِي بَيْتِكَ) .

القائل لا أعرفه .

٩٦٨ - قوله : (سُئِلَ أَنَسُ [بِنِ مَالِكِ] هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ ؟) . السَّائِلُ هُوَ ابْنُ سَيْرِينَ ، وَذَكِيلُهُ فِي (م) .

وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ السَّائِلُ عَنْ شَيْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ : (سُئِلَ عَنْ

شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ) .

٩٦٥ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب قرب النبي عليه السلام من الناس وتبركهم

به ... : (٢٣٢٦) (٤ / ١٨١٣) ، النووي : (١٥ / ٨٢) ، الإكمال : (٦ / ١٢٤) .

قال الذهبي في « التجريد » : (٢ / ٣٢٠) رقم (٣٨٧٩) : « أم زفر كان بها

جنون ، ذكرت في حديث مرسل » .

٩٦٦ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب طيب النبي ﷺ والتبرك به ... :

(٢٣٣١) (٤ / ١٨١٥) ، النووي : (١٥ / ٨٧) ، الإكمال : (٦ / ١٢٧) .

وقع التصريح باسمها في الحديث نفسه .

وفي الأصل : « أم هي أم سليم » والصواب ما أثبتناه ، إن شاء الله .

٩٦٧ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب طيب عرف النبي ﷺ والتبرك به ... :

(٤ / ١٨١٥ - ١٨١٦) ، النووي : (١٥ / ٨٧) ، الإكمال : (٦ / ١٢٧) .

لم يعيئنه أحد من الشراح المذكورين .

وفي الأصل : « رسول الله » والمثبت من « الصحيح » ، وما بين المعقوفين زيادة من

« الصحيح » .

٩٦٨ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب شبيهه ﷺ ... : (٢٣٤١) بعد (١٠٠)

(٤ / ١٨٢١) ، النووي : (١٥ / ٩٤) ، الإكمال : (٦ / ١٣٣) .

٩٦٩ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ : وَجْهُهُ مِثْلُ السَّيْفِ ؟) . لا أعرفه .

٩٧٠ - قوله : (ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي) . خَالَةَ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ فِي

حَفْظِي أَنَّهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ شُرَيْحٍ .

٩٧١ - قوله : (إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ) . هُوَ أَبُو قَيْسٍ صِرْمَةَ بْنِ

أَبِي أَنَسٍ بْنِ صِرْمَةَ بْنِ مَالِكِ الْخَزْرَجِيِّ النَّجْرِيِّ ، وَالشُّعْرُ الْمُشَارُّ إِلَيْهِ :

ثَوَى فِي قُرَيْشٍ بِضَعِ عَشْرَةَ حِجَّةً

يُذَكِّرُ لَوْ يَلْقَى خَلِيلًا مُوَاتِيَا

= وقع التصريح بأن ابن سيرين السائل في « صحيح مسلم » نفسه : رقم (٢٣٤١) بعد (١٠١) .

وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » ، وفي الأصل : « الساهل هو » ، والصواب ما أثبتناه ، وفي الأصل : « سئل أنس عن شيب رسول الله » والمثبت من « الصحيح » .

٩٦٩ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب شيبه ﷺ ... : (٢٣٤٤) بعد (١٠٦)

(٤ / ١٨٢٣) ، النووي : (١٥ / ٩٧) ، الإكمال : (٦ / ١٣٦) .

لم أظفر به مع تتبع طرقة في كتب الحديث ، وانظر « الفتح » : (٦ / ٥٧٣) .

٩٧٠ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب إثبات خاتم النبوة ... : (٢٣٤٥)

(٤ / ١٨٢٣) ، النووي : (١٥ / ٩٨) ، الإكمال : (٦ / ١٣٨) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٦ / ٥٦٢) رقم (٢٥٤١) : « لم أف على اسمها ،

وأما أمه فاسمها - غلبة - بضم المهملة وسكون اللام بعدها موحدة - بنت شريح ، أخت مخزومة بن شريح » .

قلت : ولعبة ترجمة في « التجريد » : (٢ / ٢٨٨) وصحفت إلى « علية » وفيه :

« وهي بياء مشددة » والصواب « بياء » بالموحدة كما قال ابن حجر ، فلتصحح .

ولفاطمة أيضاً ترجمة في « التجريد » : (٢ / ٢٩٤) رقم (٣٥٤١) وفيه : « ذكرها

أبو عبيدة في الزوجات ، كذا قال ابن بشكوال » .

٩٧١ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة ... : =

٩٧٢ - قوله : (فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَكْبَرَ) . لا أعرفُ
بَعْضُ الْقَوْمِ .

٩٧٣ - قوله : (صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ أَمْرًا) . ذَكَرْتَهُ فِي « التَّوْضِيحِ » .

٩٧٤ - قوله : (أَنْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ) . هُوَ حَاطِبُ بْنُ
أَبِي بَلْتَعَةَ ، قَالَهُ ابْنُ الْمُثَنِّينِ ، وَانظُرْ « التَّوْضِيحِ » ، وَوَقَعَ لِلدِّمِيرِيِّ فِيهِ كَلَامٌ
تَقَدَّمَ ، فَانظُرْهُ .

٩٧٥ - قوله : (فَقَامَ ذَاكَ الرَّجُلُ فَقَالَ : مَنْ أَبِي ؟) . الرَّجُلُ هُوَ

= (٤ / ١٨٢٦) ، النُّوْيِيُّ : (١٥ / ١٠١) ، الْإِكْمَالُ : (٦ / ١٤١) .
مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ عِنْدَ النَّوْيِيِّ وَالْأَبِيِّ .

٩٧٢ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْفَضَائِلِ : بَابُ كَيْفَ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ... :
(٢٣٥٢) (٤ / ١٨٢٦) ، النُّوْيِيُّ : (١٥ / ١٠٢) ، الْإِكْمَالُ : (٦ / ١٤١) .
لَمْ يَعْينَهُ أَحَدٌ مِنَ الشَّرَاحِ الْمَذْكُورِينَ .

٩٧٣ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْفَضَائِلِ : عِلْمُهُ ﷺ بِاللَّهِ تَعَالَى وَشِدَّةُ خَشْيَتِهِ ... :
(٢٣٥٦) (٤ / ١٨٢٩) ، النُّوْيِيُّ : (١٥ / ١٠٦) ، الْإِكْمَالُ : (٦ / ١٤٤) .
هَذَا الْأَمْرُ هُوَ إِدْرَاكُهُ الصَّلَاةَ وَهُوَ صَائِمٌ مَعَ الْجَنَابَةِ ، انظُرْ : « الْفَتْحِ » : (١٠ / ٥١٤)
رَقْمٌ (٦١٠١) .

٩٧٤ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْفَضَائِلِ : بَابُ وَجُوبِ اتِّبَاعِهِ ﷺ ... : (٢٣٥٧)
(٢ / ١٨٢٩) ، النُّوْيِيُّ : (١٥ / ١٠٧) ، الْإِكْمَالُ : (٦ / ١٤٦) .

وَكَذَا قَالَ ابْنُ بَشْكُوَالٍ فِي « الْغَوَامِضِ » : رَقْمٌ (١٩٣) ، وَرَدَّهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي
« التَّلْخِيسِ الْحَبِيرِ » : (٣ / ٦٦) رَقْمٌ (١٣٠٧) - وَتَبِعَهُ الشُّوكَانِيُّ فِي « النَّيْلِ » : (٨ / ٣٠٦)
- وَبَسَطَ الْخُلَافَ فِيهِ فِي « الْفَتْحِ » : (٥ / ٣٥ - ٣٦) وَمَالَ فِيهِ إِلَى أَنَّهُ حَاطِبُ بْنُ
وَوَقَعَ فِي الْأَصْلِ : « فِيهِ كَلَامًا » وَهُوَ خَطَأٌ .

٩٧٥ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْفَضَائِلِ : بَابُ تَوْقِيرِهِ ﷺ ... : (٢٣٥٩) بَعْدَ
(١٣٤) (٤ / ١٨٣٢) ، النُّوْيِيُّ : (١٥ / ١١٢) ، الْإِكْمَالُ : (٦ / ١٤٩) . =

عبدُ اللهِ بن حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ، وانظُر « التَّوْضِيح » .
وأُمَّهُ لَا أَعْرِفُهَا .

٩٧٦ - قوله : (أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بن عَبْدِ اللهِ [قَالَ] حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ
أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ أُمَّ عَبْدِ اللهِ)

٩٧٧ - قوله : (فَقَامَ آخِرُ فَقَالَ : مَنْ أَبِي [يَا رَسُولَ اللهِ] ؟
قَالَ : « أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ ») .

هُوَ سَعْدٌ وَشَاهِدُهُ فِي « التَّمْهِيدِ » .

= وقع مسمى في « صحيح البخاري » : رقم (٩٣) ، و « صحيح مسلم » : (٢٣٥٩)
بعد (١٣٦) وغيرهما ، وانظر : « الفتح » : (١ / ١٨٧) و (٨ / ٢٨١) رقم (٤٦٢١) .
وفي الأصل : « ذلك » والمثبت من « الصحيح » .

٩٧٦ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب توقيره ﷺ ... : (٤ / ١٨٣٣) ،
النووي : (١٥ / ١١٤) ، الإكمال : (٦ / ١٥٢) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

وفي الأصل : « أخبرنا » والتصويب من « الصحيح » ، وما بين المعقوفتين زيادة من
« الصحيح » ، وبعد : « عبدُ اللهِ » بياض في الأصل .

٩٧٧ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب توقيره ﷺ ... : (٢٣٦٠)
(٤ / ١٨٣٤) ، النووي : (٥ / ١١٦) ، الإكمال : (٦ / ١٥٢) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ١٨٧) رقم (٩٢) : « هو سعد بن سالم مولى
شيبَةَ بن ربيعة ، سَمَّاهُ ابن عبد البر في « التمهيد » في ترجمة سهيل بن أبي صالح منه ، وأغفله
في « الاستيعاب » ، ولم يظفر به أحد من الشارحين ولا من صنف في المبهمات ولا في أسماء
الصحابية ، وهو صحابي بلا مرية » .

قلت : والعجب أن ابن حجر أغفله في « الإصالة » أيضاً ،
وما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .

١٧١/١٥٧

٩٧٨ - قوله : (رأى عيسى [ابن مريم] رجلاً يسرق) . لا أعرفه .

٩٧٩ - قوله : (جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا خَيْرَ البرية !) .

لا أعرفه .

٩٨٠ - قوله : (فإنه قديم أرض جبّار) . هو صادوف ، وقيل غير ذلك

وذكرته في « التوضيح » مع بَقِيَّة مُبْهَم الحديث .

٩٨١ - قوله : (بينما يهودي يعرض سلعة له) . لا أعرفه .

٩٧٨ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب فضائل عيسى عليه السلام ... : (٢٣٦٨)

(٤ / ١٨٣٨) ، النووي : (١٥ / ١٢١) ، الإكمال : (٦ / ١٥٧) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (٦ / ٤٨٩ - ٤٩٠)

رقم (٣٤٤٤) .

وما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » .

٩٧٩ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب فضائل إبراهيم الخليل ... : (٢٣٦٩)

(٤ / ١٨٣٩) ، النووي : (١٥ / ١٢١) ، الإكمال : (٦ / ١٥٧) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

وفي الأصل : « النبي » والمثبت من « الصحيح » .

٩٨٠ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب فضائل إبراهيم الخليل ... : (٢٣٧١)

(٤ / ١٨٤٠) ، النووي : (١٥ / ١٢٣) ، الإكمال : (٦ / ١٦٠) .

قوله « صادوف » بالفاء كذا في الأصل ، ووقع في « الفتح » : (٦ / ٣٩٢) رقم

(٣٣٥٨) « صادوق » بالقاف ، وفيه في تعيين هذا المبهم أقوال أخرى ، فانظره .

٩٨١ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب فضائل موسى ﷺ ... : (٢٣٧٣)

(٤ / ١٨٤٣) ، النووي : (١٥ / ١٢٩) ، الإكمال : (٦ / ١٦٥) .

وقع التصريح بأنه أنصاري في « صحيح البخاري » : رقم (٣٤١٤) ، و « صحيح

مسلم » : رقم (٢٣٧٣) بعد (١٥٩) ، و « جامع الترمذي » : رقم (٣٢٤٥) ، وكلام

المصنّف تلخيص لكلام ابن حجر في « الفتح » : (٦ / ٤٤٣) رقم (٣٤٠٨) وفيه تعقب =

٩٨٥ - قوله : ﴿ حَتَّى إِذَا أَتَى أَهْلَ قَرْيَةٍ ﴾ . هي أَنْطَاكِيَّةُ قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَقِيلَ : الْأُبْلَةُ ، وَقِيلَ : بَرْقَةُ ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ .

٩٨٦ - قوله : ﴿ وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ ﴾ . هُوَ هُدُدُ بْنُ بَدَدٍ ، كَذَا فِي (خ) وَزَانَ زُفَرَ ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ .

٩٨٧ - قوله : (قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ نَوْفًا) . الْقَائِلُ هُوَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ

٩٨٥ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب من فضائل الخضر عليه السلام ... :

(٢٣٨٠) (٤ / ١٨٤٩) : النووي : (١٥ / ١٤٠) ، الإكمال : (٦ / ١٧٨) .

وقيل : إِنَّهَا إِيطَالِيَّةٌ ، كَمَا فِي « الْجَامِعَ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ » : (١١ / ٢٤) وَذَكَرَ مَا عِنْدَ

الْمُصَنِّفِ مِنْ أَقْوَالٍ : السَّهَيْلِيُّ فِي « التَّعْرِيفِ وَالْإِعْلَامِ » : (١٠٥) وَابْنُ جَمَاعَةَ فِي « غُرَرِ

التَّبْيَانِ » : رَقْم (٦٧٤) ، وَزَادَ ابْنَ حَجْرٍ عَلَيْهَا فِي « الْفَتْحِ » : (٨ / ٤٢٠) .

٩٨٦ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب من فضائل الخضر ... : (٢٣٨٠)

(٤ / ١٨٥٠) ، النووي : (١٥ / ١٤١) ، الإكمال : (٦ / ١٨٠) .

كَذَا وَقَعَ مَسْمَى فِي « صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ » : رَقْم (٤٧٢٦) ، وَجَاءَ فِي « تَفْسِيرِ

مِقَاتِلِ » أَنَّ اسْمَهُ مَنُوْلَةٌ بِنِ الْحَلَنْدِيِّ بْنِ سَعِيدِ الْأَزْدِيِّ ، وَقِيلَ هُوَ الْحَلَنْدِيُّ ، وَكَانَ بِجَزِيرَةِ

الْأَنْدَلُسِ ، قَالَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (٨ / ٤٢٠) وَذَكَرَ اخْتِلَافًا فِي ضَبْطِ (هَدَدِ)

فَقَالَ : « وَهُوَ فِي الرُّوَايَاتِ بَضْمُ الْهَاءِ ، وَحَكَى ابْنُ الْأَثِيرِ فَتَحَهَا ، وَالدَّلَالُ مَفْتُوحَةٌ اتِّفَاقًا ،

وَوَقَعَ عِنْدَ ابْنِ مَرْدُوَيْهِ بِالْمِيمِ بَدَلَ الْهَاءِ ، وَأَبُوهُ (بَدَدِ) بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ » .

وَانظُرْ : « التَّعْرِيفِ وَالْإِعْلَامِ » : (١٠٤) لِلْسَّهَيْلِيِّ ، وَ« غُرَرِ التَّبْيَانِ » : رَقْم (٦٧٦) ،

وَ« مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ » لِلْبَغْوِيِّ : (٥ / ١٨٤) .

٩٨٧ - الصحيح : كتاب الفضائل : باب من فضائل الخضر عليه السلام ... : (٢٣٨٠)

بَعْدَ (١٧١) (٤ / ١٨٥٠) ، النووي : (١٥ / ١٤٢) ، الإكمال : (٦ / ١٨٠) .

وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الْقَائِلَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » : (٤ / ١٨٤٧) رَقْم

(٢٣٨٠) بَعْدَ (١٧٠) ، وَ« صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ » : رَقْم (٤٧٢٧) .

وَفِي الْأَصْلِ : « نَوْفًا الْبِكَالِيِّ » وَالْأَخِيرَةُ لَيْسَتْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ « الصَّحِيحِ » ، وَإِنَّمَا

هِيَ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ : (٤ / ١٨٤٧) ، وَمَا أَثْبَتْنَاهُ هُوَ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي نَقَلَ مِنْهُ الْمُصَنِّفُ .

كما في (م) قبل هذا .
٩٨٨ - قوله : ﴿ لِعَلَّامِينَ يَتَّبِعُونَ ﴾ . هما أَصْرَمُ وَصُرَيْمٌ ، قاله الثعلبي .

٩٩٢ - قوله : ﴿ تَبْلُغُ حَقْلًا بِاللَّحْفِ ﴾ . لا تعرف صاحبها .

٩٩٣ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

٩٩٤ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

٩٩٥ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

٩٩٦ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

٩٩٧ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

٩٩٨ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

٩٩٩ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

١٠٠٠ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

١٠٠١ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

١٠٠٢ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

١٠٠٣ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

١٠٠٤ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

١٠٠٥ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

١٠٠٦ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

١٠٠٧ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

١٠٠٨ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

١٠٠٩ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

١٠١٠ - قوله : ﴿ ... رَجُلٌ يُسَوِّدُ بَشْرَهُ ﴾ . لا تعرفه .

فضائل الصحابة

- ٩٨٩ - قوله : (سَمِعْتُ عَائِشَةَ وَشِئِلَتْ : مَنْ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْلِفًا ؟) . لا أعرف السائل .
- ٩٩٠ - قوله : (أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) . لا أعرفها .
- ٩٩١ - قوله : (اذْءَعِي لِي [أَبَا بَكْرٍ] أَبَاكَ ، وَأَخَاكَ) . أمَّا أَخُوهَا فَهُوَ عَبْد الرَّحْمَنِ ، وَقَدْ وَرَدَ فِي (خ) :
- « لَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَعْهَدَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ » .

- ٩٨٩ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ... : (٢٣٨٥ / ٤) (١٨٥٦ / ٤) ، النووي : (١٥٤ / ١٥) ، الإكمال : (١٩٤ / ٦) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
- ٩٩٠ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ... : (٢٣٨٦ / ٤) (١٨٥٦ / ٤) ، النووي : (١٥٤ / ١٥) ، الإكمال : (١٩٥ / ٦) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (٢٤ / ٧) رقم (٣٦٥٩) :
« لم أقف على اسمها » ، ولم يعينها النووي ولا الأئمة .
- ٩٩١ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ... : (٢٣٨٧ / ٤) (١٨٥٧ / ٤) ، النووي : (١٥٥ / ١٥) ، الإكمال : (١٩٦ / ٦) .
الحديث المشار إليه في « صحيح البخاري » : رقم (٥٦٦٦) و (٧٢١٧) ، وانظر كلام ابن تيمية في « منهاج السنة النبوية » : (١ / ٤٩٢ وما بعده) و (٢ / ٥١ وما بعدها) .

وَقَدْ صَرَّحَ بِذَلِكَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، وَابْنُ قَرْقُولَ .
 وَذَكَرْتُ فِي هَذَا الْمَكَانِ كَلَاماً طَوِيلاً مُنَاقَشَةً مَعَ شَيْخِنَا فِي «الْوَصَايَا» .
 ٩٩٢ - قوله : (فَمَنْ تَبَعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً ؟) . لا أَعْرِفُ صَاحِبَهَا
 وَلَا الْمَسْكِينَ، وَالْمَرِيضَ تَقَدَّمَ .
 ٩٩٣ - قوله : (بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً) . لا أَعْرِفُهُ .
 ٩٩٤ - قوله : (قَالُوا : مَاذَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ !؟)
 قَالَ : « الدَّيْنُ » .
 عُرِفَ مِنَ الْقَائِلِينَ الصَّدِيقَ .

= وفي الأصل : « ادع » والتصويب من « الصحيح » ، وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » ، وفي الأصل : « عهد » من غير ألف ، والصواب ما أثبتناه .
 ٩٩٢ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ... : (١٠٢٨ / ٤) (١٨٥٧ / ٤) ، النووي : (١٥٦ / ١٥) ، الإكمال : (١٩٧ / ٦) .
 لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، والمريض هو عبدالرحمن بن عوف ، كما قال ابن بشكوال في « الغوامض » : رقم (١٨٩) ، والخطيب في « الأسماء » : رقم (١٩٥) ، وابن العراقي في « المستفاد » : (١٠٨) وغيرهم ، وانظر رقم (٤١٢) والتعليق عليه .
 ٩٩٣ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ... : (٢٣٨٨ / ٤) (١٨٥٧ / ٤) ، النووي : (١٥٦ / ١٥) ، الإكمال : (١٩٧ / ٦) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (٢٨ / ٧) .
 ٩٩٤ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل عمر رضي الله عنه ... : (٢٣٩٠ / ٤) (١٨٥٩ / ٤) ، النووي : (١٥٩ / ١٥) ، الإكمال : (٢٠٠ / ٦) .
 وكذا قال ابن حجر في « الفتح » : (٥١ / ٧) .
 وفي الأصل : « فما أولت » ، والمثبت من « الصحيح » ، من الموضع الذي نقل منه المصنف .

٩٩٥ - قوله : (قَالَ : قَالَ الْأَعْرَجُ وَعَیْرُهُ : إِنَّ أَبَا هَرِيرَةَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ يَنْزِعُ » .

بنحوِ حديثِ الرَّهْرِيِّ)

٩٩٦ - قوله : (وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمُنَّهُ) . هُنَّ أَزْوَاجُهُ

الْقُرَشِيَّاتُ ، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُنَّ فِيمَا مَضَى .

٩٩٧ - قوله : (وَقَدْ تَرَكَتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ) . ذَكَرْتُ إِخْوَتَهُ فِي

« التَّوْضِيحِ » .

٩٩٨ - [قوله] : (خَلَّفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ) . هِيَ تَبُوكُ .

٩٩٥ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل عمر رضي الله عنه ... :

(٤ / ١٨٦١) ، النووي : (١٥ / ١٦٠) ، الإكمال : (٦ / ٢٠٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

والعبارة كلها لمسلم ، وليس في الأصل تعليق للمصنّف .

٩٩٦ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل عمر رضي الله عنه ... :

(٢٣٩٦) (٤ / ١٨٦٣) ، النووي : (١٥ / ١٦٤) ، الإكمال : (٦ / ٢٠٢) .

مضى ذكرهن برقم (١٨٩) ، وانظر « فتح الباري » : (٧ / ٤٧) رقم (٣٦٨٣) .

٩٩٧ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل عثمان بن عفان رضي

الله عنه ... : (٤ / ١٨٦٨) ، النووي : (١٥ / ١٧٢) ، الإكمال : (٦ / ٢١١) .

كان لأبي موسى أخوان ، هما : أبو رحم وأبو بردة ، وقيل : إن له أخاً اسمه محمد ،

وأشهرهم أبو بردة ، واسمه عامر ، وانظر : « تسمية الإخوة الذين روي عنهم الحديث » لأبي

داود السجستاني : رقم (١٠٨ - ١١٠) ، و « فتح الباري » : (٧ / ٣٧ ، ٤٨٥) ، ووقع

التصريح باسمهما في « صحيح البخاري » : رقم (٤٢٣٠) .

وفي الأصل : « ذكرته لإخوته » والصواب ما أثبتناه .

٩٩٨ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل علي بن أبي طالب

رضي الله عنه ... : (٢٤٠٤) بعد (٣٢) (٤ / ١٨٧١) ، النووي : (١٥ / ١٧٦) ، =

٩٩٩ - قوله : (فَأُتِيَ بِهِ أَرْمَدَ) . الآتي به ذكْرُهُ في « التَّوْضِيح » مع

المُنَاقِشَة .

١٠٠٠ - قوله : (اسْتَعْمِلَ عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلًا مِنْ آلِ مَرْوَانَ) . قِيلَ :

هُوَ مَرْوَانُ ، وَذَكَرْتُ فِيهَا مَضَى كَلَامًا فِي قَوْلِهِ : (آلِ مَرْوَانَ) فَاَنْظُرْهُ .

١٠٠١ - قوله : (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ : اَنْظُرْ) . لَا أَعْرِفُهُ .

= الإِكْمَال : (٦ / ٢٢٣) .

وقع التصريح باسم الغزوة في « صحيح مسلم » : رقم (٢٤٠٤) بعد (٣١) .

وما بين المعقوفتين ساقط من الأصل ، وفي الأصل : « وخلفه » بزيادة واو ، والمثبت من

« الصحيح » .

٩٩٩ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل علي بن أبي طالب

رضي الله عنه ... : (٢٤٠٤) بعد (٣٢) (٤ / ١٨٧١) ، النووي : (١٥ / ١٧٦) ،

الإِكْمَال : (٦ / ٢٢٤) .

الذي أُتِيَ بِهِ هُوَ سَلْمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ ، وَاَنْظُرْ : « فتح الباري » : (٧ / ٤٧٧) .

١٠٠٠ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل علي بن أبي طالب

رضي الله عنه ... : (١٤٠٩) (٤ / ١٨٧٤) ، النووي : (١٥ / ١٨١) ، الإِكْمَال :

(٦ / ٢٢٦) .

انظر ما تقدّم برقم (٢٥٢) والتعليق عليه .

١٠٠١ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل علي بن أبي طالب

رضي الله عنه ... : (٢٤٠٩) (٤ / ١٨٧٥) ، النووي : (١٥ / ١٨٢) ، الإِكْمَال :

(٦ / ٢٢٧) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٥٣٦) رقم (٤٤١) : « يظهر لي أنه سهل راوي

الحديث ، لأنه لم يذكر أنه كان مع النبي ﷺ غيره ، وللمصنّف - أي : البخاري - في

الأدب : « فقال النبي لفاطمة : أين ابن عمك ؟ قالت : في المسجد .. » وليس بينه وبين الذي

هنا مخالفة لاحتمال أن يكون المراد من قوله « انظر أين هو » المكان المخصوص في المسجد » .

١٠٠٢ - قوله : (كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِينَ) .
لا أعرفه .

١٠٠٣ - قوله : (حَلَفَتْ أُمُّ سَعْدٍ)

١٠٠٤ - قوله : (فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لَحْيَيْ الرَّأْسِ) . وَقَعَ فِي بَعْضِ

الرِّوَايَاتِ : (وَأَخَذَ رَجُلٌ مِنْهُمْ) بزيادة (منهم) .

قال ابن بشكوال : الرَّجُلُ الْأَنْصَارِيُّ عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ ، وَسَاقَ لَهُ شَاهِدًا ،

قال : وَقِيلَ إِنَّهُ حَمَزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، ذَكَرَهُ فَتْحُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ

الْحَرِيرِيِّ الْبَغْدَادِيِّ صَاحِبِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ .

واسم أبي الطَّيِّبِ : أحمد بن سُلَيْمَانَ .

وقال الشَّيْخُ وَلِيُّ الدِّينِ : قال الزُّهْرِيُّ : إِنَّ سَعْدًا كَانَ هُوَ الضَّارِبُ

لِعِتْبَانَ .

١٠٠٢ - الصحيح : كتاب فضائل الصُّحَابَةِ : باب من فضائل سعد بن أبي وقَّاص

رضي الله عنه ... : (١٨٧٦ / ٤) ، النووي : (١٨٥ / ١٥) ، الإكمال : (٢٣٠ / ٦) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

١٠٠٣ - الصحيح : كتاب فضائل الصُّحَابَةِ : باب من فضائل سعد بن أبي وقَّاص

رضي الله عنه ... : (١٧٤٨) (١٨٧٧ / ٤) ، النووي : (١٨٥ / ١٥) ، الإكمال :

(٢٣٠ / ٦) .

أُمُّ سَعْدٍ هِيَ حَمْنَةُ بِنْتُ سَفِيَانَ بْنِ أُمِيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيٍّ ، كَمَا

قال ابن سعد في « الطبقات الكبرى » : (١٣٧ / ٣) و (١٢ / ٦) .

وزاد في الأصل : « أَبِي وَقَّاصٍ » وليست في « الصحيح » ، وبعد : « وَقَّاصٍ » بياض

في الأصل .

١٠٠٤ - الصحيح : كتاب فضائل الصُّحَابَةِ : باب من فضائل سعد بن أبي وقَّاص

رضي الله عنه ... : (١٧٤٨) (١٨٧٨ / ٤) ، النووي : (١٨٦ / ١٥) ، الإكمال : =

١٠٠٥ - قوله : (نَزَلَتْ فِي سِتَّةِ أَنَا وَابْنِ مَسْعُودٍ مِنْهُمْ) . هَذِهِ آيَةٌ

نَزَلَتْ فِي سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ كَمَا فِي (م) وَابْنِ مَسْعُودٍ كَمَا فِي (م)
وَرَجُلٍ مِنْ هُدَيْلٍ كَمَا فِي (م) وَضَهَيْبِ بْنِ سِنَانٍ وَبِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ وَعَمَّارِ بْنِ
يَاسِرٍ وَخَبَّابِ بْنِ الْأَرْثِ ، قَالَهُ الْخَطِيبُ .

وَفِي ابْنِ عَبْدِ السَّلَامِ؛ زَادَ : سَلْمَانَ وَسَالِمًا وَهَلَالًا وَمِهْجَعًا .

وَأَمَّا النَّاسُ مِنَ الْكُفَّارِ الَّذِينَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : « اطْرُدْهُمْ » .

فَقَالَ الْخَطِيبُ : قَائِلُ هَذَا الْكَلَامِ هُوَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ وَعُغَيْبَةُ بْنُ

حِصْنِ بْنِ وَعْدِ خَيْرِهِ ذَكَرَهُمَا - رَاجِعْ فَتَنَ السَّلَامِ .

هَارِي فِي صِيغَتِهِ
شَكَرَ . رَاجِعْ
جَزَائِرِي
فَضْلًا غَلِي
سَلَامًا

= (١٨٦ / ٦) ، الْغَوَامِضُ : (٥٦٠) .

كَلَامُ ابْنِ بَشْكُوَالِ فِي « الْغَوَامِضِ » : رَقْمٌ (١٨٨) ، وَوَقَعَ التَّصْرِيحُ بِأَنَّ سَعْدًا هُوَ

الضَّارِبُ فِي « مَسْنَدِ أَحْمَدَ » : (٣ / ٨٢ ، ٩٩) رَقْمٌ (١٥٦٧ ، ١٦١٤ - ط شَاكِر) ،

وَكَذَا قَالَ ابْنُ الْعِرَاقِيِّ فِي « الْمُسْتَفَادِ » : (٩٤) .

وَفِي الْأَصْلِ : « وَأَخَذَ » وَالمُثَبَّتُ مِنْ « الصَّحِيحِ » .

١٠٠٥ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ فَضَائِلِ الصُّحَابَةِ : بَابُ مِنْ فَضَائِلِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ... : (٢٤١٣) بَعْدَ (٤٥) (٤ / ١٨٧٨) ، النَّوَوِيُّ : (١٥ / ١٨٧) ،

الْإِكْمَالُ : (٦ / ٢٣١) .

وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِأَنَّ سَعْدًا وَابْنَ مَسْعُودٍ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ نَفْسَهُ ، وَالبَاقُونَ ذَكَرَهُمْ

الْخَطِيبُ فِي « الْأَسْمَاءِ » : رَقْمٌ (٢٢٢) ، وَلِلشُّوكَانِيِّ فِي « فَتْحِ الْقَدِيرِ » : (٢ / ١٢٠)

جَمَعَ لِلْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي سَبَبِ نَزُولِ هَذِهِ آيَةِ ، وَالمَذْكُورُونَ مِنْهُمْ .

وَفِي الْأَصْلِ : « سِنَانٌ » بِالمَثْنَاءِ الْفَوْقِيَّةِ وَهُوَ خَطَأٌ ، وَفِيهِ أَيْضًا : « وَجَبَابٌ » بِالمُجِيمِ وَهُوَ خَطَأٌ ،

قَوْلُهُ : « وَفِي ابْنِ عَبْدِ السَّلَامِ » كَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ : « وَفِي تَفْسِيرِ ابْنِ عَبْدِ السَّلَامِ » .

وَفِي الْأَصْلِ : « مَعْجَمًا » ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ ، وَهُوَ مِهْجَعُ الْعَكِّيِّ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ

الْخَطَّابِ ، وَفِي الْأَصْلِ : « حِصْنِ » وَهُوَ خَطَأٌ .

رَاجِعْ ١٤٢٨

- ١٠٠٦ - قوله : (فَطَعَنَ النَّاسَ فِي إِمْرَتِهِ) . الطَّاعِنُ هُوَ عِيَّاشٌ .
- ١٠٠٧ - قوله : (ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنِي فَاطِمَةَ فَأَرَدَفَهُ خَلْفَهُ) . أَحَدُ ابْنِي فَاطِمَةَ فِي (م) بَعْدَهُ : (فَتَلَّقَيْ بِي وَبِالْحَسَنِ أَوْ بِالْحُسَيْنِ) .
- ١٠٠٨ - قوله : (جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً) . ذَكَرْتُهُنَّ فِي « التَّوْضِيحِ » .

١٠٠٦ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل زيد بن حارثة وأسامه ... : (٢٤٢٦) (٤ / ١٨٨٤) ، النووي : (١٥ / ١٩٥) ، الإكمال : (٦ / ٢٥٦) .
في الأصل : « بعض الناس » ، والمثبت من « الصحيح » ، وكلمة : « بعض » موجودة في رواية البخاري .

وقوله : « عيَّاش » بتحتية ثم شين معجمة ، وهو ابن أبي ربيعة المخزومي ، وقد صرح به ابن حجر في « فتح الباري » : (٧ / ٨٧) .

١٠٠٧ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل عبدالله بن جعفر ... : (٢٤٢٨) بعد (٦٦) (٤ / ١٨٨٥) ، النووي : (١٥ / ١٩٧) ، الإكمال : (٦ / ٢٥٨) .

الموطن الذي فيه التصريح بالحسن أو الحسين في « صحيح مسلم » : رقم (٢٤٢٨) بعد (٦٧) ، و « سنن أبي داود » : رقم (٢٥٦٦) ، وانظر « جزء فيه معرفة أسامي أرداد النبي ﷺ » لابن منده : « توقى ٥١١ » (ص ٢٢ - ٢٣) .

في الأصل : « حتى جيء » ، والمثبت من « الصحيح » ، وفي الأصل : « تلقي » ، والمثبت من « الصحيح » .

١٠٠٨ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب ذكر حديث أم زرع ... : (٢٤٤٨) (٤ / ١٨٩٦) : النووي : (١٥ / ٢١٢) ، الإكمال : (٦ / ١٦٧) .

وذكرهن أيضاً القاضي عياض في « بغية الرائد » : (ص ١٣ - ١٥) ، والرافعي في « دُرَّة الصُّبْر » : (ص ٢٧ - بتحقيقي) ، وابن حجر في « الفتح » : (٩ / ٢٥٨) رقم (٥١٨٩) ، والسيوطي في « تفسير حديث أم زرع » : (ص ٢١٩ وما بعدها - مع « بغية الرائد ») .

١٠٠٩ - قوله : (إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ) . الْمُسْتَأْذِنُ فِي « التَّوْضِيحِ » ، وَهَذِهِ الْبِنْتُ هِيَ الْعَوْرَاءُ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ ، قَالَ ابْنُ بَشْكُوَالٍ ، وَسَاقَ لَهُ شَاهِدًا .
وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مِنْ « مُسْنَدِ ابْنِ الْمُقْرِيِّ » وَفِي اسْمِهَا أَقْوَالٌ ، قِيلَ :
الْعَوْرَاءُ ، وَقِيلَ : جُوَيْرِيَّةٌ ، وَقِيلَ : جَرَهْمَةٌ .
١٠١٠ - قوله : (ثُمَّ ذَكَرَ صِهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ) . هُوَ أَبُو الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ زَوْجُ زَيْنَبِ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٠٠٩ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب فضائل فاطمة ... : (٢٤٤٩)
(٤ / ١٩٠٢) ، النووي : (١٦ / ٢) ، الإكمال : (٦ / ٢٨٢) .
كلام ابن بشكوال في « الغوامض » : رقم (١٠١) ، وسميت بالعوراء في « مصنف عبد الرزاق » : (٧ / ٣٠٠) وفي « الجزء الثاني من حديث أبي روق الهمداني » كما في « الإصابة » : (٨ / ٤٢) .
وذكره مع القول الآخر (جويرية) : ابن طاهر في « إيضاح الإشكال » : رقم (٢٠٨) ، وكذا قال الزبير بن بكار ، والحاكم في « الإكليل » كما في « الفتح » : (٧ / ٨٦) وفيه : « وهو الأشهر » - ولها ترجمة في « الإصابة » : (٧ / ٥٦٤) وفيه أيضاً : « وقيل : اسمها الحيفاء ، ذكره ابن جرير الطبري ، وقيل : جرهمه حكاة الشهبلي ، وقيل اسمها جميلة ذكره شيخنا ابن الملقن في « شرحه » ، وكان لأبي جهل بنت تسمى صفية تزوجها سهل بن عمرو ، سماها ابن السكن وغيره ، وقال : هي الحيفاء المذكورة » وانظر « المستفاد » : (٦١) .
وفي الأصل : « ألا إن » والمثبت من « الصحيح » .
وفي الأصل : « مجريرة » والصواب : « جويرية » ، وفي الأصل : « جهمة » وهو خطأ ، فإنني لم أجد أحداً سماها كذلك ، ولم يذكروا سوى جهمة امرأة بشير بن الحضاصية ، والذي أثبتته من « الفتح » : (٧ / ٨٦) نقلاً عن السهيلي .
١٠١٠ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب فضائل فاطمة ... : (٢٤٤٩)
بعد (٩٥) (٤ / ١٩٠٣) ، النووي : (١٦ / ٤) ، الإكمال : (٦ / ٢٨٣) .

- ١٠١١ - قوله : (مات ابنُ لأبي طلحة) . هو أبو عُمير واسمُه
 حفصُ ، قاله ابن الجوزي .
 ١٠١٢ - قوله : (قَدِمْتُ أنا وأخي مِنَ اليَمَنِ) . أبو موسى الأشعريُّ
 له إخوةٌ ذَكَرْتُهُمْ في « التَّوْضِيحِ » .
 ١٠١٣ - قوله : (مَا نُرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ) . أُمُّهُ هِيَ أُمُّ عَبْدِ بِنْتِ
 عَبْدِ وُدِّ بنِ سَوَاءَ بنِ قُرَيْمِ بنِ صَاهِلَةَ بنِ كَاهِلِ الْهُذَلِيَّةِ ، وَأُمُّهَا هِيَ زُهْرِيَّةُ :
 قَيْلَةُ بِنْتِ الْحَارِثِ بنِ زُهْرَةَ . قاله ابن عبد البر .

-
- = وكذا قال النووي والأبي ، ووقع مسمى هكذا في « صحيح مسلم » : رقم (٢٤٤٩)
 بعد (٩٦) ، و « صحيح البخاري » : رقم (٣٧٢٩) ، و « مجلس من أمالي أبي نعيم
 الأصفهاني » : رقم (٨) .
 ١٠١١ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب فضائل أبي طلحة الأنصاري
 رضي الله عنه ... : (٢١٤٤) (٤ / ١٩٠٩) ، النووي : (١٦ / ١١) ، الإكمال :
 (٦ / ٢٨٨) .
 كتب النَّاسِخُ في هامش الأصل : « وتقدّم هذا بست ورقات » ؛ وانظر رقم (٨٩٠) .
 ١٠١٢ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب فضائل عبد الله بن مسعود
 وأُمُّهُ ... : (٢٤٦٠) (٤ / ١٩١١) ، النووي : (١٦ / ١٤) ، الإكمال : (٦ / ٢٩٠) .
 مضى الكلام عليهم في التعليق على : رقم (٩٩٧) .
 ١٠١٣ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب فضائل عبد الله بن مسعود
 وأُمُّهُ ... : (٢٤٦٠) (٤ / ١٩١١) ، النووي : (١٦ / ١٤) ، الإكمال : (٦ / ٢٩٠) .
 وفي الأصل : « سواء » وفي بعض المصادر : « سود » ، و « قرِيم » بالراء ، كذا في
 الأصل ، وفي « الاستيعاب » وغيره بالدال ، وفي الأصل : « قَيْلُ بنت الحارث » ، و التصويب
 من « الاستيعاب » ، والسياق أيضاً يقتضي ما أثبتناه ، وانظر « فتح الباري » : (٨ / ٩٧)
 رقم (٤٣٨٤) ، و « طبقات ابن سعد » : (٣ / ١٥٠) .

١٠١٤ - قوله : (كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ
عَبْدِ اللَّهِ) .

في (م) بَعْدَ هَذَا أَنَّ أَبَا الْأَحْوَصِ مِنْهُمْ وَكَذَلِكَ زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ .

١٠١٥ - قوله : (أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةٌ حَرِيرٍ) . تَقَدَّمَ .

١٠١٦ - قوله : (فَقَالُوا بِنْتُ عَمْرٍو أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو) . ذَكَرْتُهَا فِي

« التَّوْضِيحِ » .

وفي (م) : جَعَلَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرٍو .

١٠١٤ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب فضائل عبدالله بن مسعود
وأُمَّهُ ... : (٢٤٦٠) بعد (١١٣) (١٩١٢ / ٤) ، النووي : (١٦ / ١٥) ، الإكمال :
(٢٩٠ / ٦) .

ما أشار إليه المصنّف في « صحيح مسلم » : (٤ / ١٩١٢) دون رقم ، وفيه زيادة
تفيد أنّ حذيفة معهم ، رضوان الله عليهم جميعاً .

١٠١٥ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب فضائل سعد بن معاذ رضي الله
عنه ... : (٢٤٦٨) (١٩١٦ / ٤) ، النووي : (١٦ / ٢٢) ، الإكمال : (٢٩٧ / ٦) .
مضى برقم (٨٦٧ ، ٨٦٩) .

١٠١٦ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل عبدالله بن عمرو بن
حرام ، والد جابر ... : (٤٧) بعد (١٢٩) (١٩١٨ / ٤) ، النووي : (١٦ / ٢٥) ،
الإكمال : (٣٠٠ / ٦) .

سميت بفاطمة في « صحيح مسلم » : رقم (٢٤٧١) بعد (١٣٠) ، ووقع في
« الإكليل » للحاكم تسميتها هند بنت عمرو ، فلعل لها اسمين ، أو أحدهما اسمها والآخر
لقبها ، أو كانتا جميعاً حاضرتين ، قاله ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ١٦٣) رقم (١٢٩٣) .
وفي الأصل : « بنت عمرو أخت » والتصويب من « الصحيح » .

١٠١٧ - قوله : (هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، فُلَانًا ، وَفُلَانًا ، وَفُلَانًا) . لا أعرفهم .

١٠١٨ - قوله : (فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ) . لا أعرفهم .

١٠١٩ - قوله : (وَأُمَّنَا) . أُمُّ أَبِي ذَرٍّ هِيَ : رَمَلَةٌ بِنْتُ الْوَقِيعَةِ ، كَمَا

في حفصي ، وَخَالَهُ لَا أَعْرَفُ اسْمَهُ .

١٠٢٠ - قوله : (فَأَتَيْتَا الْكَاهِنَ) . لا أعرفه ولا ما في الحديث من

الْمُتَّبِعِ .

١٠١٧ - الصحيح : كتاب فضائل الصَّحَابَةِ : باب فضائل جليبيب رضي الله عنه ... : (٤ / ٩١٩) ، النووي : (١٦ / ٢٦) ، الإكمال : (٦ / ٣٠١) . ذكر قتلى أحد جميعهم الواقدي في « المغازي » : (١ / ٣٠٠ - ٣٠٧) ، والمذكورون من جملتهم على الغالب .

١٠١٨ - الصحيح : كتاب فضائل الصَّحَابَةِ : باب فضائل جليبيب رضي الله عنه ... : (٣ / ٢٤٧٢) (٤ / ١٩١) ، النووي : (١٦ / ٢٦) ، الإكمال : (٦ / ٣٠١) ، المعلم : (٣ / ١٥٤) رقم (١١٣٣ / ١١٣٤ / ١١٣٥) . لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين .

١٠١٩ - الصحيح : كتاب فضائل الصَّحَابَةِ : باب فضائل أبي ذر رضي الله عنه ... : (٣ / ٢٤٧٣) (٤ / ١٩١٩) ، النووي : (١٦ / ٢٧) ، الإكمال : (٦ / ٣٠٢) ، المعلم : (٣ / ١٥٤) رقم (١١٣٦ ، ١١٣٧) . في الأصل : « الرقيقة » ، والتصويب من « الإصابة » ، و « أسد الغابة » - وقد ذكرناه مرتباً على الحروف - والمصادر الأخرى .

١٠٢٠ - الصحيح : كتاب فضائل الصَّحَابَةِ : باب فضائل أبي ذر رضي الله عنه ... : (٣ / ١٥٥) رقم (١١٣٨ / ١١٣٩) . لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، في الأصل : « فَأَتَيْتَا » والتصويب من « الصحيح » .

١٠٢١ - قوله : (ثُمَّ بَعَثَ جَرِيذًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا) . هُوَ أَبُو

أرطأة حُصَيْنِ بْنِ رَبِيعَةَ كَمَا فِي (خ ، م) .

١٠٢٢ - قوله : (كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فِي نَاسٍ فِيهِمْ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ) . فِي (م) مِنْهُمْ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ ، وَابْنُ عُمَرَ .

١٠٢٣ - قوله : فِي فَضْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ (قَالَ رَجُلٌ : كَذَا وَكَذَا) .

لَا أَعْرِفُهُ .

١٠٢٤ - قوله : (كُنْتُ أَدْعُو أُمَّيَ إِلَى الْإِسْلَامِ) . أُمُّ أَبِي هَرِيرَةَ

١٠٢١ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب فضائل جرير بن عبد الله رضي

الله عنه ... : (٢٤٧٦) بعد (١٣٧) (٤ / ١٩٢٦) ، النووي : (٣٦ / ١٦) ،

الإكمال : (٦ / ٣٠٨ - ٣٠٩) ، المعلم : (٣ / ١٥٦) رقم (١١٤٦) .

وقع مسمى هكذا في « صحيح البخاري » : رقم (٤٣٥٧) و « صحيح مسلم » :

(٤ / ١٩٢٦) دون رقم ، وانظر « الفتح » : (٨ / ٧٣) .

١٠٢٢ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل عبد الله بن سلام رضي

الله عنه ... : (٢٤٨٤) بعد (١٤٨) (٤ / ١٩٣٠) ، النووي : (٤٢ / ١٦) ،

الإكمال : (٦ / ٣١٤) .

سمي سعد وابن عمر في « صحيح مسلم » : رقم (٢٤٨٤) بعد (١٤٩) ،

و « صحيح البخاري » : رقم (٧٠١٠) ، وفي « صحيح مسلم » : رقم (٢٤٨٤) ، وفيه

بعد (١٥٠) أن خرشة بن الحر منهم .

وانظر « فتح الباري » : (١٢ / ٣٩٧ - ٣٩٨) .

١٠٢٣ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله

عنه ... : (٢٤٨٤) (٤ / ١٩٣٠) ، النووي : (٤٢ / ١٦) ، الإكمال : (٦ / ٣١٤) .

وقع في « صحيح البخاري » : رقم (٧٠١٠) أن القائل جماعة ، ولا تعارض في

ذلك كما بينه ابن حجر في « الفتح » : (١٢ / ٣٩٨) ولم يعين أحداً .

١٠٢٤ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب فضائل أبي هريرة رضي الله =

تَقَدَّمَتْ .

وَقَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ : هِيَ أُمِّمَةُ بِنْتُ صُبَيْحٍ .

١٠٢٥ - قوله : (فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً) . هِيَ أُمُّ سَارَةَ مَوْلَاةُ لَابْنِ أَبِي

صَيْفِي الْقُرَشِيِّ ، كَذَا قَالَ الْخَطِيبُ .

وَتَابَعَهُ النَّوَوِيُّ فِي « اِخْتِصَارِهِ » .

وَفِي « شَرْحِ (م) » قَالَ : اسْمُهَا سَارَةُ ، وَاَنْظُرْ « التَّوْضِيحَ » .

١٠٢٦ - قوله : (إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) . ذَكَرْتُهُمْ فِي « التَّوْضِيحِ » .

= عنه ... : (٢٤٩١ / ٤) (١٩٣٨ / ٤) ، النَّوَوِيُّ : (١٦ / ٥١) ، الْإِكْمَالُ : (٦ / ٣٢٩) .

اَنْظُرْ « الْغَوَامِضَ » : رَقْم (١٥٧) ، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى رَقْم (٦٥٢) .

١٠٢٥ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ : بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَهْلِ بَدْرٍ ... :

(٢٤٩٤ / ٤) (١٩٤١ / ٤) ، النَّوَوِيُّ : (١٦ / ٥٥) ، الْإِكْمَالُ : (٦ / ٣٣٢) ، الْمَعْلَمُ :

(٣ / ١٥١) رَقْم (١١٥١) .

قَوْلُهُ : « لَابْنُ أَبِي صَيْفِيٍّ » كَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَوَقَعَ فِي « الْفَتْحِ » : (١٢ / ٣٠٧) :

« مَوْلَاةُ أَبِي صَيْفِيٍّ بِنْتُ عَمْرِو بْنِ هَاشِمٍ » وَفِي « الْإِصَابَةِ » : (٤ / ٣٢٣) مَوْلَاةُ عَمْرِو بْنِ

هَاشِمٍ .

وَكَلامُ الْخَطِيبِ فِي « الْأَسْمَاءِ » : رَقْم (٦٩) ، وَوَقَعَتْ مَسْمَاةُ بَسَارَةَ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ

فِي « الْأَوْسَطِ » كَمَا فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » : (٦ / ١٦٧) ، وَابْنُ بَشْكَوَالٍ فِي « الْغَوَامِضِ » :

رَقْم (٦٧) ، وَابْنُ طَاهِرٍ فِي « إِبْطِاحِ الْإِشْكَالِ » : رَقْم (١٧٨) ، وَالتَّبْرِيُّ فِي « تَارِيخِهِ » :

(٣ / ٤٨) ، وَابْنُ كَثِيرٍ فِي « الْبَدَايَةِ وَالتَّهْيَاةِ » : (٤ / ٢٨٣) ، وَابْنُ الْعِرَاقِيِّ فِي

« الْمُسْتَفَادِ » : (ص ١٠٥) ، وَالنَّوَوِيُّ فِي « الْإِشَارَاتِ » : رَقْم (١٩٥) .

١٠٢٦ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ : بَابُ فَضَائِلِ أَهْلِ بَدْرٍ ... :

(٢٤٩٤ / ٤) (١٩٤١ / ٤) ، النَّوَوِيُّ : (١٦ / ٥٦) ، الْإِكْمَالُ : (٦ / ٣٣٢) .

سَمَّاهُمُ الْوَاقِدِيُّ فِي رِوَايَتِهِ : سَهِيلُ بْنُ عَمْرِو الْعَامِرِيِّ ، وَعَكْرَمَةُ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ

الْحَزْرَمِيِّ ، وَصَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةِ الْجَمْحِيِّ ، أَفَادَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الْفَتْحِ » : (١٢ / ٣٠٨) .

١٠٢٧ - قوله : (أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ) . هُوَ سَعْدٌ ، قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالِ ،

وَكَذَا قَالَ ابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ فِي « حَاشِيَتِهِ عَلَى الْاِسْتِيعَابِ » .

١٠٢٨ - قوله : (فَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا أَعْرَابِيًّا) . لَا أَعْرِفُهُ .

١٠٢٩ - قوله : (فَرَمِي أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتَيْهِ) . قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ :

يَرْعُمُونَ أَنْ سَلَمَةَ بْنَ دُرَيْدٍ هُوَ الَّذِي رَمَاهُ .

١٠٣٠ - قوله : (جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَلَا

بِهَا) . لَا أَعْرِفُهَا .

١٠٢٧ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل أهل بدر ... :

(٢٤٩٥) (٤ / ١٩٤٢) ، النووي : (١٦ / ٥٧) ، الإكمال : (٦ / ٣٣٤) .

كذا في « الغوامض » : رقم (٦٦) و « المستفاد » : (١٠٨) ، و « الإصابة » :

(٣ / ٩٠) ، وفي الأصل : « حايشة » والصواب ما أثبتناه .

١٠٢٨ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر

الأشعريين ... : (٢٤٩٧) (٤ / ١٩٤٣) ، النووي : (١٦ / ٥٨) ، الإكمال : (٦ / ٣٣٧) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ٤٦) رقم (٤٣٢٨) : « لم أقف على اسمه »

ولم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

١٠٢٩ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر

الأشعريين ... : (٢٤٩٨) (٤ / ١٩٤٣) ، النووي : (١٦ / ٥٩) ، الإكمال : (٦ / ٣٣٧) .

كلام ابن إسحاق في « سيرة ابن هشام » : (٤ / ٧٦) وفيها (٤ / ٧٨) : « ورمى

أبا عامر أخوان : العلاء وأوفى ابنا الحارث ، من بني جُشِيمِ بْنِ مَعَاوِيَةَ ، فَأَصَابَ أَحَدَهُمَا

قلبه ، وَالْآخَرَ رُكْبَتَهُ ، فَقَتَلَاهُ » ، وفي نسخة منه « وأفي » بدل « أوفى » ، وسمي ابن دريد

عند الطبراني في « الأوسط » ، وانظر « فتح الباري » : (١٢ / ٤٢ - ٤٣) رقم (٤٣٢٣) .

١٠٣٠ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل الأنصار ... :

(٢٥٠٩) (٤ / ١٩٤٨) ، النووي : (١٦ / ٦٨) ، الإكمال : (٦ / ٣٤٧) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٧ / ١١٤) رقم (٣٧٨٦) : « لم أقف على اسمها »

١٠٣١ - قوله : (فَقِيلَ : قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ) . في (م) بعد هذا : (وَكَلَّمَهُ ابْنُ أَخِيهِ سَهْلٌ) فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

وَهُوَ الثَّرَادُ فِي قَوْلِهِ بَعْدَهُ : (فَقَالَ [لَهُ] رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ) .
١٠٣٢ - قوله : (وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عَائِشَةُ) . هِيَ أُمُّ سَمُرَةَ ،
قاله شيخنا .

١٠٣٣ - قوله : (قِيلَ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ : بَلَّغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

= ولم يعيها أحد من الشراح المذكورين .

١٠٣١ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من خير دور الأنصار ... :
(٢٥١١) بعد (١٧٧) (٤ / ١٩٤٩) ، النووي : (١٦ / ٦٩) ، الإكمال :
(٣٤٩ / ٦) ، المعلم : (٣ / ١٥٦) رقم (١١٥٥) .

ما أشار إليه المصنف في الموطن الأول في « صحيح مسلم » : برقم (٢٥١١) بعد
(١٧٩) وفي الموطن الثاني : برقم (٢٥١٢) بعد (١٨٠) ، وقال ابن حجر في
« الفتح » : (١١٦ / ٧) رقم (٣٧٨٩) : « لم أقف على اسم الذي قال له ذلك ، ويحتمل
أن يكون هو ابن أخيه المذكور قبل » .

وفي الأصل : « فكلمه » والمثبت من « الصحيح » ، وما بين المعقوفين زيادة من
« الصحيح » .

كذا في الأصل : « رَجُلٌ » وهو خطأ من المصنف ، وفي « الصحيح » « رجال » ولما
أبقينا العبارة لأن المصنف اعتمد عليها في « تفسيره » .

١٠٣٢ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة ... :
(٢٥٢٥) (٤ / ١٩٥٧) ، النووي : (١٦ / ٧٨) ، الإكمال : (٦ / ٣٥٣) .

قول شيخ المصنف في « فتح الباري » : (١٧٢ / ٥ - ١٧٣) ، وهو غير صريح في
هذا التعيين ، إذ سبقه « ولم أقف على اسمها » ثم ساق خبراً عند الطبراني في « الكبير » قد
يفهم منه ما جزم به المصنف .

١٠٣٣ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه ... =

قال: « لا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ » . لا أعرفُ القائل .
١٠٣٤ - قوله : (سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ : أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟) . لا أعرفه .
١٠٣٥ - قوله : (وَفِيهِمْ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ يَسْحَرُ بِأُوَيْسٍ) . لا أعرفه .

= (٢٥٢٩) ، (٤ / ١٩٦٠) ، النووي : (١٦ / ٨٢) ، الإكمال : (٦ / ٣٥٥) .
في « صحيح البخاري » : رقم (٢٢٩٤) : « حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ : قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ
مَالِكٍ » .

١٠٣٤ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب فضل الصحابة ثم الذين
يلونهم ... : (٤ / ١٩٦٥) ، النووي : (١٦ / ٨٩) ، الإكمال : (٦ / ٣٥٧) ، المعلم :
(٣ / ١٥٨) رقم (١١٦٠ ، ١١٦٤) .
السائل هو سعيد بن تميم ، كما عند الطبراني في « الكبير » ، انظر : « مجمع الزوائد
» : (١٠ / ١٩) ، و « السلسلة الصحيحة » : رقم (١٨٤١) .
١٠٣٥ - الصحيح : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل أوس القرني رضي الله
عنه ... : (٤ / ١٩٦٨) ، النووي : (١٦ / ٩٤) ، الإكمال : (٦ / ٣٦٢ - ٣٦٣) .
هو عم أويس بن أنيس ، كما وقع التصريح به عند علقمة بن مرثد في « زهد الثمانية
من التابعين » : (ص : ٧٤) .

وفي « السير » : (٤ / ٢٥) ضمن خبر طويل :
« وكان ابن عم له يلزم السلطان ، يوكعُ به ، فإنَّ رآه مع قومٍ أغنياء ، قال : ما هو إلاَّ
يشتأ كلُّهم ، وإنَّ رآه مع قومٍ فقراء ، قال : ما هو إلاَّ يخذعهم ، وأويس لا يقول في ابن عمِّه
إلاَّ خيراً » .

وفيه أيضاً : قول ابن عمه لعمر : « وهو رجل نذل فاسد لم يبلغ ما أن تعرفه أنت !!
وقيل غير ذلك فيما أورده الذهبي في ترجمته في « السير » .
ومن هذا يعلم المستهزئ فهو ابن عمِّه وكان شيخاً كبيراً ، كما في « الحلية » :
(٢ / ٨١) ولذا تجوز من قال إنَّه عمه ، ووجه الاستهزاء ، ولله الحمد والمثنة .
وفي الأصل : « منهم » والمثبت من « الصحيح » ، وفي الأصل : « بأوس » وهو خطأ .

١٠٣٦ - قوله : (أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا ؟) . لا أعرفه .
١٠٣٧ - قوله : (حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ) . لا أعرفه .
١٠٣٨ - قوله : (بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ) . لا أعرفه .

١٠٣٩ - قوله : (فَأَعَادَ عَلَيْهَا الرَّسُولَ) . رَسُولُ الْحَجَّاجِ لا أعرفه .

١٠٣٦ - الصحيح : كتاب فضائل الصَّحابة : باب من فضائل أُويس ... : (٢٥٤٢)
(١٩٦٩ / ٤) ، النووي : (٩٦ / ١٦) ، الإكمال : (٣٦٣ / ٦) ، المعلم : (١٥٩ / ٣)
رقم (١١٦٥) .

في « طبقات ابن سعد » : (٦ / ٧ - ٨) أَنَّ عُمَرَ بَعَثَ إِلَى الْكُوفَةِ عَمَارًا أَمِيرًا ، وَابْنَ مَسْعُودٍ مُعَلِّمًا وَوَزِيرًا ، وَجَعَلَهُ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ ، وَبَعَثَ عَثْمَانَ بْنَ حَنْبَلٍ عَلَى السَّوَادِ ، فَالْمُرَادُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٠٣٧ - الصحيح : كتاب فضائل الصَّحابة : باب من فضائل أُويس ... : (٢٥٤٢)
(١٩٦٩ / ٤) ، النووي : (٩٦ / ١٦) ، الإكمال : (٣٦٤ / ٦) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

١٠٣٨ - الصحيح : كتاب فضائل الصَّحابة : باب فضل أهل عُمان ... : (٢٥٤٤)
(١٩٧١ / ٤) ، النووي : (٩٨ / ١٦) ، الإكمال : (٣٦٦ / ٦) ، المعلم :
(١١٦٥ / ١٥٩ / ٣) .

هو أَبُو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « الْأَحَادِثِ وَالْمَثَانِي » :
(٤ / ٢٧٢) رقم (٢٢٩٣) ، وَهُوَ رَاوِي الْحَدِيثِ ، وَقَدْ أَبْهَمَ نَفْسَهُ ، وَلَمْ يَعْيَنِهِ أَحَدٌ مِنَ الشَّرَاحِ الْمَذْكُورِينَ .

١٠٣٩ - الصحيح : كتاب فضائل الصَّحابة : باب ذكر كذاب ثقيف ومبيراها ... :
(٢٥٤٥) (١٩٧١ / ٤) ، النووي : (٩٩ / ١٦) ، الإكمال : (٣٦٧ / ٦) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

١٠٤٠ - قوله : (فأما الكذاب فرأيناه) . الكذاب هو المختار بن

أبي عبيد .



... (١٩٧٢ / ٤) ، النووي : (١٦ / ١٠٠) ، الإكمال : (٦ / ٣٦٨) .

... (٢٥٤٥) (٤ / ١٩٧٢) ، النووي : (١٦ / ١٠٠) ، الإكمال : (٦ / ٣٦٨) .

... (٢٥٤٥) (٤ / ١٩٧٢) ، النووي : (١٦ / ١٠٠) ، الإكمال : (٦ / ٣٦٨) .

... (٢٥٤٥) (٤ / ١٩٧٢) ، النووي : (١٦ / ١٠٠) ، الإكمال : (٦ / ٣٦٨) .

... (٢٥٤٥) (٤ / ١٩٧٢) ، النووي : (١٦ / ١٠٠) ، الإكمال : (٦ / ٣٦٨) .

... (٢٥٤٥) (٤ / ١٩٧٢) ، النووي : (١٦ / ١٠٠) ، الإكمال : (٦ / ٣٦٨) .

... (٢٥٤٥) (٤ / ١٩٧٢) ، النووي : (١٦ / ١٠٠) ، الإكمال : (٦ / ٣٦٨) .

... (٢٥٤٥) (٤ / ١٩٧٢) ، النووي : (١٦ / ١٠٠) ، الإكمال : (٦ / ٣٦٨) .

... (٢٥٤٥) (٤ / ١٩٧٢) ، النووي : (١٦ / ١٠٠) ، الإكمال : (٦ / ٣٦٨) .

... (٢٥٤٥) (٤ / ١٩٧٢) ، النووي : (١٦ / ١٠٠) ، الإكمال : (٦ / ٣٦٨) .

... (٢٥٤٥) (٤ / ١٩٧٢) ، النووي : (١٦ / ١٠٠) ، الإكمال : (٦ / ٣٦٨) .

... (٢٥٤٥) (٤ / ١٩٧٢) ، النووي : (١٦ / ١٠٠) ، الإكمال : (٦ / ٣٦٨) .

... (٢٥٤٥) (٤ / ١٩٧٢) ، النووي : (١٦ / ١٠٠) ، الإكمال : (٦ / ٣٦٨) .

... (٢٥٤٥) (٤ / ١٩٧٢) ، النووي : (١٦ / ١٠٠) ، الإكمال : (٦ / ٣٦٨) .

... (٢٥٤٥) (٤ / ١٩٧٢) ، النووي : (١٦ / ١٠٠) ، الإكمال : (٦ / ٣٦٨) .

كتاب البرِّ والصَّلة والآداب

- ١٠٤١ - قوله : (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ) .
لا أعرفه ولا أُمَّة ولا أباءه .
- ١٠٤٢ - [قوله] : (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ) .
لا أعرفه ولا وَالِدِيهِ .

- ١٠٤١ - الصحيح : كتاب البرِّ والصَّلة والآداب : باب بر الوالدين ... : (٢٥٤٨)
(٤ / ١٩٧٤) ، النووي : (١٦ / ١٠٢) ، الإكمال : (٧ / ٢) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ٤٠١) رقم (٥٩٧١) : « يحتمل أنه معاوية
ابن حيدة ، وهو جد بهز بن حكيم ، فقد أخرج المصنف في « الأدب المفرد » : [رقم ٣] من
حديثه : « قال : قلت : يا رسول الله : من أبر ؟ قال : أمك » الحديث ، وأخرجه أبو داود
والترمذي ، قلت : وأحمد في « المسند » : (٥ / ٣ ، ٥) وفيه أنه السائل أيضاً .
وأبوه حيدة بن معاوية بن كعب القشيري ، كما في ترجمته في « طبقات ابن سعد »
(٧ / ٣٥) وغيره ، وأمه لم أظفر باسمها .
- ١٠٤٢ - الصحيح : كتاب البرِّ والصَّلة والآداب : باب بر الوالدين ... : (٢٥٤٩)
(٤ / ١٩٧٥) ، النووي : (١٦ / ١٠٣) ، الإكمال : (٧ / ٣) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (٦ / ١٤٠) رقم (٣٠٠٤) :
« يحتمل أن يكون هو جاهمة بن العباس بن مرداس » ثم ذكر مستنده في ذلك ،
وكذا فعل في ترجمته في « الإصابة » : (١ / ٢١٨ - ٢١٩) . (٥٥٢)
قلت : ووقع هكذا مسمى عند عبدالرزاق في « المصنّف » : (١١ / ١٣٢) ، وأحمد =

- ١٠٤٣ - قوله : (فَجَاءَتْ أُمُّهُ) . أُمُّ جُرَيْجٍ لَا أَعْرِفُهَا .
- ١٠٤٤ - قوله : (فَخَرَجَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ) . لَا أَعْرِفُهَا .

= في « المسند » : (٥٢ / ٥) ، وأبي داود في « السنن » : (٣٥١ / ٥) ، والترمذي في « الجامع » : (٣٠٩ / ٤) ، والحاكم في « المستدرک » : (١٥٠ / ٤) ، والبغوي في « شرح السنّة » : (٥ / ١٣) ، والطبراني في « الكبير » : (٤٠٤ / ١٩ - ٤٠٦) ، والبيهقي في « الشعب » : (٨٠ / ٧٦) رقم (٧٨٤٠) .

وأخرجه البيهقي في « السنن الكبرى » : (١٧٩ / ٤) من حديث كليب بن منفعة عن جدّه هكذا ، وفي « البر والصلة » : (ص : ١٥٩) لابن الجوزي من طريق كليب بن منفعة عن سراج بن مجاعة قال : أتى نجدي النبي ﷺ فقال : من أبّ؟ وما بين المعقوفين ساقط من الأصل .

١٠٤٣ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب تقديم بر الوالدين على التطوع ... : (٢٥٥٠) (٤ / ١٩٧٦) ، النووي : (١٦٦ / ١٦) ، الإكمال : (٤ / ٧) ، المعلم : (٣ / ١٦١) رقم (١١٦٩) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٤٨٠ / ٦) رقم (٣٤٣٦) : « ولم أقف في شيء من الطرق على اسمها » .
وفي الأصل : « فجاءته » والمثبت من « الصحيح » .

١٠٤٤ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب تقديم بر الوالدين على التطوع : (٢٥٥٠) (٤ / ١٩٧٦) ، النووي : (١٦٦ / ١٦) ، الإكمال : (٥ / ٧) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (٤٨١ / ٦) :

« لم أقف على اسم هذه المرأة ، لكن في حديث عمران بن حصين أنّها كانت بنت ملك القرية » .

قلت : وعند النقاش في « فنون العجائب » : رقم (٤٩ - ٥٩) أنّها كانت بغياً ، وأنّها كانت راعية معزى ، ولا تعارض بين هذه الأقوال جميعاً فيما ذكر ابن حجر ، فقال : « ويمكن الجمع بين هذه الروايات بأنّها خرجت من دار أبيها بغير علم أهلها متنكرة ، وكانت تعمل الفساد إلى أن ادّعت أنّها تستطيع أن تفتن جريجاً ، فاحتالت بعد أن خرجت في صورة راعية ، ليمكنها أن تأوي إلى ظل صومعته لتتوصل بذلك إلى فتنته » . =

١٠٤٥ - قوله : (فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي) . هُوَ صُهِيبٌ .

١٠٤٦ - قوله : (فَوَلَدَتْ غُلاماً) . قال شيخنا : « هُوَ بابوس » انتهى .

وَكَتَبْتُ إِلَى شيخنا مُعْتَرِضاً عَلَيْهِ : أَنَّ بابوساً لَيْسَ عِلْمًا عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ
وَلَدٌ كُلُّ شَيْءٍ فِي صِغَرِهِ كَمَا قَالَ صَاحِبُ « جَامِعِ اللُّغَةِ » .

فَكَتَبْتُ : « قُلْتُ : جَزَمَ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ الدَّوْدِيُّ المَالِكِيُّ شَارِحَ
البُخَارِيِّ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ عَبْدِ الوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّفَاقِصِيِّ المَعْرُوفِ بِابْنِ التَّيْنِ
فِي « شَرْحِ البُخَارِيِّ » بِأَنَّهُ اسْمٌ عِلْمٌ لِهَذَا الغُلامِ ، وَكَوْنُهُ اسْمًا لِكُلِّ شَيْءٍ
صَغِيرٍ لَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ عِلْمًا .

وَالْمُنَاقَشَةُ المَذْكُورَةُ سَبَقَ بِهَا صَاحِبُ « المَطَالِيعِ » فَقَالَ :

= وفي الأصل : « لا أعرفه » ، والصواب ما أثبتناه .

١٠٤٥ - الصحيح : كتاب البرِّ والصَّلة والآداب : باب تقديم برِّ الوالدين على التطوع ... :

(٢٥٥٠) (٤ / ١٩٧٦) ، النووي : (١٦ / ١٠٥) ، الإكمال : (٧ / ٥) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٦ / ٤٨٢) : « قلت : ولم أقف على اسم الراعي ،

ويقال إن اسمه صهيب » .

قلت : قال ابن العراقي في « المستفاد » : (١١١) : « اسم هذا الراعي صهيب ، كذا

في كتاب « الكرامات » لابن الأعرابي » وأسند ذلك ابن بشكوال في « الغوامض » : (١٩١) .

١٠٤٦ - الصحيح : كتاب البرِّ والصَّلة والآداب : باب تقديم برِّ الوالدين على التطوع ... :

(٢٥٥٠) (٤ / ١٩٧٦) ، النووي : (١٦ / ١٠٥) ، الإكمال : (٧ / ٥) .

ذهب ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ٧٨) رقم (١٢٠٦) و (٦ / ٤٨٢) إلى غير

الذي نقله عنه المصنّف هنا .

وانظر : « توضيح المشتبه » : (١ / ٣٣٦) .

و « بابوس » بموحدين بينهما ألف ، وسين مهيمة في آخره ، وفي الأصل : « من هذا

الولد » والصواب ما أثبتناه .

« قَالَ الدَّأُودِيُّ : هُوَ اسْمٌ عَلِمَ لِذَلِكَ الْمَوْلُودِ ، وَالصَّحِيحُ مَا قَالَهُ أَهْلُ

اللُّغَةِ » .

قال : « وَقَدْ رُوِيَ مِنْ طَرِيقٍ غَيْرِ ثَابِتَةٍ أَنَّهُ نَادَاهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ قَبْلَ أَنْ
يُخْرَجَ أَوْ يَعْلَمَ أَذَكَرَهُ هُوَ أَمْ أُنْثَى .

وَقَدْ جَاءَ فِي « الصَّحِيحِ » : « مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ » . فَدَلَّ عَلَى تَفْسِيرِهِ
بِأَنَّهُ الْغُلَامُ ، وَأَنَّهُ كَانَ مَوْلُوداً ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِعَلَمٍ » .

قلت : وَكُلُّ هَذَا لَا يَمْنَعُ مَا نَقَلَهُ الدَّأُودِيُّ إِلَّا الَّذِي وَقَعَ فِي الطَّرِيقِ الَّتِي
قَالَ : « إِنَّهَا غَيْرُ ثَابِتَةٍ » فَيَدُلُّ عَلَى وَهَائِهَا أَنَّ فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَ فِيهِ

قَوْلُ جُرَيْجٍ : « بَابُوسُ » مَا نَصَّبَهُ :

« فَوَلَدَتْ فَقِيلَ لَهَا : مِمَّنْ هَذَا الْوَلَدُ ؟ » .

وَلَمْ يُصْرَحْ صَاحِبُ « [جَامِعِ] اللُّغَةِ » وَلَا غَيْرُهُ أَنَّ الْوَلَدَ الْمَذْكُورَ لَمْ
يُسَمَّ بِهَذَا الْاسْمِ ، وَإِنَّمَا ذَكَرُوا أَنَّهُ اسْمُ كُلِّ رَضِيعٍ أَوْ صَغِيرٍ ، وَمِنْهُمْ وَلَدُ النَّاقَةِ
خَاصَّةً ثُمَّ اسْتَعِيرَ لِغَيْرِهَا .

وَقِيلَ : هُوَ عَرَبِيٌّ أَوْ مُعَرَّبٌ قَوْلَانِ .

وَلَمْ يُصْرَحْ وَاحِدٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ بِتَفْصِيلِ مَا نَقَلَ الدَّأُودِيُّ » . انْتَهَى لَفْظُهُ .

١٠٤٧ - قَوْلُهُ : (وَبَيْنَا صَبِيٍّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ) . لَا أَعْرِفُهُ وَلَا مَا فِي

الْحَدِيثِ مِنَ التُّبْهَمِ .

١٠٤٧ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْبِرِّ وَالصُّلَّةِ وَالْآدَابِ : بَابُ تَقْدِيمِ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ عَلَى

التَطْوَعِ ... : (٤ / ١٩٧٧) ، النُّوْيُ : (١٦ / ١٠٧) ، الْإِكْمَالُ : (٧ / ٧) .

لَمْ يَعْنِهِ أَحَدٌ مِنَ الشَّرَاحِ الْمَذْكُورِينَ .

١٠٤٨ - قوله : (قِيلَ : مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟)

قال : « مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ » .

لا أعرفُ القائل .

١٠٤٩ - قوله : (أَنْ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ) . لا أعرفه

ولا أباهُ الْوَادَّ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

١٠٥٠ - قوله : ([فَقَالَ لَهُ] بَعْضُ أَصْحَابِهِ : غَفَرَ اللَّهُ لَكَ) . لا

أعرفه .

١٠٤٨ - الصحيح : كتاب البرِّ والصُّلَّة والآداب : باب رغم أنف من أدرك أبويه ... :

(١٩٧٨ / ٤) ، النووي : (١٠٩ / ١٦) ، الإكمال : (٨ / ٧) ، المعلم : (١٦٢ / ٣)

رقم (١١٧١) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولم تسعف رواية أحمد في « المسند » :

(٣٤٦ / ٢) ، والبخاري في « الأدب المفرد » : رقم (٢١) في بيان هذا المبهم .

١٠٤٩ - الصحيح : كتاب البرِّ والصُّلَّة والآداب : باب صلة أصدقاء الأب والأم

ونحوهما ... : (٢٥٥٢) بعد (١١) (١٩٧٩ / ٤) ، النووي : (١٠٩ / ١٦) ،

الإكمال : (٨ / ٧) ، المعلم : (١٦٢ / ٣) رقم (١١٧٢) .

هو أبو بُرْدَة ، كما وقع التصريح به في « البرِّ والصُّلَّة » : رقم (١٩١) لابن الجوزي .

قلت : ولعله ابن أبي موسى الأشعري ، وأبوه كان واداً لعمر رضي الله عنهم .

١٠٥٠ - الصحيح : كتاب البرِّ والصُّلَّة والآداب : باب فضل صلة أصدقاء الأب

والأم ونحوهما ... : (٢٥٥٢) بعد (١٣) (١٩٧٩ / ٤) ، النووي : (١١٠ / ١٦) ،

الإكمال : (٩ / ٧) .

سبق في « صحيح مسلم » نفسه : رقم (٢٥٥٢) بعد (١١) أن قائل ذلك عبد الله

ابن دينار .

وما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » ، وقد أثبتناها لإيضاح العبارة .

١٠٥١ - قوله : (أَنْ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ لِي قَرَابَةً) . لا
أعرفهما .

١٠٥٢ - قوله : (أَنْ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ فِي قَرْيَةٍ) . لا أعرفهما .

١٠٥٣ - قوله : (قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ) . لا أعرف

القائل .

١٠٥٤ - قوله : (دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ) . لا أعرفهم

ولا الَّذِي خَرَّ عَلَى الطُّنْبِ .

١٠٥١ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب صلة الرحم وتحريم قطعها ... :

(٢٥٥٨) (٤ / ١٩٨٢) ، النووي : (١٦ / ١١٥) ، الإكمال : (٧ / ١٥) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولم أظفر به مع تتبعي لطرقه من حديثي أبي
هريرة وعبدالله بن عمرو رضي الله عنهما .

١٠٥٢ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب فضل الحب في الله ... :

(٢٥٦٧) (٤ / ١٩٨٨) ، النووي : (١٦ / ١٢٤) ، الإكمال : (٧ / ٢٢) ، المعلم :

(٣ / ١٦٣) رقم (١١٧٩) .

لم يعينهما أحد من الشراح المذكورين . وفي الأصل : « زار خاله » ! والتصويب من « الصحيح » .

١٠٥٣ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب فضل عيادة المريض ... :

(٤ / ١٩٨٩) ، النووي : (١٦ / ١٢٥) ، الإكمال : (٧ / ٢٤) ، المعلم : (٣ / ١٦٣)

رقم (١١٨٠) .

في « الأدب المفرد » : رقم (٥٢١) ما يدل عليه ! فانظره .

١٠٥٤ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب ثواب المؤمن فيما يصيبه ... :

(٢٥٧٢) (٤ / ١٩٩١) ، النووي : (١٦ / ١٢٧) ، الإكمال : (٧ / ٢٥) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، ولم أظفر بهم مع تتبعي لطرق الحديث من
الكتب التي وقعت بين يدي ، مثل : « مسند إسحاق بن راهوية » و « مسند عائشة » لابن =

١٠٥٥ - قوله : (أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ) . هِيَ أُمُّ زُفَرٍ كَمَا
 فِي (خ) وَقِيلَ هِيَ سَعِيرَةُ الْأَسَدِيَّةُ وَقِيلَ : سُقَيْرَةُ .
 وَذَكَرَ أَبُو مُوسَى سُكَيْرَةَ فِيهِ .
 قَالَ جَعْفَرٌ : فِي إِسْنَادِ حَدِيثِهَا نَظَرٌ .
 ١٠٥٦ - قوله : (اقْتَتَلَ غُلَامَانِ ، غُلَامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلَامٌ مِنَ
 الْأَنْصَارِ) . الْمُهَاجِرِيُّ : جَهْجَاهُ بْنُ مَسْعُودٍ . وَالْأَنْصَارِيُّ : سِنَانُ بْنُ وَبَرٍ
 الْجُهَنِيُّ .

= أَبِي دَاوُدَ وَ « الْمَرَضُ وَالْكَفَّارَاتُ » لِابْنِ أَبِي الدُّنْيَا ، وَكَذَا كِتَابُ السُّنَنِ وَالزُّهْدِ ، وَاللَّهُ
 الْمُسْتَعَانَ لَا رَبَّ سِوَاهُ .

١٠٥٥ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَةِ وَالْآدَابِ : بَابُ ثَوَابِ الْمُؤْمِنِ فِيمَا يَصِيْبُهُ ... :
 (٢٥٧٦) (٢ / ١٩٩٤) ، النَّوَوِيُّ : (١٦ / ١٣١) ، الْإِكْمَالُ : (٧ / ٢٧) .
 وَقَعَتْ مَسْمَاةُ بِأُمِّ زُفَرٍ ، فِي « صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ » : رَقْمٌ (٥٦٥٢) ، وَانظُرْ : « فَتْحُ
 الْبَارِيِّ » : (١٠ / ١١٤ - ١١٥) ، وَ « تَجْرِيدُ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ » : (٢ / ٢٧٦) رَقْمٌ
 (٣٣٢٠) تَرْجُمَةُ (سَعِيرَةُ) وَفِيهَا : « قَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ فِي حَدِيثِهَا : أَبْرَأُ مِنْ عَهْدَةِ هَذَا
 الْإِسْنَادِ » وَفِيهِ : « كَانَتْ تَصْرَعُ » .

وَفِي الْأَصْلِ : وَقِيلَ : « سَتِيرَةٌ » بِمَثْنَاءِ فَوْقِيَّةٍ ، وَالتَّصْوِيبُ مِنَ « الْفَتْحِ » ، وَ « الْإِصَابَةُ » :
 (٤ / ٣٢٩ وَ ٣٤٥) ، وَقِيلَ : بِشَيْنٍ مَعْجَمَةٌ فِي أَوَّلِهِ ، وَجَعْفَرٌ هُوَ الْمُسْتَغْفَرِيُّ .

١٠٥٦ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَةِ وَالْآدَابِ : بَابُ نَصْرِ الْأَخِ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا ... :
 (٢٥٨٤) (٤ / ١٩٩٨) ، النَّوَوِيُّ : (١٦ / ١٣٧) ، الْإِكْمَالُ : (٧ / ٣٢) ، الْمَعْلَمُ :
 (٣ / ١٦٦) رَقْمٌ (١١٨٨) .

وَكَذَا قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « فَتْحِ الْبَارِيِّ » : (٦ / ٥٤٧) رَقْمٌ (٣٥١٨) وَ (٨ / ٦٤٩)
 رَقْمٌ (٤٩٠٥) ، وَلَكِنْ عِنْدَهُ « جَهْجَاهُ بْنُ قَيْسٍ » وَقَالَ فِي الْمَوْطِنِ الثَّانِي : « وَيُقَالُ : ابْنُ
 سَعِيدٍ » - وَ « سِنَانُ بْنُ وَبَرَةٍ » ، فَلَعَلَّهُ خَطَأً مِنَ النَّاسِخِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٠٥٧ - قوله : (كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ) . فَذَكَرَ حَدِيثَ
الْكُشَعِ ، هِيَ بَنِي الْمُصْطَلِقِ .

١٠٥٨ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : ائْذِنُوا لِي
فَلَيْمَسَ ابْنَ الْعَشِيرَةِ) . هُوَ عَيْبِنَةُ بْنُ حِصْنٍ وَاسْمُهُ حُذَيْفَةُ ، وَقِيلَ : مَخْرَمَةُ بْنُ
نَوْفَلٍ ، وَقَدَّمَ هَذَا الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ وَغَيْرُهُ .

١٠٥٩ - قوله : (بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَامْرَأَةٌ مِنَ
الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ) . لَا أَعْرِفُ السَّفْرَةَ وَلَا الْمَرَأَةَ .

١٠٥٧ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب نصر الأخر ظالماً أو مظلوماً ... :
(٤ / ١٩٩٨) ، النووي : (١٦ / ١٣٨) ، الإكمال : (٧ / ٣٢) .

وكذا قال ابن حجر في « فتح الباري » : (٨ / ٦٤٩) رقم (٤٩٠٥) .
١٠٥٨ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب مداراة من يُتقى فحشهُ ... :
(٢٥٩١) (٤ / ٢٠٠٢) ، النووي : (١٦ / ١٤٤) ، الإكمال : (٧ / ٣٨) ، المعلم :
(٣ / ١٦٧) رقم (١١٩) .

كذا قال الخطيب في « الأسماء » : رقم (١٨٢) وابن بشكوال في « الغوامض » :
رقم (٩٧) وابن طاهر في « إيضاح الإشكال » : رقم (١٣٩) ، ومال البخاري إلى أنه
مخرمة ، كما قال ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ٥٢٩) ، وهذا قول عبدالغني بن سعيد
في « المبهمات » .

وانظر : « الفتح » : (١٠ / ٤٥٣ - ٤٥٤) ، و « تنوير الحوالك » : (١ / ٢١٠) ،
و « هدي الساري » : (٣٣٢) .

وفي الأصل : « بئس » والمثبت من « الصحيح » .
ومعنى كلام المصنّف أنّ صاحب الحديث إمّا أن يكون عيبنة بن حصن ، وإما أن يكون
مخرمة بن نوفل ، وأنّ عيبنة لقب لحذيفة بن حصن الفزاري .

١٠٥٩ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب النهي عن لعن الدواب
وغيرها : (٤ / ٢٠٠٤) ، النووي : (١٦ / ١٤٧) ، الإكمال : (٧ / ٤١) .

١٠٦٠ - قوله : ([قام] عبدالمَلِك من اللّيلِ فدَعَا حَآدِمَهُ) . لا
أعرفه .

١٠٦١ - قوله : (دَخَلَ على رَسولِ اللّهِ ﷺ رَجُلَانِ فَكَلَّمَاهُ
بشيءٍ فسَبَّهَما) . لا أعرفهما .

١٠٦٢ - قوله : (كَانَ عِنْدَ أُمِّ أَنَسٍ يُتِيْمَةٌ) . لا أعرفها .

= وقوع ذلك لعائشة ، كما في « مسند أحمد » : (٦ / ٧٢ ، ٢٥٨) ، و « الأوسط »
للطبراني ، كما في « المجمع » : (٨ / ٧٦) .
١٠٦٠ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب النهي عن لعن الدواب
وغيرها ... : (٢٥٩٨) (٤ / ٢٠٠٦) ، النووي : (١٦ / ١٤٩) ، الإكمال : (٧ / ٤٢) .
لم تسعف رواية أحمد في « المسند » : (٦ / ٤٤٨) ولا رواية أبي داود في
« السنن » : رقم (٤٩٠٥ ، ٤٩٠٧) بتعيين هذا الخادم ، ونظرت في ترجمة (عبدالمَلِك)
من « السير » وغيره ، فلم أظفر بهذا المهم ، والله أعلم .

وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » ، وقد أثبتناها لإيضاح العبارة .
١٠٦١ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب من لعنه النبي ﷺ ... :
(٢٦٠٠) (٤ / ٢٠٠٧) ، النووي : (١٦ / ١٥٠) ، الإكمال : (٧ / ٤٣) ، المعلم :
(٣ / ١٦٨) رقم (١١٩٢) .

في المعجم الأوسط « : رقم (٢٣٣٠) فائدة في تعيينهما ، فراجعه .
وفي الأصل : « في شيء فسبهما » ! والثبت من « الصحيح » ، والخط المتقطع زدناه
إشعاراً بإسقاط المصنف لبعض الألفاظ .

١٠٦٢ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب من لعنه النبي ﷺ ... :
(٢٦٠٣) (٤ / ٢٠٠٩) ، النووي : (١٦ / ١٥٤) ، الإكمال : (٧ / ٤٥) ، المعلم :
(٣ / ١٦٨) رقم (١١٩٢) .

لم يعينها أحد من الشراح المذكورين .
وفي الأصل : « يلمه » والصواب ما أثبتناه من « الصحيح » ، علي أن المصنف تصرف
بالعبارة ، وأما لفظ مسلم فهو : (كانت عند أم شليم يتيمة ، وهي أم أنس) . =

١٠٦٣ - قوله : (اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ) . لا أعرفهما .

وَالرَّجُلُ الَّذِي قَامَ إِلَيْهِ ذَكَرْتُهُ فِي « التَّوْضِيحِ » .

١٠٦٤ - قوله : (أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ وَجَدَ رَجُلًا وَهُوَ عَلَى حِمَصٍ

يُشَمُّسُ نَاسًا) . هُوَ عَمِيرُ بْنُ سَعْدٍ كَمَا فِي (م) قَبْلَ هَذَا .

١٠٦٥ - قوله : (مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ) . لا أعرفه .

١٠٦٦ - قوله : (بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ) . لا أعرفه .

= وقال مسلم عقبه : « وقال أبو معن : يُتَيْمَمَةٌ بِالتَّصْغِيرِ ، فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْحَدِيثِ » .

١٠٦٣ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب فضل من يملك نفسه عند

الغضب ... : (٢٦١٠) (٤ / ٢٠١٥) ، النووي : (١٦ / ١٦٣) ، الإكمال : (٧ / ٥١) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ٤٦٧) رقم (٦٠٤٨) : « لم أعرف اسميهما » .

والذي قام إليه هو معاذ بن جبل ، كما وقع التصريح به في « سنن أبي داود » : رقم

(٤٧٨٠) .

وفي الأصل : « لا أعرفها » والصواب ما أثبتناه .

١٠٦٤ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب الوعيد الشديد لمن عذب

النَّاسَ ... : (٢٦١٣) بعد (١١٩) (٤ / ٢٠١٨) ، النووي : (١٦ / ١٦٨) ،

الإكمال : (٧ / ٥٥) .

وقع التصريح به في « الصحيح » في الموطن نفسه ، دون رقم .

١٠٦٥ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب أمر من مر بسلام ... :

(٢٦١٤) (٤ / ٤٠١٨) ، النووي : (١٦ / ١٦٨) ، الإكمال : (٧ / ٥٥) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٥٤٧) رقم (٤٥١) : « ولم أقف على اسمه للآن » .

قلت : ولم يعينه أيضاً في آخره : (١٣ / ٢٥) رقم (٧٠٧٣ ، ٧٠٧٤) .

١٠٦٦ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب فضل إزالة الأذى عن الطريق ... :

(١٩١٤) (٤ / ٢٠٢١) ، النووي : (١٦ / ١٧٠) ، والإكمال : (٧ / ٥٧) .

لم يعينه أحدٌ من الشُّرَاحِ المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (٢ / ١٣٩)

و (٥ / ١١٨) .

- ١٠٦٧ - قوله : (عُدَّتْ امرأةٌ في هِرَّةٍ) . لا أعرفها .
- ١٠٦٨ - قوله : (أَنْ رَجُلًا قَالَ : وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِغُلَانٍ) . لا أعرفه .
- ١٠٦٩ - قوله : (جَاءَتْنِي امرأةٌ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ) . لا أعرفهم .
- ١٠٧٠ - قوله : (قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ : لَا يَمُوتُ لِإِحْدَاكُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ) . وَبَعْدَهُ : (فَقَالَتْ امرأةٌ مِنْهُنَّ) . ذَكَرْتُهَا فِي « التَّوْضِيحِ » .

١٠٦٧ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها ... : (٤ / ٢٠٢٢) ، النووي : (١٦ / ١٧٢) ، الإكمال : (٧ / ٥٩) .
هي امرأة حميرية سوداء طويلة من بني إسرائيل ، انظر مستند ذلك في كتابنا « من قصص الماضيين » : (ص ٣٤٦ - ٣٤٨) .

١٠٦٨ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب النهي عن تقنين الإنسان من رحمة الله ... : (٢٦٢١) (٤ / ٢٠٢٣) ، المعلم : (٣ / ١٧٢) رقم (١١٩٧) ، (١١٩٨) ، النووي : (١٦ / ١٧٤) ، الإكمال : (٧ / ٦٠٠٥٩) .
الرجلان كانا متأخيين من بني إسرائيل والقائل مجتهد في العبادة ، والآخر مسرف على نفسه ، كما في « مسند أحمد » : (٢ / ٣٢٣) وغيره ، وقد بسطنا ذلك في كتابنا « من قصص الماضيين » : (٢٧٧ وما بعدها) .

١٠٦٩ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب فضل الإحسان إلى البنات ... : (٢٦٢٩) (٤ / ٢٠٢٧) ، النووي : (١٦ / ١٧٩) ، الإكمال : (٧ / ٦٥) ، المعلم : (٣ / ١٧٣) رقم (١٢٠١) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (١٠ / ٤٢٨) رقم (٥٩٩٥) : « لم أقف على أسمائهن » .

١٠٧٠ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب فضل من يموت له ولد ... : (٤ / ٢٠٢٨) ، النووي : (١٦ / ١٨١) ، الإكمال : (٧ / ٦٨) ، المعلم : (٣ / ١٧٣) رقم (١٢٠٢) .
قلت : من القائلات أم سليم ، كما عند أحمد في « المسند » : (٦ / ٤٣١) ، وابن أبي شيبه في « المصنف » : (٣ / ٣٥٣) ، والطبراني في « الكبير » كما في « المجمع » : (٣ / ٦) =

١٠٧١ - قوله : (جَاءَتْ امْرَأَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ) . لا أعرفها .

١٠٧٢ - قوله : (عَنْ أَبِي حَسَّانَ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ) . لا أعرفهما .

١٠٧٣ - قوله : (أَتَتْ امْرَأَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِصَبِيِّ لَهَا [فَقَالَتْ] : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ادْعُ اللَّهُ لَهُ فَلَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً) مِنْ الْوَلَدِ . لا أعرفهم .

= بسند جيد ، كما قال ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ١٢١) .
ومنهن : أم مبشر ، كما عند الطبراني ، وأبي يعلى ، وابن أبي شيبة ، وأبي قره في « سننه » ، انظر « التعلل والإطفا » : رقم (٣٨) بتحقيقنا .
ورفع السؤال أيضاً لعمر ، وأبي ذر ، وأبي ، انظر « التعلل » : رقم (٣ / ١٠) .
١٠٧١ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب فضل من يموت له ولد ... : (٢٦٣٣) (٤ / ٢٠٢٨) ، النووي : (١٦ / ١٨١) ، الإكمال : (٧ / ٦٨) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (١٣ / ٢٩٣) رقم (٧٣١٠) : « لم أقف على اسمها ، ويحتمل أن تكون هي أسماء بنت يزيد بن السكن » .

وفي الأصل : « النبي » والمثبت من « الصحيح » .
١٠٧٢ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب من يموت له ولد ... : (٢٦٣٥) (٤ / ٢٠٢٩) ، النووي : (١٦ / ١٨٢) ، الإكمال : (٧ / ٦٩) ، المعلم : (٣ / ١٧٣ ، ١٧٤ ، ١٢٠٢ / ١٢٠٣) .
لم يعينهما أحد من الشراح المذكورين ، وحددت أبا حسان في تعليقي على « التعلل » : رقم (١) ، ويثبت أنه خالد بن غلاق العبسي .

١٠٧٣ - الصحيح : كتاب البر والصلة والآداب : باب فضل من يموت له ولد ... : (٢٦٣٦) (٤ / ٢٠٣٠) ، النووي : (١٦ / ١٨٢) ، الإكمال : (٧ / ٦٩) .
ما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » ، وفي الأصل : « ادع لي فقد » والمثبت من « الصحيح » وجملة « من الولد » ليست في « الصحيح » ، ولم يعينهم أحد من الشراح المذكورين .

١٠٧٤ - قوله : (أَنْ أَعْرَابِيًّا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ ؟) .

ذَكَرْتُهُ فِي (مَنَاقِبِ عُمَرَ) فِي « التَّوْضِيحِ » .

١٠٧٥ - قوله : (قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ) . لَا

أَعْرَفُ الْقَائِلَ .

١٠٧٤ - الصحيح : كتاب البر والصلّة والآداب : باب المرء مع من أحب ... :

(٢٦٣٩) (٤ / ٢٠٣٢) ، النووي : (١٦ / ١٨٥) ، الإكمال : (٧ / ٧٢) .

يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ صَفْوَانُ بْنُ قَدَامَةَ ، وَقَدْ وَقَعَ هَذَا السُّؤَالُ لِفَرِيدِ وَاحِدٍ ، مِنْهُمْ أَبُو مُوسَى

الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو ذَرٍّ ، وَانظُرْ : « فَتْحُ الْبَارِي » : (١٠ / ٥٥٩ - ٥٦٠) رَقْمٌ (٦١٧١) .

وَالْحَدِيثُ فِي « الصَّحِيحِ » بِالْفَافِ أَقْرَبُهَا إِلَى لَفْظِ الْمَصْنُفِ : « أَنْ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ

اللَّهِ ﷺ » .

وَأَمَّا أَبَقِيْتُ عَلَى لَفْظِ الْمَصْنُفِ لِأَنَّهُ يَظْهَرُ أَنَّهُ لَفَّقَهُ مِنْ مَجْمُوعِ أَفْظَاظِ « الصَّحِيحِ » .

١٠٧٥ - الصحيح : كتاب البر والصلّة والآداب : باب إذا أثنى على الصالح ... :

(٢٦٤٢) (٤ / ٢٠٣٤) ، النووي : (١٦ / ١٨٩) ، الإكمال : (٧ / ٧٤) .

لَمْ يَعْينَهُ أَحَدٌ مِنَ الشَّرَاحِ الْمَذْكُورِينَ .

كتاب القدر

- ١٠٧٦ - قوله : (كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرَقِدِ) . لا أعرِفُ صاحبِهَا .
 ١٠٧٧ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَمُكُّ) . ذَكَرْتُ
 الْقَائِلَ فِي « التَّوْضِيحِ » .
 ١٠٧٨ - قوله : (قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْلِمِ أَهْلَ الْجَنَّةِ ؟) . هُوَ عِمْرَانُ
 ابْنُ حُصَيْنٍ وَدَلِيلُهُ فِي (م) .

- ١٠٧٦ - الصحيح : كتاب القدر : باب كيفية خلق آدمي ... : (٢٦٤٧)
 (٤ / ٢٠٣٩) ، النووي : (١٦ / ١٩٥) ، الإكمال : (٧ / ٧٩ - ٨٠) ، المعلم :
 (٣ / ١٧٥) رقم (١٢٠٥) .
 لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (١١ / ٤٩٦)
 رقم (٦٦٠٥) .
 ١٠٧٧ - الصحيح : كتاب القدر : باب كيفية خلق آدمي ... : (٢٦٤٧) بعد
 (٦) (٤ / ٢٠٣٩) ، النووي : (١٦ / ١٩٦) ، الإكمال : (٧ / ٨١) .
 القائل هو سراقه بن مالك بن جعشم كما في « صحيح مسلم » : رقم (٢٦٤٨) بعد
 (٨) ، و « القدر » لابن وهب : رقم (١٨) ، وانظر « الفتح » : (١١ / ٤٩٦ - ٤٩٧)
 رقم (٦٦٠٥) .
 ١٠٧٨ - الصحيح : كتاب القدر : باب كيفية خلق آدمي ... : (٢٦٤٩)
 (٤ / ٢٠٤١) ، النووي : (١٦ / ١٩٨) ، الإكمال : (٧ / ٨٣) ، المعلم : (٣ / ١٧٦)
 = رقم (١٢٠٥) .

١٠٧٩ - قوله : (إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) . لا

أعرفهما .

١٠٨٠ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ لَوْ مَاتَ) . لا

أعرفه .

١٠٨١ - قوله : (سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ) . لا أَعْرِفُ السَّائِلَ .

١٠٨٢ - قوله : (إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ) . تَقَدَّمَ .

= ما بعده في « صحيح مسلم » : « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ... » ، وكذا في « صحيح البخاري » : رقم (٧٥٥١) ، وهذا يدل على أنه عمران ، وانظر « الفتح » : (٤٩٢ / ١١) و (٥٢١ / ١٣) .

١٠٧٩ - الصحيح : كتاب القدر : باب كيفية خلق الآدمي ... : (٢٦٥٠)

(٤ / ٢٠٤١) ، النووي : (١٦ / ١٩٩) ، الإكمال : (٧ / ٨٣) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

١٠٨٠ - الصحيح : كتاب القدر : باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ... :

(٤ / ٢٠٤٨) ، النووي : (١٦ / ٢٠٩) ، الإكمال : (٧ / ٩١) ، المعلم : (٣ / ١٨٠)

رقم (١٢٠٩) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

١٠٨١ - الصحيح : كتاب القدر : باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ... :

(٤ / ٢٠٤٩) ، النووي : (١٦ / ٢١٠) ، الإكمال : (٧ / ٩٣) ، المعلم :

(٣ / ١٨٠) رقم (١٢٠٩) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٣ / ٢٤٧) رقم (١٣٨٣) :

« لم أف في شيء من الطرق على تسمية هذا السائل ، لكن عند أحمد وأبي داود عن

عائشة ما يحتمل أن تكون هي السائلة » ثم أورد أن خديجة هي السائلة ، ولكن ضعف

الحديث الوارد بذلك .

١٠٨٢ - الصحيح : كتاب القدر : باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ... :

١٠٨٣ - قوله : (قالت : تُؤفِّي صبيِّي) . لا أعرفه غير أنه من الأنصارِ

كما في (م) .

١٠٨٤ - قوله : (وَذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْقِرْدَةُ) . لا أعرفُ الذَّاكِرَ .

١٠٨٥ - قوله : (قَالَ ابْنُ مَعْبُدٍ : وَرَوَى بَعْضُهُمْ : قَبْلَ حِلِّهِ) . رواه

(م) قَبْلَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَأَتَى بِسَنَدِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ .

سنة ٢٨٠٢ . (كتاب القدر : باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ...) : ٢٨٠٢ - ٢٨٠١

١٢٤٤

٢٨٠١ - (كتاب القدر : باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ...) : ٢٨٠١ - ٢٨٠٠

٢٨٠١ - (كتاب القدر : باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ...) : ٢٨٠١ - ٢٨٠٠

= (٢٦٦١) (٤ / ٢٠٥٠) ، النووي : (١٦ / ٢١١) ، الإكمال : (٧ / ٩٣) ،

المعلم : (٣ / ١٨٠) رقم (١٢٠٩) .

مضى برقم (٧٥٤) .

١٠٨٣ - الصحيح : كتاب القدر : باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ... :

(٢٦٦٢) بعد (٣٠) (٤ / ٢٠٥٠) ، النووي : (١٦ / ٢١٢) ، الإكمال : (٧ / ٩٣) .

جاء أنه من الأنصار في « صحيح مسلم » : رقم (٢٦٦٢) بعد (٣١) .

١٠٨٤ - الصحيح : كتاب القدر : باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها ... :

(٢١٦٣) (٤ / ٢٠٥١) ، النووي : (١٦ / ٢١٣) ، الإكمال : (٧ / ٩٤) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

١٠٨٥ - الصحيح : كتاب القدر : باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها ... :

(٢٦٦٣) بعد (٣٣) (٤ / ٢٠٥٢) ، النووي : (١٦ / ٢١٥) ، الإكمال :

(٧ / ٩٥) .

في الأصل : « رواية كُرَيْبٍ مُسْلِمٍ قَبْلَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ... » ،

والصُّوَابُ مَا أُبْتِنَاهُ ، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي « الصَّحِيحِ » : رقم (٢٦٦٣) بعد (٣٢) .

كتاب العلم

١٠٨٦ - قوله : (فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ) . لا أعرفهما ولا الآية .

١٠٨٧ - قوله : (وَحَدَّثَنَا عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا) . ذَكَرَ الْغَسَّانِيُّ فِيهِ كَلَاماً حَسَنًا فَاَنْظُرُهُ ، وَفِي آخِرِهِ : « لَعَلَّ (خ) أَحَدُ الْعِدَّةِ الَّذِينَ سَمِعَ مِنْهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ وَلَمْ يُسَمِّهِ » .

١٠٨٦ - الصحيح : كتاب القدر : باب النهي عن اتباع متشابه القرآن ... : (٢٦٦١) (٢٠٥٣ / ٤) ، النووي : (١٦ / ١٨) ، الإكمال : (٧ / ٩٩) ، المعلم : (٣ / ١٨١) رقم (١٢١٠) .

أفاد ابن حجر في « الفتح » : (٩ / ١٠٢) أنهما ابن مسعود وأبي ، وأن الخلاف كان من آل حم .

وقع ذلك في الأحقاف بين علي وابن مسعود .
وانظر « الأسماء » : رقم (٨٥ ، ١٠٢) ، و « المرشد الوجيز » : (ص ٧٩ ، ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧) ، و « المستفاد » : (٩٩ - ١٠٠) .

١٠٨٧ - الصحيح : كتاب العلم : باب اتباع سنن اليهود والنصارى ... : (٢٠٥٥ / ٤) ، النووي : (١٦ / ٢٢٠) ، الإكمال : (٧ / ١٠٥) .

قال النووي : « وقد وقع في كثير من النسخ هنا اتصال هذا الطريق الثاني من جهة أبي إسحاق إبراهيم بن سفيان - راوي الكتاب عن مسلم - وهو من زياداته وعالي إسناده ، قال أبو إسحاق : حدثني محمد بن يحيى ، قال حدثنا ابن أبي مرجم ، فذكره بإسناده إلى آخره ، =

١٠٨٨ - قوله : (بَجَاءِ نَاسٍ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمُ

الصُّوفُ) . لا أعرفهم .

١٠٨٩ - قوله : (أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ [جَاءَ] بِصُرَّةٍ) . لا أعرفه .

= فاتصلت الرواية ، والله أعلم .

وهذا الموطن ساقط من النسخة الألمانية من « غرر الفوائد المجموعة » لرشيد العطار .

وفي الأصل : « وحدثني » والمثبت من « الصحيح » .

١٠٨٨ - الصحيح : كتاب العلم : باب من سنَّ سنةً حسنةً أو سيئةً ... : (١٠١٧)

(٤ / ٢٠٥٩) ، النووي : (١٦ / ٢٢٥) ، الإكمال : (٧ / ١٠٩) .

هم من مضر ، كما سبق في « صحيح مسلم » : (٢ / ٧٠٤ - ٧٠٥) رقم

(١٠١٧) بعد (٦٩) .

وفي الأصل : « عليه الصوق » ! والتصويب من « الصحيح » .

١٠٨٩ - الصحيح : كتاب العلم : باب من سنَّ سنةً حسنةً أو سيئةً ... : (١٠١٧)

(٤ / ٢٠٥٩) ، النووي : (١٦ / ٢٢٦) ، الإكمال : (٧ / ١٠٩) .

مضى برقم (٤٠٩) .

وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » ، وفي الأصل : « بصبرة » ! والتصويب من

« الصحيح » .

كتاب الذكر والدعاء

- ١٠٩٠ - قوله : (أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِّنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتْ) . لا أعرفه .
- ١٠٩١ - قوله : (جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : عَلَّمَنِي كَلَامًا) . لا أعرفه .
- ١٠٩٢ - قوله : (فَجَعَلَ رُجُلٌ كَلَّمَ عَلا ثَنِيَّةً نَادَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) . لا أعرفه .

- ١٠٩٠ - الصحيح : كتاب الذكر والدعاء : باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا ... : (٢٦٨٨) (٤ / ٢٠٦٨) ، النووي : (١٧ / ١٣) ، الإكمال : (٧ / ١٢٠) .
- وقع في « مسند أبي يعلى » : (٦ / ١٥٠ - ١٥١) رقم (٣٤٢٩) أنه من الأنصار ، وفيه تفصيل في سبب مرضه .
- ولعله علي كما يدل عليه ما عند ابن السني في « عمل اليوم والليلة » : رقم (٥٦٠ ، ٥٦١) .

- وفي الأصل : « حقت » والتصويب من « الصحيح » .
- ١٠٩١ - الصحيح : كتاب الذكر والدعاء : باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ... : (٢٦٩٦) (٤ / ٢٠٧٢) ، النووي : (١٧ / ١٩) ، الإكمال : (٧ / ١٢٦) .
- لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولم أظفر بتعيينه من خلال تتبعي لطرق الحديث . وفي الأصل : « جاء إلى رسول الله ﷺ أعرابي » والمنثب من « الصحيح » .
- ١٠٩٢ - الصحيح : كتاب الذكر والدعاء : باب استحباب خفض الصوت بالذكر ... =

١٠٩٣ - قوله : (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَّاهُ وَعَمَرُو

ابن الحارث)

١٠٩٤ - قوله : (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا

لَقِيتُ مِنْ عَقْرِبٍ) . لا أعرفه .

١٠٩٥ - قوله : (أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ) . هُوَ الْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ

كَمَا فِي (م) . وَفِي (م) بَعْدَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ [رَسُولُ

= (٢٠٧٧ / ٤) ، النووي : (١٧ / ٢٦) ، الإكمال : (٧ / ١٣٠) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (١١ / ٥٠١) رقم (٦٦١٠) :

« لم أقف على اسم هذا الرجل » ، ولم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

وفي الأصل : « كلما نبيه قال » والتصويب من « الصحيح » .

١٠٩٣ - الصحيح : كتاب الذكر والدعاء : باب استحباب خفض الصوت

بالذكر ... : (٤ / ٢٠٧٨) ، النووي : (١٧ / ٢٨) ، الإكمال : (٧ / ١٣١) .

أخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » : رقم (١٧٩) هكذا مبهماً ، فعنده :

« ... عن ابن وهب أخبرني عمرو - وذكر آخر قبله - عن يزيد ... » وحيدته وحيدة مسلم

قبله مقصودة في تسمية هذا الراوي ، إذ هو مغموز فيه عندهما ، وقد بيّنه ابن خزيمة في

« صحيحه » : (٢ / ٢٩) رقم (٨٤٦) وهو عبدالله بن لهيعة ، وانظر « الفتح » :

(٢ / ٣٢٠) .

وفي الأصل : « أخبرني ... قال : أخبرني » والمثبت من « الصحيح » ، ولم يرد في

الأصل تعليق للمصنف .

١٠٩٤ - الصحيح : كتاب الذكر والدعاء : باب في التعوذ من سوء القضاء ... :

(٢٠٧٩) (٤ / ٢٠٨١) ، النووي : (١٧ / ٣٢) ، الإكمال : (٧ / ١٣٣) .

صرح النسائي في « عمل اليوم والليلة » : رقم (٥٨٩ - ٥٩٦) أنه رجل من أسلم ،

وفيه برقم (٥٩٥) أنه من الأنصار .

١٠٩٥ - الصحيح : كتاب الذكر والدعاء : باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع ... =

اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ [لرجلٍ : يا فلان ! » فَذَكَرَ الحديث .

١٠٩٦ - قوله : (أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ) . لا أعرفه .

١٠٩٧ - قوله : (قَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَسَمِعْتَ هَذَا ؟) . لا أعرفه .

١٠٩٨ - قوله : (قِيلَ [لَهُ] : وَلَا لَيْلَةَ صِنْفَيْنِ ؟) القائل هُوَ ابْنُ

الكَوَاءِ كما في « المُسْنَدِ » .

= (٢٧١٠) بعد (٥٧) (٢٠٨٢ / ٤) ، النووي : (٣٤ / ١٧) ، الإكمال : (١٣٥ / ٧) .

وقع التصريح بأنه البراء في « صحيح البخاري » : رقم (٦٣١١) و « عمل اليوم والليلة » للنسائي : رقم (٧٨٢ ، ٧٨٣) ، وانظر : « الفتح » : (١١٠ / ١٠٩ - ١١٠) . وفي الأصل : « وأمر » والمثبت من « الصحيح » ، وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » .

١٠٩٦ - الصحيح : كتاب الذكر والدعاء : باب ما يقول عند التَّوْمِ وأخذ المضجع ... : (٢٧١٢) (٢٠٨٣ / ٤) ، النووي : (٣٥ / ١٧) ، الإكمال : (١٣٦ / ٧) . لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولم تسعف دواوين السنة التي فيها هذا الحديث على تعيينه .

١٠٩٧ - الصحيح : كتاب الذكر والدعاء : باب ما يقول عند التَّوْمِ وأخذ المضجع ... : (٢٧١٢) (٢٠٨٣ / ٤) ، النووي : (٣٥ / ١٧) ، الإكمال : (١٣٦ / ٧) . لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .

وفي الأصل : « قال ... سمعت » والمثبت من « الصحيح » .

١٠٩٨ - الصحيح : كتاب الذكر والدعاء : باب التسييح أوَّل النَّهَارِ وعند النوم ... : (٢٧٢٧) (٢٠٩٢ / ٤) ، النووي : (٤٦ / ١٧) ، الإكمال : (١٤٤ / ٧) .

في « صحيح مسلم » : (٢٠٩٢ / ٤) : « وفي حديث عطاء عن مجاهد عن ابن أبي ليلى ، قال : قلت له : ولا ليلة صنفين » ، وفي « الدعاء » للطبراني : رقم (٢٣٠) ، و « مسند أحمد » : (١٠٦ / ١) أنه ابن الكواء واسمه عبدالله ، وفي « الدعاء » للطبراني : رقم (٢٣١) ، و « مسند الحميدي » : (رقم ٤٥) أنه عبدالله بن عتبة وفي « الذكر » للفريابي =

وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ نُورُ الدِّينِ الهَيْثَمِيُّ فِي « الزَّوَائِدِ » فِي (الذِّكْرِ)
عَقِبَ [الصَّلَاةِ] . وَسَيَأْتِي فِي (م) أَنَّ قَائِلَ ذَلِكَ هُوَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى ، فَيُحْتَمَلُ
أَنَّهُمَا قَالَاهُ فِي مَجْلِسٍ أَوْ مَجْلِسَيْنِ .

١٠٩٩ - قوله : (سُئِلَ أَيُّ الكَلَامِ أَفْضَلُ ؟) . لا أَعْرِفُ السَّائِلَ .

١١٠٠ - قوله : (حَدَّثَنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ [قَالَتْ] : حَدَّثَنِي سَيِّدِي) .

هُوَ أَبُو الدَّرْدَاءِ .

وَأُمُّ الدَّرْدَاءِ هَذِهِ هِيَ الصُّغْرَى ، وَاسْمُهَا هُجَيْمَةٌ ، وَقِيلَ : جُهَيْمَةٌ .

١١٠١ - قوله : (قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الِاسْتِعْجَالُ ؟) . لا أَعْرِفُهُ .

= أَنَّهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ ، وَيَحْتَمَلُ ذَلِكَ عَلَى تَعَدُّدِ الْقِصَّةِ ، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي « نَتَائِجِ
الْأَفْكَارِ » : (ق ٩٥ / أ) .

وَمَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ زِيَادَةٌ مِنْ « الصَّحِيحِ » .
وَمَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَتَيْنِ الْآخَرِيَيْنِ زِيَادَةٌ مِنْ « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » : (١٠ / ١٠٠) .

١٠٩٩ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الذِّكْرِ وَالِدَعَاءِ : بَابُ فَضْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ... :

(٢٧٣١) (٤ / ٢٠٩٣) ، النُّووي : (١٧ / ٤٨) ، الإِكْمَالُ : (٧ / ١٤٥) .

وَقَعَ فِي « عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » لِلنَّسَائِيِّ : رَقْمٌ (٨٢٤) أَنَّ السَّائِلَ هُوَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ .

١١٠٠ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الذِّكْرِ وَالِدَعَاءِ : بَابُ فَضْلِ الدُّعَاءِ لِلْمُسْلِمِينَ يَظْهَرُ

الْغَيْبِ ... : (٤ / ٢٠٩٤) ، النُّووي : (١٧ / ٥٠) ، الإِكْمَالُ : (٧ / ١٤٧) .

وَكَذَا قَالَ النُّووي ، وَانظُرْ فِي تَرْجُمَةِ أُمِّ الدَّرْدَاءِ : « الطَّبَقَاتُ » لِلْإِمَامِ مُسْلِمٍ : رَقْمٌ

(٦٠٦) وَتَعْلِيْقُنَا عَلَيْهِ وَ« مِنْ وَافَقَتْ كُنْيَتَهُ كُنْيَةَ زَوْجِهِ مِنَ الصُّحَابَةِ » : (ص ٥٥ - بِتَحْقِيقِنَا) .

وَمَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَتَيْنِ زِيَادَةٌ مِنْ « الصَّحِيحِ » .

١١٠١ - الصَّحِيحُ : كِتَابُ الذِّكْرِ وَالِدَعَاءِ : بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ يَسْتَجَابُ لِلدَّاعِي ... :

(٢٧٣٥) بَعْدَ (٩٢) (٤ / ٢٠٩٦) ، النُّووي : (١٧ / ٥٢) ، الإِكْمَالُ :

(٧ / ١٤٨) ، الْمَعْلَمُ : (٣ / ١٨٧) رَقْمٌ (١٢١٧) .

١١٠٢ - قوله : (كَانَ لِمُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ امْرَأَتَانِ) . لا أعرفهما .

١١٠٣ - (حَدِيثُ الْعَارِ) : لا أعرف ما فيه مِنَ الثُّبُهَمِ .

= عند الطبراني في « الدعاء » : رقم (٨٢) : « قالوا » ورواه غير أبي هريرة : أنس وعبادة ابن الصَّامت ، ففعل القائل واحد منهم ، والله أعلم .

١١٠٢ - الصحيح : كتاب الذكر والدعاء : باب أكثر أهل الجنة الفقراء ... : (٢٧٣٨) (٤ / ٢٠٩٧) ، النووي : (١٧ / ٥٣) ، الإكمال : (٧ / ١٤٩) .

لم يعينهما أحد من الشراح المذكورين ، ومررتُ بترجمته في « الحلية » و « طبقات ابن سعد » و « السير » ، فلم أظفر بشيء .

١١٠٣ - الصحيح : كتاب الذكر والدعاء : باب قصة أصحاب الغار الثلاثة ... : (٢٧٤٣) (٤ / ٢٠٩٩) ، النووي : (١٧ / ٥٥) ، الإكمال : (١ / ١٥٠) .

جاء التصريح عند النقاش في « فنون العجائب » : رقم (٤٤) أنهم من أهل الكهف الموجود في الرقيم ، ويزعمون أنه يسمّى الآن بالرحيم ، وهو في الأردن ولا يبعد عن بيتي إلا ثلاثة كيلو متر .

وانظر : « فتح الباري » : (٦ / ٥٠٦) رقم (٣٤٦٥) ففيه نحو ما قدمنا ، وقول ابن حجر : « لم أقف على اسم واحد منهم » ووقع التصريح بأنهم من بني إسرائيل ، وانظر كتابنا « من قصص الماضين » : (ص ١٣٩ وما بعدها) .

كتاب التوبة

- ١١٠٤ - قوله : (فإذا امرأة من السبي تبغني) . لا أعرفها .
 ١١٠٥ - قوله : (أسرف رجل على نفسه) . لا أعرفه ، ولا بنيه .
 ١١٠٦ - قوله : (دخلت امرأة النار) . لا أعرفها .

١١٠٤ - الصحيح : كتاب التوبة : باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه ... : (٢٧٥٤) (٤ / ٢١٠٩) ، النووي : (١٧ / ٧٠) ، الإكمال : (١٥٨ / ٧) .

وفات المصنف قوله : (إذا وجدت صبيًا في السبي) .
 قال ابن حجر فيه وفي أمه - وهي التي عند المصنف - في « الفتح » : (١٠ / ٤٣٠)
 رقم (٥٩٩٩) :

« ولم أقف على اسم هذا الصبي ولا على اسم أمه » .
 ١١٠٥ - الصحيح : كتاب التوبة : باب في سعة رحمة الله تعالى ... : (٤ / ٢١١٠) ،
 المعلم : (٣ / ١٨٩) رقم (١٢٢٢) ، النووي : (١٧ / ٧٢) ، الإكمال : (٧ / ١٦٠) .
 جاء في بعض الروايات أن الرجل كان نباشاً ، وانظر كتابنا « من قصص الماضين » :
 (ص ٢٣٩ وما بعدها) .

١١٠٦ - الصحيح : كتاب التوبة : باب سعة رحمة الله تعالى ... : (٢٦١٩)
 (٤ / ٢١١٠) ، النووي : (١٧ / ٧٢) ، الإكمال : (٧ / ١٦٠) .
 كانت هذه المرأة كافرة فيما ذكرت السيدة عائشة ، كما في « الإجابة » :
 (١١٧ - ١١٨) للزرکشي .

وهذه المرأة كانت من بني إسرائيل ، وكان حميرية سوداء طويلة ، انظر كتابنا « من =

١١٠٧ - قوله : (أَنْ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً) . هُوَ أَبُو الْيَسْرِ
 كَعْبُ ابْنِ عَمْرٍو ، وَقِيلَ : عَمْرُو بْنُ عَزِيَّةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ أَبُو حَبَّةَ الثَّمَارِ .
 وَقِيلَ : ابْنُ مُعْتَبِ بْنِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ .
 وَقِيلَ : أَبُو مُقْبِلِ عَامِرِ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ .
 وَقِيلَ : تَيْهَانُ الثَّمَارِ .
 وَقِيلَ : عَبَادٌ .
 وَالْمَرْأَةُ لَا أَعْرَفُ اسْمَهَا .

= قصص الماضين » : (٣٤٧ - ٣٤٨) .

١١٠٧ - الصحيح : كتاب التوبة : باب قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ :
 (٢٧٦٣) (٤ / ٢١١٥) ، النووي : (١٧ / ٧٩) ، الإكمال : (٧ / ١٦٤) .
 ما عند المصنّف تلخيص لما في « فتح الباري » : (٨ / ٣٥٦ - ٣٥٧) رقم (٤٦٨٧)
 ولكن زاد ابن حجر بيان المستند في كل قول ، وأفاد أنها أنصارية وصرح أيضاً : في (٢ / ٨)
 أنه لم يقف على اسمها .
 وانظر في ترجمة أبي اليسر : « الطبقات » للإمام مسلم : رقم (٢٤) ، وتعليقنا عليه
 في قسم الدراسة ، ففيه مصادر ترجمته ؛ وقد وقع التصريح باسمه على التعيين المذكور في
 « جامع الترمذي » : (٤ / ٣٥٥) و « السنن الكبرى » للنسائي ، كما في « تحفة الأشراف » :
 (٨ / ٣٠٧) ، و « أسباب النزول » : (١٠٣) للواحدي ، وهو الذي قواه ابن حجر .
 وانظر : « الغوامض » : رقم (٨٤) و « الأسماء » : رقم (٢٠٩) ، و « إيضاح
 الإشكال » : رقم (١٤٨) .

وفي الأصل : « بن عزية » والصواب ما أثبتناه ، وابن معتب جاء في بعض الروايات
 مبهماً : فلان بن معتب ، وفي بعضها : « أَنْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ : مُعْتَبٌ » .
 قوله : « أبو مقبل عامر بن قيس » لم أجد أحداً كناه بهذا ، وقد ذكر ابن نقطة هذه
 الكنية لقبهان الثمار (حاشية الإكمال : (١ / ٥٢٠)) ، وقوله « تَيْهَانُ » بمنثاة فوقية في
 أوّل ، وقيل : « تَيْهَانُ » بالنون . أفاده ابن حجر .

- ١١٠٨ - قوله : (فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ : [يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَذَا] لَهُ
 خَاصَّةٌ ؟) . قِيلَ : هُوَ أَبُو الْيَسْرِ أَيْضاً ، وَقِيلَ : مُعَاذٌ ، وَقِيلَ : عُمَرُ .
 ذَكَرَ ذَلِكَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ . وَسَيَأْتِي فِي (م) أَنَّهُ مُعَاذٌ .
- ١١٠٩ - قوله : (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : [يَا رَسُولَ اللَّهِ !]
 إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا) . لَا أَعْرِفُهُ .
- ١١١٠ - قوله : (كَانَ فَيَمَن كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ) .
 لَا أَعْرِفُ مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْمُبْهَمِ .

- ١١٠٨ - الصحيح : كتاب التوبة : باب قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ
 السَّيِّئَاتِ ﴾ ... : (٢٧٦٣) بعد (٤٢) (٢١١٧ / ٤) ، النووي : (١٧ / ٨٠) ،
 الإكمال : (١٦٥ / ٧) .
- وقع التصريح بأن السائل معاذ في « صحيح مسلم » : رقم (٢٧٦٣) بعد (٤٣) ،
 و « سنن الدارقطني » : (١ / ١٣٤) وفي « صحيح ابن خزيمة » : (رقم ٣١٣) أَنَّ السَّائِلَ
 عُمَرَ : وَكَذَا ذَكَرَهُ الدُّورَقِيُّ فِي « مسند عمر بن الخطاب » ، كما قال ابن بشكوال في
 « الغوامض » : رقم (٢٠٩) .
- وفي الأصل : « أله خاصة » ، والمثبت من « الصحيح » .
 وفي الأصل : « ذكر لك » والصواب ما أثبتناه .
- ١١٠٩ - الصحيح : كتاب التوبة : باب قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ
 السَّيِّئَاتِ ﴾ ... : (٢٧٦٤) (٢١١٧ / ٤) ، النووي : (١٧ / ٨١) ، الإكمال :
 (١٦٥ / ٧) .
- لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، قال ابن حجر في « الفتح » : (١ / ٣٢٠) :
 « وينبغي أن لا يبالغ في الفحص عن تسمية من وقع في حقه ما يذم به » وكنت قد بدأت
 بجمع المحدودين ، فلما وقفت على كلام ابن حجر ضربت عمداً بدأت صفحاً ، والله الموفق .
 وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » .
- ١١١٠ - الصحيح : كتاب التوبة : باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله ... :
 (٢٧٦٦) (٢١١٨ / ٤) ، النووي : (١٧ / ٨٢) ، الإكمال : (١٦٦ / ٧) .

حديث كعب بن مالك رضي الله عنه

- ١١١٢ - قوله : (رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ) . هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُتَيْسٍ ، قَالَ الْوَأْقِدِيُّ .
- ١١١٣ - قوله : (وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ) . لَا أَعْرِفُهُمْ .
- ١١١٤ - قوله : (إِذَا نَبْطِيٌّ) . لَا أَعْرِفُهُ .

١١١٢ - الصحيح : كتاب التوبة : باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبه ... : (٢٧٦٩) (٤ / ٢١٢٢) ، المعلم : (٣ / ١٩١) رقم (١٢٢٨ ، ١١٢٩ ، ١٢٣٠ ، ١٢٣١) ، النووي : (١٧ / ٨٩) ، الإكمال : (٧ / ١٧١) .

وكذا قال ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ١١٨) رقم (٤٤١٨) .

١١١٣ - الصحيح : كتاب التوبة : باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبه ... : (٢٧٦٩) (٤ / ٢١٢٣) ، المعلم : (٣ / ١٩٢) رقم (١٢٣٢ ، ١٢٣٣) ، النووي : (١٧ / ٩١) ، الإكمال : (٧ / ١٧٢) .

لم يعينهم أحد من الشراح المذكورين ، ولا ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ١١٩) .

١١١٤ - الصحيح : كتاب التوبة : باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبه ... : (٢٧٦٩) (٤ / ٢١٢٥) ، المعلم : (٣ / ١٩٢ / ١٢٣٥) ، النووي : (١٧ / ٩٣) ، الإكمال : (٧ / ١٧٣) .

وقع في رواية معمر في « صحيح البخاري » : « وَإِذَا نَصْرَانِي جَاءَ بِطَعَامٍ لَهُ يَبِيعُهُ » قال ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ١٢٠) : « وَلَمْ أَقْفِ عَلَى اسْمِ هَذَا النَّصْرَانِي » . وفي الأصل : « بَنُطِيٌّ » والمثبت من « الصحيح » .

١١١٥ - قوله : (من مَلِكِ عَمَّانَ) . قال شيخنا وابنُ المُلقِّن : هو

الحارث بن أبي شَمِيرٍ انتهى .

وقيل : جبلة بن الأيهم انتهى .

ثُمَّ رَأَيْتُ فِي « سيرة ابن سَيِّدِ النَّاسِ » فِي الكُتُبِ ما يَشْهَدُ لِصِحَّةِ ما
قَالَهُ مِنْ أَنَّهُ الحارِثُ ، وَقِيلَ : جبلة .

وَالقائلُ بِأَنَّهُ جبلةٌ هُوَ ابنُ هِشامِ .

وَالَّذِي أَحْبَبَهُمْ بِأَنَّ عَمَّانَ تَنَعَّلَ النَّعَالَ لِعَزْوِهِمْ ، الظَّاهِرُ أَنَّهُ شُجاعُ بن
وَهبٍ ، لِأَنَّهُ كَانَ حاضِراً ذلِكَ ، كما فِي « سيرة ابن سَيِّدِ النَّاسِ » .

١١١٦ - قوله : (إِذا رَسولُ [رسولِ] اللَّهِ ﷺ) . لا أَعرفُهُ .

١١١٧ - قوله : (أَنْ تَعْتَرِزَ امْرَأَتُكَ) . قَالَ الذَّهَبِيُّ : « خَيْرَةُ امْرَأَةٍ

كَعَبِ بنِ مالِكٍ لَهَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ فِي « الوُحْدانِ » لابنِ أَبِي عاصِمٍ » .

١١١٥ - الصحيح : كتاب التوبة : باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبه ... :

(٢٧٦٩) (٤ / ٢١٢٥) ، المعلم : (٣ / ١٩٢) رقم (١٢٣٦) ، النووي : (١٧ / ٩٣) ،

الإكمال : (٧ / ١٧٣) .

كذا قال ابن حجر - شيخ المصنف - فِي « الفتح » : (٨ / ١٢١) رقم (٤٤١٨) ،

وانظر : « عيون الأثر » : (٢ / ٢٨٥ وما بعدها) و « سيرة ابن هشام » : (٤ / ١٣٦ وما

بعدها) و « مغازي الواقدي » : (٣ / ١٠٥١) .

١١١٦ - الصحيح : كتاب التوبة : باب حديث كعب بن مالك وصاحبه ... :

(٢٧٦٩) (٤ / ٢١٢٥) ، النووي : (١٧ / ٩٤) ، الإكمال : (٧ / ١٧٣) .

فِي « مغازي الواقدي » : (٣ / ١٠٥٢) : « وَكانَ الرَّسولُ إِلَيَّ وَإِلَى هلالِ بنِ أُميَّةِ

ومرارة بن الربيع : حُزَيْمَةُ بنِ ثابِتٍ » ، وانظر : « الفتح » : (٨ / ١٢١) .

وما بين المعقوفين زيادة من « الصحيح » .

١١١٧ - الصحيح : كتاب التوبة : باب حديث كعب بن مالك وصاحبه ... =

١١١٨ - قوله : (فقال لي بعض أهلي) . لا أعرفه ، وَلَعَلَّ الْقَائِلَ امرأة .

١١١٩ - قوله : (فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ) . بَخَطُ الْحَاضِرِيِّ هِيَ سَهْلَةُ بِنْتُ عَاصِمٍ انْتَهَى .

قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « التَّجْرِيدِ » : إِنَّهَا وُلِدَتْ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ .
وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَالذَّهَبِيُّ وَشَيْخُنَا : هِيَ حَوَلَةُ بِنْتُ عَاصِمٍ ، وَانظُرْ « التَّوْضِيحَ » .

(٢٧٦٩) (٤ / ٢١٢٥) ، النووي : (١٧ / ٩٤) ، الإكمال : (٧ / ١٧٣) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ١٢١) : « هي عميرة بنت جبير بن صخر بن أمية الأنصارية ، أُمُّ أَوْلَادِهِ الثَّلَاثَةِ : عَبْدِ اللَّهِ ، وَعَبِيدِ اللَّهِ ، وَمَعْبُدٍ ، وَيُقَالُ اسْمُ امْرَأَتِهِ الَّتِي كَانَتْ يَوْمَئِذٍ عِنْدَهُ (خَيْرَةَ) بِالْمَعْجَمَةِ الْمَفْتُوحَةِ ثُمَّ التَّحْتَانِيَّةِ » .

قلت : ترجم لها ابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » : (٦ / ١٢٦) رقم (١١٤٧) ،
والذهبي في « التجريد » : (٢ / ٢٦٦) رقم (٣٢٠٣) .

١١١٨ - الصحيح : كتاب التوبة : باب حديث كعب بن مالك وصاحبه ... :
(٢٧٦٩) (٤ / ٢١٢٦) ، النووي : (١٧ / ٩٤) ، الإكمال : (٧ / ١٧٣) .

قال ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ١٢١) : « لم أقف على اسمه ، ويشكل مع نهى النَّبِيِّ ﷺ عَنْ كَلَامِ الثَّلَاثَةِ ، وَيَجَابُ بِأَنَّهُ لَعَلَّهُ بَعْضُ وَلَدِهِ أَوْ مِنَ النِّسَاءِ ، وَلَمْ يَقَعْ النَّهْيُ عَنْ كَلَامِ الثَّلَاثَةِ لِلنِّسَاءِ الْآتِي فِي بَيوتهم ، أَوِ الَّذِي كَلِمَهُ بِذَلِكَ كَانَ مُنَافِقًا ، أَوْ كَانَ مِنْ يَخْدُمِهِ وَلَمْ يَدْخُلْ فِي النَّهْيِ » .

١١١٩ - الصحيح : كتاب التوبة : باب حديث كعب بن مالك وصاحبه ... :
(٢٧٦٩) (٤ / ٢١٢٥) ، النووي : (١٧ / ٩٤) ، الإكمال : (٧ / ١٧٣) .

كلام ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ١٢١) و « الإصابة » : (٧ / ٦٢٣) ،
وكلام الذهبي في « التجريد » : (٢ / ٢٦٤) رقم (٣١٨٨) ، وكلام ابن الأثير في « أسد الغابة » : (٧ / ٩٥) .

١١٢٠ - قوله : (سَمِعْتُ [صَوْتٌ] صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى سَلْعٍ) . قَالَ

الدَّهْبِيُّ : الَّذِي بَشَّرَ كَعْباً بِالتَّوْبَةِ هُوَ حَمْرَةُ بْنُ عَمْرٍو الأَسْلَمِيُّ ، وَكَذَا قَالَه
الوَاقِدِيُّ . نَقَلَهُ الشَّيْخُ وَلِيُّ الدِّينِ عَنْهُ .

١١٢١ - قوله : (وَرَكَضَ رَجُلٌ [إِلَيَّ] فَرَساً) . فِي « مَغَازِي

الوَاقِدِيِّ » أَنَّ الَّذِي اسْتَعَارَ مِنْهُ كَعْبُ الثَّوَيْنِ هُوَ أَبُو قَتَادَةَ ، فَيَحْتَمَلُ أَنَّهُ هُوَ
المُرَادُ هُنَا أَيْضاً ، قَالَه شَيْخُنَا .

= وترجمة سهلة في « التجريد » : (٢ / ٢٧٩) رقم (٣٣٥٩) وغيره .

١١٢٠ - الصحيح : كتاب التوبة : باب حديث كعب بن مالك وصاحبه ... :

(٢٧٦٩) (٤ / ٢١٢٦) ، النووي : (١٧ / ٩٥) ، الإكمال : (٧ / ١٧٣) .

كذا قال الواقدي في « المغازي » : (٣ / ١٠٥٤) ، وانظر « الفتح » : (٨ / ١٢٢)

و « المستفاد » : (٨٢) .

وفي الأصل : « سمعت صارخاً أو في على جبل سلع » والمثبت من « الصحيح » .

١١٢١ - الصحيح : كتاب التوبة : باب حديث كعب بن مالك وصاحبه ... :

(٢٧٦٩) (٤ / ٢١٢٠) ، النووي : (١٧ / ٩٥) ، الإكمال : (٧ / ١٧٤) .

ما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » ، وإلى هنا انتهى حديث كعب بن مالك .

في « المغازي » : (٣ / ١٠٥٤) للواقدي : « ثم استعرت ثوبين من أبي قتادة

فلبستهما » وكلام ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ١٢٢) : « وركض إلي رجل فرساً » لم

أقف على اسمه ، ويحتمل أن يكون هو حمزة بن عمرو الأسلمي » وهذا مخالف لما نقله

المصنف عن ابن حجر !

١١٢٢ - قوله : (حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا) . هُمْ حَسَنَانُ ،
 وَأَبُو أَحْمَدَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ، وَحَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ ، وَمِسْطَحٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ،
 وَزَيْدُ بْنُ رِفَاعَةَ ، قَالَ الْأَخِيرُ عَزَّ الدِّينُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ ، وَعَدُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [بِن]
 جَحْشٍ فِيهِمْ فِيهِ نَظَرٌ ، لِأَنَّهُ اسْتَشْهَدَ بِأُحَد .

١١٢٢ - الصحيح : كتاب التوبة : باب في حديث الإفك ... : (٢٧٧٠)
 (٤ / ٢١٢٩) ، النووي : (١٧ / ١٠٢) ، الإكمال : (٧ / ١٧٥) .
 الذي اسْتَشْهَدَ بِأُحَدَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ ، وَأُمُّ الَّذِي تَأْخَرَتْ وَفَاتَهُ بَعْدَ الرَّسُولِ ﷺ
 فَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَكُنِيَّتُهُ أَبُو أَحْمَدَ ، وَقَدْ قِيلَ فِي اسْمِهِ أَيْضاً : « عَبْدُ اللَّهِ » ، وَقَدْ وَهُمُ مِنْ قَالَ
 ذَلِكَ ، وَالْمُرَادُ بِصَاحِبِ الْإِفْكِ هُوَ الْأَخِيرُ ، وَانظُرْ « فَتْحُ الْبَارِي » : (٨ / ٤٦٤) وَ « حَدِيثُ
 الْإِفْكِ » لِعَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ : (٢٠ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٧ ، ٣٤ ، ٣٦ ، ٣٩) .
 وَفِي الْأَصْلِ : « قَالَهَا » | « مَا قَالَ » | وَالتَّصْوِيبُ مِنْ « الصَّحِيحِ » .
 وَسَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ مَبْهَمَاتُ كِتَابِ (صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ) وَهُوَ فِي « صَحِيحِ
 مُسْلِمٍ » : (٤ / ٢١٤٠ - ٢١٧٣) ، وَمَبْهَمَاتُ كِتَابِ (الْحِلَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا)
 وَهُوَ فِيهِ : (٤ / ٢١٧٤ - ٢٢٠٦) وَمَبْهَمَاتُ كِتَابِ « الْفِتَنِ وَأَشْرَاطُ السَّاعَةِ » وَهُوَ فِيهِ :
 (٤ / ٢٢٠٧ - ٢٢٧١) . فَاقْتَضَى التَّنْوِيهِ .

كتاب الزهد والرقائق

١١٢٣ - قوله : (فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ) هما جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ ، وَالْقَائِلُ :
« كَبِيرٌ » هُوَ جِبْرِيلُ .

قوله : (مَلِكٌ فَيَمَنَ كَانَ قَبْلَكُمْ) . لا أَعْرِفُ مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ
الْمُبْهَمِ خِلا مَا أَذْكَرُهُ لَكَ ، وَهُوَ :

١١٢٤ - قوله : (كَانَ فَيَمَنَ كَانَ قَبْلَكُمْ) .

هُوَ يُوسُفُ ذُو نُوَّاسٍ .

قَالَ ابْنُ بَشْكُوَالٍ : وَفِي « الزَّهْرِ الْبَاسِمِ » أَنَّ اسْمَهُ يُوسُفُ بْنُ شَرَّاحِيلَ

الْحَمِيرِيِّ .

١١٢٣ - كتاب الزهد والرقائق : باب مناولة الأكبر ... : (٣٠٠٣) (٤ / ٢٢٩٨) ،

المعلم : (٢١٨ / ٣) رقم (١٣٢٧) ، النووي : (١٨ / ١٢٩) ، الإكمال : (٧ / ٣٠٥) .

ما عند المصنّف في « الفتح » : (١ / ٣٥٧) رقم (٢٤٦) .

وفي الأصل : « فحدّثني ! والتصويب من « الصحيح » .

١١٢٤ - كتاب الزهد والرقائق : باب قصّة أصحاب الأُخُدود ... : (٣٠٠٥)

(٤ / ٢٢٩٩) ، المعلم : (٣ / ٢١٩) رقم (١٣٣٠ ، ١٣٣١ ، ١٣٣٣) ، النووي :

(١٨ / ١٣٠) ، الإكمال : (٧ / ٣٠٦) .

كلام ابن بشكوال في « الغوامض » : رقم (١٧٧) وكذا قال ابن هشام في « سيرته » :

(١ / ٣٤) وابن العراقي في « المستفاد » : (١١١) ، وكذا في مبهمات القرآن انظر : « زاد =

١١٢٥ - قوله : (وَكَانَ [لَهُ] سَاحِرٌ) . قَالَ الشَّرِيفُ النَّسَابَةُ : هُوَ
دَوْلَعَانٌ ، وَذَكَرَ نَسَبَتَهُ ، كَذَا رَأَيْتُهُ مَنقُولاً عَنْهُ .
١١٢٦ - قوله : (فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا) . هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَامِرٍ ، قَالَه
الدَّمِياطِيُّ وَقَبْلَهُ ابْنُ بَشْكَوَالٍ ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي كَلَامِ ابْنِ هِشَامٍ فِي « السِّيَرَةِ » .
١١٢٧ - قوله : (فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ إِذَا سَلَكَ رَاهِبًا) . قَالَ الدَّمِياطِيُّ :
إِنَّهُ فَيْمِيُونٌ .

وَوَقَعَ فِي « حَيَاةِ الْحَيَوَانِ » لِلدَّمِيرِيِّ : قَيْثَمُونٌ انْتَهَى .
وَفَيْمِيُونٌ : بِالْيَاءِ الْمُثَنَّثَةِ تَحْتَ قَبْلِ الْوَاوِ ، وَكَذَا رَأَيْتُهُ فِي نَسَخَةٍ مِنْ
« السِّيَرَةِ » لِابْنِ هِشَامٍ .

= المسير : (٧٥ / ٩) و « غرر التبيان » : رقم (١٨٦٢) .
١١٢٥ - كتاب الزهد والرقائق : باب قصة أصحاب الأخدود ... : (٣٠٠٥)
(٤ / ٢٢٩٩) ، النووي : (١٨ / ١٣٠) ، الإكمال : (٧ / ٣٠٦) ، المعلم :
(٣ / ٢١٩ ، ١٣٣٤) .

ما بين المعقوفتين زيادة من « الصحيح » ، وقوله : « دولعان » كذا في الأصل بمهملة في
أوله ، ولعله : « دُولَعَانٍ » ، ولم أظفر به .

١١٢٦ - كتاب الزهد والرقائق : باب قصة أصحاب الأخدود ... : (٣٠٠٥)
(٤ / ٢٢٩٩) ، النووي : (١٨ / ١٣٠) ، الإكمال : (٧ / ٣٠٦) .

كذا قال ابن بشكوال في « الغوامض » : رقم (١٧٧) وابن هشام في « السيرة » :
(١ / ٣٤) ، وكذا في « تاريخ الخميس » : (١ / ١٩٣ - ١٩٤) ، و « غرر التبيان » :
رقم (١٨٦٢) وكذا عند ابن العراقي في « المستفاد » : (١١٢) .

١١٢٧ - كتاب الزهد والرقائق : باب قصة أصحاب الأخدود ... : (٣٠٠٥)
(٤ / ٢٢٩٩) ، النووي : (١٨ / ١٣٠) ، الإكمال : (٧ / ٣٠٦) .

في الأصل : « إِذْ سَلَكَ » والتصويب من « الصحيح » ، وفي الأصل : « فَيْمُونٌ » =

١١٢٨ - قوله : (إذ أتى على دابة عظيمة) . في (ت) أنها كانت أسداً . ورأيتُ في « تفسير الثعلبي » أنها كانت حيّة . وكذا في « سيرة ابن هشام » .

١١٢٩ - قوله : (ومعه غلام له) . غلام أبي اليسر لا أعرفه .

١١٣٠ - قوله : (كان لي على فلان بن فلان) . هو الحارث بن

يزيد الجهني ، قاله الخطيب وابن بشكوال وابن طاهر .

زاد ابن بشكوال فقال : « ذكره ابن وهب في « جامع » .

وقيل : هو أبو لبابة بشير بن عبد المنذر الأنصاري انتهى .

= وقع ذلك في عبارة الدمياطي وفي تعقيب المصنّف ، والصواب ما أثبتناه نقلاً من « السيرة » لابن هشام : (١ / ٢٧ ، ٢٨ ، ٣٠) وفي « الروض الأنف » : « نيمون » وفي « تاريخ الطبري » : « قيمون » بالقاف ، وقيل : « إن اسمه يحيى » وهو صريح ضبط المصنّف . وفي الأصل « ... صحيحة بابن هشام » !

١١٢٨ - كتاب الزهد والرقائق : باب قصة أصحاب الأخدود ... : (٣٠٠٥)

(٤ / ٢٢٩٩) ، النووي : (١٨ / ١٣١) ، الإكمال : (٧ / ٣٠٦) .

وقع تعيينها عند الترمذي في « الجامع » : (٥ / ٤٣٨) قم (٣٣٤٠) ، ففيه « فقال بعضهم : إن تلك الدابة أسداً » وفي « سيرة ابن هشام » : (١ / ٢٨) أنها كانت ثيناً ، وهي حية ذات الرؤوس - أي القرون - السبعة .

١١٢٩ - الصحيح : كتاب الزهد والرقائق : باب حديث جابر الطويل ... :

(٣٠٠٦) ٣ (٤ / ٢٣٠١) ، النووي : (١٨ / ١٣٤) ، الإكمال : (٧ / ٣٠٨) ،

المعلم : (٣ / ٢١٩) رقم (١٣٣٦ ، ١٣٣٧ ، ١٣٣٨ ، ١٣٣٩ ، ١٣٤٠) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، ولم تسعني طرق الحديث التي اطلعت عليها على تعيينه ، والله أعلم .

١١٣٠ - الصحيح : كتاب الزهد والرقائق : باب حديث جابر الطويل ... :

- ولا أعرف اسم ابنه ولا زوجته » انتهى .
 ١١٣١ - قوله : (فقام فتى من الحي) . لا أعرفه .
 ١١٣٢ - قوله : (فدارت عقبته رجل) . لا أعرفه .
 ١١٣٣ - قوله : (أخطئها رجل منّا) . لا أعرفه .
 ١١٣٤ - قوله : (إنني مررت بقبرين يُعدَّبان) . ذكرتُ كلاماً في

= (٣٠٠٦) (٤ / ٢٣٠١) ، النووي : (١٨ / ١٣٤) ، الإكمال : (٧ / ٣٠٨) .
 كذا عينه الخطيب في « الأسماء » : رقم (٣١) وابن طاهر في « الإيضاح » : رقم (١٤١) ، وكلام ابن بشكوال في « الغوامض » : رقم (١٢٣) وقد أشار ابن حجر في « الإصابة » : (١ / ٦١١) إلى أنه الحارث ، وأفاد أن عبد الغني ذهب إليه في « مبهمات » ، وكذا فعل ابن الأثير في « أسد الغابة » : (١ / ٤٢٢) .
 وفي الأصل : « بشر » والتصويب من « الإصابة » .

١١٣١ - الصحيح : كتاب الزهد والرفائق : باب حديث جابر الطويل ... :
 (٣٠٠٨) (٤ / ٢٣٠٤) ، المعلم : (٣ / ٢٢١) رقم (١٣٤٤) ، النووي :
 (١٨ / ١٣٧) ، الإكمال : (٧ / ٣١٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين ، وفي الأصل : « فتار » والمثبت من « الصحيح » .
 ١١٣٢ - الصحيح : كتاب الزهد والرفائق : باب حديث جابر الطويل ... :
 (٣٠٠٩) (٤ / ٢٣٠٤) المعلم : (٣ / ٢٢١) رقم (١٣٤٦) ، النووي : (١٨ / ١٣٨) ،
 الإكمال : (٧ / ٣١٢) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
 ١١٣٣ - الصحيح : كتاب الزهد والرفائق : باب حديث جابر الطويل ... :
 (٣٠١١) (٤ / ٢٣٠٦) ، النووي : (١٨ / ١٤٢) ، الإكمال : (٧ / ٣١٤) ، المعلم :
 (٣ / ٢٢٢) رقم (١٣٥٥ ، ١٣٥٦ ، ١٣٥٧) .

لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
 وفي الأصل : « خطبها » وهو خطأ ، صوبناه من « الصحيح » .
 ١١٣٤ - الصحيح : كتاب الزهد والرفائق : باب حديث جابر الطويل ... : (٣٠١٢) =

« التوضيح » في قوله صلى الله عليه وسلم : « يُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ » .
وهذه القصة كانت في بُواطِ، وتلك القصة كانت في المَدِينَةِ،
وأصحابُ القبرين في القِصَّتَيْنِ لا أعرفهما .
وَوَقَعَ فِي « تَذِكْرَةِ الْقُرْطُبِيِّ » شَيْءٌ أَعْرَضْتُ عَنْ ذِكْرِهِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ زَبَدِ
الصُّدُورِ لَا مِنْ زَبَدِهَا .

وَفِي قِصَّةِ الْمَدِينَةِ ذَكَرْتُ مَنْ جَاءَ بِالْقَضِيبِ فِي « التَّوْضِيحِ »، وَفِي
هَذِهِ الْقِصَّةِ الَّذِي جَاءَ بِالْقَضِيبِ هُوَ جَابِرٌ كَمَا فِي (م) .
١١٣٥ - قَوْلُهُ : (وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُبْرِدُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم) .
لَا أَعْرِفُهُ .

١١٣٦ - قَوْلُهُ : (فَدَخَلْتُ أَنَا وَقُلَانٌ وَقُلَانٌ حَتَّى عَدَّ خَمْسَةً فِي
جِجَاجِ عَيْنِهَا) . لَا أَعْرِفُهُمْ .

= (٢٣٠٧ / ٤) ، النوي : (١٤٤ / ١٨) ، الإكمال : (٣١٥ / ٧) ، المعلم :
(٢٢٢ / ٣) رقم (١٣٥٨) .
كلام المصنّف هنا مختصر من كلام ابن حجر في « الفتح » : (٣٢٠ / ١ - ٣٢١) ،
وكلام القرطبي في « التذكرة » : (١٧٥ / ١ - ١٧٦) وذكره تحت عنوان « تنبيه على
غلط » ، فليس صنيعه هذا بمستهجن كما قد يفهم من كلام المصنّف ، فهو ذكر ما ذكر ليبين
بطلانه وفساده ، والله المستعان .
وفي الأصل : « شيئاً » ! وهو خطأ ، وفي الأصل : « التي جاء » والصواب ما أثبتناه .
١١٣٥ - الصحيح : كتاب الزهد والرقائق : باب حديث جابر الطويل ... :
(٣٠١٣) (٢٣٠٧ / ٤ ، ٢٣٠٨) ، النوي : (١٤٥ / ١٨) ، الإكمال : (٣١٥ / ٧) .
لم يعينه أحد من الشراح المذكورين .
١١٣٦ - الصحيح : كتاب الزهد والرقائق : باب حديث جابر الطويل ... :
(٣٠١٤) (٢٣٠٩ / ٤) ، المعلم : (٢٢٢ / ٣) رقم (١٣٥٩) . =

- ١١٣٧ - قوله : (ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ) . - فِي رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ
بِالْجِيمِ - . وَهُوَ قَيْسُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ ذَلِيمٍ .
وَفِي رِوَايَةٍ بَعْضُهُمْ : بِالْحَاءِ ، وَكَذَا وَقَعَ لِرِوَايَةِ (خ) بِالْوَجْهَيْنِ .
١١٣٨ - قوله : (فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ) . فِي « الْاِسْتِيعَابِ »
و « الْمُسْنَدِ » أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ، وَفِيهِ نَظْرٌ .
١١٣٩ - قوله : (لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ) . فِيهِمَا أَنَّهَا كَانَتْ لِعُقْبَةَ
ابْنِ أَبِي مُعَيْطٍ ، وَفِيهِ نَظْرٌ .

- = مضى برقم (٧٩٣) .
١١٣٧ - الصحيح : كتاب الزهد والرفائق : باب حديث جابر الطويل ... :
(٣٠١٤) (٢٣٠٩ / ٤) ، النووي : (١٨ / ١٤٧) ، الإكمال : (٧ / ٣١٧) .
مضى برقم (٧٩٤) .
وَفِي الْأَصْلِ : « فِدْعَا » وَالمُثَبَّتِ مِنْ « الصَّحِيحِ » .
١١٣٨ - الصحيح : كتاب الزهد والرفائق : باب حديث الهجرة ... : (٢٠٠٩)
(٤ / ٢٣١٠) ، النووي : (١٨ / ١٤٨) ، الإكمال : (٧ / ٣١٨) .
قال ابن حجر في « الفتح » : (٧ / ١٠) رقم (٣٦٥٢) : « لَمْ أَقْفِ عَلَى تَسْمِيَتِهِ
وَلَا عَلَى تَسْمِيَةِ صَاحِبِ الْغَنَمِ (الْآتِي بِرَقْمِ ١١٣٩) » ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ عَيْنَ الرَّاعِي
بِعَمْرٍ ، وَصَاحِبِ الْغَنَمِ بِعُقْبَةَ ، وَيَبِينُ أَنَّ ذَلِكَ فِي قِصَّةِ أُخْرَى غَيْرِ هَذِهِ وَهِيَ فِي « مَسْنَدِ أَحْمَدَ » :
(١ / ٣٧٩) و « الْاِسْتِيعَابِ » : (٢ / ٣١٧) ، فَارْجِعْ إِلَى كَلَامِهِ ؛ وَانظُرِ التَّعْلِيقَ عَلَى الرَّقْمِ
الْآتِي .
١١٣٩ - الصحيح : كتاب الزهد والرفائق : باب حديث الهجرة ... : (٢٠٠٩)
(٤ / ٢٣٠٩) ، النووي : (١٨ / ١٤٨) ، الإكمال : (٧ / ٣١٨) .
فِي الْأَصْلِ : « فِيهَا » ، وَالصُّوَابُ مَا أُثْبِتَاهُ ، وَالحَدِيثُ فِي « مَسْنَدِ أَحْمَدَ » :
(١ / ٣٧٩) و « الْاِسْتِيعَابِ » : (٢ / ٣١٧) ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ ، وَفِيهِ نَظْرٌ كَمَا قَرَّرَهُ ابْنُ حَجْرٍ ،
وَالْمُرَادُ بِالْمَدِينَةِ هُنَا مَكَّةَ ، لِأَنَّهَا حَيْثُ كَانَ تَسْمَى يَثْرِبَ ، وَوَقَعَ التَّصْرِيحُ بِذَلِكَ فِي بَعْضِ =

كتاب التفسير

١١٤٠ - قوله : (أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ) . عُرِفَ مِنْهُمْ كَعْبُ الْأَحْبَارِ ،
وَأَنْظَرَ « التَّوْضِيح » .

١١٤١ - قوله : (لَقِيَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غُنَيْمَةٍ) . هُوَ

عامر بن الأضبط الأشجعي ، كَذَا قَالَهُ ابْنُ بَشْكُوَال .

= الروايات ، وانظر « الفتح » : (٦ / ٦٢٣) والهوامش السابق .

١١٤٠ - الصحيح : كتاب التفسير : (٣٠١٧) (٤ / ٢٣١٢) ، النووي :

(١٨ / ١٥٣) ، الإكمال : (٧ / ٣٢٢) .

وقع التصريح بأن كعباً السائل في « مسند مسدد » و « تفسير الطبري » : (٦ / ٨٢) ،

و « المعجم الأوسط » للطبراني (ق ٢٣١ / ب) ، وعند الحميدي في « المسند » : (١ / ١٩) ،

« قال رجل من اليهود » فالسائل واحد ، ويحمل على أن جماعة من اليهود كانوا حين سؤال

كعب عن ذلك ، وتكلم كعب على لسانهم ، أفاده ابن حجر في « الفتح » : (١ / ١٠٥) رقم

(٤٥) و (٨ / ١٠٨ - ١٠٩) رقم (٤٤٠٧) .

١١٤١ - الصحيح : كتاب التفسير : (٣٠٢٥) (٤ / ٢٣١٩) ، النووي :

(١٨ / ١٦١) ، الإكمال : (٧ / ٣٢٧) .

كلام ابن بشكوال في « الغوامض » : رقم (١٥٢) ، وكذا جاء تعيينه في « أسباب

النزول » : (٢٩٨) و « مسند أحمد » : (٤ / ١٥٣) رقم (٢٤٦٢) و « المنتقى » لابن

الجارود : رقم (٧٧٧) و « سيرة ابن هشام » : (٤ / ١٠٤٣) .

وأسهب ابن حجر في « الفتح » : (٨ / ٢٥٨ - ٢٥٩) رقم (٤٥٩١) الكلام =

١١٤٢ - قوله : (فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ) . هُوَ رِفَاعَةُ

ابن تابوت . كَذَا أَخْرَجَهُ عَبْدٌ .

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ - وَقَالَ : عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ - أَنَّهُ قُطِبَةُ بْنُ عَامِرِ بْنِ

حَدِيدَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّنِ .

١١٤٣ - قوله : (الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ) . الَّتِي أَنْشَدَتْ هَذَا الْبَيْتَ

هِيَ ضُبَاعَةُ بِنْتُ عَامِرٍ ، قَالَ ابْنُ بَشْكُوَالٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ

الصُّبَّاحِيِّ .

= عليه ، والله الموفق .

١١٤٢ - الصحيح : كتاب التفسير : (٣٠٢٦) (٤ / ٢٣١٩) ، النووي :

(١٨ / ١٦١) ، الإكمال : (٣٢٧ / ٧) .

وقع التصريح بأنه قطبة بن عامر في « مستدرک الحاكم » : (١ / ٤٨٣) في حديث

قال فيه ، « على شرط الشيخين » وأقره الذهبي ، وكذلك المصنف ، وليس الأمر كما قالوا ،

فإن فيه أبا الجواب الأحوص بن جواب وعمار بن رزيق ، لم يخرج لهما البخاري ، فهو على

شرط مسلم وحده .

وكذا عينه ابن خزيمة في « صحيحه » والكلبي في « تفسيره » ومقاتل بن سليمان في

« تفسيره » وجزم البغوي وغيره ، من المفسرين بأن هذا الرجل يقال له رفاعة بن تابوت ،

واعتمدوا في ذلك على ما عند ابن جرير وعبد بن حميد ، ولكن إسناده مرسل ، والأول

أقوى ، وانظر « الفتح » : (٣ / ٦٢١ - ٦٢٢) رقم (١٨٠٣) .

وقوله « عبْد » كذا في الأصل ، وهو ابن حميد .

١١٤٣ - الصحيح : كتاب التفسير : باب في قوله تعالى : ﴿ خذوا زينتكم عند كل

مسجد ﴾ ... : (٣٠٢٨) (٤ / ٢٣٢٠) ، النووي : (١٨ / ١٦٢) ، الإكمال :

(٧ / ٣٢٨) .

كلام ابن بشكوال في « الغوامض » : رقم (٣٠٤) ، وكلام الذهبي في « التجريد » :

(٢ / ٢٨٤) رقم (٣٤١١) ، وكلام السهيلي في « الروض الأنف » : (١ / ٢٣٢) .

قال الذهبي في « التَّجْرِيدِ » : « ضُبَاعَةُ بِنْتُ عَامِرِ بْنِ قُرْطِ الْعَامِرِيَّةِ الْقَائِلَةُ فَذَكَرَ الْبَيْتَ ، فَهِيَ صَحَابِيَّةٌ » .

وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خَطَبَهَا فَذَكَرَتْ أَنَّهَا كَبِرَتْ ، فَلَمَّا جَاءَ ابْنُهَا قَالَتْ : ارْجِعْ فَرَوْجَهُ ، فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَكَتَ عَنْهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .

قال الشَّهْلِيُّ فِي « رَوْضِهِ » لَمَّا ذَكَرَ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَالَتْ الْبَيْتَ مَا لَفْظُهُ :

« يُذَكِّرُ أَنَّ الْمَرْأَةَ ضُبَاعَةُ بِنْتُ عَامِرٍ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ ثُمَّ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ بْنِ قُشَيْرٍ » .

وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَهَا فَذَكَرَ لَهُ عَنْهَا كِبَرَةً فَفَتَرَكَهَا [فَمَقِيلَ] : إِنَّهَا مَاتَتْ كَمَدًا وَخُزْنَا عَلَى ذَلِكَ .

قال الشَّهْلِيُّ : إِنْ كَانَ صَحَّ هَذَا فَمَا أَخْرَجَهَا أَنْ تَكُونَ أُمًّا لِلْمُؤْمِنِينَ وَزَوْجًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَوْلُهَا : « الْيَوْمَ يَيْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ » تَكْرِمَةً مِنَ اللَّهِ

وانظر : « سيرة ابن إسحاق » : (١ / ٨١) ولا المتحف : (٢٧٠ - ٢٧٣) ، و « طبقات ابن سعد » : (٨ / ١٥٣ - ١٥٤) ففيه خبر طلب رسول الله ﷺ الزَّوْجَ مِنْهَا ، ثُمَّ كَفَّهُ عَنْهَا .

وفي الأصل : « قال ابن بشكوال عن » وهو خطأ ، وفي الأصل : « القابلة فذكر » وهو خطأ .

قوله : « فذكرت أنها كبرت » الظاهر أنَّ صوابه : « فذَكَرَتْ » ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَمْ يَخْطُبَهَا إِلَى نَفْسِهَا .

وفي الأصل : « كبر فتركها » والصواب ما أثبتناه من « الروض » ، وما بين المعقوفين من « الروض الأنف » ، وفي الأصل : « ماتت محمداً » وهو خطأ فاحش .

لِنَبِيِّهِ، وَعِلْمًا مِنْهُ بِغَيْرَتِهِ وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنْهُ أَنْتَهَى .

وَقَدْ ذَكَرَ مُغَلِّطِيٌّ أَنَّ هَذَا الشَّعْرَ لِضُبَاعَةَ ثُمَّ قَالَ : وَفِي « أَسْبَابِ النَّزُولِ » لِلوَاحِدِيِّ : كَانَ أَنَسٌ مِنَ الْعَرَبِ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ عُرَاةَ حَتَّى إِنْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ لَتَعَلَّقُ عَلَى أَسْفَلِهَا سُيُورًا مِثْلَ الشُّيُورِ الَّتِي تَكُونُ عَلَى وَجْهِ الْحُمْرِ ، وَهِيَ تَقُولُ : « الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ » . ثُمَّ قَالَ : فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ جَمَاعَةَ مِنَ النِّسَاءِ كُنَّ يَقْلَنَ ذَلِكَ ، أَوْ لَعَلَّهُنَّ تَأْسَيْنَ بِضُبَاعَةَ .

١١٤٤ - قوله : (يَقُولُ لَجَارِيَةٍ) . هِيَ مُسِيكَةٌ كَمَا فِي (م) بَعْدَ هَذَا ، وَأُخْرَى يُقَالُ لَهَا : أُمِيمَةٌ .
واعلم أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَكْرِهُوا فِتْيَانَكُمْ عَلَى

١١٤٤ - الصحيح : كتاب التفسير : باب في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكْرِهُوا فِتْيَانَكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ ﴾ ... : (٣٠٢٩) بعد (٢٦) (٤ / ٢٣٢٠) ، النووي : (١٨ / ١٦٣) ، الإكمال : (٧ / ٣٢٨) .
وقع تعيين (مُسِيكَةٌ) و (أُمِيمَةٌ) فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » : رَقْم (٣٠٢٩) بَعْدَ (٢٧) وَزَادَ ابْنُ بَشْكُوَالٍ فِي « الْغَوَامِضِ » : رَقْم (١٠٣) (مُعَادَةٌ) ، وَنَقَلَ عَنِ مُجَاهِدٍ أَنَّهَا (مُعِينَةٌ) - وَليست (معتبة) كما في الأصل ! وَبَقِيَّةُ الْأَقْوَالِ فِي « تَفْسِيرِ ابْنِ جَرِيرٍ » : (١٨ / ١٣٢ - ١٣٣) ، وَ « أَسْبَابِ النَّزُولِ » لِلوَاحِدِيِّ : (١٨٧) ، وَ « تَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ » : (٣ / ٢٨٨) ، وَ « لِبَابِ النَّقُولِ » لِلسِّيُوطِيِّ : (١٦٢) ، وَ « الْمُسْتَفَادِ » لِابْنِ الْعِرَاقِيِّ : (٩٦) ، وَ « غَرَرِ التَّبْيَانِ » : رَقْم (٨٧٨) لِابْنِ جَمَاعَةَ .
وَفِي الْأَصْلِ : « فِي سِنَّةِ جَوَارٍ » وَهُوَ خَطَأٌ ، وَفِي الْأَصْلِ : « مُعَادَةٌ » بِدَالٍ مُهْمَلَةٍ وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتْنَاهُ .

البِغَاءِ ﴿ [النور : ٣٣] .

قيل : نَزَلَتْ فِي سِتِّ جَوَارٍ لَهُ كَانَ يُكْرِهُهُنَّ عَلَى الزُّنَا : مُعَاذَةٌ ،
وَمُسِيكَةٌ ، وَأُمِيمَةٌ ، وَعَمْرَةٌ ، وَأَرُورَى ، وَقَتِيلَةٌ .
وَفِي « مُبْهَمَاتِ ابْنِ بَشْكَوَالِ » مَا لَفْظُهُ : « جَارِيَةٌ ابْنِ أَبِي اخْتَلَفَ
فِيهَا ، فَقِيلَ : اسْمُهَا مَعْتَبَةٌ ، وَالشَّاهِدُ لَهُ فِي كِتَابِ « الْقَصَصِ وَالْأَسْبَابِ » .
ثُمَّ ذَكَرَ أَقْوَالَ هِيَ الَّتِي ذَكَرْتُهَا .

وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ وَالْهَادِي ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ .
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ .

= هذا آخر ما يسر الله لي من التعليق على هذا الكتاب على وجه فيه استعجال ،
بسبب كثرة الأشغال ، ولذا وقع فيه بعض الإهمال بخصوص ما لم يقف عليه المصنف من
تعيين بعض المبهمات ولو على سبيل الاحتمال ، ومع هذا فقد استدركتُ عدداً لا بأس به
مما وقع في البال وسنح في الخيال من غير إهمال ، وحسبي أنني رَقَمْتُ مواطن كل فقرة من
 فقرات الكتاب من الشروح المطبوعة لـ « صحيح مسلم » ، وأخرجتُ الكتاب خالياً من
الأخطاء الواقعة للناسخ فيه ، والله المستعان .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وكتب

أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

فهرس الأحاديث

- أخبرني النبي ﷺ بما هو كائن ٣٩
- إذا المسلمان ٤٢
- أفضل الصيام بعد رمضان ٤٣
- أمر أبو طلحة أم سليم ٤١
- أمرنا رسول الله ﷺ ٣٠
- إن أدنى أهل الجنة ٤٣
- إن الإيمان ها هنا ٤١
- إن الشمس والقمر ٤١
- إن في الجنة شجرة ٤٣
- أن النبي ﷺ كان يعتكف ٣٩
- أهون الناس عذابًا عمي ٩٣
- جاء رجل إلى النبي ﷺ بناقة ٤٠
- جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال ٤٠
- كان رجل لا أعلم أحدًا ٣٩
- كان النبي ﷺ يمسح ٤٠

- لا أكاد أدرك ٤١
- لا تجزئ صلاة لا يقيم ٤٠
- لا يُوطِنُ أحد المساجد ١٤٩
- لقد أردت أن أعهد ٤٠٦
- لما مات أبو سلمة ٤١
- مز قومك فليصوموا ٢٠٥
- المستشار مؤتمن ٤٠
- من رجل يشتري ٣٠٩
- من صام يوماً في سبيل الله ٤٣
- من كان يؤمن بالله ٤٢
- نفقة الرجل على أهله ٣٩

١٤ لعله قال في حقه

١٥ يقال سمننا نأ

٢٥ هذا أمر ما يشتر الله لي من العلق في هذا الكتاب على من يقرأه من المسلمين

٦٦ ولذا وقع فيه بعض الإهمال بخبر من يروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله

٦٧ ومع هذا فقد استركت عندنا رجاس من

٦٨ ومع من يروي من غير هؤلاء وهو الذي روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

٦٩ في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

٧٠ وأما ما رواه أبو حمزة الثمالی في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

٧١ وأما ما رواه أبو حمزة الثمالی في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

٧٢ وأما ما رواه أبو حمزة الثمالی في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

فهرس أسماء الكتب الواردة في متن الكتاب

- آداب العبّاد / ابن المنذر ٣٤٨
- أربعي البلدانيات / لعبدالقادر الرّهاوي ١٧٢
- أسباب النزول / الواحدي ٤٦٥
- الاستيعاب ٤٦١ ، ٣٧٥ ، ٣٥٥ ، ٢٦٧
- أسد الغابة ٢٨٢ ، ٢٢٧
- الإشارات / النووي ، أنظر « مبهمات النووي » ٤١٨
- الإشراف / ابن المنذر ٣٤٩
- إعلام الموقعين / ابن القيم ١٠٧
- أمالى أحمد بن فارس ١٠١
- أمالى السلفى ٣٤٨
- الأموال / لأبى عبّيد القاسم بن سلام ٢٢٩
- البدر المنير / ابن الملقن ١٠٤
- تاريخ ابن أبى خيثمة ٥٢
- تاريخ أحمد ٨٠
- تاريخ البخارى ٢٥٨

تاريخ دمشق ٣٦٧

التجريد / للذهبي ٦١ ، ١٠٩ ، ١٢٨ ، ٢٢٦ ، ٢٢٧ ، ٢٤٧ ، ٣٦٥ ، ٤٥٣ ، ٤٦٤

٢٠٦ تحفة الأشراف = أطراف المزني

التذكرة / القرطبي ١٠٤ ، ٤٦٠

التعريف لابن الحذاء ٣٥٨

١٨٦ تعليقة القاضي حسين

٣٨٣ ، ١٦٦ ، ... تفسير ابن عباس / رواية إسماعيل بن أبي زياد الشامي

٤٥٨ ، ٨٥ تفسير الثعلبي

٢٧٤ ، ٢٥٥ ، ٢٤٤ ، ٢٢٧ ، ١٣٠ التلقيح / ابن الجوزي

٤٠١ التمهيد

٢٤٧ تهذيب الأسماء واللغات

٢١٦ تهذيب الكمال

التوضيح / المصنف ... ٤٨ ، ٥٦ ، ٦٤ ، ٨٠ ، ٨٢ ، ٨٧ ، ٩٩ ، ١٠٢ ، ١٠٤ ، ١١٩ ، ١٢٦ ، ١٢٨ ، ١٣٣ ، ١٣٦ ، ١٤٠ ، ١٤٩ ، ١٥٢ ، ١٥٣ ، ١٥٩ ، ١٦١ ، ١٦٥ ، ١٧٠ ، ١٧٣ ، ١٧٥ ، ١٨٠ ، ١٨٩ ، ١٩٢ ، ١٩٤ ، ١٩٦ ، ٢٠٣ ، ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، ٢١٧ ، ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٢٣٢ ، ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ٢٣٧ ، ٢٤٠ ، ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٢٥٢ ، ٢٥٣ ، ٢٥٥ ، ٢٥٦ ، ٢٦٢ ، ٢٦٨ ، ٢٧٣ ، ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، ٢٨٥ ، ٢٨٩ ، ٢٩٥ ، ٢٩٦ ، ٣٠٢ ، ٣٠٣ ، ٣٠٧ ، ٣٠٩ ، ٣١١ ، ٣١٣ ، ٣١٩

٣٣٠ ، ٣٤٦ ، ٣٤٩ ، ٣٥٤ ، ٣٥٥ ، ٣٦٧ ، ٣٦٩ ، ٣٧٣ ، ٣٧٦ ،
٣٧٩ ، ٣٩١ ، ٤٠٠ ، ٤٠١ ، ٤٠٢ ، ٤٠٩ ، ٤١٢ ، ٤١٣ ، ٤١٤ ،
٤١٥ ، ٤١٨ ، ٤٣٣ ، ٤٣٤ ، ٤٣٦ ، ٤٣٧ ، ٤٦٠ ، ٤٥٣ ، ٤٦٢ ،
التوضيح للأوهام الواقعة في الصحيح / المصنف ٨٢
ثقات ابن حبان ٢٧٧
جامع ابن وهب ٤٥٨
جامع اللغة ٤٢٦ ، ٤٢٧
الجرح والتعديل ٢١٦
حاشية على الاستيعاب / ابن سيّد الناس ٤١٩
حاشية على شرح المنهاج / الدميري ٢١٥
حاشية على الروضة / البلقيني ١٧٢
حياة الحيوان ١٠٠ ، ١٠٧ ، ١٩٦ ، ٤٥٧
الخمول / ابن أبي الدنيا ٦٠
دلائل النبوة / البيهقي ٣٧٣
ربيع الأبرار / الزمخشري ٢٣١
الرد على الرافضي / ابن تيمية ٣٠٩
الردّة / لسيف ٣٠٦
الروض الأنف / السهيلي ٤٦٤
الروضة / النووي ١٧٢
زاد المعاد ٦١ ، ٣١١

- الزهد / أسد بن موسى ١٩٣
- الزهر الباسم ٤٥٦ ، ٣٨٣ ، ٩٣ ، ٨٠
- الزوائد = انظر « مجمع الزوائد » ٢٧٠
- سنن أبي داود ٢٧٠
- سيرة ابن سيد الناس ... ٤٥٢ ، ٣٩٧ ، ٣١٧ ، ٣٠٤ ، ١٩٤ ، ١٤٠ ، ٨٥
- سيرة ابن هشام ٤٥٨ ، ٤٥٧
- شرح البخاري / ابن التين ٤٢٦
- شرح البخاري / الداودي ٤٢٦
- شرح السيرة / لسبط ابن العجمي ٣٨٠
- الشرح الكبير على صحيح البخاري / ابن حجر العسقلاني ٢٨٢
- شرح المنهاج ٢١٥
- شرح النووي على مسلم ٤١٨ ، ٢٦١ ، ٩٦ ، ٧٠ ، ٥١ ، ٤٨
- الصحابة / لأبي نُعيم ١٦٧
- الصحابة / ابن السكن ٢٦٧
- الصحاح / الجوهري ٢٨٢ ، ١٩٦
- طبقات ابن سعد ٢٤٩
- عشرة ابن خليل ١٦٠
- العلم المشهور / ابن دحية الكلبي ٢١٠
- غرر الفوائد المجموعة / رشيد الدين العطار ٢٧٥ ، ٢٧٠
- غريب الحديث / لأبي عبيد القاسم بن سلام ١٨٦ ، ٦٠

	غوامض الأسماء المبهمة = راجع « مبهمات ابن بشكوال »
٢٨٩	غوامض عبدالغني
٤٦٦	القصص والأسباب
١٤٨	كتاب المساجد / الأقفهسي
٢٢٦	كتاب مكة
٢٣٩	اللمعة في ذكر أهل البيت / لزكي الدين الفاسي
٤٦٦ ، ٣٦٧ ، ٢٥٢ ، ٢٠٥ ، ١٤٠ ، ١٢١	مبهمات ابن بشكوال
٢١٤	مبهمات ابن حجر
١٩٧ ، ١٨٩ ، ١٦٨	مبهمات ابن العراقي
٢٦٢	مبهمات مسلم
٢٤٧ ، ٢٢٨ ، ١٦٨ ، ١٤٤	مبهمات النووي
٤٤٥	مجمع الزوائد
١٢٣	محاسن الاصطلاح
١٧٢	مختصر اللالكائي لرجال مسلم
١٩٦	مرآة الزمان / سبط ابن الجوزي
٢٨٨	مستخرج الإسماعيلي
٢٤٨ ، ١٤٢	مستخرج أبي عوانة على صحيح مسلم
١٤٢	المستخرج على مسلم
٢٧٧ ، ٢٢٨ ، ١٤٩	المستدرک
	المستفاد من مبهمات المتن والإسناد = مبهمات ابن العراقي

١٠٧ مسند ابن أبي شيبة
٢٠٥ مسند ابن رشد
٤١٣ مسند ابن المقرئ
٢٢٥ مسند أبي يعلى
٢٠٥ ، ١٩٥ ، ١٠٧ ، ٩٢ ، ٩٠ ، ٨٨ مسند أحمد
٤٤٤ ، ٤٦١ ، ٣٩٧ ، ٣٥٧ ، ٢٧٧ ، ٢٤٨ ، ٢٣٠ ، ٢٢٣ ، ٢٢٢ مسند أسد بن موسى
١٩٢ مسند حفصة / لأبي سعيد الدارمي
٣٨١ مسند عبدالرزاق
٤٢ مشتهر الأسامي / الزمخشري
٢٢٧ المطالع
٤٢٦ ، ٧٠ المعارف
٢٨٣ ، ٢١٥ معالم الموقعين = إعلام الموقعين
٣٨٣ معاني القرآن / لأبي إسحاق الزجاج
٣٥٣ ، ١٧٤ ، ١٠٧ المعجم الأوسط / الطبراني
 معرفة الصحابة = الصحابة
٣٧٣ مغازي موسى بن عقبة
٤٥٤ ، ٣٢٠ ، ١٦٣ مغازي الواقدي
١٤٠ المفهم / القرطبي
٢١٥ المقدمة

الموطأ ٢٢٤ ، ٧٠

موطأ ابن وهب ٣٤٤ ، ٢٦٣

نصيحة الملوك ٢٩٨

الهدى = انظر « زاد المعاد »

الوحدان / لابن أبي عاصم ٤٥٢

الوصايا ٤٠٧

كتاب ب

كتاب ب

كتاب ب

كتاب ب

كتاب ب

كتاب ب

كتاب ب

كتاب ب

كتاب ب

كتاب ب

كتاب ب

كتاب ب

كتاب ب

كتاب ب

فهرس المحتويات والموضوعات

٥	مقدمة المحقق
٦	موضوع الكتاب
٦	منهج المؤلف فيه
١٠	أهمية الكتاب وفوائده
١١	نسبة الكتاب لمؤلفه
١١	وصف النسخة الخطية المعتمدة في التحقيق
١٣	عمل المحقق
٢٢	ترجمة المصنف
٣٠	مقدمة المؤلف
٤٥	كتاب الإيمان
٩٧	كتاب الطهارة
١٠٥	كتاب الحيض
١١٩	كتاب الصلوة
١٣٢	كتاب المساجد ومواضع الصلوة
١٥١	كتاب صلاة المسافرين وقصرها

١٦٤	كتاب الجمعة
١٦٩	كتاب صلاة العيدين
١٧٠	كتاب صلاة الاستسقاء
١٧١	كتاب الكسوف
١٧٢	كتاب الجنائز
١٨٦	كتاب الزكاة
١٩٩	كتاب الصيام
٢١٢	كتاب الحج
٢٣٢	كتاب النكاح
٢٤٣	كتاب الرضاع
٢٤٧	كتاب الطلاق
٢٥٣	كتاب اللعان
٢٥٦	كتاب العتق
٢٥٨	كتاب البيوع
٢٦١	كتاب المساقاة
٢٧١	كتاب الهبات
٢٧٣	كتاب الوصية
٢٧٦	كتاب النذر
٢٧٩	كتاب الأيمان
٢٨٤	كتاب القسامة

- ٢٩٠ كتاب الحدود
- ٢٩٧ كتاب الأقضية
- ٢٩٩ كتاب اللقطة
- ٣٠١ كتاب الجهاد
- ٣٢١ كتاب الإمارة
- ٣٣٢ كتاب الصيد والذبائح
- ٣٣٧ كتاب الأضاحي
- ٣٤٠ كتاب الأشربة
- ٣٥٨ كتاب اللباس والزينة
- ٣٦٦ كتاب الآداب
- ٣٦٨ كتاب السلام
- ٣٨٥ كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها
- ٣٨٧ كتاب الشعر
- ٣٨٨ كتاب الرؤيا
- ٣٩١ كتاب الفضائل
- ٤٠٦ كتاب فضائل الصحابة
- ٤٢٤ كتاب البر والصلة والآداب
- ٤٣٧ كتاب القدر
- ٤٤٠ كتاب العلم
- ٤٤٢ كتاب الذكر والدعاء

- ٤٤٧ كتاب التوبة
- ٤٥١ حديث كعب بن مالك
- ٤٥٦ كتاب الزهد والرقائق
- ٤٦٢ كتاب التفسير
- ٤٦٧ فهرس الأحاديث
- ٤٦٩ فهرس أسماء الكتب الواردة في متن الكتاب
- ٤٧٦ فهرس المحتويات والموضوعات